



مركز "الفائمه" للتحرى الحاسوبى - باصهان

مجال تمثيل الولى الفقيه فى امور الحج و الزياره (P)

www.Ghaemiyeh.com

www.Hajj.ir



الصوارم المهرقة

قاضي نور الله شوشتری مشهور به شهيد ثالث

نویسنده متن: احمد بن محمد ابن حجر الهيتمي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الصوارم المهرقه

كاتب:

قاضي نورالله شوشتری

نشرت في الطباعة:

مشعر

رقمی الناشر:

مركز القائمیة باصفهان للتحریات الكمبيوتریة

الفهرس

٥	الفهرس
١٨	الصوارم المهركة فى نقد الصواعق المحركة
١٨	اشارة
١٨	اشارة
١٩	المقدمة
٣٩	كيفية شهادت قاضى
	أن نورالله المشهور بالقاضى نورالله كان من أهل تستر، وكان فى عهد الملك جهانگیر قاضى أكبر آباد فسأله الملك يوماً عن مذهبه وقال له: ما مذهبك؟ فاتق
٤٦	تعيين موضع شهادة القاضى
٤٦	فى الباب السابع، بعد المائة عند عدّه
٥٥	مشرب القاضى
	فى ضمن ترجمة القاضى قدس سره ما محضله: «لا يخفى أن ما ذكره القاضى السيد نورالله التسترى فى كتاب مجالس المؤمنين وغيره من مدح جماعة من ال
٦٣	حرص القاضى على تكثير سواد الشيعة
	فى المجلس الثامن، فى أول الجند الثانى عشر، فى ترجمة هلاكو خان بهذه العبارة: «هلاكو خان بن تولى خان بن چنگيز خان در ربيع الأول سنه إحدى وخم
٦٨	أسلوب تحرير القاضى وتقريه
	بيان القاضى قدس سره سواء كان عربياً أو فارسياً بمكان عال من الفصاحة والبلاغة ومقام شامخ من الجودة والسلاسة، واللطافة والنفاسة، ألاترى إلى قول السيد
٦٨	الكلام حول بعض تأليفات القاضى
٦٩	إحقاق الحق
٧١	تاريخ تأليف إحقاق الحق وطبعاته
٧٢	تتميم
٧٣	مجالس المؤمنين
٧٣	تاريخ تأليف مجالس المؤمنين وطبعاته
٧٧	الصوارم المهركة
٧٨	فى كشف الحجب والأستار:

- ٨١ أن لأحد من فضلاء أهل السنة كتاباً في ردّ الصوارم سمّاه بتنبيه السفیه، وعین عبارته فيه هذه:
- ٨٢ ذكر سبب طبع الصوارم وما يتعلق به
- ٨٤ تاريخ تألیف الصوارم وطبعه
- ٨٥ مصائب النواصب
- ٨٦ فی كشف الحجب «مصائب النواصب للقاضی نورالله بن شریف بن نورالله الحسینی الشوشتری، استشهد رحمه الله بتألیف إحقاق الحق
- فی سنة تسع عشرة بعد الألف، كما قيل فی تاریخ وفاته بالفارسیة «سید نورالله شهید شد» ودفن فی مقابر أهل الحق فی اكرة ونقض فی هذا الكتاب كتاب نوا
- ٨٧ تأریخ تألیف مصائب النواصب
- ٨٧ تراجم مصائب النواصب
- ٩١ إزاحة وهم وإضاعة فهم
- ٩٢ ما نسب إلى القاضی من الكتب
- ٩٦ كشف الحجب عن وجوه بعض ما مرّ ذكره من الكتب
- ١٠٠ فی ترجمة القاضی أيضاً: بأنّ له رسالة فی نجاسة الماء القليل بالملاقاة للنجاسة.
- أنّ خصوصیات الكتب المذكورة تطلب من فهرس الكتب كالذریعة وكشف الحجب وغيرهما لأنّها موضوعة لبيانها ولا يسعه كتابنا هذا مع أنّه ليس موضوعاً لهذا
- أنّ الأفندی قد تكلم فی ریاض العلماء حول كلمة «مرعش» و «تستر» وذكر ما اقتضاه المقام فی كتابه بالنسبة إليهما، وحيث أنّ البحث عن الأول منهما مرّ ف
- ١٠٣ ما استطرفناه من مكاتیب القاضی والأمیر يوسفعلی
- ١٠٤ الاعتراض على القاضی بتركه للتقية فی كتبه
- ١٠٧ جواب القاضی عن الاعتراضات المذكورة
- ١١٣ تصريح القاضی بعدم ثبوت نسبة خطبة البيان إلى أمير المؤمنين
- ١١٥ صورة مكتوبين من المكاتیب المشار اليها
- ١١٧ فوائد تشيد بنیان بعض ما مرّ ذكره
- بيان من العلامة القزوينی فإنّه قال فی هامش نسخة له من كتاب نجوم السماء عند ما نقل فيه مؤلفه الأبيات العشرة التي مرّ ذكرها من قصيدة القاضی رحمه ا
- ١٢١ قصيدة القوسى فى مدح القاضی
- ١٢٩ تلمذ القاضی عند المولى عبدالواحد فى المشهد الرضوى
- ١٣١ ترجمة المولى عبدالواحد بقلم تلميذه القاضی

- ١٤١ ترجمة أسرة القاضي
- ١٤٢ ترجمة جدّ القاضي بقلم القاضي
- ١٥١ التنبيه على اشتباه
- ١٥١ إزاحة وهم وإضاءة فهم
- ١٥٣ كلام القاضي في تحقيق كلمة المرعشية
- ١٥٥ إخوان القاضي
- ١٥٦ أبناء القاضي
- ١٥٨ محفل الفردوس و ما فيه
- ١٦١ عم القاضي وابناه
- ١٦٦ كلمة الاختتام
- ١٦٨ خطبة الكتاب وذكر سبب التأليف
- ١٦٩ الطعن على سند ومتن حديث «أصحابي كالنجوم»
- ١٧٠ تصريح التفتازاني بعدول بعض الصحابة عن الحق
- ١٧٢ بيان أنّ الصحابي كغيره في أنّه لا يثبت إيمانه إلّا بحجّة
- ١٧٣ نقل قصة العقبة عن دلائل النبوة للبيهقي
- ١٧٥ ذكر بعض ما صدر ممّا يخالف الشرع عن بعض الصحابة
- ١٧٦ بيان أنّ ليس كلّ صحابي عدلاً مقبولاً
- ١٧٧ في أنّ الحكم بكون كل صحابة مجتهداً مجازفة
- ١٧٨ في نفى العموم عن قوله صلى الله عليه و آله: «أصحابي كالنجوم»
- ١٧٩ في أنّ تسمية العامة الخاصة بالرفض لا يقدح في شأنهم
- ١٨٠ في طعن الزمخشري على أهل السنة والجماعة
- ١٨١ بيان ابن حجر سبب تأليفه لكتابه الصواعق
- ١٨٢ دعوى ابن حجر أنّ الشيعة من أهل البدعة
- ١٨٣ في تنزّه الشيعة الإمامية عن الغلو والشرك

- ١٨٤ فى بيان المراد من قوله «من سب أصحابى فعليه لعنة الله»
- ١٨٦ فى إبطال ما تمسك به ابن حجر ببيانات صاحب الاستغاثة:
- ١٩٠ فى استدلال ابن حجر بزعمه على خيرية عموم الصحابة:
- ١٩٢ فى إبطال دعوى ابن حجر بسبعة أوجه
- ١٩٦ اعتراف فخر الدين الرازى بمشروعية التقية
- ١٩٨ فى ادعاء ابن حجر أن نصب الإمام واجب على الأمة
- ١٩٩ أن المعرضين عن دفن الرسول صلى الله عليه وآله ما كانوا عالمين عدولاً
- ٢٠٠ لم يكن غرض المجتمعين فى السقيفة إلتا طلب الرئاسة
- ٢٠٢ بيان ما فى خطبة أبى بكر من سوء الأدب و أثر الوضع
- ٢٠٤ تصريح صاحب المواقف بكفاية الواحد والإثنين فى عقد الإمامة
- ٢٠٥ اجتماع أصحاب السقيفة لم يكن مبنياً على غرض صحيح
- ٢٠٦ فى أن غير المعصوم لا يعرف المصالح والمفاسد
- ٢٠٧ فى أن الإمامة لا تثبت لإلبنص من جانب الله
- ٢٠٨ يجب أن يكون الإمام أفضل وأكمل من جميع الأنام
- ٢١٠ أن غير المعصوم لا يعرف المصالح والمفاسد
- ٢١٢ فى حسن سياسة أمير المؤمنين عليه السلام ونزاهته عمّا يخالف الشرع
- ٢١٣ أن العصمة شرط فى الإمامة وبيان معناها
- ٢١٧ نقل كلام عن علم الهدى فى معنى العصمة
- ٢٢١ خطبة عمر عند مراجعته من الحج
- ٢٢٢ تضعيف البخارى ومسلم وعدم اعتبار كتبهما
- ٢٢٤ الاحتجاج بخبر «الأئمة من قريش» على حقية مذهب الشيعة
- ٢٢٥ أن النبى صلى الله عليه وآله لم يرض بكون أبى بكر إماماً للناس فى الصلوة
- أن رواية الحاكم لهذا الحديث عن ابن مسعود كاذبة بل هى ممّا رواه الحسن البصرى عن عائشة وقال إنه نصّ خفى على إمامة أبى بكر والحسن البصرى ممن قد
- ٢٢٦ إذا جاء المنوب عنه ينزل النائب عن نيابته

- ٢٢٧ أن النبي صلى الله عليه و آله لا يوصف بأنه من المهاجرين
- ٢٢٨ فى عدم قبول بعض العامة حديث أنس فضلاً عن الشيعة
- ٢٣٠ أن أبا بكر لم يكن كارهاً للخلافة، بل كان طالباً لها
- ٢٣٠ قول أبي بكر «لست بخير من أحدكم» يدل على بطلان خلافته
- ٢٣٢ فى بيان انعقاد الاجماع على ولاية
- ٢٣٣ أن الإجماع الأمة لم ينعقد على خلافة أبي بكر
- ٢٣٣ أن استخلاف أبي بكر لم يكن باجماع الأمة
- ٢٣٤ فى أنه لا يمكن العلم بحصول الإجماع الحقيقى إلّالمن علمه الله
- ٢٣٥ أن أمير المؤمنين عليه السلام نازع أبابكر ولم يبايعه إلى ستة أشهر
- ٢٣٧ إن فى قعود على عليه السلام عن منازعة الشيخين أسوة له بسبعة من الأنبياء
- ٢٣٨ ذكر ما يعارض دعوى العامة من انعقاد الاجماع الطوعى على إمامة أبي بكر
- ٢٣٩ ذكر سبب قيام على عليه السلام بحرب معاوية وقعوده عن حرب أبي بكر وأخويه
- ٢٤٠ فى أن بيعة أبي بكر كانت فلتة ناشئة من إغفال الناس
- ٢٤١ إن أكثر طوائف قريش كانوا من مخالفى على عليه السلام
- ٢٤٢ فى تعاهد الشيخين وأبي عبيدة وسالم على انتزاع الخلافة عن على عليه السلام
- ٢٤٣ فى إشهاد المتعاقدين أربعة وثلاثين رجلاً على تعاقدهم المذكور
- ٢٤٤ فى ذكر مضمون صحيفة المتعاقدين عن قول أسماء بنت عميس
- ٢٤٤ فى بيان معنى قول الشاعر الشيعى
- ٢٤٧ سبب نزول قوله تعالى: (سأل سائل ...) وهلاك الحارث بن النعمان
- ٢٤٨ فى أن بيعة أبي بكر كانت فلتة ولم يكن فيها مشورة ولا إجماع
- ٢٥٠ فى أن القول بتجديد على عليه السلام بيعته لأبي بكر دعوى بلا وجه
- ٢٥١ فى أن من حاربهم أبوبكر بعنوان كونهم من أهل الردة لم يكونوا من المرتدين
- ٢٥٢ فى أن المتهمين بأهل الردة كانوا من معتقدى خلافة أهل البيت عليهم السلام
- ٢٥٣ فى أن أمير المؤمنين كان موصوفاً بمحبة الله...

- ٢٥٥ فى أن حكّم أبى بكر بقتال أهل الردّة لم يكن صواباً
- ٢٥٦ فى أن أبابكر لم يكن بأعلم الصحابة كما ادّعاه ابن حجر
- ٢٥٨ فى أن من حارب علياً عليه السلام قد مرق من الدين
- ٢٦٠ فى أن الاستخلاف مع تبديل الأمن بالخوف منطبق على ظهور المهدي ...
- ٢٦٢ ادّعاء فخر الرازى أن أبابكر رأس الصديقين ورئيسهم والجواب عنه
- ٢٦٣ تصريح الفيروز آبادى بأن ما ورد فى فضائل أبى بكر فهى من المفتريات
- ٢٦٤ فى طرق قول النبى صلى الله عليه وآله «حتى يمضى إنا عشر خليفة كلّهم من قريش»
- ٢٦٤ بيان القاضى عياض و ... المراد من الإثنى عشر خليفة بزعمهما
- ٢٦٦ بيان إن المراد من الإثنى عشر خليفة أئمتنا الإثنا عشر المعصومون
- ٢٦٧ فى نبد من مثالب عبدالله بن عمر نقلًا عن أبى المعالى الجوينى الشافعى
- ٢٦٩ معاوية ويزيد و ... ما كانوا ممّن يصلح للخلافة
- ٢٧٠ قول النبى صلى الله عليه وآله «إثنى عشر خليفة» لا ينطبق إلّاعلى الأئمة الإثنى عشر
- ٢٧٠ بيان إن ما فى قول النبى صلى الله عليه وآله «إثنى عشر خليفة» لا ينطبق إلّاعلى الأئمة
- ٢٧١ ادّعاء ابن حجر أن النبى صلى الله عليه وآله قد أمر أمته بالاعتداء بأبى بكر
- ٢٧١ بيان عدم صحّة دعوى ابن حجر من لزوم الاعتداء بالشيخين
- ٢٧٤ ادّعاء بعض العامة أن النبى قد أمر بسدّ الأبواب عن مسجده إلّاباب أبى بكر
- ٢٧٥ من استثنى عن الحكم بسدّ بابه إلى المسجد على عليه السلام لا أبوبكر
- ٢٧٧ لوصحّ أمر النبى صلى الله عليه وآله بدفع الصدقة إلى أبى بكر لكان لكونه مصرفاً لا متولياً
- ٢٧٨ بيان ما يكشف عن عداوة عائشة لعلّى عليه السلام
- ٢٧٩ فى إخبار النبى صلى الله عليه وآله عن خروج عائشة لقتال على عليه السلام
- ٢٨٠ قياس ابن حجر الإمامة فى الصلاة على الإمامة العظمى
- ٢٨١ أن قياس إمامة الصلاة على الإمامة العظمى قياس مع الفارق
- ٢٨٣ فى تكذيب قول من زعم أن النبى صلى الله عليه وآله نصّ على خلافة أبى بكر
- ٢٨٤ الإشارة إلى وجود النصوص على خلافة على عليه السلام

- ٢٨٥ تصريح علماء العامة بسعي بنى أمية في محو آثار أهل بيت النبي عليهم السلام
- ٢٨٦ فى إصرار أهل السنة على إخفاء مناقب على عليه السلام
- ٢٨٦ فى إنكار ابن حجر وجود النصّ القاطع على إمامة امير المؤمنين على عليه السلام
- ٢٨٨ الإشارة إلى وجود النصوص القاطعة على خلافة امير المؤمنين على عليه السلام
- ٢٨٩ فى الإشارة إلى أنّ علياً كان كثير الأعداء
- ٢٩٢ إنّ حديث «خير القرون قرنى» لا يدلّ على خيريّة جميع الصحابة
- ٢٩٣ ادعاء ابن حجر كون أبى بكر شجاعاً يحسن الشرع والسياسة
- ٢٩٤ اختيار ابى بكر ... يوم بدر كان خوفاً من المبارزة
- ٢٩٥ فى نقل ابن حجر أشجعيّة أبى بكر حتى من على عليه السلام
- ٢٩٧ الإشارة إلى شجاعة على عليه السلام وعدم شجاعة أبى بكر
- ٢٩٧ أنّ أبابكر لم يعهد سند ما يدلّ على شجاعته
- ٢٩٩ استدلال ابن حجر على إمامة أبى بكر بتوليه القراءة لسورة براءة
- ٣٠٠ أنّ النبي صلى الله عليه و آله عزل ابابكر عن قراءة براءة و أرسل علياً لقراءتها
- ٣٠٠ أنّ علياً عليه السلام تولّى قراءة براءة عن الله ورسوله
- ٣٠٢ أنّ أبابكره كان كذوباً غير معتمد عليه ولم يعمل أبو حنيفة بحديثه قطّ
- ٣٠٣ إمامة أبى بكر للصلاة فى مرض النبي صلى الله عليه و آله كانت من دون إذنه صلى الله عليه و آله
- ٣٠٦ يجب أن يكون الإمام عالماً بجميع أحكام الدين وأبوبكر لم يكن كذلك
- ٣٠٧ أنّ أبابكر لم يكن عالماً بالمسائل الضرورية فضلاً عن جميع الأحكام
- ٣٠٨ ادعاء ابن حجر أنّ أبابكر كان محراب مدينة العلم
- ٣٠٩ أنّ ما ادّعه ابن حجر من قوله «وأبوبكر محرابها» ليس فيما سيذكره من الخبر
- ٣١٠ أنّ المراد من على فى قوله صلى الله عليه و آله «وعلى بابها» على الاسمى لا الوصفى
- ٣١٠ فى ادعاء ابن حجر أنّ أبابكر كان يقضى بالكمال الأسنى
- ٣١١ فى تخطئة ابن حجر فى قوله «تجده قاضياً بالكمال الأسنى»
- ٣١٤ ادعاء ابن حجر إنّ إنكار عمر على أبى بكر عدم قتله خالداً لم يكن ذمّاً

- ٣١٤ بيان إن إنكار عمر على أبي بكر في عدم قتله خالداً كان ذمّاً
- ٣١٧ فى أن قول عمر «كانت بيعة أبي بكر فلتة» يزرى بخلافة أبي بكر
- ٣١٧ استدلال ابن حجر على أن أبا بكر كان فى منع فدك مصيباً
- ٣١٩ فى الجواب عن استدلال ابن حجر على قضية فدك
- ٣٢١ المراد من أهل البيت، الذين أذهب الله عنهم الرجس
- ٣٢٣ أن نساء النبي صلى الله عليه و آله لسن من أهل البيت الذين أذهب الله عنهم الرجس
- ٣٢٥ إن آية التطهير تدلّ على عصمة فاطمة و على الحسن و الحسين عليهم السلام:
- ٣٢٥ الاستدلال على عصمة فاطمة عليها السلام بالنص الثابت عن النبي صلى الله عليه و آله عند الفريقين:
- ٣٢٧ فى بعض الاعتراضات الواردة على أبي بكر فى قضية فدك
- ٣٢٩ إذا كان المدعى معصوماً لا يفتقر فى إثبات دعواه إلى البيّنة
- ٣٢٩ اكتفاء النبي صلى الله عليه و آله بشهادة خزيمة مع أنه شاهد واحد
- ٣٣٠ فى أن شرع التكرّم كان مقضياً لردّ فدك إلى فاطمة عليها السلام
- ٣٣١ لو أراد الشيخان إعطاء فدك لفاطمة عليها السلام لما نازعهما أحد
- ٣٣٤ فى نقل حديث عن الصادق عليه السلام لا يخلو عن غرابة
- ٣٣٤ فى أن الخبر الواحد إذا كان مخالفاً للقرآن يكون مردوداً
- ٣٣٦ فى ادعاء ابن حجر أن حجرات زوجات النبي صلى الله عليه و آله ملكهنّ
- ٣٣٧ فى الردّ على ابن حجر بأنّ الحجرات لم تكن ملك الزوجات ولا اختصاصهنّ
- ٣٤١ أن نزاع على عليه السلام والعباس فى تركة النبي صلى الله عليه و آله كان على وجه طلب الميراث
- ٣٤٢ أن علياً عليه السلام كان فى إتمام خلافته على حال التقية
- ٣٤٣ أن فى نزاع على عليه السلام والعباس فى تركة النبي صلى الله عليه و آله قدحاً فى خلافة أبي بكر
- ٣٤٤ أن ترك على عليه السلام فدكاً فى زمان خلافته كان لرعاية التقية
- ٣٤٥ إن الإرث لغة وشرعاً حقيقة فى إرث المال لافى أمر آخر كالعلم والنبوة
- ٣٤٧ إن الإرث لغة وشرعاً حقيقة فى إرث المال
- ٣٤٨ فى إنكار ابن حجر وجود نصّ جليّ على خلافة على عليه السلام

- ٣٤٩ فى الجواب عن إنكار ابن حجر وجود النصّ الجليّ على خلافة على عليه السلام
- ٣٥١ إنكار ابن حجر وجود النصّ التفصيلي على خلافة على عليه السلام
- ٣٥٢ جواب عن إنكار ابن حجر وجود النصّ التفصيلي على خلافة على عليه السلام
- ٣٥٣ ادعاء ابن حجر على عدم دلالة (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ الْخ) على خلافة على عليه السلام
- ٣٥٤ بيان دلالة (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ؛ الْخ) على خلافة على عليه السلام
- ٣٥٧ إنكار ابن حجر تواتر حديث الغدير
- ٣٥٩ فى الإشارة إلى ما يدلّ على تواتر حديث الغدير عند العامة
- ٣٦٠ فى الاستدلال بمضمون حديث الغدير على إمامة على عليه السلام
- ٣٦١ فى ادعاء ابن حجر كان المولى فى الحديث بمعنى المحبّ والناصر وأمثالهما
- ٣٦٣ فى بيان القرائن على أنّ المراد من المولى فى الحديث هو الأولى بالتصرف
- ٣٦٥ بيان أنّ المولى ليس مشتركاً لفظياً بل وضع لمعنى واحد جامع
- ٣٦٦ فى اعتراف الشارح الجديد للتجريد بشيوع استعمال المولى فى معنى الأولى
- ٣٦٧ فى بيان دلالة قوله صلى الله عليه و آله «من كنت مولاه فعلى مولاه» على ولاية على عليه السلام
- ٣٦٩ بيان أنّه لم يثبت ولاية أبى بكر فضلاً عن كونها مجمعاً عليها
- ٣٦٩ بيان إنّ قول عمر «اصبحت مولاى الخ» يدلّ على ولاية على عليه السلام
- ٣٧٠ فى الإشارة إلى بعض تمحلات العامة فى تأويل بعض ما ورد فى على عليه السلام
- ٣٧٢ إنكار ابن حجر دلالة حديث «من كنت مولاه الخ» على ولاية على عليه السلام
- ٣٧٣ فى نقل ابن حجر بعض الافتراءات على الشيعة والرافضة
- ٣٧٤ ذكر سبب ترك على عليه السلام الاحتجاج على أبى بكر فى أوّل خلافته
- ٣٧٥ فى الإشارة إلى افتراق الناس يوم السقيفة وذكر بعض أسبابها
- ٣٧٦ فى تبرئة الكاملية من نسبة الكفر إلى على عليه السلام
- ٣٧٨ فى الجواب عن بعض افتراءات ابن حجر
- ٣٧٩ جواب شيخنا المفيد عن اعتراض القاضى الباقلانى
- ٣٨١ إنكار ابن حجر وجود النصّ الجليّ على إمامة على عليه السلام

- ٣٨٢ جواب عن إنكار ابن حجر وجود النصّ على إمامة على عليه السلام
- ٣٨٣ فى إخبار النبى صلى الله عليه و آله عن كون أهل بيته مشرّدين ومقتولين بعده صلى الله عليه و آله
- ٣٨٤ أنّ الباقر عليه السلام ما كان يأذن لأبى حنيفة أن يدخل مجلسه الشريف
- ٣٨٥ ذكر سبب تزويج على عليه السلام بنته أمّ كلثوم لعمر
- ٣٨٧ فى بيان السيّد مرتضى رحمه الله سبب تزويج على عليه السلام بنته من عمر
- ٣٨٨ إنكار ابن حجر عصمة الإمام عليه السلام
- ٣٨٨ جواب عن إنكار ابن حجر عصمة الإمام
- ٣٩٠ إنكار ابن حجر دلالة حديث المنزلة على إمامة على عليه السلام
- ٣٩٢ بيان دلالة حديث المنزلة على إمامة على عليه السلام
- ٣٩٦ فى إنكار ابن حجر تواتر بعض الأحاديث الدالة على إمامة على عليه السلام
- ٣٩٧ جواب إنكار ابن حجر وبيان الفرق بين الكتمان والكذب ...
- ٤٠٠ فى ذكر بعض شرائط التواتر
- ٤٠٠ لإشاره إلى كثرة كتب الشيعة ومحدّثيهم
- ٤٠١ فى ذكر نبذمن كلمات علماء العامّة فى شأن ابن عقدة
- ٤٠٣ توجيه ابن حجر قول أبى بكر «أقيلونى أقيلونى»
- ٤٠٤ ردّ توجيه ابن حجر قول أبى بكر «أقيلونى أقيلونى»
- ٤٠٥ تمويه ابن حجر وصية النبى صلى الله عليه و آله إلى على عليه السلام بعدم سلّ السيف
- ٤٠٦ تنظير حال على عليه السلام فى عدم سلّ السيف بحال النبى صلى الله عليه و آله فى أوّل الإسلام
- ٤٠٧ تغيير معاوية علياً عليه السلام بأنّه لم يبايع حتى أكره وجواب على عليه السلام عن ذلك
- ٤٠٨ خاتمة:
- ٤٠٨ فى اختلاف علماء أهل السنّة فى حكم من سب الصحابة
- ٤١٢ فى الإشارة إلى الذين أذوا رسول الله صلى الله عليه و آله وأهل بيته عليهم السلام
- ٤١٤ استظهار أنّ الناس فى زمان بنى أمية ماكانوا يصلّون الجمعة
- ٤١٥ تزيف استدلال القاضى السبكي بعدم دلالة دليله على مدّعاة

- ٤١٦ فى طعن بعض مشاهير أهل السنّة على بعض آخر منهم
- ٤١٦ تصريح جماعة من أكابر أهل السنّة بعدم جواز تكفير من سبّ الشيخين
- ٤١٧ نقل قول الغزالي وصاحب المكاتيب بأنّ سبّ الصحابة لا يوجب الكفر لذاته
- ٤١٨ بحث صاحب المكاتيب فى أنّ إنكار أىّ إجماع يوجب الكفر
- ٤٢٢ توضيح المصنّف لمدّعاها بما ذكره بعض فضلاء أهل السنّة
- ٤٢٣ فى أنّ الحكم بكفر أهل القبلة من أصعب الأمور
- ٤٢٤ نقل ابن حجر مناقب الشيخين عن زعماء الشيعة وأئمتهم
- ٤٢٤ فى جواب المصنّف رحمه الله عمّا نقله ابن حجر من المناقب المشار إليها
- ٤٣٢ ذكر ابن حجر بعض مناقب زيد الشهيد واستدلّاه بكلامه على مدّعاها
- ٤٣٢ فى الجواب عمّا استدلّ به ابن حجر على مدّعاها من كلام زيد
- ٤٣٥ استدلال ابن حجر على زعمه بقول الباقر والصادق عليهما السلام والجواب عنه
- ٤٣٧ نقل ابن حجر عن الشافعى كذباً عجيباً تضحك منه الثكلى
- ٤٣٧ فى ادّعاء ابن حجر أنّ نزول آية (ونزعنا...) فى الشيخين وعلى عليه السلام
- ٤٣٨ فى الجواب عن ادّعاء ابن حجر أنّ نزول آية (ونزعنا...) فى الشيخين وعلى عليه السلام
- ٤٤١ استدلال ابن حجر على فضائل الشيخين
- ٤٤١ ردّ استدلال ابن حجر على فضائل الشيخين بأنّه لا دلالة لدليله عليها
- ٤٤٦ نقل ابن حجر تفضيل أبى بكر على سائر هذه الأمة ثمّ عمر ثمّ عثمان ثمّ على
- ٤٤٧ ادّعا ابن حجر أنّ أبابكر وعمر أفضل من سائر هذه الأمة
- ٤٥٢ نقل اختلاف علماء أهل السنّة فى خصوص الإجماع
- ٤٥٣ فى عدم جواز القياس فى الدين وفى تعريف معنى الإمامة
- ٤٥٥ بيان أنّ مسألة الإمامة من مسائل أصول الدين
- ٤٥٦ بيان أنّه لم ينعقد إجماع الكلّ على خلافة أبى بكر
- ٤٥٨ فى جواب المصنّف رحمه الله عن استدلال ابن حجر على أفضلية الشيخين
- ٤٧٢ نقل ابن حجر أنّ علياً والباقر عليهما السلام كانا يحتبان الشيخين واستدلّاه على صحة خلافتهم

- ٤٧٦ جواب عمّا ذكر من استدلال ابن حجر
- ٤٨٤ استدلال ابن حجر بزعمه على صحة خلافة الشيخين
- ٤٨٥ جواب عمّا ذكر من استدلال ابن حجر
- ٤٨٧ فى ادعاء ابن حجر ان ليس للشيعه رواية ولادراية
- ٤٨٨ نصيحة ابن حجر لمعشر الشيعة
- ٤٨٩ فى الجواب عمّا ذكر من كلام ابن حجر
- ٤٩٥ ادعاء ابن حجر نزول آيات فى أبوبكر
- ٤٩٥ فى الجواب عمّا ذكر من ادعاء ابن حجر
- ٥٠٠ ادعاء ابن حجر نزول (والليل إذا يغشى...) فى أبوبكر
- ٥٠١ فى الجواب عمّا ذكر من ادعاء ابن حجر و عن ادعاء آخر له ايضاً
- ٥٠١ قوله تعالى (ثانى اثنين...)، لا يدلّ على فضيلة أبى بكر
- ٥٠٥ ادعاء ابن حجر أنّ المراد من (صدق به) فى الآية أبوبكر
- ٥٠٩ فى الجواب عن ادعاء ابن حجر، نزول آيات فى ابى بكر
- ٥١٩ فى الجواب عن ادعاء ابن حجر ورود أحاديث فى مدح أبى بكر
- ٥٢٣ فى الجواب عن ادعاء الزمخشري أنّ كون ابوبكر ثانى اثنين فى الغار شرف له
- ٥٢٦ فى الجواب عن الأحاديث التى ادعى ابن حجر ورودها فى مدح أبى بكر
- ٥٣٥ بيان موضوعية ما نقله ابن حجر ممّا يدلّ على فضيلة أبى بكر وعمر
- ٥٣٦ فى أنّ أبابكر وعمر لم يكونا وزيرين للنبي صلى الله عليه و آله
- ٥٣٧ ذكر القرائن على موضوعية حديث «هذان سيّدا كهول أهل الجنّة»
- ٥٣٩ ختم الكتاب
- ٥٤٠ تعريف مركز
- ٥٤٩ بيان موضوعية ما نقله ابن حجر ممّا يدلّ على فضيلة أبى بكر وعمر
- ٥٥٠ فى أنّ أبابكر وعمر لم يكونا وزيرين للنبي صلى الله عليه و آله
- ٥٥١ ذكر القرائن على موضوعية حديث «هذان سيّدا كهول أهل الجنّة»

٥٥٣ ختم الكتاب

٥٥٤ تعريف مركز

الصوارم المهرقه فی نقد الصواعق المحرقة

إشارة

سرشناسه : شوشتری، نورالله بن شریف الدین، ۹۵۶ - ۱۰۱۹ق.

عنوان قرار دادی : الصواعق المحرقة على اهل الرفض و البدع و الزندقه . شرح

عنوان و نام پدید آور : الصوارم المهرقه فی نقد الصواعق المحرقة كتاب انتقادى يبحث عن الامامه العظمى و الخلافه الكبرى على نهج يقتضيه العقل ببيان واف غير مستعص على الافهام/تالیف القاضی نورالله التستری؛ عنی بتصحيحه جلال الدين الحسينى. ویتقدمه رساله فیض الاله فی ترجمه القاضی نورالله رحمه الله / [جلال الدين الحسينى]

مشخصات نشر : تهران: مشعر، ۱۳۸۵.

مشخصات ظاهری : ۵۸۴ص.

شابک : ۴۰۰۰۰ریال: ۹۶۴-۵۴۰-۰۱۶-۳

وضعیت فهرست نویسی : فایا

یادداشت : کتاب حاضر شرحی بر "الصواعق المحرقة على اهل الرفض و البدع و الزندقه" اثر " احمد بن محمد بن علی بن الحجر الهیثمی المکی " می باشد.

یادداشت : جلال الدین حسینی مصحح کتاب اول و مولف کتاب دوم است.

یادداشت : کتابنامه به صورت زیر نویس.

یادداشت : نمایه

عنوان دیگر : رساله فیض الاله فی ترجمه القاضی نورالله رحمه الله

موضوع : شوشتری، نورالله بن شریف الدین، ۹۵۶ - ۱۰۱۹ق. -- سرگذشتنامه

موضوع : ابن حجر هیثمی، احمد بن محمد، ۹۰۹ - ۹۷۴ق. الصواعق المحرقة على اهل الرفض و البرع و الزندقه -- نقد و تفسیر

موضوع : شیعه -- دفاعیه ها و ردیه ها

موضوع : چهارده معصوم --- احادیث

موضوع : بدعت و بدعت گذاران

شناسه افزوده : حسینی، جلال الدین مصحح

شناسه افزوده : ابن حجر هیثمی، احمد بن محمد، ۹۰۹ - ۹۷۴ق. الصواعق المحرقة على اهل الرفض و الزندقه . شرح

شناسه افزوده : حسینی، جلال الدین. فیض الاله فی ترجمه القاضی نورالله رحمه الله

رده بندی کنگره : BP۲۱۲/الف ۲۲ص ۹۰۲۱۳

رده بندی دیوبی : ۲۹۷/۴۱۷

شماره کتابشناسی ملی : م ۸۵-۲۴۷۴۷

ص: ۱

إشارة

ص: ٦

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى وبعد فهذه رسالته موسومة ب «فيض الإله في ترجمة القاضي نور الله» كتبها أداءً لبعض ما على الشيعة من حق هذا السيد الجليل، وإيفاءً بوظيفته الشكر على ما وصل إلينا من فيض إحسانه الجزيل، وإحياءً لذكره الحسن وثناءه الجميل، لا، بل إحياءً لذكرى الميِّت بذكره الحيِّ كما قال الخوارزمي:

يا ربَّ حيِّ ميِّتٍ ذِكْرُهُ وَميِّتٍ يحيى بأخباره

وذلك لا تصافه بصفه العلم الحقيقي المؤدّي إلى الحياة الأبدية كما قال أمير المؤمنين عليه السلام:

«وَالْعُلَمَاءُ بِأَقْوَنَ مَا بَقِيَ الدَّهْرُ، أَعْيَانُهُمْ مَفْقُودَةٌ، وَأَمْثَالُهُمْ فِي الْقُلُوبِ مَوْجُودَةٌ»

(١).

هرگز نمیرد آنکه دلش زنده شد به عشق ثبت است بر جریده عالم دوام ما

وينسب إليه عليه السلام أيضاً أنه قال:

«النَّاسُ مَوْتَى وَأَهْلُ الْعِلْمِ أَحْيَاءٌ» (٢)

وأضف إلى هذا العموم خصوصية أخرى في حق الشهداء من العلماء كالقاضي - قدس الله تربته الزكية - فإن فوزهم بالشهادة أمر آخر يزداد على تلك السعادة، فهم مشمولون لقوله تعالى:

«وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزَقُونَ» (٣)

وذيلت ترجمته بترجمه أستاذه، الذي إليه ينتهي غالب استناده، وترجمه جماعة من علماء قومه وقبيلته، وفضلاء طائفته وعشيرته، ممن ينبغي ذكرهم عند ذكره، كجدّه وأبيه، وإخوانه وأحفاده وبنيه، وعمّه وبنى عمّه. وحيث أن تأليف هذه الرسالة المشتملة على تراجم هؤلاء الأكارم، الجامعين للمفاخر والمآثر والمكارم، اتفق في هذا الزمان المقترن بطبع كتاب الصوارم، جعلتها كالمقدمة لذلك الكتاب، المشتمل من أدلّة الإمامة على لبّ اللباب.

مقدمة

لما كان ما حرّره الفاضل الجليل المعاصر الشيخ عبدالحسين الأمينى التبريزى دام بقاءه من شرح حال القاضي قدس سره فى كتابه «شهداء الفضيلة»

من أحسن ما كتب فى الباب نذكره أولاً ثم نذيله بما ذكره علاء الملك بن القاضي قدس سره فى ترجمه والده القاضي قدس سره لكونه أتقن ما فى الباب لأن أهل البيت أدرى بما فى البيت ونذيلهما بما يقتضيه المقام، من الردّ والقبول والنقض والإبرام، وسلسلة الكلام فى بيان المرام،

١- ديوان على عليه السلام، ص ٢٤

٢- ديوان على عليه السلام، ص ٢٤

٣- آل عمران / ١٦٩

ص: ٧

جارية على هذا النظام حتى تنتهي إلى التمام، والله ولي التوفيق ويده زمام الاتمام، ثم لما كان ما ذكره ابن القاضى فى ترجمة علماء أسرته بالفارسيه وكتابنا هذا بالعربية كانت رعايه وحده السياق تقتضى أن نترجم عباراته وننقله هنا بالعربية لكن حيث كانت تفوت الناظرين حينئذ بعض النكات أعرضنا عن رعايه وحده السياق، ففى غالب الموارد نورد العبارات بعينها بالفارسيه، نعم فى بعض الأحيان ننقله بالعربية وننقل عين عبارته الفارسيه أيضاً فى ذيل الصفحة لئلا يفوت الناظر شىء من النكات واللطائف فأقول مستعيناً بالله ومتوكلاً عليه:

قال الفاضل المعاصر فى كتابه

«شهداء الفضيله»

ما لفظه:

السيد الإمام العلامة ضياء الدين القاضى نور الله

بن السيد شريف بن نور الله بن محمد شاه بن مبارز الدين منده بن الحسين بن نجم الدين محمود بن أحمد بن الحسين بن محمد بن أبى المفخرين على بن أحمد بن أبى طالب بن إبراهيم بن يحيى بن الحسين بن محمد بن أبى على بن حمزة بن حمزة بن على المرعش بن عبد الله بن محمد الملقب بالسليق بن الحسن بن الحسين الأصغر بن الإمام على بن زين العابدين بن الإمام الحسين بن أمير المؤمنين على عليهم السلام، التستري المرعشى صاحب كتاب إحقاق الحق ومجالس المؤمنين وغيرهما؛ ولد قدس سره سنة ٩٥٦ ق، واستشهد سنة ١٠١٩ ق، وتاريخ شهادته بالفارسيه (سيد نور الله شهيد شد).

كعبه الدين ومناره، ولجّه العلم وتياره، بلج المذهب السافر، وسيفه الشاهر وبنده الخافق، ولسانه الناطق، أحد من فيضه المولى للدعوة إليه، والأخذ بناصر الهدى فلم يبرح باذلاً كلاً فى سبيل ما اختاره له ربّه حتى قضى شهيداً، وبعين الله ماهريق من دمه الطاهر، هبط البلاد الهندية فنشر فيها الدعوة وأقام حدود الله، وجلا ما هنالك من حلك جهل دامس ببلج علمه الزاهر، ولعله أول داعية فيها إلى التشيع والولاء الخالص، تجد الثناء عليه متواتراً فى

«أمل الآمل»

و

«رياض العلماء»

ص: ٨

و

«روضات الجنات» و «الإجازة الكبيرة»

لحفيد السيد الجزائري و

«نجوم السماء» و «المستدرک» و «الحصون المنيعه»

وغيرها من المعاجم.

كان المترجم من أكابر علماء العهد الصفوى معاصراً لشيخنا البهائي قدس سره قرأ في

«تستر»

على المولى عبدالوحيد التستري ولم نخط خبراً بتفصيل من أخذ عنه العلم غيره، غير ما دلنا على غزارة علمه وعبقريته ومشاركته في العلوم ونبوغه فيها من كتبه الثمينه وإليك أسمائها (١).

كتاب إحقاق الحق وهو الذى أوجب قتله، كتاب كبير واسع المادة يتدفق العلم من جوانبه، نقد فيه القاضى الفضل بن روز بهان فى ردّه على آية الله العلامة الحلى فى كتاب نهج الحق وكشف الصدق، ردّه فيه رداً منطقياً بيان وافٍ غير مستعصٍ على الأفهام مطبوع.

مجالس المؤمنين فى مشاهير رجال الشيعة من علماء وملوك وشعراء وعرفاء.

شرح دعاء الصباح والمساء لعلى صلوات الله عليه بالفارسيه.

النظر السليم.

أنس الوحيد فى تفسير آية العدل والتوحيد.

خيرات الحسان.

شرح مبحث حدود العالم من أنموذج الدوانى

شرح الجواهر

حاشية على مبحث أعراض شرح التجريد.

نور العين.

١- ذكرها الباحثة الكبير الشهير ميرزا عبدالله التبريزى فى (رياض العلماء).

ص: ٩

حاشية على حاشية تهذيب المنطق لملا جلال
ذكر الأبقى

شرح على إثبات الواجب القديم لملا جلال
كشف العوار

حاشية على إثبات الواجب الجديد لملا جلال.
دافعة الشقاق.

رسالة في أن الوجود لا مسألة له (كذا) (١)
نهاية الأقدام.

رسالة في إثبات تشيع السيد محمد نور بخش.
دفع القدر

رسالة في ردّ مقدمات ترجمة الصواعق
حلّ العقل

حاشية بحث عذاب القبر من شرح القواعد
البحر الغزير

رسالة في ردّ رسالة في تصحيح إيمان فرعون
عدّة الأمراء

حاشية على شرح خطبة المواقف
تحفة العقول

شرح على رباي الشيخ أبي سعيد بن أبي الخير
موائد الأنعام

١- هي «لا مثل له» كما هو المعنون به في كتب الفلسفة والمصريح به «في محفل الفردوس» كما يأتي ذكره.

ص: ١٠

رسالة في ردّ شبهة في تحقيق علم الإلهي

حاشية على رسالة

رسالة في المسح على الرجلين وغسلهما

أجوبة فآخرة

الصوارم المهركة في نقد الصواعق المحرقة

عشرة كاملة

حاشية على شرح الشمسية في المنطق

سبعة سيارة

حاشية على شرح تهذيب الأصول

رسالة في الأدعية

حاشية على جواهر شرح التجريد

الرسالة الجلالية

رسالة في جواهر شرح التجريد

ديوان القصائد

حاشية على شرح الهداية في الحكمة

سحاب المطر

ردّ على حاشية الجلبى على شرح التجريد للإصفهاني

كتاب في منشآتة قدس سره

رسالة بالفارسية

شرح على تهذيب الحديث

حاشية على تفسير البيضاوى

حاشية أخرى على تفسير البيضاوى

ص: ١١

حاشية على المطول

حاشية على إلهيات شرح التجريد

حاشية على الحاشية القديمة

حاشية على حاشية شرح التجريد

تفسير آية الرؤيا

حاشية على شرح الجغميني

حاشية على قواعد العلامة

حاشية على المختلف للعلامة

اللمعة في صلاة الجمعة

تفسير آية: «إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ». (١)

رسالة في بحث التجريد (كذا)

رسالة في بيان أنواع كم

رسالة في أمر العصمة

جواب أسئلة السيد حسن

رسالة في ردّ الشيطان

حاشية على تحرير أقليدس

شرح خطبة العضدي القزويني

رسالة في رد إيرادات

حاشية في نجاسة الخمر

گوهر شاهوار بالفارسية

ص: ١٢

رسالة في نجاسة الخمر

رسالة في مسألة الفارة

رسالة في غسل الجمعة

رسالة شرح مختصر العضدي

رسالة في ركنية السجدين

رسالة في تعريف الماضي

مصائب النواصب

رسالة في مسألة لبس الحرير

رسالة گل و سنبل

تراجم وضاعى الحديث

رسالة الأنموذج

حاشية على الخلاصة ولعلها رجال العلامة أو خلاصة الحساب للبهائي

مجموع يجرى مجرى الموسوعات وآه صاحب (رياض العلماء) بخطه

حاشية قديم

حاشية على شرح الجامى على كافيه ابن الحاجب

ديوان شعره

حاشية على تحقيق كلام البدخشي

النور الأنور في مسألة القضاء والقدر ردّ فيه على رسالة لبعض الهنود من معاصريه وهي في الردّ على رسالة استقصاء النظر للإمام

العلامة الحلّي.

حاشية على التهذيب وهو تهذيب شيخنا الطوسي أو تهذيب العلامة

ردّما ألف تلميذ ابن همام في اقتداء الجمعة بالشفعوية ولعله يعنى الشافعية

ص: ١٣

رسالة متعلّقة بقول العلامة الحلي في آخر كتاب الشهادات من قواعده وهو قوله الحلّي: «إذا زاد الشاهد في شهادته أو نقص قبل الحكم»

رسالة في تفسير قوله تعالى: «فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ» (١)

تعرض فيها لدفع كلام النيشابوري في تفسيره وعليها حواش منه.

رسالة في رد ما كتب بعضهم في نفى عصمة الأنبياء عليهم السلام

شرح على حاشية التشكيك من جملة الحواشي القديمة.

رسالة في ردّ رسالة الكاشي ولعلها ما ألف بعض العامة من علماء كاشان في ردّ الإمامية

يَمّم المترجم الهند أيام السلطان أكبر شاه فأعجبه فضله ولياقته فقلّده القضاء وجعله قاضى القضاء وقبله السيد وشرط أن يحكم فيه بمؤدى اجتهاده غير أنه لا يخرج فيه عن المذاهب الأربعة، فقبل منه ذلك فكان يقضى ويفتى مطبقاً له في كلّ قضية بأحد المذاهب الأربعة غير أنه كان مؤدى اجتهاده لأنّه لم يك ممّن يرى انسداد باب الاجتهاد وكان هو من أعظم المجتهدين ممّن منحوا النظر وملكة الاستنباط وإنّما كان يتحرى تطبيق حكمه بأحد المذاهب حذراً من شقّ العصافي ظروفه الحاضرة، فاستقرّ له الأمر وطقق يقضى ويحكم وينقض ويبرم حتى قضى السلطان نجه وقام مقامه ابنه جهانگیر شاه، فسعى الوشاة إليه في أمر المترجم وعدم التزامه بأحد المذاهب، فردّهم بأنّه شرط ذلك علينا يوم تقلّد القضاء ولا يثبت بهذا تشييعه فالتمسوا لحيلة في إثبات تشييعه وأخذ حكم قتله من السلطان ورغبوا واحداً في أن يتلمّذ عنده ويظهر أمره الخفي، فالتزمه مدّة حتى وقف على كتابه (مجالس المؤمنين) وأخذ به بالبحر واستنسخه وعرضه على أصحابه ووشوا به

ص: ١٤

على السلطان فلم يزل الفتانون ينحتون له كل يوم ما يشين سمعته عند السلطان حتى أحموا غضبه وأثبتوا عنده استحقاؤه الحدّ كذباً وزوراً وأنه يجب أن يضرب بالسياط كمّية معينة ففوّض ذلك إليهم، فبادر علماء سوء إلى ذلك حتى قضى المترجم تحت السياط شهيداً على التشيع في أكبر آباد إحدى حواضر القطر الهندي (وقيل) إن زبانية الحقد قتلوه في الطريق إذ جرّده عن ثيابه وجلّده بجرائد شائكة فتقطّعت أعضاؤه وتناثرت به أشلاء النبوة وأريقّت دماؤها فلقي جدّه النبي الأمين صلى الله عليه وآله مضمّخاً بدمه، وقبره بأكبر آباد يزار ويتبرّك به وفي العصور الأخيرة أعيدت إلى عمارة بقعة جدّته.

وله شعر رائق ويتخلّص في شعره (نوري) على ديدن شعراء الفرس ومنه في ردّ قصيدة السيد حسن الغزنوي بالفارسية:

شكر خدا كه نور الهی است رهبرم و زنار شوق اوست فروزنده گوهرم
اندر حسب خلاصه معنی و صورتتم واندر نسب سلاله زهرا وحیدرم
دارای دهر سبط رسولم پدر بود بانوی شهر دختر کسری است مادرم
هان ای فلک چو این پدرانم یکی بیار یاسر به بندگی نه و آزاد زی برم
شکر خدا که چون حسن غزنوی نیم یعنی نه عاق والدونه ننک مادرم
بادم زبان بریده چو آن ناخلف اگر مدح مخالفان علی بر زبان برم

ص: ١٥

داند جهان که او بدروغش گواه ساخت در آنکه گفت قره عین پیمبرم
شایسته نیست آن هم از آن ناخلف که گفت شایسته میوه دل زهرا وحیدرم
فرزند را که طبع پدر در نهاد نیست پاکی ذیل مادر او نیست باورم
«ومن شعره»

عشق تو نهالیست که خاری ثمر اوست من خاری از آن بادیه‌ام کاین شجر اوست
برمانده عشق اگر روزه گشائی هشدار که صدگونه بلا ما حضر اوست
وه کاین شب هجران تو بر ما چه دراز است گوئی که مگر صبح قیامت سحر اوست
فرهاد صفت این همه جان کندن نوری در کوه ملامت بهوای کمر اوست
«وله»

ای در سر زلف تو صدفتنه بخواب اندر در عشق تو خواب من نقشی است بآب اندر
در شرع محبت زان فضل است تیمم را کز دامن پاکان هست گردی بتراب اندر
(المرعشی) نسبة إلى (مرعش) فی (معجم البلدان) مدینه فی الثغور بین الشام وبلاد الروم لها سوران وخذق وفي وسطها حصن عليه
سور يعرف بالمرواني، بناء مروان بن محمد الشهير بمروان الحمار ثم أحدث الرشيد بعده سائر المدینة وبها ربض يعرف
بالمروانية (إلى أن قال):

وبلغنی عنها فی عصرنا هذا شیء استحسنته فأثبته وذلك أن السلطان قلیح أرسلان بن سلجوق الرومی كان له طبّاخ اسمه إبراهيم وكان
قد خدمه منذ صباه سنين كثيرة، وكان حركاً وله منزله عنده فرآه يوماً واقفاً بين يديه يرتب السماط وعليه ألبسة حسنة ووسطه مشدود
فقال له: يا إبراهيم أنت طبّاخ حتى تصل إلى القبر؟ فقال له: هذا بيدك أيها السلطان! فالتفت إلى وزيره وقال له: وقع له بمرعش
وأحضر القاضي والشهود لأشهدهم على نفسي بأنني قد ملكته إياها ولعقبه بعده ففعل ذلك وذهب فتسلمها وأقام بها مدة ثم مرض
مرضاً صعباً فرحل إلى حلب ليتداوى فمات بها فصارت إلى ولده من بعده فهي في يدهم إلى يومنا هذا اه. (١) قد يقال (المرعشي) في
النسبة إلى البلدة المذكورة الشامية، وقد يقال نسبة إلى السيد على الملقب بالمرعش حفيد الإمام زين العابدين عليه السلام وكل من
انتسب بهذه النسبة علوي شريف وبها يعرف المترجم بالمرعشي وقد يشتهر الحال ولا يعلم أن النسبة إلى أيهما؟ وأبناء هذه الأسرة
الكريمة المنتمية إلى على المرعش أربع فرق:

١- مرعشيه مازندران.

٢- مرعشيه تستر.

٣- مرعشيه إصبهان.

٤- مرعشيه قزوین، و منهم السيد شريف والد المترجم، كان من أكابر

١- أي إلى آخره.

ص: ١٧

علمائنا، له كتب وتآليف ينقل فيها عن تأليفات ولده المترجم الشهيد قدس سره.

والسيد أبو محمد الحسن بن حمزة بن علي المرعش كان من أكابر علماء الإمامية في القرن الرابع، توفي سنة ٣٥٨ وله كتاب «الغيبه»..
والسيد الحبر الورع محمد بن حمزة الحسيني يروي عن أبي عبدالله الحسين بن بابويه أخي شيخنا الإمام الصدوق، ويروي عنه الشيخ
الجليل إبراهيم بن أبي نصر الجرجاني.. والسيد العلامة الخليفة سلطان حسين بن محمد بن محمود الحسيني الأملّي الإصبهاني الشهير
بسلطان العلماء، توفي سنة ١٠٦٤ في مازندران وحمل إلى النجف، له تأليف كثيرة ممتعه.. والسيد بدر الدين الحسن بن أبي الرضا
عبدالله بن الحسين بن علي..

والسيد الفقيه مير محمد حسين الشهرستاني الحائري.. والسيد رضى الدين أبو عبدالله الحسين بن أبي الرضا الحسيني فقيه صالح،
والسيد شمس الدين أبو محمد الحسن بن علي الحسيني المعروف بالهمداني نزيل «خوارزم».. والسيد ضياء الدين أبو الرضا فضل بن
الحسين بن أبي الرضا عبدالله بن الحسين فقيه واعظ صالح.. والسيد العلامة منتهى بن الحسين بن علي الحسيني عالم ورع.. والسيد
عزالدين الحسين بن المنتهى المذكور بن الحسين فقيه صالح... والسيد كمال الدين المرتضى بن المنتهى المذكور عالم مناظر،
وخطيب مفوه صاحب شرح كتاب (الذريعة).. والسيد عماد الدين الرضى بن المرتضى المذكور بن المنتهى ومنهم السيد أبو الرضا
عبدالله بن الحسين بن علي الحسيني عالم ورع ذكره صاحب «ايجاز المقال» بالشهادة ولم يذكره بها أحد من المترجمين غيره.

والسيد تاج الدين المنتهى بن المرتضى المذكور من أفاضل العلماء له مناظرات أصولية جرت بينه وبين الإمام سديد الدين الشيخ
محمود الحمصي.. والسيد أحمد ابن أبي محمد بن المنتهى الحسيني عالم صالح.. والسيد رضا بن أميركا الحسيني عالم زاهد تخرج
علي الفقيه الشيخ اميرك ابن اللجيم والعلامة الشيخ عبدالجبار

ص: ١٨

الرازي (١) والسيد قوام الدين علي بن سيف النبي بن المنتهي من العلماء الصالحين.

والسيد نظام الدين محمد بن سيف النبي بن المنتهي صالح دين.. والسيد مجد الدين محمد بن الحسن الحسيني عالم صالح.. والسيد أحمد بن الحسن الحسيني نزيل الجبل.. والسيد جلال الدين محمد بن حيدر بن مرعش الحسيني عالم بارع، والسيد علاء الملك بن عبدالقادر الحسيني من علماء عهد السلطان الشاه طهماسب الصفوي.

كل هؤلاء من فطاحل علماء الشيعة وأعيانهم، تجد تراجمهم في الفهرست للشيخ منتجب الدين، وجامع الأقوال، وإيجاز المقال، وأمل الآمل، واللؤلؤة والرياض، والروضات، والمستدرک، ووفيات الأعلام، وغيرها.

وحيث تمّ لنا إلى هنا نقل ترجمة صاحب العنوان من كتاب شهداء الفضيلة بعين عبارته آن أن نفى بما وعدناك من نقل ترجمته بقلم ولده علاء الملك.

فنقول:

محصل ما ذكره في الكتاب المشار إليه آنفاً (محفل فردوس) من ترجمته والده قريب من هذا. (٢)

١- هو فقيه الأصحاب بالرى الشيخ عبدالجبار بن عبدالله بن علي المقرئ قرأ عليه جمع كثير من علماء عصره وهو من تلامذة الإمام شيخ الطائفة أبي جعفر الطوسي المتوفى سنة ٤٦٠ عن خمس وسبعين سنة وقرأ على العلمين الحجتين الشيخ حمزة السلار الديلمي المتوفى في «خسروشاه» من أعمال «تبريز» سنة ٤٤٨ أو ٤٦٣ وابن البراج الشيخ عبدالعزيز المتوفى سنة ٤٨١.

٢- وعين عبارته الفارسية في الكتاب المذكور هكذا:

ص: ٢١

مظهر فيض الاله، ابن شريف الحسيني نور الله - نور الله مرقد هما - كان مصداقاً أجلى لآية النور، إذ بيانه الشافي اضمحلت من أفق الحقائق نيران الصواعق و أستار الديجور، وصار إحقاق الحق في غاية الظهور، كأنه النور في شاهر الطور، فاسمه مطابق للمسمى، كما قيل: «الأسماء تنزل من السماء» بلغ في العلم مرتبة اعلام العلماء الذين بهم قام للدين عمود، واخضر للإيمان عود، فصار كلامه في تشييد مباني الإسلام، وترويح المعارف والأحكام، كأن فيه مسحة من الوحي والإلهام، فبنور علمه و اجتهاده، ورسوخ إيمانه واعتقاده، واستقامة رأيه وسداده، انجبر كسر الدين، واجتمع شمل اليقين، وانشرحت صدور المتقين، وصار بناء الملة والشريعة عن الانهدام مصوناً، وبالغز والرفعة والاستحكام مقروناً، وصارت كتبه في المعروفة والاشتهار، في الأقطار والأمصار، «كأنها علم في رأسه نار» فتزينت بها مجامع المسلمين في أكناف الأرضين، وكادت تعد بروج الفلك تماثيل لأبواب كتابه مجالس المؤمنين، ففي شهر ربيع الآخر سنة تسع وسبعين و تسعمائة توجه من تستر إلى مشهد الرضا - عليه آلاف التحية والثناء - تشرفاً بالزيارة وتحصيلاً للعلوم وتكميلاً للكاملات النفسية، ووصل جنبه في غزه شهر الصيام من السنة المذكورة إلى المشهد، وبعد أن حط رحل الإقامة في هذا

ص: ٢٢

البلد انكبّ على مطالعة العلوم الدينية والمعارف اليقينية واشتغل بالاستفادة من محضر العالم التحرير المولى عبدالواحد وغيره من الموالى وعلماء العصر، ولكن بعد اثنتى عشرة سنة من إقامته اضطرّه هبوب رياح الحوادث والفتن إلى ترك تلك الديار والخروج إلى ديار آخر، ولهذا في غزّة شوال سنة اثنين وتسعين وتسعمائة توجه إلى بلاد الهند وبعد حطّ رحله انسلك في سلك المقرّبين عند جلال الدين محمد أكبر شاه ملك الهند، والملك يحترمه ويعتنى بشأنه وفوّض إليه أمر الصدارة وقضاء العسكر ومن الحرّى بالذكر في هذا المقام أنّ ملّا عصمه الله أحد مشاهير فضلاء لاهور (من عواصم بلاد الهند) قال يوماً في محضره الشريف: «أنّ كريمة» إذا بَلَغَتِ الْخُلُقُومَ» (١)

تدلّ على جسميّة الروح و تبطل القول بتجردها لأنّ البلوغ والحركة إلى الحلقوم والحق من شأن الجسم لا من شأن المجرد. فأفاد وأجاب رحمه الله بأنّ كلمه الروح ليس لها سبق ذكر في الآية حتى يرجع الضمير المستتر في «بلغت» إليها بل الظاهر أنّ الضمير راجع إلى (القلوب) كما وقعت في الآية الأخرى «بَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ» (٢) وبعد ذلك البيان أفحم القائل المغتتر، وصار كملتقم الحجر، و من بديع ما يدلّ على علوّ فطرته وجودة قريحته ما نقل عنه بهذه العبارة أنّه لما قدم السيد الفاضل الأمير عزّ الدين فضل الله اليزدى رحمه الله لزيارة المشهد المقدس الرضوى - على مشرفه ألف تحية و سلام - جاء ذات يوم إلى خدمه عمى و مخدومى الصدر المغفور رُوّح الله روحه - و كنت حاضراً في المجلس العالى مع زمرة من الأكابر فأخذ السيد المذكور يذكر ما جرى له في سفر الحج قبل ذلك وبيان حال من رأهم من الأفاضل والأكابر في الحرمين الشريفين، فوصف الشيخ أبا الحسن البكرى الشافعى المصرى بالفضل

١- واقعه / ٨٣

٢- احزاب / ٣٣

ص: ٢٣

والإنصاف، والتجنّب من التعصّب والاعتساف، وقال:

كنت ألقيه أكثر الأوقات وأسأل عنه مشكلات المسائل الشرعية في مذهب أهل السنّة والشيعة وكان يجيبني عن ذلك بوجه لطيف، و من جملة تلك المسائل أتى قلت له: ما معنى قول الشيعة: «إن الأنبياء معصومون قبل البعثه و بعدها مع أنه لم يكن قبل البعثه شريعة ودين يؤخذ بأحكامها؟»

فأجاب بأنّ مرادهم أن النبي صلى الله عليه وآله مثلاً كان في سلامة الفطرة ونقاء الطينة بحيث لو كان قبل البعثه شريعة لما وقع منه ما يوجب مؤاخذته في تلك الشريعة.

فلما سمعت هذا الجواب من السيد المذكور سنح في بالي ما هو أقوى منه، وحيث كنت في ذلك الزمان مبتدئاً في التحصيل، مشتغلاً بقراءة هداية الحكمة وما هو من هذا القبيل أجمعني مهابة ذلك الفاضل الحرّ، لكن ضاق الصدر، و لم يسعني السكوت والصبر، فعرضت عليه بين يدي عمي الصدر، أن الشيعة لا يحتاجون في دفع ذلك الإشكال إلى الجواب الذي ذكره شيخ أهل السنّة لأنّ من أصول الشيعة الإمامية قاعدة الحسن والقبح العقليين، فقبل البعثه و إن لم يتوجّه المؤاخذه لفرض عدمه لكن يتوجّه المؤاخذه بمقتضى قاعدة الحسن والقبح العقليين، فاستحسن الجواب، وأثنى عليّ بثناء مستطاب، والحمد لله رب العالمين.

و من لطائفه اللائقة بالذكر أيضاً أنّ الجلبى التبريزي من الفرقة الصوفية المعروفة بالخاكية و كان في الهند مشهوراً بالفضل وملكياً بعلّامى، أقام برهاناً على تناهى الأبعاد، وبعض المشتغلين عند الرجل أرى صاحب العنوان مسوّدّة تقرير البرهان، وبعد إمعان النظر فيه زيّفه وأخذ بالاعتراض وعجز عن دفعها والجواب عنها، اشتكى إلى الملك جلال الدين محمد أكبر أنار الله برهانه بأنّ مير نورالله عدنى الإيراد والاعتراض وعجز عن دفعها والجواب عنها، اشتكى إلى الملك جلال الدين محمد أكبر أنار الله برهانه بأنّ مير نورالله عدنى من الأجلاف، فأمر

ص: ٢٤

الملك بإحضار القاضي، ولما حضر بين يديه خاطبه الملك بأنه ليس من شأنك أن تكتب أن الجلبى من الأجلاف، فأجاب القاضي: إنني كتبت أنه من الأجلاف وهو صحف الخاء بالجيم وقرأها (بعض الأجلاف) وعدّ نفسه منهم، فسكت عن السلطان الغضب، ونجا القاضي من التعب والعتب.

للقاضي رحمه الله مؤلفات ومصنّفات كثيرة، بعضها بالعربيّة وبعضها بالفارسيّة (فشرح في ذكر أساميها كما ذكر في الذيل فبعد عدّه ديوان قصائده في آخرها قال:

فتريناً لهذا الفردوس تذكر قصيدة من قصائده هنا وهي:

ز سرد مهري و دم سردی شتا و شمال سحاب قاقم برف افکند به دوش جبال

هوا ز ابر بر افکند نیلگون برقع زمین ز برف بیوشید سیمگون سر بال

بسیط چرخ نهان گشت از غبار بخار محیط آب چو سیم آمد از نسیم شمال

قیامتی شده القصه و زبرف درو هزار رقعه بر آن چو نامه اعمال

چنان بسیط زمین بسته یخ که همچو فلک بود برونش از این خرق و التیام محال

چنان شد آب ز سرما که عکس شخص زبیم به صد فسون ننهد پا درون آب زلال

ز کار رفته چنان دست را می گردون که عاجز است ززه کردن کمان هلال

ص: ۲۵

فسرده گشت طبایع چنان ز سردی دی که جذب نم نکنند آب نارسیده سفال
مگو ز سردی دی مرد عنصر آتش که همچو ماتمیان شد سیاه پوش ذغال
اگر نه مهر شهنشاه را زجان سازند نیاورند ز ارحام سر برون اطفال
شه سریر ولایت علی عالی قدر که کنه او نشناسد جز ایزد متعال
به قرب پایه قدرش نمی رسد هرچند زشاخ سدره کند و هم نردبان خیال
به کار اهل طرب جود او چنان آمد که ماند مرحله ها در عقب برید سؤال
سؤال خاتم ازو بی محل میان نماز لطیفه ای است نهانی ز ایزد متعال
کز استماع صدای سؤال چون او را خوش آمدی چو به وقت نماز بانگ بلال
پی خوش آمدش ایزد ملک فرستادی کزو کنند میان نماز نیز سؤال
سزد که بهر سجود حریم در گه تو دوتا شود الف خط اعتدال چو دال
بود شرافت آل تو تا به مرتبه ای کز آن به قدر پیمبر کنند استدلال

ص: ۲۶

به دستیاری حب تو از گناه آید هر آن غرض که بود در صوالح اعمال
ز وزن حلم تو عاجز شد آسمان و زمین که ثقل کوه نسنجد ترازوی مثقال
رسد عتاب تو گر خصم را به کام ضمیر هزار جالبش از تاب آن زند تبخال
به کوه گر ز غضب یک نگاه گرم کنی روان شود چو عرق سیم از مسام جبال
ز خنجر تو رسد گر ببحر خاصیتی مذاق زهر دهد در دهان ماهی دال
کند ز تیغ تو آینه یاد اگر به مثل بریده سر متمثل شود در او تمثال
چنان ز تیغ تو شد امن آسمان و زمین که آسمان و تر افکند از کمان هلال
بروز کین که چو سیماب در بسیط زمین فتد ز نعره تکبیر پر دلان زلزال
نهند پای تعرض یلان دلیر چو شیر کشند دست تطاول چو نیزه‌های طوال
ز دار و گیر شود نیزه منحنی چو کمان زبس جدال شود قد نیزه خم چون دال
تو برکشی زمین تیغ برق گر داری که از تصوّر آن مرغ دل بسوزد و بال

ص: ۲۷

به هر طرف که عنان سمنند میل دهی دو اسبه جان عدو آیدت به استقبال
چنان ز سَم سمنندت عدو شود معدوم که در معاد بود هم برو اعاده محال
چه آتش است سمنندت که در گه جولان بود ز گرم روی چو شعله جوال
به دور عرصه دورانش چون مشاکل بود حکیم دائره را گفت اوسع الاشکال
تکاوری که بماند ز هم عنانی او هزار مرحله هنگام پویه پیک خیال
به این بهانه که بال از فرشته وام کند زهمر هیش بماند براق در دنبال
خوشا دمی که شوی ساقی شراب طهور موالیان تو نوشند جام مالامال
از آن میی که گر ابلیس از آن خورد جامی چو جبرئیل شود از مقربان جلال
چنان لطیف که گر دیو رودر او بیند به لطف شکل پری مرتسم شود تمثال
سزد که شعله زنی سرزند به جای نوا که از حرارت او مطرب آورد به خیال
ز جذب لطف تو دارم امید آنکه کند به خاک کوی تو فارغ مرا ز فکر مآل

ص: ۲۸

به غیر از این حسنه هیچ مدعايم نیست جز این دعا بود بر زبان مرا مه و سال

امیدوار چنانم که مستجاب کند دعای خسته دلان لطف ایزد متعال

وتوفی القاضی نورالله - نور الله مرقدہ - فی دارالسلطنه «آکره» ويستفاد تاریخ ارتحاله إلى جوار رحمہ الله تعالی من هذه القطعة الفارسیة:

سر اکابر آفاق میر نورالله سپهر فضل و وحید زمانه پاک سرشت

به نیمه شب بیست و شش از ربیع آخر ازین خرابه روان شد به سوی قصر بهشت

چو دل ز فکر طلب کرد سال تاریخش خرد به صفحه دهر «افضل العباد» نوشت

(انتهت ترجمه کلام علاء الملک رحمہ الله تعالی)

ينبغي التنبيه على أمور:

کیفیت شهادت قاضی

۱- بیان کیفیت شهادة القاضی رحمہ الله والإشارة إلى الاختلاف فيها

قال العالم الورع التقى الحاج الشيخ على أكبر النهاوندى - أدام الله فيض وجوده - فى أواخر الجزء الأول من كتابه المسمى بالجنة العالية وجعبة الغالية. (۱) «قال صاحب الروضات فى ترجمة السيد السعيد الشهيد القاضى نورالله

ص: ٢٩

صاحب كتاب احقاق الحق و مجالس المؤمنين وغيرهما نقلًا عن صحيفة الصفاء:
«إنَّ نورالله الحسينى المرعشى القاضى بلاهور الهند كان محدثاً متكلماً محققاً فاضلاً نبيلاً علامه، له كتب فى نصره المذهب وردّ المخالفين (الى أن قال): قتل بتهمة الرفض فى دولة السلطان جهانگیر بن جلال الدين محمد اكبر التيمورى بأكبر آباد وقبره هناك مزار معروف كُنّا نزوره»، وقال صاحب الروضات بعد نقل هذا الكلام:
«قيل: أن النواصب أخذوه فى الطريق فجذّوه وجلّدهوه بجرائد الورد الشائكة إلى أن تقطعت أعضاؤه وقتل ولذا يطلق عليه أيضاً الشهيد.»

ولكن قال النواب واجد على خان الهندى فى كتاب مطلع العلوم ومجمع الفنون (فى الفصل العاشر فى الباب السادس الذى هو فى بيان احوال بعض العلماء):

أنَّ نورالله المشهور بالقاضى نورالله كان من أهل تستر، وكان فى عهد الملك جهانگیر قاضى أكبر آباد فسأله الملك يوماً عن مذهبه وقال له: ما مذهبك؟ فاتقى منه القاضى وقال له: أنا شافعى. وحيث أن الملك لم يكن سيء رأى بالنسبة إلى من كان شيعياً بل كان أهل السنه والشيعة عنده سواء ومع ذلك اتقى منه القاضى وأظهر له مذهبه على خلاف الواقع اغتاض السلطان وحكم بأن يضرب عليه خمس سياط شائكة لما صدر منه من خلاف الواقع، فمات القاضى من أجل هذه السياط وكتاب مجالس المؤمنين الذى هو معتبر عند الشيعة من تصانيفه وكان يقول الشعر أحياناً ومن شعره:

وه كاين شب هجران تو بر ما چه دراز است! گوئی كه مگر صبح قیامت سحر اوست؟
(انتهى قوله)

ص: ٣٠

أقول:

صرّح بما يقرب من ذلك صاحب تذكرة «صبح گلشن» (١) حيث قال فيه ما لفظه: «نوری- قاضی نوراللّه از سادات شوشتر وعلماء نامور فرقه اثنی عشریه بود در عهد اکبر پادشاه به هندوستان رسید و از حضور پادشاهی به عهده قضای دارالحکومه لاهور مأمور گردید و برخلاف عقیده صائبه خویش پرده تقیه برانداخت، و به تألیف مجالس المؤمنین واحقاق الحق پرداخت و بعد سریر آرائی نورالدین محمد جهانگیر پادشاه به حضور شاهی رسید شاه از مذهبش پرسید وی خود را سنّی المذهب وانمود، پادشاه گفت که اگر قاضی دروغگو باشد در حق وی حکم شرع چیست؟- جواب داد که قابل عزل و تعزیر واجبی است، همان دم فرمان شاهی نفاذ یافت که او را تازیانه خار دار زنند و حسب فتوای خودش معذب کنند، قاضی به ضرب سه تازیانه بی هوش افتاد و به همان صدمه در سنه تسع عشر و ألف بموکلان قضا جان داد، نعشش در اکبر آباد متصل باغ قندهاری دفن گردید و در این عهد مقلدان و معتقدانش بر قبرش گنبدی رفیع و بقای منبع بر آوردند» (فنقل خمسة أبيات من أشعاره التي مضى بعضها و يأتي بعضه الآخر).

أقول:

صرّح فی کیفیت شهادته بمثل ذلك أيضاً سامی بیك العثماني تحت عنوان «نوری» فی قاموس الأعلام (٢) فعلم من هاتين العبارتين أنّ فی کیفیت قتله وتعذیه

١- ص ٥٥٩-٥٦٠

٢- ج ٦، ص ٤٦٩٨) و عين عبارته فی الموضوع المشار اليه هكذا:

ص: ٣١

خلافاً لآ أن المشهور في سبب شهادته وكيفيةها هو ما مرّ نقله عن صاحب شهداء الفضيلة وهو الذي اعتمد عليه علمائنا، قال خاتم المحدثين العلامة النورى - طيب الله مضجعه - في خاتمة المستدرک، في الفائدة الثالثة، (١) في ترجمة الشهيد الثانى قدس سره، فى ضمن عده ترجمة جملة من العلماء الذين فازوا بدرجة الشهادة: «وأما القاضى التستري رحمه الله ففى التذكرة (٢) للفاضل الشيخ على الملقب بحزين المعاصر للعلامة المجلسى وهو من علماء هند ما خلاصته: إن السيد الجليل المذكور كان يخفى مذهبه ويتقى عن المخالفين وكان ماهراً فى المسائل الفقهية للمذاهب الأربعة ولهذا كان السلطان أكبر شاه وأكثر الناس يعتقدون تسننه ولما رأى السلطان علمه وفضله ولياقته جعله قاضى القضاة وقبل السيد على شرط أن يقضى فى الموارد على طبق أحد المذاهب الأربعة بما يقتضى اجتهاده وقال له: لَمَّا كان لى قوة النظر والاستدلال لست مقيداً بأحدها ولا أخرج من جميعها، فقبل السلطان شرطه وكان يقضى على مذهب الإمامية، فإذا اعترض عليه فى مورد يلزمهم أنه على مذهب أحد الأربعة وكان يقضى كذلك ويشغل فى الخفية بتصانيفه إلى أن هلك السلطان وقام بعده ابنه جهانگیر شاه والسيد على شغله إلى أن تفتن بعض علماء

١- ص ٤٣٠، س ١٦

٢- هذه التذكرة مطبوعة لكن ليست فيه من العبارة المنقولة عين ولا اثر فإما اسقطوها من النسخة عمداً او سهواً عند الطبع وإما اشتبه اسم التذكرة التى كانت العبارة مندرجة فيها على المحدث النورى طاب ثراه بأنها كانت تذكرة أخرى لغير الحزين فاشتبه الأمر عليه فتوهم أنها تذكرة الحزين والاحتمال الأول أقوى لوجوه لا يسع المقام ذكرها.

ص: ٣٢

المخالفين المقرّبين عند السلطان أنّه على مذهب الإمامية فسعى إلى السلطان واستشهد على إماميته بعدم التزامه بأحد المذاهب الأربعة وفتواه في كلّ مسألة بمذهب من كان فتواه مطابقاً للإمامية فأعرض السلطان عنه وقال:

لا يثبت تشييعه بهذا فإنّه اشترط ذلك في أوّل قضاوته فالتمسوا الحيلة في إثبات تشييعه وأخذ حكم قتله من السلطان ورغبوا واحداً في أن يتلمذ عنده ويظهر تشييعه ويقف على تصانيفه فالتزمه مدّة وأظهر التشيع إلى أن اطمئنّ به ووقف على كتابه مجالس المؤمنين وبعد الإلحاح أخذه واستنسخه وعرضه على طواغيته فجعلوه وسيلة لإثبات تشييعه وقالوا للسلطان أنّه ذكر في كتابه كذا هكذا واستحقّ إجراء الحدّ عليه فقال: ما جزاؤه؟ فقالوا: أن يضرب بالدرة العدد الفلاني فقال: الأمر إليكم فقاموا وأسرعوا في إجراء هذه العقوبة عليه فمات رحمه الله شهيداً وكان ذلك في أكبر آباد من أعظم بلاد الهند ومرقده هناك يزار ويتبرّك به وكان عمره قريباً من سبعين.» أقول:

قال تلميذه المحدث القمّي الحاج الشيخ عباس رحمه الله في الجزء الثالث من كتابه «الكنى والألقاب»

القاضي نورالله بن شريف الدين الحسيني المرعشي الشوشتری

صاحب كتاب مجالس المؤمنين وإحقاق الحق ومصائب النواصب والصوارم المهركة وكتاب العقائد الإمامية وكتاب العشرة الكاملة وتعليقات على تفسير القاضي ورسالة في تحقيق آية الغار ألفها سنة ألف وله حاشية على شرح المختصر للعضدي وحاشية على تفسير البيضاوي ومجموعة مثل الكشكول، إلى غير ذلك وكفى للاطلاع على فضله وكثرة تبخّره وإحاطته بالعلوم وحسن تصنيفه الرجوع إلى كتابه إحقاق الحق وغيره.

كان قدس سره معاصراً للشيخ البهائي، قتل لأجل تشييعه في أكبر آباد هند و(كيفية قتله) على ما نقل من التذكرة، للفاضل الشيخ علي الحزين،

ص: ٣٣

المعاصر للعلامة المجلسي وهو من علماء هند ما خلاصته: إنَّ السيد الجليل المذكور، وساق عبارة المحدث النوري قدس سره مثل ما مرَّ إلى قوله: «سبعين» قائلاً بعده: «انتهى».

فما قال صاحب طرائق الحقائق في ترجمة القاضي

بعد تجليله وعده جملةً من كتبه بهذه العبارة: «وكيفيت شهادت آن جناب چنان كه بعضی نوشته‌اند آن است كه در معبر و بر سر راه او بعضی نواصب كمین کرده چون فرصت یافتند او را گرفتند و برهنه نمودند و با شاخه‌های درخت پر خار این قدر بر بدن آن سید ابرار زدند كه اعضای او از هم جدا شد و جان به جان آفرین تسلیم نمود و به این جهت بر آن جناب اطلاق شهید ثالث می‌نمایند.» لا يعبأ به في قبال ما سمعت من كلمات أرباب التراجم كما يشعر به كلام صاحب الروضات أيضاً إذ قال عند نقل هذا القول بعد ما ذكره عن صاحب صحيفة الصفاء: «وقيل: أن النواصب؛ إلى آخر ما مضى نقله.»

إذ كلام صاحب الطرائق ترجمة من كلامه وإذا أحطت خبراً بما مرَّ فاعلم أن ممّا يشيد أركان بنیان هذا النقل أعنى نقل الشيخ محمد علي الحزین اللاهيجی العالم المشهور بالضبط والإتقان ما ذكره معاصره الفاضل المتتبع الضابط عليقلي خان الداغستاني المتخلص بالواله (١)- المتوفى سنة ١١٦٥- في تذكروته النفيسة المسماة برياض الشعراء وعين عبارته في روضة النون منها هذه: «قاضي نورالله شوشتری از افاضل زمان واعاظم دوران است طنطنه دانشش از قاف تا قاف رسیده،

١- هذا العالم هو الذي عبر عنه العلامة النوري قدس سره في الفائدة الثالثة من المستدرک عند ترجمة السيد السند الداماد طاب ثراه (ص ٤٢٢) بهذه العبارة «ذكر الفاضل عليقلي خان الداغستاني المعروف بشش انگشتی المتخلص بواله في رياض الشعراء علي ما نقله عنه الفاضل المعاصر الكشميري في كتاب نجوم السماء.» اقول: يروى من هذا الكتاب جمع كثير من علماء التراجم وغيرهم أيضاً.

ص: ٣٤

وصيت فضلش شرق و غرب را فرو گرفته، تصانيف عاليه اش در عالم مشهور، و شرح جلالت شأنش در السنه جمهور مذکور است در عهد اکبر شاه در هندوستان قاضی بوده آخر در سن هفتاد سالگی در عهد جهانگیر پادشاه به سبب تصنیف مجالس المؤمنین به ضرب دُرّه خار بدرجه شهادت رسید، تخلص وی نوری بوده و در فنّ شاعری کمال قدرت و مهارت داشته، در جواب قصیده حسن غزنوی قصیده‌ای گفته که این چند بیت از آن جاست» فذكر عشرة أبيات من القصيدة، تسعه منها ما ذكره صاحب شهداء الفضيلة (١) وواحد منها قوله:

(وهو مذکور قبل البيت التاسع ممّا مرّ) هذا:

اندر جواب او که سؤال از رجال کرد ننگ آیدم که گویم اینک من ایندرم
فذكر الأبيات الآخر كما مرّ إلّا أنه أضاف على البيتين المذكورين في السابق، الذين أولهما «إي در سر زلف تو- إلى آخرهما» بيتاً ثالثاً وهو:

در دفتر عشق تو چون صفر همه هیچند کی من که کم از هیچم آیم بحساب اندر
فعلم أنّ سبب قتله كان ظهور كتابه مجالس المؤمنين لا احقاق الحق كما ذكره صاحباً أمل الآمل والذريعة وغيرهما وسيأتي الكلام فيه إن شاء الله تعالى.

١- وهو أخذه من كتاب نجوم السماء اذ نقل الفاضل الكشميري أيضاً في كتابه هذا تلك العبارة بعينها (انظر ص ١٣).

ص: ٣٥

٢- تعيين موضع شهادة القاضي قدس سره تحقيقاً

تعيين موضع شهادة القاضي

قد قرع سمعك في بعض ما مضى من التراجم أن القاضي قدس سره قد استشهد في آگره وفي بعضها الآخر أنه استشهد في أكبر آباد فدفعاً لما يتوهم من التعارض نذكر عبارات جمع من أهل الاطلاع على الأمكنة والبقاع حتى يكون الناظر على بصيرة تامّة ويرتفع الخلاف المتوهم في بادي النظر من البين فنقول: قال البستاني في دائرة المعارف (١):

«أكبر آباد

حجج اژجح ح وتعرف أيضاً بقلعة أغره قلعة بناها السلطان أكبر فوق آثار قديمة في مدينة أغره من مدن هندوستان، (إلى أن قال): راجع أغره.»

«وقال في الموضع المشار إليه (٢):»

أغره

،(وساق الكلام مفصلاً إلى أن قال): «ومن أبنيتها الجميلة وآثارها البديعة الباقية إلى الآن قلعة أغره المسماة أيضاً أكبر آباد» (إلى آخر ما قال)

«وقال مؤلف منجم العمران (٣)

«أغره» (بفتح الهمزة واسكان الغين وفتح الراء آخره تاء مربوطة) ولاية واقعة في الجهة الشمالية الغربية من الهند الإنكليزية» إلى أن قال: «وأغره أيضاً قصبه الولاية المذكورة، (إلى أن قال): ومن آثار أبنيتها البديعة الباقية القلعة المشهورة بأكبر آباد.

«وقال مؤلف كتاب آندراج (٤)

«أكبر آباد بالفتح نام شهري است در هند کناره دریای جمنه که آن را آگره هم خوانند.»

قال فرهاد ميرزا في جام جم

في الباب السابع، بعد المائة عند عده

في الباب السابع (٥)، بعد المائة عند عده

١- ج ٤، ص ١٠٩

٢- ج ٣، ص ٧٨٥

٣- ص ٣١٠

٤- ج ١، ص ٢٥٢

ص: ۳۶

الولايات الأربع عشرة للهند الخاص: «چهارم آگره است و اسم پایتخت این ولایت نیز آگره است، حد شمالی او دهلی وحد جنوبی او مالوه وحد مشرقی او اودو الله آباد وحد مغربی او اجمیر است و در سال نهصد و هشتاد و یک هجری اکبر شاه این شهر را پایتخت خود قرار داد و اسم او را اکبر آباد نهاد و این شهر در جانب رودخانه جمنه و یکصد و بیست میل در جانب جنوب مشرق قریب به جنوب شهر دهلی واقع شده است و طول این مملکت دو بیست و پنجاه میل و عرض آنجا یکصد و هشتاد میل است.»

وقال الفاضل الحاج زين العابدين الشرواني في بستان السياحة (۱)

«آگره بکسر کاف فارسی و فتح راء و سکون هاء اسم قدیم اکبر آباد است و آن مدتها دارالملک کشور هند بوده در ضمن اکبر آباد مذکور خواهد شد»

وقال في اكبر آباد (۲): «اکبر آباد در لغت هند او را آگره گویند، وی از صوبه هندوستان و شهری عظیم و بلدهای کریم است. گویا اختلال به ارکان عمارت آن شهر رسیده بود، اکبر شاه بن همایون آنجا را آباد و معمور گردانید و دارالملک خویش ساخته و به اسم خود موسوم نمود.»

(الی ان قال:) بعدها نام اکبر آباد از میان رفت و باز آنجا را آگره نامیدند.»

وقال الصادق الإصفهانی في كتابه الموسوم بشاهد صادق

عند ذكر اكبر آباد: «اکبر آباد همان آگره است.»

وفي دائرة المعارف الإسلامية الفرنسية

بعد ذكر زمان اشتهار بلدة آگره بهذا

۱- ص ۴۷

۲- ص ۱۰۸

ص: ٣٧

الاسم ما محصله «حيث أنّ الملك (اكبر شاه) أوّل من جعل هذه البلدة عاصمةً لمملكته فبمناسبة اسمه سميت اكبرآباد في ذلك الزمان لكن بعد موت الملك صار الاسم الجديد منسياً مهجوراً كأن لم يكن شيئاً مذكوراً» وصرّح بمضمون الكلام سامى بيك العثماني أيضاً في قاموس الأعلام في مادة «أكر» (١) أقول: ولفظ «آكره» كان يتلفظ في الفارسيه بالمد كما يقول مسعود سعد الشاعر المشهور:

«حصار آكره پیدا شد از میانه گرد بسان کوه و بر او باره‌های چون کھسار»

فلعلّ آجره معرّب هذه اللفظة أيضاً قال مؤلف منجم العمران «آجره، الجيم مكسورة والراء مفتوحة مدينة قديمة بالهند فتحها السلطان شهاب الدين النورى سنة ٥٤٧ ثم حمل اليها جريحاً بعد معركة كانت بينه وبين ملوك الهند وكانت الدائرة فيها على عساكره (قاله البستاني)».

قال العالم الجليل السيد اعجاز حسين الهندي في كشف الحجب والأستار في ضمن كلام له تحت عنوان «احقاق الحق»: «لما تشرفت بزيارة قبره الشريف في بلدة آكره شهر صفر سنة احدى و سبعين و مأتين وألف رأيت مكتوباً على قبره - أعلى الله مقامه - أنه قتل شهيداً في عهد جهانگیر في سنة تسع عشرة و مائة بعد الألف».

فعلم أنّ اكبر آباد و آكره إسمان لمسمّى واحد و علما لمكانٍ فارد و علم أيضاً أنّ ما قاله مؤلّف رياض العلماء رضوان الله عليه من أنّ القاضي قدس سره استشهد بلا هور

١- وعين عبارته في ج ٢ (ص ١٠١٤) بعد ذكر «آكره» و تعريفها و تعيين جهاتها هذه: «بوشهر سلاله تيموريه حكمدار لرندن مشهور اكبرشاه طرفندن تأسيس و پايتخت اتخاذ اولنه رق مشار اليه و خلفلرى زماننده پك چوق مساجد و جوامع و سائر آثار له اعمال و تزئين اولنمشيدى، ابتدا اكبر آباد تسميه اولنوب بعد آكره اسميله شهرت بولمشدر».

ص: ۳۸

اشتباه وذلك لأنه بعد وصفه وتجليه بما يليق به قال: «وله في جميع العلوم سيما في مسألة الإمامة تصانيف جيدة وقد صدع قدس سره بالحق الصريح والصدق الفصيح تقريراً وتحريراً ونظماً ونثراً وجاهد في إعلاء كلمة الله، وجاهر بإمامة عترته رسول الله صلى الله عليه وآله حتى أن استشهد جوراً في بلدة لاهور من بلاد الهند وقتل ظلماً فيها لأجل تشييعه ولتأليفه إحقاق الحق كما يأتي» (۱).

-۲

حيث نقل ترجمة صاحب العنوان جماعة من علماء العامة أيضاً وما نقلناه إلى هنا من علماء الخاصة خاصة، فالأولى أن نذكر عبارات بعضهم في حق صاحب العنوان ليعلم الناظر في هذه المقدمة أنه قدس سره ممن أقر بفضل الفريقان وأجمع على علو مقامه الخاصة والعامة فنقول: قال العالم الفاضل المنصف عبدالقادر بن ملوك شاه البداوني في الجزء الثالث من كتابه الموسوم بمنتخب التواريخ عند ذكر تراجم الفضلاء الذين أدرك أكثرهم وتلمذ عندهم (۲).

قاضي نورالله ششتری

- اگرچه شیعی مذهب است اما بسیار بصفت و عدالت و نیک نفسی و حیا و تقوی و عفاف و اوصاف اشراف موصوف است و بعلم و حلم و جودت فهم وحدت طبع و صفای قریحه و ذكاء مشهور است، صاحب تصانیف لایقه است، توقیعی بر تفسیر مهمل شیخ فیضی نوشته که از حیز تعریف و توصیف بیرون است و طبع نظمی دارد و اشعار دلنشین می گوید، بوسیله حکیم ابوالفتح به ملازمت پادشاهی پیوست و زمانی که موکب منصور به لاهور رسید و شیخ معین قاضی لاهور را در وقت ملازمت از ضعف پیری و فتور در قوا، سقطه ای در دربار واقع شد رحم بر ضعف او آورده فرمودند که

۱- قوله قدس سره «كما يأتي» يشير به لی ما قاله الشيخ الحر العاملي قدس سره في الجزء الثاني من أمل الآمل في ترجمته من أن سبب قتله كان ظهور كتاب إحقاق الحق فإنه نقله من هنا بعيد ذلك ولنا فيه كلام سيأتي إن شاء الله تعالى.

-۲ ص ۱۳۷-۱۳۸

ص: ۳۹

شیخ از کار مانده بنابراین قاضی نورالله به آن عهده منصوب و منسوب گردید و الحق مفتیان ماجن و محتسبان خیال محتال لاهور را که بمعلم الملکوت سبق می دهند، خوش به ضبط در آورده و راه رشوت را بر ایشان بسته و در پوست پسته گنجانیده، چنانچه فوق آن متصوّر نیست و می توان گفت که قائل این بیت او را منظور داشته و گفته که (فرد):

توئی آن کس که نکردی بهمه عمر قبول در قضا هیچ زکس جز که شهادت زگواه

«روزی در منزل شیخ فیضی تفسیر نیشابوری در میان بود در کریمه «إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا» (۱)

که به اجماع مفسرین در شأن صدیق اکبر رضی الله عنه واقع شده می گفت که اگر مراد ازین صحبت لغوی است مفید مدح نیست و اگر اصطلاحی است که اهل اصول حدیث قرار داده اند آن اول بحث است و مصاحبت ممنوع گفتم از طفلی هم که زبان عربی می دانسته باشد پرسند خواهد گفت که این آیت دلالت صریح بر مدح می کند نه ذم و همچنین کافری زنگی و یهودی و هندوی نیز که دانای زبان عربی باشد و مباحثه بسیار شد و شیخ فیضی بنابر عادت زشت خویش جانب قاضی را با آن که از هر دو جانب بیگانه مطلق بود گرفت، ناگاه در تفسیر نیشابوری نیز مؤید همین سخن من برآمد با زیادتی آنکه اگر به فرض و تقدیر، رسول صلی الله علیه و آله را در آن وقت داعی حق می رسید، معین از برای وصایت، صدیق اکبر رضی الله عنه بود نه دیگری».

أقول:

يؤخذ من هذه الترجمة أنّ تشييع القاضي قدس سره قد كان معلوماً لمعاصريه

ص: ۴۰

ومسلماً عندهم وأنه ما كان يتقى من كل أحد كما يظهر ذلك من تصريح هذا المترجم الذي كان على مذهب أهل السنة بتشييعه صريحاً في أول الترجمة وبمناظرته كذلك في آخرها مع وقوعها في زمان تصدى القاضى للقضاء فلعل قتله حقيقة لم يكن لتشييعه فقط بل العلة الأصلية لقتلهم له هو حسد معاصريه وقضاء عصره إياه على تقدمه عليهم في الفضل والكمال وتصديده لمنصب القضاء وسدده عليهم أبواب الرشاء والارتشاء كما هو مصرح به في الترجمة، نعم التمسك بتشييعه إنما كان عنواناً لهم لإعمال غرضهم الشخصى وبغضهم الباطنى وحقدهم المضمّر.

ونظير هذه الترجمة

ما ذكره صاحب تذكرة علماء الهند (۱).

«قاضى نورالله شوشترى

- شيعى مذهب، بصفت عدالت ونيك نفسى و حيا وتقوى وحلم وعفاف موصوف وبه علم وجودت فهم و حدت طبع و صفای قريحه معروف بود صاحب تصانيف لايقه كه از آن جمله كتاب مجالس المؤمنين است، توقيعى بر تفسير شيخ فيضى نوشته كه از حيز تعريف و توصيف بيرون است، طبع نظمى داشت به وسيله حكيم ابوالفتح به ملازمت اكبر پادشاه پيوست. شيخ معين قاضى لاهور كه به وجه ضعف پيرانه سال معزول شده به جایش قاضى نورالله به عهده قاضى لاهور از حضور اكبرى منصوب گرديد و انصرام آن عقده به ديانت وامانت كرد، در سنه هزار و نوزده هجرى وفات يافت».

۳- إن للقاضى رضوان الله عليه كلاماً يلوح منه أنه كان يتفرس أنه يمضى من الدنيا شهيداً وذلك أنه قال فى أوائل المجلس الخامس من كتابه مجالس المؤمنين فى ترجمة أبى طرفه محمد بن على بن النعمان الملقب بمؤمن الطاق ما لفظه «ودر مختار

ص: ۴۱

کشی از مفضل بن عمر روایت می کند که او گفت حضرت امام جعفر علیه السلام مرا گفتند که نزد مؤمن الطاق رو و او را امر کن که با مخالفان مناظره نکند پس به در خانه او آمدم و چون از کنار بام سرکشید به او گفتم که حضرت امام تو را امر می فرماید با اغیار سخن نکنی گفت می ترسم که صبر نتوانم کرد.
مؤلف گوید:

«که این بیچاره مسکین نیز مدتی به بلای صبر گرفتار بودم و با اغیار تقیه و مدارا می نمودم از بی صبری می ترسیدم و آخر از آنچه می ترسیدم به آن رسیدم و از عین بی صبری این کتاب را در سلک تقریر کشیدم، اکنون از جوشش بی اختیار به جناب پروردگار پناه می برم و همین کتاب را شفیع خود می آورم».

و يشبه مفاد هذه العبارة في الجهة المذكورة البيت الذي نقله منه في ضمن ما نقل من آياته صاحب تذكرة صبح گلشن (۱)، وهو هذا:

خوش پریشان شده ای با تو نگفتم نوری آفتی این سرو سامان تو دارد در پی
و کیف کان هذه العبارة كما ترى ظاهرة في أنه كان يتفرس في حقه أن آخر أمره ينتهي إلى الشهادة ولاغرو فيه، فإن المؤمن ينظر بنور الله كما ورد في الحديث «إتقوا فراسية المؤمن فإنه ينظر بنور الله» (۲) وإن آيت فلا أقل من دلالة على أنه كان ممن قد استعد لبذل نفسه في سبيل ترويح الدين وتشديد مباني شريعة سيد المرسلين و احياء مذهب الأئمة الطاهرين - صلوات الله عليه وعليهم أجمعين - وكان لا يعاب بموته إن أتاه في سبيل الله جل جلاله، كما وقع الأمر

۱- ص ۵۶۰

۲- کافی ج ۱ / ۲۱۸ - «قال رسول الله صلى الله عليه وآله...».

ص: ٤٢

كذلك- فأفاض الله على تربته الزكية شآبيب الرحمة والرضوان، وأسكنه فى دار خلده ببحوحة الجنان- ويؤيد ذلك الاستظهار القول بأن سبب شهادته كان ظهور كتاب مجالس المؤمنين كما أسلفنا نقله.

لكن ينافيه ما وصفه به العالم النحرير المتتبع الشيخ آغا بزرگ الطهرانى دام ظلّه فى الجزء الأول من الذريعة تحت عنوان إحقاق الحقّ بعد ذكر إسمه بهذه العبارة (الشهيد ببلاد الهند بسبب تأليف هذا الكتاب) يعنى به إحقاق الحق.

أقول: قوله (بسبب تأليف هذا الكتاب) مأخوذ من قول الشيخ الحرّ العاملى رحمه الله فى ترجمة القاضى وكلامه فى ترجمته فى الجزء الثانى من أمل الآمل هذا «نور الله الشوشترى فاضل عالم علامة محدث، له كتب منها إحقاق الحق كبير فى جواب من ردّ نهج الحق للعلامة وكتاب الصوارم المهركة فى جواب الصواعق المحرقة وكتاب مصائب النواصب (إلى أن قال): كان معاصراً لشيخنا البهائى وقتل فى الهند بسبب تأليف إحقاق الحق».

أقول:

ذكر الشيخ فرج الله قدس سره مثل هذا الكلام فى كتاب ايجاز المقال. هذا كله بالنسبة الى شهادته وأما ولادته قدس سره فلم أر ذكراً منه فى كتب التراجم إلّافى كتاب نجوم السماء (١) وعين عبارته هكذا.

«ولادت باسعادتش در سنه نهصد و پنجاه و شش هجرى واقع شده و شهادتش از كلمه «سيد نورالله شهيد شد» كه سنه يك هزار و نوزده هجرى مى شود بر مى آيد، بر اين تقدير مدت عمر شريفش شصت و چهار سال مى شود» فتبين أنّ ما ذكره صاحب شهداء الفضيلة فى هذا الباب مأخوذ من ذلك الكتاب الشريف.

ص: ٤٣

٣- مشرب القاضي قدس سره ومذاقه

مشرب القاضي

الإنصاف أن للقاضي قدس سره تمايلاً إلى مشرب الصوفية وذلك واضح عند من لاحظ كتبه واستأنس بكلماته ولا بأس بذكر كلام منه قدس سره يستشتم منه هذا المعنى، قال قدس سره في أوائل إحقاق الحق في البحث الخامس من مباحث التوحيد معترضاً على ما ذكره الفاضل روز بهان في ردّ كلام العلامة قدس سره ما لفظه:

«وأقول:

قد ردّد الناصب المردود بقوله: «فإن أراد محققى الصوفية كأبى يزيد البسطامى - إلى آخر كلامه-» ولم يذكر عديله، وهو أن يراد غير محققى الصوفية وظاهره أن تشنيع المصنّف مخصوص بهم وهم الذين يعتقد هم المصنّف من صوفية المجهور دون أبى يزيد والجنيد وأشباههم فإنهم من الشيعة الخالصة كما حققنا ذلك في كتاب مجالس المؤمنين» إلى آخر كلامه وقال أيضاً فيه في المبحث السادس من مباحث التوحيد:

«وأقول: قد بينا قبيل ذلك أن ههنا جماعة من المتصوفة القائلين بالحلول وكلام المصنّف فيهم ويدلّ عليهم من اشعارهم أيضاً قولهم (شعر):

أنا من أهوى ومن أهوى أنا نحن روحان حللنا بدنا

وهكذا الكلام في إنكاره لكون عبادتهم الرقص والتصفيق، فإنّ الكلام في متأخرى المتصوفة من النقشبندية وأمثالهم لا فى قدماء الصوفية الحقّة ومن يحذو حذوهم: فإنّ حالهم وأقوالهم خال عن الغناء والتصفيق ونحوهما» ويدلّ على المدّعا دلالة صريحة ما ذكره فى المجلس السادس من كتابه مجالس المؤمنين ولا بأس بنقل شيء منه فقال:

«مجلس ششم

- در ذكر جمعى از صوفيه صافى طويت كه نزد سالكان مسالك طريقت، ومؤسسان قواعد شريعت و حقيقت، مقصود از ايجاد عالم

و

ص: ٤٤

اختراع بنی آدم بعد از ایجاد جواهر زواهر انبیاء وائمه هدی - علیهم صلوات الله الملك الأعلى - وجود فایض الجود این طایفه کرام و اصفیای عظام - کثرهم الله بین الانام - است که به میامن توفیق ازادانی مراتب خاک به اعلی مدارج افلاک ترقی نموده‌اند و از حسیض خمول بشریت به اوج قبول ملکیت تلقی فرموده، از پرتو سراج وهاج و عکس شعاع لَمَاع «يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ» (١) با ساکنان ملاً اعلی و مطمئنان عالم بالا در سلک انتظام منخرط گشته و به مرتبه‌ای رسیده‌اند که عواقب امور قبل از ظهور مشاهده نموده‌اند و خواتیم اشیاء پیش از بروز وجود مطالعه فرموده دعائم دین و دولت بمیامن همت ایشان قائم، و قوائم ملک و ملت به روابط وجود ایشان منتظم، پاکبازان بساط مردی، و صدرنشینان صفة دردمندی، بحر آشامان تشنه‌جگر، و دست‌افشانان بی پا و سر، گم‌گشتگان جاده سلامت، و منزویان کنج ملامت، زنده‌پیلان ژنده‌پوش، و زنده‌دلان صاحب‌هوش، خرقة‌پوشان خانقاه قدس، و باده‌نوشان بزمگاه انس، شاهان بی کلاه و امیران بی سپاه.

(بیت)

قومی ملوک طبع که از روی سلطنت گوئی کز احترام سلاطین کشورند
شاهان دلق پوش که گاه حمایتی زیر گلیم شان جم و خاقان و قیصرند
امروز از نعیم جهان چشم دوختند فردا خود از کرشمه به فردوس ننگرند

ص: ٤٥

منگر به چشم خواردرین پابرهنگان نزد خرد عزیزتر از دیده سرند

آدم بهشت را به دو گندم اگر فروخت حقا که این گروه به یک جو نمی خرنند

ومزید توضیح و تقریر کلام در تحقیق حال این طایفه کرام آن است». «إلى آخر كلامه الطویل الذی آخره الذی ترکناه أدل على المطلوب من أوله الذی ذکرناه لأنه مشتمل على الاستدلال على بعض الأمور الدائرة بين الصوفية وعلى الدفاع عن بعض افراد الطائفة كالحسن البصرى و احمد الغزالي وذلك لأنّ المقدمة لا تسع ذكره بطوله لأنه كرسالة صغيرة، فمن أراد فليطلبه من هناك» ونظراً إلى أمثال ما ذكر.

قال صاحب رياض العلماء في ترجمته: «وكان له قدس سره تمايل إلى التصوف والاعتناء بشأن أهله:» لكن لا يخفى عليك أن هذا التمايل لا يبلغ حداً يمكن أن يقال أنه كان من الصوفية ويكشف عن ذلك تصريحه قدس سره بعقائده بالبيانات الشافية الوافية في كتبه المشهورة السائرة وتصنيفاته المعروفة الدائرة فمن أراد معرفة الحال تفصيلاً فليراجعها.

وأما إجمالاً فنشير إليه فنقول:

قال الفاضل الكشميري في كتاب نجوم السماء

في ضمن ترجمة القاضي قدس سره ما محصله: «لا يخفى أن ما ذكره القاضي السيد نور الله التستري في كتاب مجالس المؤمنين وغيره من مدح جماعة من الصوفية وحسن الظن بهم كمدح الحسين بن منصور الحلاج الذي صدر التوقيع المشتمل على لعنه من مولانا صاحب الزمان عجل الله تعالى فرجه كما نقله علمائنا الإمامية رضوان الله عليهم في كتبهم المعتبرة ومثل مدح سفیان الثوري وأبي يزيد البسطامي

ص: ٤٦

ومحیی الدین العربی وأضرابهم من متقدمی الصوفیة ومتأخريهم من الذین ثبت عند علماء الإمامیة فساد مذهبهم وسوء عقیدتهم لا یستلزم تصوّف القاضی المادح لهم لأنّ مدح شخص لا ینحصر فی اختیار مسلكه وقبول مذهبه بل ما ذكره القاضی فی كتبه من مدح أعظم علماء الإمامیة وأكبرهم كالشیخین الجلیلین ابن بابویه والمفید وغيرهما من أعیان العلماء من الذین قدحوا فی الصوفیة وطعنوا علی طریقتهم وشنعوا علی سیرتهم وأظهروا براءتهم منهم یشعر ببراءته ونزاهة ساحتها من مذهب جماعة الصوفیة وطریقتهم المبتدعة وأیضاً

مما یدلّ علی المطلوب كتابه إحقاق الحق لأنّه مع اشتماله علی سائر المباحث من توحید الله تعالی ومعرفة ذاته وصفاته ومباحث النبوة والإمامة والمعاد وغير ذلك لا یشهر منه أنّ اعتقاده یوافق أقوال اهل التصوّف ویخالف أصول علماء الإمامیة كالقول بوحدة الوجود وغير ذلك من الأمور التي زعم الصوفیة حقانيتها وأثبت الإمامیة بطلانها، بل السيد المذكور أثبت عقائد الإمامیة الثابتة عند علمائهم بالدلائل الوافیة والبراهین الشافیة، اثباتاً لا مزید علیه وذلك ینافی التصوف وهو المطلوب.

ومما یؤید هذا المدّعا ما كتبه بعض الأعظم علی ظهر نسخة من مجالس المؤمنین بعد نقل العبارة التي نقلناها فیما سبق من تذكرة علیقلی خان الداغستانی وهو: «الحقّ أنّ المساعی الجمیلة التي بذلها السيد نورالله فی إعلاء كلمة الحق وتشیید بنیان الدین وترویج مذهب الإمامیة الحقّة أكثر وأوضح من أن یشترک إلى البیان، بل هی أظهر من الشمس وابهر من الأمس وعلوّ مراتب تصانیفه وسموّ مقامات كتبه واضح عند من كان من أولى العلم والکیاسة وذوی الفهم والفراسة ولا ستره علیه ولا خفاء فی وجهه من الوجوه. وأیضاً

لا یخفی أنّ تصوف القاضی قدس سره لا یشترک من مطاوی كلامه وتضاعیف

ص: ٤٧

مراومه في كتبه وتأليفاته ورسائله وتحقيقاته بنهج واضح وطريق جليّ بحيث يمكن أن يستدلّ به على كونه من الصوفية، نعم يؤخذ منها أنّه كان له قدس سره حسن ظنّ ببعض المتصوّفة وأين هذا من ذاك؟ لأنّ مدح بعض الأشخاص لا ينحصر في اختيار مسلكه لأنّ الأغراض والغايات متفاوتة بحسب الأزمنة والأوقات، ومختلفة بحسب الأمكنة والمقامات، ومدح القاضي قدس سره للعلماء والأعظم الذين صرّحوا بلعن الصوفية وبراءتهم منهم أدلّ دليل على ما ادّعيناه، على أنّ علوّ درجته يقينيّ واليقين لا يزول إلّا بيقين مثله، واحتمال بعض المحتملات بل الظن غير كاف، ف«لا تَقْفُ ما لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ» (١)

، «إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ» (٢)

وتفصيله في محله، انتهى كلامه.

وأيضاً

براءة القاضي نورالله - نور الله مرقدته الشريف - مذكورة في كتاب الشهاب الثاقب (٣) لمولانا السيد دلدار علي طاب ثراه وأيضاً براءته قدس سره مذكورة مع مؤيّدات أخر في رسالة أخرى للسيد دلدار علي المذكور وتلك الرسالة هي التي كتبها في جواب أسئلة المولوى سميع الصوفى فمن أرادها فليرجع إليها.

وقال:

جناب سيد العلماء قدس الله نفسه الزكية في بعض تصانيفه: «إِنَّ القاضي نورالله قدس سره كان قد حصل له لبعض الأوهام حسن ظنّ بطائفة الصوفية واستيناس بكلماتهم لكن لا يلزم من ذلك فساد عقيدته، ألا ترى أنّ القاضي المذكور قال في مجالس المؤمنين بعد ذكره قول محي الدين العربي: «سبحان من أظهر الأشياء وهو عينها» الذي يشعر بوحدة الوجود: يحتمل أن يقرء كلمة عينها

١- اسراء: ٣٦

٢- حجرات / ١٣

٣- هو كتاب صنّفه السيد النحرير المذكور في الردّ على الصوفية وإثبات بدعهم وتلبساتهم والتحذير عن الاقتداء بهم وفي جواز اللعن عليهم فهو كالاتى عشرية للشيخ الحرّ العاملي قدس سره فإنّه أيضاً في هذا الباب.

ص: ٤٨

بالغين المعجمة والباء الموحدة والياء المثناة المشددة بصيغة الماضي ومعناها أخفاها إلى آخر ما قال زاعماً أن كلامه بأمثال هذا التوجيه يخرج عن حد مخالفة الشرع، فلو كان القاضي قدس سره معتقداً بوحدة الوجود لما صحف كلامه ولما وجهه بمثل هذا التوجيه ولما أصلحه بزعمه بمثل هذا البيان، فانكشف أنه قدس سره كان يزعم لبعض الاحتمالات والوجوه أن عقائد ابن العربي وأمثاله من الصوفية لا- تخالف الشريعة الطاهرة ولم يكن له اطلاع على كلماتهم الغير القابلة للتأويل، فالقاضي وأمثاله ممن مدح الصوفية في كلماته كانوا يحملون كلماتهم الفاسدة على المحامل الصحيحة وإن كان ظنهم في ذلك فاسداً ومصدقاً للمصرع المعروف: «وهل يصلح العطار ما أفسد الدهر»

فلا يلزم من مدحهم للصوفية كونهم مشاركين لهم في الاعتقادات «انتهى كلامه الشريف» (انتهى ما أردنا نقله من نجوم السماء).
أقول:

نظير ما ذكر في هذا الكلام من توجيه كلام ابن العربي ما وقع في مجالس المؤمنين في ترجمة أحمد بن محمد المعروف بعلاء الدولة السمناني بهذه العبارة: «وآنچه شيخ در اين رساله مذکور ساخته که امام ابن الإمام محمد بن الحسن العسكري- عليه وعلى آباءه الكرام الصلاة والسلام- در گذشته می تواند بود که از مقوله غلط در کشف باشد، چنانچه شيخ محی الدين وبعضی از اکابر این طایفه را در دعوی مهدویت و خاتم الولاية بودن واقع شده، یا غلط در تشخیص محمد بن الحسن العسكري باشد، چنانچه در نفعات تلویحاً و در حاشیه آن تصریحاً مثل این تخطئه از ملا نظام الدین هروی در باب تشخیص خضر علیه السلام نسبت به جناب شيخ منقول است و بالجمله چون رکن الدین علاءالدوله قدس سره مشهور بوده به صحبت داری خضر علیه السلام و مولانا نظام الدین از وی احوال خضر علیه السلام معلوم می کرده همانا که احوال بر وجهی فرموده که مرضی مولانای

ص: ۴۹

مذکور نبوده و از این جهت به او گفت که این حال خضر تر کمان است نه حال خضر ترجمان یعنی حال خضر نامی است از تراکمه نه حال خضری که واسطه است میان حق و خلق، و حاصل کلام آنکه بر قیاس تخطئه ملا نظام الدین می توان گفت که آن محمد بن الحسن العسکری که شیخ را بر گذشتن او اطلاع حاصل شده نه محمد بن الحسن العسکری است که در عسکر سامره بغداد متولد شده بلکه محمد بن حسن دیگر بوده که در عسکر اهواز یا در عسکر مصر بوده و خدمت شیخ تشخیص حال فرموده، با آنکه آنچه درین رساله به او منسوب است معارض است به آنچه در فصل نبوات وما یضاف إليها از رساله بیان الإحسان لأهل العرفان مذکور ساخته و فرموده که مهدی را - علیه سلام الله و سلام جدّه خاتم النبیین - از هر سه نطفه یعنی صلبی و قلبی و حقی نصیبی اکمل و حظی اوفر من حیث الاعتدال لا - غالباً ولا مغلوباً بود اگر در حیات است و غایب سبب غیبت او تکمیل این صفات است تا چنان شود که در حدّ اوسط افتد و از افراط و تفریط ایمن گردد و بر حق ثابت شود و اگر هنوز به وجود نیامده است بی شک بوجود خواهد آمد و به کمالی که شأن مصطفی است خواهد رسید و دعوت او شامل اهل عالم خواهد گشت و او قطب روزگار خود در مقام سلطنت خواهد بود بعد از امیرالمؤمنین علی علیه السلام انتهى. وبالجملة هر چند صدق شرطیه مستلزم صدق مقدم نیست اما احتمال دادن وجود و غیبت آن حضرت و تقدیم این احتمال بر احتمال عدم ناظر در ترجیح اوست و کسی که یک مرتبه آن چنان حکم جزم به وفات مهدی علیه السلام نموده باشد به این اسلوب سوق کلام نمی نماید، کما لا یخفی علی العارف به اسالیب الکلام و بر تقدیر تسلیم می گوئیم انکار وجود محمد بن الحسن العسکری علیه السلام منافی تشیع شیخ نیست چه بعضی از طوایف شیعه حتی جمعی از امامیه قائل به دوازده امام که یکی از ایشان محمد بن الحسن

ص: ۵۰

العسکری است نیستند چه مناط تشیع بر اعتقاد آن است که بعد از پیغمبر صلی الله علیه و آله خلیفه بحق بلا فصل امیر المؤمنین علی بن ابی طالب علیه السلام است چنانچه در صدر کتاب مذکور شده و آنچه در این مقام از روایت صاحب احباب و عبارت رساله شیخ تحریر یافت نص صریح است در این باب و مادر مواضع این کتاب ذکر مطلق امامیه را منظور داشته‌ایم و مقصود به ذکر، امامیه اثنی عشریه نگذاشته‌ایم.»

و یکشف عن هذا الإجمال ما ذكره المحدّث النوری قدس سره فی الباب الرابع من كتابه المسمی بالنجم الثاقب بهذه العبارة: «وطایفه دیگر از اهل سنت اند که قائل اند به تولّد آن جناب بلکه رسیدنش به مقامات عالیّه و لکن گویند وفات کرده مانند احمد بن محمد سمنانی معروف به علاءالدوله سمنانی، چنانچه در تاریخ خمیس و غیره از او نقل کردند که او گفت در مقام ذکر ابدال و اقطاب که رسید به مرتبه قطبیت محمد بن الحسن العسکری و او چون پنهان شد داخل شد در دایره ابدال، و ترقی کرد به تدریج از طبقه‌ای به طبقه‌ای تا اینکه گردید سید افذاذ، و قطب در آن وقت علی بن حسین بغدادی بود پس چون وفات کرد و مدفون شد، در شونیزیه نماز گذارد بر او محمد بن الحسن العسکری و در جای او نشست و باقی ماند در رتبه قطبیت نوزده سال، آنگاه خدای تعالی او را از این جهان با روح و ریحان برد و قائم مقام او شد عثمان بن یعقوب جوینی خراسانی و نماز کرد بر او و او و جمیع اصحابش و دفن کردند او را در مدینه رسول صلی الله علیه و آله تا آخر مزخرفات او که باید حق قلم و کاغذ را نگاه داشت و ملا حسین میبیدی شارح دیوان قریب به این کلمات را در شرح دیوان گفته و گویا او هم از علاءالدوله برداشته که از کثرت اقاویل شیعه مردودالطرفین است، تمام امت را بهشتی می‌داند اما با شفاعت، و فرقه ناجیه که منحصر در یکی است آنانند که بی شفاعت به بهشت روند، بلکه در اصل مذهب مشوّش،

ص: ٥١

چنانچه در رياض از بعضى از رسائل او نقل کرده که او گفت که من در بعضى مسائل بقول شيعه مى گويم و در بعضى بقول اهل سنت و من عايشه و ساير ازواج نبى صلى الله عليه و آله را مدح مى کنم پس شيعه مرا ملامت مى کند و يزيد و اشباه او را لعن مى کنم پس اهل سنت مرا سرزنش مى نمايند و شتم مى کنند قاضى نورالله رحمه الله به حسن فطرت در مقام معذرت ابن سمنانى برآمده به اينکه «مى توان گفت» و نقل کلامه الذى ذکرناه.

وإذا أحطت خبراً بذلك فاعلم أن مما يشيد بنیان أساس هذه البيانات

الدالة على براءة ساحة القاضى قدس سره من عقائد الصوفية وحالاتهم وبياناتهم ومقالاتهم التدبير فى ترجمة حاله والنظر فى تضلع كماله وذلك لأن مقامه فى فهم المراد من الآيات والأخبار واستخراج درر الحقائق من بحار كلمات الملك الجبار وبيانات النبى المختار وأحاديث الأئمة الأطهار أشمخ من أن يقع عليه غبار الإنكار أو يتزلزل فى تصديقه أقدام الأفكار فيستبعد من مثله أن يشارك الصوفية فى عقائدهم الواهية الضعيفة، وأقوالهم الركيكة السخيفة، وأفعالهم المبتدعة وآثارهم المخترعة، حاشاه عن ذلك، ففىما ذكر كفاية للبصير، ولا يتبئك مثل خبير.

٤- حرص القاضى على تكثير سواد الشيعة

حرص القاضى على تكثير سواد الشيعة

بقى هنا أمر ينبغى أن نشير إليه إجمالاً

وهو أن للقاضى قدس سره حرصاً شديداً على تكثير سواد الشيعة فلذا تراه فى كتبه ولا سيما فى مجالس المؤمنين يتعب نفسه ويتجشم كلفة عظيمة ويتحمل مشقة شديدة لنيل هذا المرام ولو بتحمل احتمالات بعيدة وتطلب استدلالات غير سديدة وذلك واضح عند من كان مأنوساً بكلماته فلا نطيل الكلام بالخوض فيه بالنقض والإبرام بل نكتفى بذكر شىء يدل على المرام عند من لم يعرف ديدنه ولم يستأنس بكلماته:

ص: ٥٢

فمنهما قوله قدس سره فی المقدمة الأولى من مقدمات مصائب النواصب فی ضمن الاستدلال علی تشیع المیر سید شریف العلامة المشهور: «لکنه قدس سره لحب الجاه والمال، أو لدفع توهم الرفض والاعتزال عن مذهب أهل الضلال، أو غیر ذلك مما اقتضاه الحال شرح المواقف ونسج علی ذلك المنوال (١) بل الظاهر أن کل من اتصف من الأفاضل والموالی، بالفطرة الصحيحة والفهم العالی، كالخطیب الرازی والغزالی، كان متظاهراً بمذهب الجمهور، مبطناً للمذهب الحق المنصور، لأغراض لا تخفی علی ذوی الشعور، وقد شهد بحسن هذا الظن المبین مطالعة کتابیهما سر العالمین والأربعین»

ومنها قوله قدس سره فی المجلس السادس من کتاب مجالس المؤمنین، فی ترجمة العارف المعروف بابن العربی بهذه العبارة: «ونسبت خرقه وی بیک واسطه به حضرت خضر می رسد و خضر به موجب تصریح مولانا قطب الدین انصاری صاحب مکاتیب خلیفه امام زین العابدین علیه السلام است و شیخ ابوالفتوح رازی در تفسیر این آیه که «قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيَهُونَ فِي الْأَرْضِ» (٢)

روایت نموده:

«که حضرت خضر علیه السلام با بعضی از نظریافتگان در گاه گفته: «که من از موالیان علی و از جمله موکلان بر شیعه اویم» و از بعضی درویشان سلسله نور بخشیه شنیده شد که هر یک از مشایخ صوفیه که اظهار ملاقات خضر نماید یا خرقه خود را به او منسوب سازد فی الحقیقه اخبار از التزام مذهب شیعه نموده و اشعار به عقیده خود در باب امامت فرموده» إلى آخر کلامه الطویل الذی آثار التجشم فی آخره الذی ترکناه أكثر من أوله الذی ذکرناه.

١- ذکر نظیره أيضاً فی المجالس، فی المجلس السابع، فی ترجمة المیرسید شریف المترجم حاله هنا.

فی المجلس الثامن، فی أول الجند الثانی عشر، فی ترجمه هلاکو خان بهذه العبارة: «هلاکو خان بن تولى خان بن چنگیز خان در ربیع الأول سنه إحدى وخمسين وستمائة بحکم برادرش منگوقاآن متوجه سمت ایران شده و در سنه ثلاث و خمسين در کان کل سمرقند نزول نمود و در شوال آن سال از جیحون گذشت و بنا بر اراده ربّ قدیر و حسن تدبیر تحریر عدم النظیر خواجه نصیرالدین محمد طوسی - طیب الله مشهده - بنا بر اضطرار در قلعه میمون دز از قلاع ملاحده بسر می‌برد و او را در مبادی توجه هلاکو خان به رسم رسالت نزد خان فرستاده بودند تسخیر قلاع ملاحده میسر گشته ملاحده بقتل رسیدند و در سلخ شوال اربع و خمسين وستمائة خورشاه پادشاه ملاحده را به چنگ آورده، طایفه خندیه را برانداخت، اتفاقاً لفظ خند موافق تاریخ است و در اثنای این نهضت تقرّب حضرت خواجه به جائی رسید که در حرم محترم ایلخان محرم گردیده و بیگم را در تکلیف اسلام ایلخان با خود متفق ساخته، ایلخان و بیگم را پنهان از اعیان لشگر به شرف اسلام فایز گردانید و چنانچه مشهور است ایشان را ختنه ساخت و آنکه بعضی از قاصران استبعاد اسلام او می‌کنند از قبیل سخایف اوهام است ولیس هذا أول قارورة كسرت فی الإسلام».

إلى غير ذلك من الكلمات التي لا يترقّب صدورها إلا ممن كان مقيداً في قعر سجن الطبيعة بسلسلة ممّوات الوهم والخيال لا ممن قد فاز بالطيران بجناحي العلم والعمل في أوج سماء المعرفة والفضل والكمال، كالقاضي قدس الله تربته الزكية فإنّ علوّ مقامه ممّا لا يقبل الإنكار فلولا أنّ الخوض في نقل أمثال ما ذكر يفضى إلى توهم التّحامل منّي على هذا السيد السند التحرير الباذل نفسه ابتغاء لوجه الله تعالى في إعلاء كلمة الدين وإحياء سنّة خاتم النبیین صلى الله عليه وآله وترويج مذهب الأئمّة الطاهرين عليهم السلام - أعلى الله درجته في أعلى عليين - لذكرت من ذلك شيئاً

ص: ۵۴

كثيراً، فالأولى الكفّ عن الخوض فيه، والعمل بما ورد في الحديث النبوي
«أذكروا موتاكم بِالْخَيْرِ» (۱)

والتمثل بقول من قال:

«ومن ذا الذي ترضى سجاياه كلها»

. ومما ينبغي ذكره هنا ما اعتذر به السيد إعجاز حسين الهندي قدس سره عمّا وقع فيه القاضي من عدّه الصوفية والعامّة في عداد

الشيعة، فإنّه قدس سره قال في كشف الحجب والأستار بعد ذكر مجالس المؤمنين وبيان موضوعه وتعريفه ما لفظه:

«وقد يظنّ من لا- بصيرة له أنّه أدخل العامّة والصوفية في هذا الكتاب زاعماً أنّهم كانوا من أهل الحق مع أنّه باطل لأنه رحمه الله قد

صرّح في مقدمه هذا الكتاب وعند ذكر علاء الدولة السمناني أنّ غرضه في هذا الكتاب ذكر من كان يعتقد أنّ مولانا عليّاً عليه السلام

كان خليفه بعد الرسول بلا فصل وهم الذين يسمّيهم مطلق الإمامية لا الإمامية الإثني عشرية الناجية.»

أقول:

قد عرفت ممّا ذكرناه في السابق أنّ هذا الاعتذار لا يجدي في جميع الموارد، نعم هو عذر في بعضها وذكر العالم البارع التحرير الآغا

محمد علي البهبهاني الكرمانشاهي قدس سره لما صدر من القاضي في الكتاب المشار إليه من عدّه أعيان الصوفية وأعيان علماء العامّة

في عداد الشيعة وجهاً آخر، فقال في أواخر كتاب مقامع الفضل، في ضمن كلام له في إثبات تسنن الملائكة عبد الرحمن الجامي ما لفظه

(۲):

«وجمعي از مّهّره فن و ثقات طرفين بر آن شهادت داده‌اند و حکم فرموده‌اند مثل فاضل متبحر قاضي نورالله تستري قدس سره که در

مجالس المؤمنین از فاضل قاضي مير حسين ميبيدي شافعي شارح ديوان مرتضوي نقل کرده که در طعن او چنين گفته:

۱- فيض الإله في ترجمة القاضي نور الله.

۲- ص ۲۸۸ من النسخة المطبوعة سنة ۱۳۱۶

ص: ۵۵

شعر

آن امام بحق ولی خدا اسد الله غالبش نامی

دو کس او را به جان بیازردند یکی از ابلهی دگر خامی

هر دو را نام عبدرحمن است آن یکی ملجم و دگر جامی

(إلی أن قال:) و شهادت جماعت مذکوره که مقارب عصر او بعضی مؤالف و بعضی مخالف او بوده‌اند از ادلّ دلائل است بر کمال ظهور نصب و عداوت او که قابل توجیه و تأویل نبوده، زیرا که قاضی نورالله مذکور نظر به معارضه در مذهب که با میرزا مخدوم شریفی ناصبی داشت، بنابر مصلحتی که دیده اکثر اعیان سنیان و صوفیان را داخل شیعیان گردانیده و به مفهومات ضعیفه و احتمالات بعیده سخیفه استدلال بر تشیع ایشان نموده، چنانکه از مطالعه و مراجعه کتاب مجالس معلوم و مفهوم می‌گردد و مع ذلك از اعیان صوفیان کسی را که برای سنیان بجا گذاشته شیخ عبدالقادر گیلانی و ملا عبدالرحمن جامی است» وتفطن القاضی نفسه بإفراطه فی هذا الأمر، فأجاب عنه بزعمه حيث قال فی مجالس المؤمنین، فی المجلس السابع، فی ترجمه الغزالی:

«کسی نگوید که چون حکم به تشیع غزالی و مانند او که به مذهب اهل سنت اشتهار دارند نمودید، پس باید که سخنان ایشان را که در کتب کلامیه و غیر آن مسطور است بر اهل سنت حجت نسازید، زیرا که می‌گوئیم که حکم ما به تشیع غزالی و امثال او نظر بیاطن حال ایشان است و شک نیست که ظاهر حال ایشان موافق اهل سنت بوده و تصانیف ایشان بر طبق عقائد آن جماعت واقع شده الخ» و ذکر نظیره فی موارد عدیده من کتاب المجالس وغیره ومنه ما مرّ ذکره قبیل ذلك (۱) نقلًا من مصائب النواصب.

ص: ٥٦

٥- أسلوب تحرير القاضى قدس سره وتقديره

أسلوب تحرير القاضى وتقديره

بيان القاضى قدس سره سواء كان عربياً أو فارسياً بمكان عال من الفصاحة والبلاغة ومقام شامخ من الجودة والسلاسة، واللطافة والنفاسة، ألا ترى إلى قول السيد إعجاز حسين الهندى قدس سره فى كشف الحجب تحت عنوان إبداء الحق «وأيضاً لا يضاهاى بيان هذا الكتاب بيان هذا العلامة التحرير ولا أسلوبه اسلوبه البالغ إلى أقصى المراتب فى البلاغة وجودة التقرير مستدلّاً به على أنّ الكتاب ليس للقاضى قدس سره وهو بيان صحيح وكلام متين وإستدلال قوى، وذلك واضح عند من كان مستأنساً بكتبه إلاّ أنّه مع ذلك يلوح قليلاً ما فى بعض تعبيراته العربيه شىء يخالف استعمال لغة العرب، مثلاً كلما يستعمل لغة «ندم» فى كتبه العربيه يستعملها بمن تبعاً لأسلوب التعبير الفارسى فى استعمال معنى هذه الكلمة فيقول مثلاً «ندم منه» كما يقال بالفارسيه: «از آن پشیمان شد» والحال أن العرب تقول: «ندم عليه» وقس عليه بعض نظائره إلاّ أنّه معفو عنه فى جنب حسن تعبيره الواضح وبيانه الجليّ على أنّه أقلّ قليل وبعد ما فطنت بهذا الأمر صححت هذه الكلمة فى جميع الموارد التى استعملت هى فيها من هذا الكتاب إلاّ ما زاغ عنه البصر.

٦- الكلام حول بعض تأليفات القاضى قدس سره

الكلام حول بعض تأليفات القاضى

ما اشتهر من تأليفات القاضى قدس سره وانتشر نسخها أربعة كتب؛ إحقاق الحق، مجالس المؤمنين، الصّورم المهرقه، مصائب النواصب وهى تأليفاته المشهورة ولا سيّما الأوّلان، فإنّهما بمكان من الشهرة، ونظراً إلى هذا الاشتهار اكتفى جماعة فى ترجمة القاضى قدس سره باختصاصها بالذّكر من بين تأليفاته، كما إليه ينظر كلام صاحب الروضات قدس سره حيث قال بعد ذكر أسامى عدّه من كتب القاضى قدس سره غير هذه أربعة فى

ص: ٥٧

ترجمته نقلًا عن غيره « كذا في بعض المواضع المعتبرة وكأنَّ المقصود به تفصيل غير كتبه المشهورة المتداولة وإلا فلا وجه لإسقاطه اسَّ أساس مصنفات الرجل مثل كتاب مجالس المؤمنين الذي كتبه في ترجمة أحوال جماعة من العلماء والحكماء والأدباء والعرفاء والرجال والأوائل والرواة الأفاضل من الإسلاميين الذين هم باعتقاد المصنّف من الإماميين مع طرف من حكاياتهم وطريف من ملح أقاصيصهم ورواياتهم وأشارة إلى ترجمة جملة من البلاد المنسوبة إليهم رضوان الله سبحانه و تعالى عليه وعليهم ومثل كتاب إحقاق الحق الذي كتبه في النقض على إبطال الباطل الذي كتبه الفضل بن روزبهان الإصفهاني في الردّ على نهج الحق لإمامنا العلامة أعلى الله مقامه وأعظم انعامه، وكتاب صوارمه الذي كتبه في الردّ على صواعق ابن حجر الهيتمي المكي، إلى غير ذلك من مصنفاته التي تسمعها من غير هذا الموضوع على حسب ما سوف نحكي»

فنقول: رابع هذه الثلاثة المذكورة في الاشتهار مصائب النواصب كما ستعرف وجهه إن شاء الله تعالى.
أما إحقاق الحق

إحقاق الحق

فهو كتاب شريف قد وقع عند علمائنا الفحول بمكان من القبول بحيث صرّح بعض العلماء بأنّه ممّا يؤلّف مثله في بابه وهو كذلك قال صاحب رياض العلماء في حقّه:

«إحقاق الحق كتاب جيّدة الفوائد كبير جدًّا وقد ألّفه في بلاد الهند في جواب ردّ بعض متأخري العامة على كتاب نهج الحق للعلامة في مسألة الإمامة وتأليف هذا الكتاب هو من جملة البواعث لشهادة هذا السيد قدس سره وهو كتاب معروف معول عليه عند من جاء بعده من العلماء.

قال العالم الجليل السيد اعجاز

حسين الهندي قدس سره في كشف الحجب

ص: ٥٨

والأستار: «إحقاق الحق للفاضل الكامل الأديب، العالم العامل الأريب، السيد السند السديد الشهيد القاضى نورالله بن شريف بن نورالله - نورالله مرقده - المشتهر بالشهيد الثالث، نقض فيه إبطال الباطل الذى ألفه ابن روز بهان زاعماً أنه جواب لكشف الحق ونهج الصدق لآية الله فى العالمين العلامة الحلى.

قال الحرّ العاملى: «أنه كان معاصراً للشيخ البهائى، وقتل بسبب تأليف إحقاق الحق (انتهى)».

وقال صاحب الذريعة فى حق ذلك الكتاب: «وهو أجل كتاب فى بابه، تعرّض فى الردّ كلمات القاضى فضل بن روزبهان فى كتابه «إبطال نهج الباطل، الذى كتبه فى الردّ على كتاب نهج الحق لآية الله العلامة الحلى، فأظهر الصواب ونال أعظم الأجر والثواب، أوله: «الحمد لله الذى جعل مقام شيعه الحق علياً، وصيرهم مع نبيه إبراهيم فى ذلك الاسم سميّاً» (إشارة إلى تفسير قوله تعالى: «وَإِنَّ مِنْ شِيعَتِهِ لِبِرَاهِيمَ» (١)

قال الحاج محمد جعفر الصوفى المتأخر المعروف بكبودر آهنگى فى كتاب مرآة الحق (٢) فى ضمن كلام له بعد ذكر اسم الكتاب أعنى الإحقاق ونقل شىء منه ما لفظه:

«انصاف آن است كه چنانچه از بعضى أساتيد عظام خود كه جناب مرحوم مغفور ميرزا ابوالقاسم قمى قدس سره باشد و بعضى فضلاى ديگر كه جناب مرحوم مغفور ميرزا محمد مهدي طباطبائى شهرستانى باشد شنيدم كه مى فرمودند كه قاضى قدس سره كمال فضيلت و تحقيق و تتبع را داشته كه به اين نحو ردّ كلمات فاضل روزبهان را نموده و مى فرمودند كه اگر علامه حلى خود ايشان مى خواستند كه به

ص: ٥٩

این نحو ردّ کلام و تزییف او نمایند ما را اعتقاد این است که به این نحو ممکن نبود». وقال أيضاً بعد مدحٍ أعظم من ذلك لهذا الكتاب وبعد مدحٍ بالغٍ لمؤلفه وسائر تأليفاته ولاسيما إحقاق الحق ومجالس المؤمنين (١): «نفاست و شرافت این دو کتاب بمرتبه‌ای است که محقق محدّث مولانا محمد تقی مجلسی قدس سره فرموده است: که بر هر شیعه لازم است که این دو کتاب را داشته باشد» یرید بهما إحقاق الحق ومجالس المؤمنين. تاریخ تألیف إحقاق الحق وطبعاته

تاریخ تألیف إحقاق الحق وطبعاته

قال السيد إعجاز حسين قدس سره في كشف الحجب والأستار بعد ما مرّ ذكره: «قد صنّف هذا الكتاب في مدّة يسيرة وأيام قليلة لا يكاد أحد أن ينسخه فيها فضلاً عن أن يصنّفه، قال رحمه الله في آخره: «وقد اتفق نظم هذه اللثالي، التي وشحت بها عوالي المعالي، في سبعة أشهر من غير الليالي، لما شرحت من كثرة ملالي، وضعف القوى ونحول البدن كالشنّ البالي، وكان آخرها آخر ربيع الأوّل المنتظم في سلك شهور سنه ألف وأربع عشرة في بلدة آگره أكره بلاد اتّخذها الكفر وكرهه، واستعمل فيها الشيطان مكرهه، - صان الله المؤمنين عن مكره وجهله، وأخرجهم عن سواد الهند حزنه وسهله، بحقّ الحقّ وأهله-».

قال الشيخ أغا بزرك دام ظلّه في الذريعة بعد ما ذكره: «طبع بايران تاماً في سنة ١٢٧٣ ق و طبع بمصر أيضاً لكنّه مع اسقاط بعض مطالبه ثمّ في سنة ١٣٢٦ ق

ص: ٦٠

طبع بها نصفه الأول إلى البحث الرابع في تعيين الإمام بمباشرة الفاضل الشيخ حسن ابن الشيخ دخيل الحجامي النجفي وأتعب نفسه في تصحيحه ومقابلته مع طبع إيران وغيره، وعمد العلامة المعاصر الشيخ محمد حسن مظفر النجفي إلى تأليف كتابه دلائل الصدق في نهج الحق تتميماً لما حققه القاضي نورالله الشهيد في هذا الكتاب وهو مجلد كبير يأتي في محله».

تتميم

تتميم

قال صاحب رياض العلماء في آخر ترجمته القاضي قدس سره «ثم أعلم أن الذي ردّ على العلامة كتاب نهج الحق هو فضل بن روز بهان الإصفهاني، ويقال أنه من غير أهل اصفهان ولكن توطن بها، فلاحظ وكان فضل بن روزبهان في عصر خروج السلطان شاه اسماعيل الصفوي بل بعده بقليل، فلاحظ ويقال: أن فضل بن روزبهان كان بعد دولة السلطان محمد خدا بنده الذي ألف العلامة كتاب نهج الحق له بقليل وهو خطأ، كيف لا وقد يظهر من كلام القاضي نورالله المذكور في مواضع من إحقاق الحق أنه كان من المتأخرين عن ذلك الزمان بكثير. منها أنه قال: أنه قد ألف ذلك الردّ على العلامة لأجل تلافى قتل قومه بإصبعهان يعني بعد خروج السلطان شاه اسماعيل».

ومنها أنه قال: أن بعض الإيرادات التي أوردها فضل بن روزبهان في بحث رؤيه الله تعالى قد أخذها من الشرح الجديد للتجريد ومن المعلوم أن الشارح الجديد كان في عصر ميرزا الغ سبط الأمير تيمور وهو قريب من عصر خروج السلطان شاه اسماعيل الصفوي المذكور. ومنها انه».

أقول:

فترك بياضاً لكتابه شيء ولم يكتبه والظاهر أنه لم يمهله الأجل لكتابه لأنه أنى نقلته من خطه رحمه الله.

ص: ٦١

أما مجالس المؤمنين

مجالس المؤمنين

فهو أشهر من إحقاق الحق قال الأفندي قدس سره في ضمن عدّ تأليفات القاضي قدس سره «أيضاً كتاب مجالس المؤمنين بالفارسية وهو كتاب كبير معروف في ذكر طائفة من علماء الشيعة ورواتهم وزمرة من مشاهير الإمامية من السلاطين والأمراء والصوفية والشعراء من الأزمنة السالفة إلى زمانه وقد أفرط في ذلك وفرط وهو من جملة البواعث لنا في إنشاء هذا الكتاب المسمّى برياض العلماء وإنما ألّف قدس سره كتابه المذكور حيث رأى أنّ المخالفين علينا قد طعنوا بأنّ مذهب الشيعة قد حدث في مبدأ ظهور الدولة الصفوية وخروج السلطان شاه اسماعيل الصفوي ونحو ذلك من أقاويلهم المخيلة الفاسدة وقد مرّت الإشارة إليه أيضاً في أوّل الديباجة».

أقول:

مع ذلك كلّ هذا الكتاب من نفائس الكتب ولولاه لفات فوائد جمّة لا يجبر فواتها غيره.

قال السيد إعجاز حسين الهندي قدس سره في كشف الحجب والأستار: «مجالس المؤمنين للقاضي نورالله بن شريف الحسيني الشوشتری المتوفى سنة تسع عشرة بعد الألف، رتبه على إثني عشر مجلساً في ذكر الأماكن والمواطن التي لها اختصاص بالأئمة الطاهرين والطوائف والأصحاب والتابعين والمتكلمين والمفسرين والمحدّثين والمجتهدين والسادات والقراء والنحاة والحكماء والملوك والأمراء والوزراء والشعراء من العرب والعجم (إلى أن قال:) أوّله «نفحات دلگشای حمد ورشحات جانفزای الخ».

تأريخ تأليف مجالس المؤمنين وطبعاته

تأريخ تأليف مجالس المؤمنين وطبعاته

قال الناقد البصير الأفندي قدس سره في رياض العلماء: «وكان فراغه من مجالس المؤمنين يوم الخميس الثالث والعشرين من شهر ذي القعدة لسنة عشرة وألف؛

ص: ٦٢

وكان افتتاحه في مفتح شهر رجب المنتظم في سلك شهر سنة ثمان وتسعين وتسعمائة في بلدة لاهور- رضيت عن آفات الدهور-، هكذا وجدت صورة خطه على آخر كتاب المجالس المذكور.

أقول:

قد علم من هذا الكلام أن ما ذكره ريو (١) في فهرسه (٢) من أن في متحف البريطانية نسخة خطية من كتاب مجالس المؤمنين قد كتب في هامش آخرها:

«افتتح هذا الكتاب في رجب سنة ٩٩٣، واختتم في الثالث والعشرين من ذي القعدة لسنة ١٠١٠». ويظن أن التاريخ المذكور قد استنسخ من خط مؤلفه.

صحيح من جهة الظن إلّا أن في الكلام اشتباهاً نشأ من تحريف «ثمان» إلى «ثلاث» ويمكن أن يكون الأمر بالعكس إلّا أنه بعيد لا يعبا به عند المتأمل البصير، لكون الأفندي أبصر منه. طبع هذا الكتاب في إيران ثلاث مرات (مرتين في طهران؛ تأريخ الطبعة الأولى في ١٦ رجب سنة ١٢٦٨، والطبعة الثانية ليست عندي الآن منها نسخة فليلاحظ من غير هذا الموضوع، وثالثه في تبريز في

مطبعة الحاج ابراهيم

آقا الباسمجي التبريزي لكن بلا ذكر من تأريخ الطبع) إلّا أن النسخ المطبوعة في تلك الطبعات الثلاثة ملحونه جداً مشوشة كثيراً بحيث يتعسر على الناظر بل يتعدّر عليه الاستفادة الكاملة منها من دون مراجعة إلى النسخ الخطية أو المأخذ المنقول عنها وذلك على خلاف

ما أوصى به القاضي قدس سره في آخر هذا الكتاب فإنه أورد في آخره خاتمة تشمل على وصاياها التي آخرها هذه العبارة:

«ديگر آنکه چون بعد از اتمام هفت نسخه از این مجالس و مقابله آنها با اصل مسوده آن، این فقیر مستهام به اشاعت آن اقدام نموده، بنابراین مأمول از الطاف اخوان کرام که از آن نسخ نقل بردارند آنکه همت بر تصحیح و مقابله منقول عنه

Ch. Rieu - ١

٢- ج ١؛ ص ٣٣٧-٣٣٨

ص: ۶۳

گمارند تا چنانکه در اکثر کتب تواریخ و سیر به نظر می‌رسد به تعاقب نقل و مرور روزگار نسخه‌های سقیم خاطر آزار بر روی کار نیاید و طبع لطیف ناظران را از مطالعه آن ملالت نیفزاید».

هذا كله مع اعتراف القاضي قدس سره بأن الأشعار العربيّة قد كانت في النسخة الأصليّة أيضاً مشوّشه ملحونه مصحفه وذلك لأنه قدس سره قال في المجلس الحادي عشر بعد ذكر حكاية (۱) تشتمل على ذكر سبب تأليف أبي تمام لكتاب الحماسة ما لفظه: «مخفي نماند که حال مؤلف این کتاب در نقل اکثری از اشعار شعرای عرب بر منوال حال شیخ اصفهان است در نقل کتاب حماسه از آن نسخه سقیم غیر مستقیم و امیدوار است که توفیق تصحیح و تحقیق آن روزی گردد واللّه الموفق».

أقول:

عممه فی وصایاه التي ذكرها فی خاتمة الكتاب إلى الأخبار أيضاً حيث قال فيها ما لفظه: «دیگر آنکه بر وجهی که سابقاً در ذیل احوال ابوتّمّام طائی از مجلس یازدهم مذکور شده چون بعضی از کلمات واقعه در اخبار و اشعار منقوله در این کتاب خالی از سقمی و ارتیابی نیست اگر اصلی صحیح‌تر از آن اخبار و اشعار بدست آرند در تصحیح آن التفات دریغ ندارند».

۱- وهی هذه «آورده‌اند که سبب جمع ابی تّمّام کتاب حماسه را آن بود که چون او در وقت توجه از نیشابور به عراق عرب به ولایت همدان رسید زمستان شد و برف راه را مسدود ساخت و در آن اثناء ابوالوفاء محمد بن عبدالعزیز که ادیبی بود از اولاد رؤساء و شعر نیز می‌گفت ابوتّمّام را به خانه خود برده به خدمت او مشغول شد و چون مدت توقف ابوتّمّام به واسطه زمستان امتدادی داشت، کتب خود را نزد ابوتّمّام آورده ابوتّمّام از آنها اختیار ابیات حماسه نمود و نسخه نزد ابوالوفاء ماند تا آنکه کتب ابوالوفاء به دست شخصی از اهل دینور افتاد که او را ابوالعواذل دینوری می‌گفتند و او در ایامی که از هجرت نبویّه دو بیست و هفتاد سال و کسری گذشته بود نقلی سقیم مصحف از آن برداشته به اصفهان برد و بعضی از مشایخ اصفهان با آن خلل و قصور که در آن نسخه بود بر تداول آن رغبت فرمودند و ابوبکر خیاط را جهت تفحص اشعاری که مانند کتاب حماسه بود به اطراف بلاد فرستاد و همیشه در مقام اصلاح آن بود تا چنان شد که مردم از مطالعه آن بهره یافتند».

ص: ٦٤

فائدة مهمة-

إعلم أنّ من متمّمات كتاب مجالس المؤمنین رسالته «دفع شبهات ابليس» ويعلم ذلك من ملاحظته صدر الرسالة وذلك لأنّ عبارة صدرها بعد البسملة والاستعاذه هكذا: «مخفی نماند که این تراب اقدام مؤمنان در فاتحه کتاب مجالس المؤمنین تشبیه اقوال بعضی از شیاطین امت سیدالمرسلین را به شبهات ابليس لعین مذکور ساخته (١) و جهت رعایت معانقه اجزای اصلیه کلام حواله شعور بر بعضی شبهات مذکوره و جواب آن را به کتب جمهور مناسب شناخته بود و چون آن مقام به نظر شریف بعضی از اخوان عالی شأن ملک نشان که جامع ملکات فطریه انسانی و خالص صفات ردیه شیطانی بود رسید استدعا نمود که به نوشتن تفصیل شبهات مذکوره و جواب آن گراید و به حاشیه کتاب الحاق آن نماید تا ناظر در این مقام را حاجتی بغیر این کتاب نباشد و تکلف جستجوی خاطر او را نخرشد و چون به حسب استدعای او شروع در آن واجب گردید الخ».

وهی تشتمل علی أجوبه سبع شبهات القاها ابليس وهذه الرسالة هی التي عبّر عنها صاحب شهداء الفضیلة بقوله: «رساله فی ردّ الشیطان» كما مرّ نقله (٢) وذلك لأنه غیر عبارة الریاض وعبارة هکذا «رساله فی رد شبهات الشیطان» كما صرح به علاء الملک أيضاً فی محفل فردوس بقوله: «رساله دفع شبهات ابليس»

١- یرید به ما ذکره فی فاتحه کتاب مجالس المؤمنین بهذه العبارة «وآول شبهه ای که در عالم پیدا شد شبهه ابليس بود(إلی أن قال): واز این استکبار واستبداد هفت شبهه او را سانح شد و بعد از وی در سائر خلائق آن شبهات سرایت کرد تا آنکه بعد از غروب آفتاب نبوت هر نبی بعضی از آن شبهه ها در نفوس علمای امت آن پیغمبر پدید آمد(إلی أن قال): و این اختلاف و افتراق بحکم حدیث «ستفترق» در امت پیغمبر ما صلوات الله علیه وآله زیاده گردید(إلی أن قال): وتفصیل آن شبهات که منشأ اشتباهات اهل بدع و ضلالات است با دفع آن در کتب اهل کتاب مذکور و در مصنفات علمای ملت احمدی مسطور است الخ».

٢- انظر ص ٥

ص: ٦٥

كما مرّ نقله (١) ولهذه العلاقة طبعت في أواخر مجالس المؤمنين في هوامش بعض الصفحات.
أمّا الصوارم المهرقة

الصوارم المهرقة

فهو هذا الكتاب الحاضر الذي لا نخوض في بيان ما ينبغي لشأنه لأنّ عيانه يغنيننا عن بيانه، بل نكتفى بذكر ما لا بدّ منه وهو التعريف الإجمالي من الكتاب فنقول: هو كتاب كلامي يبحث عن موضوع الإمامة العظمى والخلافة الكبرى، صنّفه القاضي قدس سره في جواب الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ومع كونه ردّاً على بعض الصواعق (لأنّه لا يتجاوز عن مبحث خلافة أبي بكر) في حكم الردّ على كلّ لما تبه عليه مصنّفه في آخره، ومع صغر حجمه كثير الجدوى غزير الفحوى. قال الأفتدى قدس سره في ضمن عدّ تأليفات القاضي قدس سره: «وكتاب الصوارم المهرقة في ردّ الصواعق المحرقة لابن حجر العسقلاني في دفع الإمامية وحقيّة مذهب العامّة معروف، والظاهر أنّه غير ما سبق من رسالة ردّ مقدّمات ترجمة الصواعق»

أقول: قوله قدس سره «العسقلاني» سهو قلم واشتباه منه لأنّ الصواعق لابن حجر الهيتمي المكي المتأخّر زمانه عن زمان ابن حجر العسقلاني بكثير من السنين، فليلاحظ من محله.

قال صاحب كشف الحجب والأستار

: «الصوارم المهرقة في دفع الصواعق المحرقة للسيد السند القاضي نورالله بن شريف بن نورالله المرعشي الشوشتری - نورالله مرقده - المتوفّى سنة تسع عشرة بعد الألف وهو شرح بالقول»..

ويؤخذ من ملاحظته

فهارس الكتب أنّ هذا الكتاب أوّل كتاب صنّف في ردّ الصواعق

ص: ٦٦

وذلك لأن العلماء كتبوا في ردّه كتباً كثيرة.

قال الفاضل الجليل السيد إعجاز حسين الهندي قدس سره

في كشف الحجب والأستار:

«إبداء الحقّ في جواب الصواعق المحرقة، قال بعض الأفاضل: أنّه من مصنّفات السيد السند القاضي نورالله بن شريف بن نورالله الحسيني المرعشي الشوشتری- أعلى الله درجته في أعلى عليين- لكنّه لا يستقيم لأنّه استشهد سنة تسع عشرة بعد الألف في عهد جهانگیر وتاريخ تصنيف إبداء الحق على ما ذكر في أوّله سنة سبع وعشرين بعد الألف، وأيضاً لا يضاهاى بيان هذا الكتاب بيان هذا العلامة النحرير ولا- أسلوبه اسلوبه البالغ إلى أقصى المراتب في البلاغة وجودة التقرير فلعلّه لابنه أو لبعض تلامذته، أوّله: الحمد لله الذي هدانا إلى الصراط المستقيم الخ»

قال صاحب الذريعة بعد نقل الكلام المذكور هنا:

«أقول: نعم ردّ القاضي نورالله الشهيد على الصواعق موجود واسمه الصوارم المهركة في دفع الصواعق المهركة كما يأتي، وللقاضي الشهيد أيضاً ردّ على مقدّمات ترجمة الصواعق يأتي».

وقال أيضاً صاحب كشف الحجب: «البوارق الخاطفة في جواب الصواعق المحرقة لابن حجر المكي الهيثمي لم أقف على اسم مصنّفه لعلّه لبعض تلامذة القاضي نورالله الشوشتری- أعلى الله في عليين درجته- أو لولده محمد على قد التزم فيه أن لا يتمسك في إبطاله بغير ذلك الكتاب، ويظهر من هذا الكتاب أن للمصنّف كتاباً في علم الكلام بالفارسية سمّاه الشوارق، أوّله: الحمد لله الذي جعل إحقاق الحقّ ذريعة لشفاعته النبيّ المختار، وصير إبطال الباطل وسيلة في سلك العترة الأطهار، الخ».

ص: ٦٧

وقال المحدث النورى قدس سره فى هامش الموضوع

من نسخة خطية له من كشف الحجب بعنوان الاستدراك: «البوارق الخاطفة والرواعد العاصفة فى ردّ الصواعق المحرقة، والظاهر أنه للسيد على بن السيد علاء الدولة بن ضياء الدين نور الله، أوله: الحمد لله الذى امطر على ابن حجر حجارة العذاب، وطرقه بفتيس العقاب الخ»

قال صاحب الذريعة: «ذكر شيخنا العلامة النورى قدس سره فيما كتبه بخطه على هامش نسخة كشف الحجب التى أهداها إليه مؤلفه البوارق المذكور، كتبه استدراكاً لما فات المؤلف وقال: هو لسبط القاضى الشهيد والظاهر أنه السيد على بن السيد علاء الدولة بن السيد ضياء الدين نور الله»

أقول: نعم يظهر من مخالفة الخطبتين تعدد الكتابين وإن اتحد موضوعهما واسمهما وقد ذكر صاحب الرياض المولود سنة ٦٦٦ ترجمة السيد على هذا فى كتابه وقال: «أنه كان يسكن بالهند وكان معاصراً لنا» و«لعله لبعده عنه لم يطلع على كتابه هذا»، أقول سند ذكر كلام صاحب الرياض فى ترجمته.

وقال أيضاً السيد إعجاز حسين قدس سره فى كشف الحجب «جواب الصواعق كثيرة؛ إبداء الحق، والبوارق الخاطفة، والصوارم المهركة، والحدائق».

وقد قرع سمعى

من باب الاتفاق أن من جملة الردود على الصواعق المحرقة كتاباً موسوماً بالبحار المغرقة إلمأتى لا أعرف خصوصياته ولا مؤلفه وذلك لأنى حيث سمعت تعريف الكتاب لم أكن فى صدد الترجمة للقاضى قدس سره حتى أفتد الخصوصيات كما ينبغى فنسيتها بعده كما نسيت ناقله ولعل الله يحدث بعد ذلك أمراً.

وممن استفاد اسم كتاب له من اسم الصوارم المهركة السيد الجليل الشهير السيد محمد قدس سره فإنه صنّف كتاباً وسماه بالبوارق الموبقة ولقبه بالسيوف المهركة كما أن

ص: ٦٨

الخواجه نصر الله الكابلى أيضاً صنّف كتاباً وسّماه بالصواعق المحرقة فى الردّ على أهل الكفر والزندقه آخذاً اسمه من اسم الصواعق المحرقة وعبارة كتاب السيد المذكور بالنسبة إلى هذا المدّعا بعد الخطبة هكذا:

«وبعد فهذه سيوف هاشميه شاهرة، تسفك دماء أعادى العتره الطاهره، المنصوبين بالنصوص الجليله الظاهره، أودعت فيها حججاً قاهره، وبراهين باهره، متعلقه بالباب السابع من أبواب التحفه المنسوبه إلى بعض ذوى الأذنان، السارق مضامين بعض إخوانه تأسيماً بسارق الكتاب، فإنّ جلّ تحفته مسروقه من الصواعق المحرقة المشحون بالكفر والزندقه من مصنّفات خواجه نصرالله الكابلى - خذله الله وأخزاه - والحمد لله الذى فضح الناصب وأظهر سرقة وخيانتة على أهل الإيمان وسّميت هذا الكتاب بالبوارق الموبقه ولقبته بالسيوف المحرقة (الى أن قال:): وأنا الراجى رحمة ربّه الغفار محمد بن على صاحب ذى الفقار.»

وممن تبع المصنّف أيضاً فى تسميه كتاب له باسم الصوارم السيد النحرير الشهير السيد دلدار على قدس سره فإنه صنّف كتاباً وسّماه الصوارم الإلهيات فى قطع شبهات عابدى العزى واللّات.

ويؤخذ من ملاحظه مجلّد حديث الولاية (وهو المجلد الثالث من المنهج الثانى) من كتاب عبقات الأنوار فى إمامه الأئمة الأطهار من تصنيفات السيد السند الجليل، والحرير المعتمد النبيل، سيف الله المسلول على أهل الالحاد والتضليل، فخر طائفة الشيعة، وحامى حوزة الشريعة، مشيد أركان الدين، ومروج مذهب الائمة الطاهرين، السيد حامد حسين الهندي رضى الله عنه وأرضاه وجعل الجنة مسكنه ومأواه (١)

ص: ۶۹

أن لأحد من فضلاء أهل السنة كتاباً في ردّ الصوارم سمّاه بتنبیه السفیه، وعین عبارته فیہ هذه:

«سيف الله ملتاني در تنبيه السفیه که عبارت است از شبهات سخيفه او بر بعض مقامات صوارم وبمزید جسارت آنرا موسوم به «تنبيه السفیه» نموده گفته:

مقدوح و مجروح بودن روات اهل سنت اگر مزعوم شيعه است پس چه اعتبار دارد، که از قبيل شهادة العدو على العدو است و اگر بر طريق اهل سنت است پس صريح البطلان است چه روات صحاح اهل سنت همه معدل و مزكى و اهل ديانت و تقوى بوده‌اند و نیز روايات اهل سنت در هر عصر و هر طبقه مشهور و معروف، و در محافل و مجالس و بر سر مناير مذکور و مدروس، با وصف اين شهرت و اين ظهور تلييس و دخل و جعل و افترا امكان عادى ندارد به خلاف روايات روافض که مدام چون لته حيص مستور و مخفى مانده، بيشتر اين قسم روايات مجال تلييس و دخل و جعل و افترا است.»

و نقله أيضاً فى الجزء الثانى من مجلدى حديث الغدير (۱) بهذه العبارة:

«وسيف الله بن اسد الله ملتاني در تنبيه که عين تمويه است گفته الخ.»

أقول:

ينقل السيد المذكور قدس سره فى مواضع من العباقت من هذا الكتاب معبراً عنه بالتنبيه فمنها قوله بعيد ما مرّ ذكره (۲) «وسيف الله بن اسد الله ملتاني (إلى أن قال فى س ۱۹) وهذه عبارته فى التنبیه الذى هو عين التمويه» ومنها قوله فى مجلد حديث الطير (وهو المجلد الرابع من المنهج الثانى، من كتاب عباقت الانوار) (۳) «وسيف الله ابن اسد الله ملتاني در تنبيه که عين تمويه است الخ»

۱- ص ۵۵۵

۲- ص ۳۹۲، من مجلد حديث الولاية

۳- ص ۱۲۵

ص: ٧٠

ومنها قوله في مجلد حديث التشبيه (وهو المجلد السادس من المنهج الثاني (١)) «و از غرائب دهور آن است كه سيف الله ملتاني (إلى أن قال:) وهذه عبارة الملتاني في تمويه السفية الذي سمّاه تنبيه السفية» إلى غير ذلك من الموارد التي يقف عليها المتتبع إلّا أنّه لم يتبين لي أنّ هذا الكتاب هل هو ردّ على الصوارم المهركة أم على الصوارم الإلهيات فليلاحظ وإن كان الظنّ يميل إلى الكتاب الثاني لبعض القرائن.

٧- ذكر سبب طبع الصوارم وما يتعلق به

ذكر سبب طبع الصوارم وما يتعلق به

لما رجع أحد العلماء من زيارة الأئمة المدفونة بالعراق عليهم السلام تشرفت بزيارته وجرى الكلام من الأبواب المتفرقة حتى انتهى إلى الكتب النفيسة النادر الوجود، فسألته عمّا اطلع عليه منها في سفره هذا، فشرع في تعداد ما رآه في هذا السفر وذكر من جملتها الكتاب الحاضر المسمى بالصوارم المهركة ووصفه وصفاً لا مزيد عليه وقال: لو ظفرنا بنسخة منه لأقدمنا على طبعه ونشره فقلت: إنّ في مكتبة عالم من علماء طهران نسخة منه، وأظنّ أن لا يضايقنا ولا يضمن بها إن استعناها منه للطبع، فقال: عليكم الاستعارة والتصحيح، وعلينا بذل النفقة والنشر، وعلى الله المفضل المنعام الأجر والثواب بكرمه وفضله ومثله وذلك، لأنّ أحد التجار الأخيار قد تعهد على طبعه ونشره إن ظفر به كسائر ما نشره من الكتب الدينية والآثار الإسلامية قرّبهُ إلى الله تعالى - حفظه الله تعالى من الآفات والمهالك ووفّقه لخدمة الاسلام والدين أكثر من ذلك - فاستعرتها

ص: ٧١

من مالكة أعنى العالم الفاضل الشيخ أحمد (١) الملقب بسلطان العلماء المتوفى في هذه الايام (١٣ صفر سنة ١٣٦٧ ق) فأعار النسخة، وأطلعنا على نسخة أخرى أيضاً كانت في مكتبة مجلس الشورى فأخذنا نسخة عكسية (فوتوغرافية) منها أيضاً، فصارت النسختان أصلاً بنينا عليه طبع الكتاب الحاضر إلّا أنّ تعدد النسخة هنا ما كان مثمراً للفائدة التي تترقب من تعدد النسخة على الإطلاق لأنّ إحداهما كانت مأخوذة من الأخرى، وكان ذلك ظاهراً من القرائن والأمارات التي أطلعنا عليها ولم تكونا أيضاً خاليتين من الغلط والتشويش البالغ في بعض الموارد منتهى درجته ومع ذلك انضمام النسخة الفوتوغرافية إلى النسخة المستعارة أفاد فوائد معتداً بها؛ فصححنا النسخة المطبوعة على حسب الوسع والطاقة، وحيث كان في أوائل ايام الطبع أحد من اخواننا الديني عازماً على زيارة أئمة العراق وتشرف تلك الأعتاب المقدسة والمشاهد المشرفة - على مشرفيها السلام والتحية - استدعيت منه أن يستنسخ الموارد الضائعة فيما عندي من النسختين المذكورتين كما ستقف عليها عند المطالعة (٢) لكنّه لم يمهله الأجل لإتمام ذلك، نعم وصلت إلينا بعد طبع الكتاب نسخة أخرى قد كانت في مكتبة الشيخ الشهيد الحاج الشيخ فضل الله النوري قدس سره وكان يظهر من بعض القرائن أنّها هي النسخة التي انتقلت إليه من أبي زوجته خاتم المحدثين الحاج ميرزا حسين النوري قدس سره الذي يشير إلى كون الكتاب عنده وإطلاعه على ما فيه قوله قدس سره في الفائدة الثانية من خاتمة المستدرك عند البحث عن حال كتاب الاستغاثة في بدع الثلاثة في مقام اثبات اعتباره بهذه العبارة (٣): «ولذا اعتمد

١- وهو ابن جعفر بن محمد بن جعفر بن محمد بن العاشور الكرمانشاهاني صاحب التأليفات العديدة كاعتذار الحقيير وبشارة الفرج وغيرهما، المشار إلى ترجمته في الذريعة تحت عنوان الكتابين.

٢- انظر ص ١١٣ الى ١١٨

٣- ص ٣٣٤ ج ٣

ص: ٧٢

عليه العلماء الأعلام مثل ابن شهر آشوب في مناقبه (إلى أن قال): والقاضى فى الصوارم المهرقه» (١) فوجدنا الموارد الضائعة المشار إليها ضائعة فى تلك النسخة أيضاً ولعلّ الله يحدث بعد ذلك أمراً. فالملتص من المستفيد من هذا الكتاب أن يدعو للمشار إليه بالخير وطلب الرحمة والرضوان من الله الواهب المَنَّان لأنه قد بذل مجهوده فى المساعدة على طبع الكتاب ونشره فأفاض الله على تربته شآبيب الرحمة والرضوان وألبسه بفضلته البسة الكرامة والإحسان. أمين أمين لا أرضى بواحدة حتى أبلغها ألفين آمينا
تاريخ تأليف الصوارم وطبعه

تاريخ تأليف الصوارم وطبعه

أمّا تاريخ تأليفه فلم أطلع عليه إلى الآن لعدم ذكر منه فى موضع لافى النسخ التى رأيتها ولا- فى موضع آخر من الفهارس وكتب التراجم إلّا أنه يؤخذ من إحالة المصنف قدس سره تحقيق بعض المطالب المذكورة فى هذا الكتاب إلى سائر كتبه المعنونة هنا أنّ تأليفه متأخر عن تأليفها وذلك لأنه أحال بعض المطالب المطوى ذكرها فى هذا الكتاب إلى مصائب النواصب المؤلّف فى سنة ٩٩٥ ق كما سيأتى ذكر تاريخ تأليفه:

لأنّ قدس سره قال هنا: «وهنا تفاصيل مذكورة فى كتابنا الموسوم بمصائب النواصب فليرجع إليه من أراد». وأحال أيضاً فى هذا الكتاب إلى كتاب مجالس المؤمنين المؤلّف فى سنة ١٠١٠ ق كما مرّ تفصيله فإنّ قدس سره قال فيه: «وتفصيل ما جرى من هذه المناظرة بين شيخنا قدس سره والقاضى المذكور مسطور فى ترجمته قدس سره من كتابنا الموسوم

١- يشير به إلى ما نقله القاضى قدس سره عن كتاب الاستغاثة فى أوائل الصوارم (انظر الرقم ٩).

ص: ٧٣

بمجالس المؤمنين». وأيضاً أحال فيه إلى إحقاق الحقّ المؤلف في سنة ١٠١٤ ق كما مرّ بيانه (١) حيث قال فيه: «ثم في هذا الحديث من سوء الأدب بالنسبة إلى النبيّ صلى الله عليه وآله والعباس ما لا يخفى على المتأمل وقد أوضحناه في شرحنا على كتاب نهج الحقّ فارجع إليه» وقال أيضاً في الكتاب الحاضر (٢): «وقد فصّلنا الكلام في ذلك في شرحنا لكتاب كشف الحقّ فليرجع إليه من أراد الحقّ» وقال أيضاً فيه (٣): «وهنا زيادة تدقيق وتحقيق وشحنا بها شرحنا لكتاب كشف الحقّ ونهج الصدق فليطالع ثمّة»

فيؤخذ من ملاحظة هذه الموارد أنّ تأليف هذا الكتاب قد وقع في أواخر عمر القاضي قدس سره بعد تأليف تلك الكتب. وأمّا تاريخ خاتمة طبعه فهو ما ذكر في آخره بهذه العبارة «تمّ طبع الكتاب بعون الله الملك الوهاب في عاشر ربيع الأول من هذه السنة ١٣٦٧ الهجرية القمرية مطابقاً لهذا التاريخ «١ ر ١١ ر ١٣٢٦» من السنة الهجرية الشمسية». أما مصائب النواصب

مصائب النواصب

فهو من مشاهير تأليفات القاضي قدس سره وهو الذي أشار إليه مؤلفه نفسه قدس سره في مجالس المؤمنين في المجلس الخامس في ترجمة المولى حسين الواعظ المعروف بالكاشفي السبزواري: «واز جمله قصائد او كه در مدح حضرت أمير المؤمنين عليه السلام واقع شده دو بيت مذکور می باشد».

١- انظر أواخر الرقم ٥٦ من الكتاب الحاضر

٢- أنظر الرقم ٦٥.

٣- انظر أواخر الرقم ٦٧ من الكتاب الحاضر.

ص: ۷۴

«مِن ذُرَّتِي» سؤال رسول خدا بخوان وز «لاینال عهد» جوابش بکن ادا

گردد ترا عیان که امامت نه لایق است آن را که بوده بیشتر عمر در خطا

و توضیح این مقال، علی سبیل الاجمال، آن است که مطابقه جواب با سؤال، در «من ذریتی» و «لاینال»، و علو مقام ابراهیم علیه السلام از طلب محال، دلیلی است بدیع المثال، بر آنکه ظالم کافر ضال، لایق امامت نیست بهیچ حال، و تفصیل این استدلال با نقض و ابرام در کتاب مصائب النواصب که از مؤلفات این فقیر مستهام است سمت تقریر و تحریر یافته به آنجا رجوع نمایند» و أحال إليه فی هذا الكتاب أيضاً (۱) كما مرّ الإشارة إليه.

قال الأفندی قدس سره

عند عدّ تألیفات القاضی ناقلاً أسامیها عن غیره: «منها کتاب مصائب النواصب فی ردّ نواقض الروافض لمیرزا مخدوم الشریفی السنّی المعاصر له بالفارسیه فی تخطئه الإمامیه وألّف هذا القاضی ذلك الكتاب باسم السلطان شاه عباس الماضي الصفوی وهو کتاب مشهور» وقال فی هامشه معترضاً علیه «لکن کتاب مصائب النواصب الذی رأیته بهراه بالعربیّه ولم یؤلّفه باسم السلطان المذكور فلعلّ له نسختین فلاحظ».

أقول:

الظاهر من العبارة أنّ قوله «بالفارسیه» قید لکتاب نواقض الروافض وذلك لقربینه قوله «فی تخطئه الامامیه» لأنّه لا یمكن أن یكون قیداً لمصائب النواصب فالاعتراض من هذه الجهه غیر وارد لکن کتاب النواقض أيضاً بالعربیّه فلا یستقیم الکلام علی هذا الوجه أيضاً، ففی الکلام تشویش.

قال السید اعجاز حسین

فی کشف‌الحجب «مصائب النواصب للقاضی نورالله بن شریف بن نورالله الحسینی الشوشتری، استشهد رحمه الله بتالیف إِمقاق الحق

في سنة تسع عشرة بعد الألف، كما قيل في تاريخ وفاته بالفارسية «سيد نورالله شهيد شد» ودفن في مقابر أهل الحق في اكرة ونقض في هذا الكتاب كتاب نواقض الروافض نقضاً جيداً ورتبه على مقدمات جواد وبنود شداد، أوله «نحمدك يا من جعلنا من الفرقة الناجية الإمامية الإثني عشرية الخ».

تأريخ تأليف مصائب النواصب

تأريخ تأليف مصائب النواصب

ألف القاضي قدس الله ترتيبه هذا الكتاب في زمان قليل كما يعلم من ملاحظة تأريخه فإنه قال في آخره: «قد اتفق إتمام أصل المسودة بيد مؤلفه الفقير إلى الله الغني نورالله بن شريف الحسيني الشوشتری - نورالله باله وحقق آماله - في سبعة عشر أيام بلياليها من شهر رجب المرجب المنتظم في سلك شهور سنة خمس وتسعين وتسعمائة هجرية والحمد لله على توفيق الإتمام والصلاة والسلام على النبي وآله الطهر الكرام أتم الصلوات وأكمل السلام».

قال الأفندي قدس سره بعد نقل العبارة: «أقول: كتابه الذي بالعربية وفي آخره كتب ما نقلناه كتاب طويل الذيل فتأليفه في هذه المدّة القليلة في غاية الغرابة فتأمل».

أقول:

قد علم من تأريخ تأليف إحقاق الحق أن القاضي قدس سره قد كان سريع القلم وسريع الانتقال وجيد البيان وحسنه القريحة فلا غرابة فيه بالنسبة إلى مثله.

تراجع مصائب النواصب

تراجع مصائب النواصب

نظراً إلى أهمية هذا الكتاب وكونه مقبولاً عند أولى الألباب نقله جماعة من العربية إلى الفارسية فمنهم من ذكره الأفندي قدس سره في الرياض في هامش موضع البحث عن كتب القاضي بهذه العبارة: «وقد ألف قدس سره مصائب النواصب في سنة تسعمائة وخمس وتسعين ثم أهدها إلى السلطان شاه عباس الماضي الصفوي وهو قد

ص: ٧٦

وقفه على خزائنه كتب الحضرة الرضوية وبعد ذلك بسنين قد ترجمه هناك الأمير محمد أشرف فنقله بالفارسية في سنة سبعين وألف في زمن شاه عباس الثاني الصفوي بأمر أحمد بيگ يوزباشي من أكابر خصيان تلك الدولة الصفوية.
أقول:

نسخة منه موجودة في المشهد المقدس في المكتبة الرضوية على ما قال جامع فهرس كتب هذه المكتبة (١): «مصائب النواصب- فارسي، مؤلف محمد أشرف كه ظاهراً صاحب فضائل السادات ومعاصر بامرحوم ميرداماد و شاه عباس كبير است و اين كتاب ترجمه مصائب النواصب است كه مرحوم قاضي نور الله شوشتری بعربي تأليف کرده بود دررد كتاب نواقض الروافض مير مخدوم شريفی و مترجم بخواش احمد بيگ يوز باشي در سنه ١٠٧٠ ق بفارسي ترجمه نموده. سطر اول بعد از بسمله «بهترین گلی كه زیب چمن صفحه و خیابان منظر تواند شد ستایش کریمی است جلت آلائه» سطر آخر نسخه «وشکر مرخدای را بر توفیق اتمام، و صلوات و سلام بر جناب گرامی پیغمبر و آل کرام آن سرور تمامترین صلواتی و کاملترین سلامی».

و منهم ولد القاضي علي ما قال صاحب الذريعة: «ترجمه مصائب النواصب لولد مصنف أصله وهو السيد الشريف القاضي نورالله التستري الشهيد في آگرة (١٠١٩ ق) قال في أوله «چون كتاب مستطاب مصائب النواصب در رد نواقض الروافض ميرزا مخدوم شريفی ناصب كه از منصفات والد مرحوم اين بي مقدار است بنظر مقدس پادشاه جمجاه... سلطان محمد قطب شاه المتوفى (١٠٣٥ ق) رسید بر زبان ایشان جاری شد كه اگر اين كتاب بفارسي مترجم گردد» توجد نسخه منه في مكتبة سيدنا أبي محمد الحسن صدر الدين طاب ثراه ولم يذكر فيه

ص: ۷۷

اسم ولد القاضي الذي هو المترجم نعم رأيت النقل عن هذه الترجمة من الحاج المولى باقر التستري جماع الكتب في بعض مجموعاته بخطه مصرحاً بأن المترجم اسمه السيد محمد علي بن القاضي نورالله الشهيد ولم يذكر مأخذ قوله وتوجد نسخة أخرى منه في مكتبة راجه السيد محمد مهدي في ضلع فيض آباد الهند وقد ذكر في فهرسها أنه للسيد علاء الملك بن قاضي نورالله لكن يظهر من صاحب الرياض أن ابن القاضي نورالله كان اسمه علاء الدولة وكان له ولد اسمه الأمير السيد علي الذي سكن بلاد الهند وقد أدرك صاحب الرياض (المولود في ۱۰۶۶ ق) عصر السيد علي بن علاء الدولة بن القاضي نورالله الشهيد.

أقول:

إستدراك صاحب الذريعة بلا مورد لما سيأتي من أن علاء الملك وعلاء الدولة كليهما من أولاد القاضي قدس سره. ومنهم المولى الفاضل البارع الجليل الميرزا محمد علي الجهاردهي، قال صاحب الذريعة: «ترجمة نواقض الروافض مذنباً له بترجمة ردّه الموسوم بمصائب النواصب لشيخنا ميرزا محمد علي الجهاردهي المدرس في النجف والمتوفى بها في (۱۳۳۴ ق) يذكر في كل ورقة ترجمة النواقض ثم ترجمة المصائب وهكذا إلى آخرهما والنسخة بخطه عند حفيده».

أقول:

يريد بحفيده الفاضل المتتبع الآغا مرتضى المدرسي وحيث أن هذه العبارة غير وافية بتعريف الكتاب أذكر شيئاً من كلام المترجم بعين عبارته حتى يتبين حال الكتاب وهو في ضمن مقدمة طويلة قوله: «از قبيل دوم است صاحب نواقض چه اگر کسی تأمل در مطالب آن کتاب نماید میدانند که او تبعیت آباء خود نموده است و شاید لجاج و عناد او را داعی شد و احتمال قوی دارد که حب دنیا او را باعث شد چنانچه از نقل حال از کلام قاضی نورالله شوشتری فهمیده میشود (إلى أن قال) ولذا داعی شد که ملاحظه کتاب او نمودم از اینکه عربی بود او را و

ص: ۷۸

شرح او را که مؤلف او قاضی است بترجمه فارسی تعبیر نمایم که برادران دینی از او انتفاع ببرند(إلی أن قال):
این کتاب را بعد از ترجمه و درج بعضی مطالب از خود و اسقاط بعضی حشو و زوائد او هدیه و ارمغان و پیشکش آستانه مبارکه
عالی جناب سلطان سلاطین، و خاقان خواقین، دوحه هاشمیه، و سلاله نبویه، قطب عالم امکان، شمس رفعت و اقتدار، فخر بنی آدم،
سبب عزت جن و انس و انتظام موجودات محمد بن حسن بن علی بن محمد بن علی بن موسی بن جعفر بن محمد بن علی بن
حسین بن علی بن ابی طالب صاحب الزمان نموده است امید که شرف قبول نزد آن خانواده و چاکران و نواب و خدمتکاران او
یابد(إلی أن قال):

از اینکه اغلب مرادات و مقصودات صاحب مصائب النواصب و نواقض الروافض مع الزیاده از روایت عیون أخبار الرضا که مرویست
از مأمون استفاده می شد و لذا از جهت زیادتی بصیرت این بی بضاعت او را مقدمه ذکر نمودم حقیقه آن روایت در مقام استفاده
مطلب سرآمد همه براهین و امارات است اگرچه بحسب ظاهر یک دلیل است لکن الفین و آلاف از شعب اوست» فشرع فی ترجمه
الحديث المذكور، و أوله بعد البسملة «درود و ستایش و ثناء مرموجودی را سزد که از پرتو وجود وی أعدام أصلیه لباس هستی
پوشیدند الخ» و آخره «قد وقع الفراغ بيد المترجم وقت عشية الخميس في ثاني رجب من سنة ألف وثلاثمائة وثمانية فألتمس من
إخواننا أن لا ينسوني في حياتي ومماتي والحمد لله أولاً و آخراً سنة ۱۳۰۸ ق».

ومنهم مترجم اسمه محمد تقی الحسينی من فضلاء زمان سلطنة شاه عباس الكبير، وذلك بناءً على ما كتبه إلى بعض المعاصرين في
مکتوب حاصله: «أن في مکتبه مجلس الشوری نسخه من ترجمه مصائب النواصب ترجمه ونقله إلى

ص: ٧٩

الفارسية محمد تقى الحسينى فى زمان شاه عباس الكبير وجعل لكتابه هذا مقدمة تشتمل على ترجمة القاضى قدس سره» هذا محصل مكتوبه لكتى لم أتحقق حال هذه الترجمة لعدم الفرصة لذلك فمن أراد حقيقه الحال فليراجع المكتبة المذكورة وليكشف عن الكتاب وخصوصياته.

فائدة استطرادية- ذكر القاضى قدس سره فى هذا الكتاب فى ضمن أجوبته عن كلام الخصم الذى ادعى حصر كتب الشيعة فى الأربعة المشهورة (الكافى والفقيه والتهذيب والاستبصار) ما لفظه: «وأما ثالثاً فلأن حصره كتب الأحاديث الإمامية فى الأربعة المذكورة ليس بصحيح بل هى ستّة؛

وخامسها

كتاب المحاسن تأليف أحمد بن محمد بن خالد البرقى،

وسادسها

قرب الاسناد تأليف محمد بن عبدالله بن جعفر الحميرى» وهذا الكلام حيث كان طريفاً نقلناه وان كان خارجاً عما نحن بصدده.

إزاحة وهم وإضاءة فهم

إزاحة وهم وإضاءة فهم

قد توهم بعض من عاصرناه من الفضلاء مما قاله العلامة المجلسى قدس سره فى حق كتب القاضى قدس سره أنه قدس سره ما كان يعتمد عليها فى نقل الأخبار فلا بدّ من نقل كلامه هنا حتى يتبين الأمر فنقول:

قال العلامة المذكور فى المجلد الأول من البحار، فى الفصل الثانى (١) الذى عقده لبيان الوثوق والإعتماد على الكتب المنتزعة منها البحار: «والسيد الرشيد الشهيد التستري حشره الله مع الشهداء الأولين بذل الجهد فى نصره الدين المبين ودفع شبهة المخالفين وكتبه معروفة لكن أخذنا أخبارها من مآخذها» وأنت خير بأنه لا

ص: ٨٠

يدل على ما توهمه وذلك لأنّ كلام المجلسي قدس سره ليس مسوقاً لبيان رفع الاعتبار عن أخبار كتب القاضي قدس سره بل هو مسوق لبيان الأمر المعهود والسيره الجارية بين المحدثين والرواة من أنه ينبغي لناقل الخبر أن يأخذه من الأصل الأولى الذي هو منشأ الانتزاع ومرجع النقل لسائر الكتب في صورة الإمكان وذلك رعاية للاحتياط وصوناً للأخبار عن الاشتباه والتصحيح والتحريف كما هو واضح عند التأمل بل هو أمر معهود وسيره جارية بين العقلاء على الإطلاق فضلاً عن العلماء منهم فلا دلالة له بوجه من الوجوه على التوهم المذكور وما مرّ نقله من كلام المجلسي قدس سره إشارة إلى ما ذكره في المجلد الأول من البحار، في الفصل الأول (١) الذي عقده لبيان الأصول والكتب التي انتزع منها البحار بهذه العبارة: «وكتاب إحقاق الحق وكتاب مصائب النواصب وكتاب الصوارم المهرقة في دفع الصواعق المحرقة وغيرها من مؤلفات السيد الأجلّ الشهيد القاضي نورالله التستري رفع الله درجته».

٨- ما نسب إلى القاضي قدس سره من الكتب ولم يثبت كونه منه قدس سره

ما نسب إلى القاضي من الكتب

فمنها كتاب مثالب النواصب، قال الأفندي قدس سره في الرياض في ترجمه القاضي قدس سره: «وقد نسب إليه بعضهم كتاب مثالب النواصب أيضاً وأظنّ أنه لغيره بل هو بعينه كتاب مصائب النواصب له والاشتباه قد نشأ من ذلك البعض فتأمل ولعله لابن شهر آشوب» أقول: الأمر فيه كما قال: لأنّ كل من تعرّض لعدّ كتب ابن شهر آشوب عدّ منها مثالب النواصب؛ قال صاحب كشف الحجب: «مثالب النواصب لزين الدين محمد بن علي بن شهر آشوب المازندراني المتوفى سنة ثمان

ص: ٨١

وثمانين وخمسائة، أوله: «الحمد لله الذي أظهر الحق ولو كره المشركون، وبين المنهاج لذوى الاحتجاج ولو نبذه المبطلون الخ». ومنها دلائل الإمامة، قال صاحب الرياض أيضاً: «وقد ينسب إليه كتاب دلائل الشيعة في الإمامة بالفارسية وهو كتاب كبير قد ألفه مؤلفه لعبد الله قطب شاه بحيدر آباد وهذه النسبة غلط لأنه قد ينقل فيه مؤلفه عن كتب القاضي نورالله هذا فهو متأخر عنه بقليل» أقول:

الأمر فيه أيضاً كما ذكره فإن مؤلف الكتاب المذكور قد ينقل فيه عن كتب القاضي قدس سره ويشير إليها فمن موارد الإشارة قوله في أواخر كتابه هذا: «هر كه بخواهد شيعه هر طايفه و قبيله را بدانند بايد كه به كتاب مجالس المؤمنين مير نورالله كه تصنيف آن را به جهت همين مطلب كرده رجوع نمايد» و أيضاً مما يدل على كذب هذه النسبة أمران آخران:

الأول

تاريخ تأليفه لأنه صرح في آخر الكتاب بأن خاتمة تأليفه في سنة ثمانية وخمسين بعد الألف كما سيأتي فلا يمكن أن يكون من تأليفات القاضي المتوفى بسنين قبل ذلك؛

الثاني

أن الكتاب بتمامه مسروق من حديقه الشيعة كما نبه عليه العلامة النورى قدس سره في خاتمة المستدرك في الفائدة الثالثة، في ترجمة المحقق الأردبيلي قدس سره (١) بهذه العبارة: «ثم إن من عجيب السرقة التي وقعت لبعض من لم يجد بزعمه وسيلة إلى جلب الحطام إلّا التدثر بجلباب التأليف وإن لم يكن له حظ في الكلام أنه سافر إلى هند وسكن بلدة حيدرآباد في عهد السلطان عبدالله قطبشاه الإمامي وصار من خدمه وأعوانه على ما صرح به نفسه، ثم عمد إلى كتاب حديقه الشيعة فأسقط

ص: ٨٢

الخطبة وثلاثة أسطر تقريباً من بعدها ثم كتب خطبة وذكر بعدها ما حاصله: إن الإمامة من أهم أمور الدين فوقع في خاطري أن أكتب رسالة عليحدة في إثبات إمامة أمير المؤمنين عليه السلام ونفى الخلافة عن أعدائه بالفارسية ثم جعلها هدية إلى السلطان المذكور أداءً لبعض حقوقه عليه وعلى ولده ومن يتعلق به ثم قال رتبها على مقدمة و باب وخاتمة وذكر في المقدمة أصليين وفي الباب إثني عشر فصلاً وفي الخاتمة نكتاً متفرقة وذكر فهرست ما في الفصول ثم شرع في السرقة من دون تعب ومشقة في تلخيص أو إيجاز أو تغيير عبارة إلأفي مواضع قليلة أسقط بعض الكلمات أو زاده وأدرج فيه بعض الأشعار نعم أسقط في أحوال الصادق عليه السلام تمام ما يتعلق بأحوال الصوفية ودمهم لميل السلطان إليهم ثم إنه لما وصل إلى المواضع التي أشرنا إليها أن المولى الأردبيلي أحال المطلب إلى بعض مؤلفاته رأى أن في إسقاطه إخلالاً بالكلام وفي إبقاءه خوف الافتضاح فلعل الناظر يسأله عن تلك المؤلفات فقال في الأصل الأول:

«مولانا أحمد أردبيلي در رساله اثبات واجب فرموده كه امام شخصى است»؛ إلى آخر ما فى الحديقه، وقال فى شرح سورة هل أتى: «وملا احمد اردبيلي در شرحى كه بر ارشاد فقه نوشته گفته است كه ايتار حضرت امير عليه السلام»؛ الى آخر ما فى الحديقه، وقال فى أحوال الحجة عليه السلام: «علامه اردبيلي در اعتقادات خود نوشته كه اعتقاد بايد كرد»؛ إلى آخر ما مرّ وأخر ما فى الحديقه، ثم أسقط من آخر الحديقه أسطراً وشرع فى مدح السلطان شاه إسماعيل أول السلاطين الصفوية والسلطان المذكور أنشأ أبياتاً أوله: شكر حق را كه اين خجسته كتاب كه درو نيست غير صدق و صواب إلى أن قال:

ص: ٨٣

بود پنجاه و هشت بعد هزار که پایان رسید این گفتار

انتهی ما أردنا نقله من هذا الكتاب المسروق الذي من تأمله لا يرتاب في كون الحديقة للمولى المذكور».

فلا- يمكن أن يكون من تأليفات القاضي الذي هو أجلّ شأناً من أن ينسب إليه هذه الكبيرة، كيف لا وهو القائل في خاتمة كتاب مجالس المؤمنين في وصاياه:

«ديگر آنکه چنانکه دأب بعضی از قاصران است جهت آنکه به آسانی کتابی بنام خود سازند به انتخاب و اقتصار آن نپردازند و از غضب پروردگار و امام روزگار که این کتاب به نام نامی و اسم سامی او تألیف یافته محترز باشند».

ومنها رسالة مائة باب في علم الأسطراب قال الأفتدى قدس سره في الرياض في ضمن عدّ تأليفاته: «ومن مؤلفاته أيضاً على احتمال رسالة في علم الأسطراب بالفارسية مشتملة على مائة باب حسنة الفوائد وقد رأيتها ببلده هراء ولكن اسمه في الديباجة هكذا «نورالله بن محمد الحسيني المرعشي» فتأمل. وقال أيضاً (ولعلّ التكرار من سهو القلم):

«رأيت ببلده هراء رسالة مائة باب في الأسطراب بالفارسية وكانت من تأليفات الأمير نورالله بن محمد الحسيني الشوشتری ولم يبعد كون مؤلفها هو القاضي نورالله الشوشتری هذا، أو هي لواحد من أجداده فلاحظ وبالجملة هذه رسالة طويلة حسنة الفوائد جامعة».

أقول:

هذه الرسالة لجّد القاضي قدس سره وهو الذي ترجم حاله حفيده القاضي في أواخر المجلس الخامس من كتابه المجالس وصدر الترجمة بهذه العبارة: «السيد الكامل المؤيد ضياء الدين نورالله بن محمد شاه الحسيني المرعشي الشوشتری» إلى أن قال في أواخر ترجمته المفصلة المبسوطة عند عدّ تأليفاته: «و از جمله مصنفات

ص: ٨٤

ایشان که متداول و مشهور شده «کتاب صد باب اسطرلاب» است که مطرح انظار متعینان هر دیار و مطلع انوار استبصار حکمای روزگار گشته» (شعر):

عشاق هر کجا رقم کلک آن نگار یا بند بر وی از مژه گوهر فشان کنند

هر کس گرفته حرفی از آنجا بیادگار تعویذ جان و حرز دل ناتوان کنند»

وصرح بهذا المطلب أيضاً بمثل هذه العبارة حرفاً بحرف علاء الملك ولد القاضي في تذكرته المسماة «بمحفل فردوس» كما سيأتي الإشارة إليه في موضعه إن شاء الله تعالى، فعلم أنّ ما نسبته إلى القاضي صاحب شهداء الفضيلة بضرس قاطع في ضمن عدّ تأليفاته بهذه العبارة «٤٣ رساله في الأسطرلاب تشتمل على مائة باب» اشتباه بلا اشتباه.

ومما نسب إلى القاضي ولم يبلغ حدّ الثبوت رساله فضل يوم عيد بابا شجاع الدين، كما ذكره صاحب شهداء الفضيلة وعبارة الرياض هكذا «ومن مؤلفاته أيضاً رساله في فضل يوم عيد بابا شجاع الدين وهو يوم قتل... كما نسبها إليه محمد رضا.. في تفسيره نقلًا عن السيد ماجد البحراني عبدالرشيد التستري ونقلها بتمامها منه وقد ينسب تلك الرساله إلى الأمير السيد حسين المجتهد العاملي إلّا أنّ بينهما بعض الاختلافات وعندنا منهما نسختان».

٩- كشف الحجب عن وجوه بعض ما مرّ ذكره من الكتب

كشف الحجب عن وجوه بعض ما مرّ ذكره من الكتب

قال صديقي الأعزّ المتتبع صاحب المكتبة النفيسة الحسين المتسجل ب «باستانی راد» - وفقه الله لمراضيه وجعل مستقبله خيراً من ماضيه - في هامش

ص: ۸۵

ترجمه قاضی من النسخه التي عندی من تذکره محفل فردوس، مستدرکاً لمافات علاء الملک ذکره من أسامی کتب القاضی ما لفظه: «چون ولد ارجمند قاضی رحمه الله ومعشر الماضي تعداد تألیفات پدر بزرگوار خود را نموده‌اند و صحیح‌ترین سند است در این باب لذا مناسب است که ذکر شود؛ در کتابخانه حقیر مجموعه‌ای است که قاضی نورالله و پدرش جمع آوری نموده و شامل بعض احادیث مشکله و حل آنها و مطالب علمی و دینی و عرفانی است که اگر این یکی را هم اضافه نمائیم ۹۵ شود و همچنین رساله سؤال و جوابی است که با امیر یوسف علی حسینی مکاتبه نموده‌اند و موضوع آن اشراف و اطلاع نبی است بر ضمائر و غیب که قاضی نورالله عقیده داشته است که پیغمبر و امام در همه حال آن اطلاع و قدرت را نداشته‌اند مگر آنچه خدا میخواست و بر آنها افاضه می‌کرده و اما علم بر غیب از گذشته و آینده مخصوص ذات باری است و در آن رساله پس از مکتوب ششم کار بحث و مناظره بمشاجره و ایراد کلمات درشت رسیده و بسی عبارات زنده رد و بدل شده و در هر حال غلبه و حق با قاضی بوده و شده که چنانچه این هم افزوده شود ۹۶ خواهد شد دو نسخه فوق الذکر فعلاً جزو کتابخانه بنده است».

أقول:

حيث أن الصديق المذكور أطلع على اشتغالي بترجمة القاضی، جعل الكتابين المذكورين في اختياري لأستطرف منهما ما يناسب الترجمة، والكتابان الآن عندی فأقول: أما الكتاب الأول الذي أشار إليه فلعله ما صرح به الشيخ الحرّ العاملي قدس سره في أمل الآمل والأفندی قدس سره في «رياض العلماء» في ضمن عدّهما تألیفات القاضی من أن له كتاباً يجري مجرى الكشكول، وعبارة الرياض هكذا «وأيضاً كتاب المجموعه مثل الكشكول للشيخ البهائي وقد رأيتها بمشهد الرضا عليه السلام وأنها كانت بخطه رحمه الله» وكان الفاضل المعاصر إلى هذا يشير في شهداء الفضيلة بقوله «۸۵- مجموع يجري مجرى الموسوعات رآه صاحب رياض العلماء بخطه» والله

ص: ٨٦

أعلم- وكيف كان فهذه المجموعة كبيرة قريبة في عدد الأبيات من كتاب الصوارم، أوله بعد البسملة هذا قال الله تعالى: «وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى» (١)

ذكر فخر الدين الرازي في تفسير سورة «سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» الخ «وآخرها» صفت نفس مرضيه خلق نيك وترك (كذا) ويقين وتلطف وتقرب وفكر ووصفا» وقال الكاتب في آخره «نقلت هذه الفوائد كلها من المجموعة التي نقلها السيد العالم ضياء الدين مير نورالله الحسيني المرعشي الشوشتری ووالده السيد شريف بخطهما عليهما الرحمة والغفران وأسكنهما الله تعالى فراديس الجنان، وقد وقع الفراغ في يوم الخميس، الرابع والعشر من شهر رجب المرجب سنة خمس وثلاثين بعد الألف» وأما الرسالة الثانية المشار إليها في ذلك الكلام فهي عبارة «عن أربعة وعشرين مكتوباً الإثني عشر منها مكاتيب سؤاليه اعتراضية أرسلها الأمير يوسف علي الحسيني المذكور إلى القاضي قدس سره والإثني عشر الباقية أجوبة القاضي عنها إلّا أنّ ستّة من مجموع تلك المكاتيب؛ ثلاثة منها سؤاليه وثلاثة جوابية سقطت من أولها والباقية موجودة، ولعل مراد صاحب الرياض من قوله «رسالة في ردّ إيرادات» قائلاً في ذيله «كذا» هو هذه الرسالة كما نقله عنه بهذه العبارة أيضاً صاحب شهداء الفضيلة كما نقلناه عنه (٢) وقال صاحب الذريعة في حقها:

«الأسئلة اليوسفية للسيد مير يوسف علي الحسيني الأخباري أرسلها إلى السيد القاضي نورالله الشهيد سنة (١٠١٩) ومنها السؤال عن اطلاع النبي صلى الله عليه وآله على ما في ضمائر جميع الناس في سائر الأحوال والأزمان ذكر في فهرس تصانيفه» وفيها مطالب نفيسة قابلة للذكر في هذه الترجمة ولعل في بعض هذه المكاتيب تأييداً لما

١- سورة اعلیٰ / ١٥

٢- انظر ص ٥.

ص: ۸۷

أشرنا إليه من أنّ القاضي كأنّ قد استعدّ لبذل نفسه في طريق ترويج الدين (۱) ونذكر منها فيما يأتي ما يناسب ذكره المقام. ومما ينبغي أن يشار إليه هنا ما ذكره صاحب رياض العلماء في خاتمة تأليفات القاضي بعد نقل عبارة الشيخ الحرفي ترجمته بقوله: «وأقول:

قد ذكر القاضي نورالله نفسه في ترجمه ابن أبي عقيل؛ أنّ السيد الأمير معزّ الدين محمد الإصفهاني الصدر الأعظم قد ألف رسالة في عدم نجاسة الماء القليل بملاقاة النجاسة تقوية لمذهب ابن أبي عقيل ورداً على العلامة في المختلف، وقد ألف القاضي نورالله هذا رسالة عليحدة في ردها في أوان مطالعته للمختلف وملاحظته لتلك الرسالة كما مرّ في ترجمته».

أقول:

نصّ عبارة القاضي في المجلس الخامس في ترجمه ابن أبي عقيل هكذا:

«الحسن بن علي بن أبي عقيل العماني از اعيان فقها، واکابر متکلمين اماميه است- و اول کسی است از مجتهدان اماميه که با مالک موافقت نموده در آنکه آب قليل بمجرد ملاقات نجاست نجس نمی شود و بخاطر نمی رسد دیگری از مجتهدان این طایفه در این مسأله با او موافقت نموده باشد مگر سیداجلّ حسیب، فاضل نقیب، امیر معزالدین محمد صدر اصفهانی که در ترویج مذهب ابن ابی عقیل رساله‌ای نوشته و اعتراضاتی که شیخ علامه جمال‌الدین بن مطهر حلّی قدس سره در کتاب «مختلف» و غیره بر ادله ابن ابی عقیل متوجه ساخته رد نموده و ادله‌ای دیگر در تقویت ابن ابی عقیل اقامه نموده و این ضعیف مؤلف کتاب در ایامی که مطالعه کتاب مختلف می نمود و امتحان ذهن خود در استنباط مسائل شرعی می نمود آن رساله را در نظر مطالعه داشت و رساله‌ای علیحده در رد آن پرداخت» و صرح الشيخ الحرّ قدس سره

في ترجمة القاضي أيضاً: بأن له رسالة في نجاسة الماء القليل بالملاقاة للنجاسة.

أمّا كتابه «العشرة الكاملة» فصرح صاحب الروضات بأنه في عشرة أبواب من المسائل المشككة أولها في تفسير آية الخيط الأبيض والخيط الأسود، والثاني في حديث ستفترق أمتي والمراد بالفرقة الناجية، والثالث في كون «الكلم» بكسر اللام جنساً لا جمعاً، والرابع في أن اللام في «الحمد لله» للجنس لا للاستغراق، والخامس في معنى أصول الفقه مضافاً وعلماً، والسادس في تحريم صلاة الجمعة في عصر الغيبة، والسابع في المنطق، والثامنة في الإلهي، والتاسعة في الطبيعي، والعاشر في الرياضى على عبارة التحرير» وقال بعده: «وله كتاب العقائد الإمامية وتعليقات على تفسير القاضي ورسالة في تحقيق آية الغار، ألفها سنة ألف من الهجرة، ورسالة في تحريم صلاة الجمعة، كذا في بعض المواضع المعتبرة. وعدّ الشيخ الحرّ من كتبه غير ما ذكرناه عنه إلى الآن؛ حاشية على تفسير البيضاوى وحاشية على شرح المختصر للعضدى إلّا أنّه قال في آخرها: «إلى غير ذلك».

وأما شرحه لدعاء الصباح والمساء فقال صاحب الرياض «هى بالفارسية قد فرغ منه مؤلفه سنة تسعين وتسعمائة ألفها باسم السلطان خيرات بيگم بنت بعض الملوك ولعلها من أولاد السلاطين الصفوية».

وقال أيضاً بالنسبة إلى كتابه النور الأنور: «ومن مؤلفاته أيضاً كتاب النور الأنور الأزهر في تنوير خفايا رسالة القضاء والقدر للعلامة الحلبي ورأيت هذا الكتاب في الهراء وهو كتاب حسن جداً في ردّ رسالة بعض علماء الهند من أهل السنة ممن عاصره وقد توفّي في عصر هذا السيد في ردّ رسالة العلامة الموسومة برسالة «استقصاء النظر في مسألة القضاء والقدر».

وقال أيضاً: «اللمعة في صلاة الجمعة قد قال فيها بحرمة صلاة الجمعة في زمن الغيبة».

ص: ٨٩

أقول:

وعليها حواش منه كثيرة كما رأيناها، وهو غير رسالة اللمعة في تحقيق صلاة الحضر لسبط المحقق الكركي». وقال أيضاً بعد نقل هذه العبارة «وحاشية على الخلاصة» من الفهرس المذكور على ظهر المجالس: «ولعل المراد خلاصة العلامة في الرجال» أقول: صرح علاء الملك بذلك في ضمن تعداد كتب أبيه حيث قال: «حاشية خلاصة الأقوال» فما ذكره الفاضل المعاصر في شهداء الفضيلة بقوله: «ولعلها رجال العلامة أو خلاصة الحساب للبهائي» تردّد بلا مورد.

وقال بعد نقل شرح الچغميني مكرراً عن الفهرس المكتوب على ظهر المجالس: «أقول: وقد سبق في أول الفهرس حاشية على شرح الچغميني، فلعلّ هذه حاشية أخرى عليه كما جعل على تفسير البيضاوي، ويحتمل أن يكون التكرار من غلط الناسخ، أو يقال: أن على رسالة الچغميني شروحاً عديدة ومن جملتها شرح قاضي زاده الرومي وهو الذي اشتهر الآن بشرح الچغميني، فلعلّ أحدهما على الشرح المشهور والأخرى على الشرح الآخر فلاحظ.»

أقول:

يكشف عن هذا الإبهام قول علاء الملك في حق الشرحين «حاشية شرح چغميني»، «ديگر حاشيه شرح الشرح چغميني»: كما مرّ (١) وقال بعد ذكر شرح مختصر العضدي:

«وقد جمعها من تعليقات أستاذة المولى عبدالوحيد التستري لكنّها ليس بشيء والآن هي موجودة عند المولى محمد نصير بن أخي ملّا محمد باقر» أقول:

يؤخذ من كتاب الذريعة أن تدوين الكتاب من القاضي لكن مطالبه من أستاذة، وهذا نصّ لفظه عند الكلام في الحواشي على شرح مختصر ابن الحاجب (٢) «الحاشية»

١- انظر ص ١٥.

٢- ج ٦ ص ١٣١.

ص: ٩٠

عليه للمولى عبدالواحد بن علي التستري أستاذ القاضي نورالله الشهيد في (١٠١٩) لم تكن مدونة مهذبة فدونها وهذبها القاضي نورالله ولذا قد تنسب إليه، أولها: «حمداً لمن تعذر شرح مختصر من آلاءه» توجد نسختها في «الفاضلية» كما في فهرسها (١) كتبها عبدالحليم أبو الخير أحمد بن عبدالرحمن القارى اللاهورى في (١٠٥٢ ق)».

أقول:

لعل غالب ما يترأى من الاختلاف من ذكر بعض العلماء كتب القاضي وترك علاء الملك ابنه إياه لاختلاف العنوانين بأن كانت لكتاب واحد عناوين متعددة، فتصور أرباب التراجم تعدد الكتاب الواحد من تعدد عناوينه وإلا فلاوجه لترك علاء الملك له مع ما يلاحظ من دقته حتى أنه ذكر بعض رسائله الصغيرة جداً كرسالة جواب أسئلة الشيخ حسن (٢) وكيف كان فالمعول في هذا الباب عليه؛ لأن العمدة بعده في باب عدّ كتب القاضي صاحب رياض العلماء وهو قد سلب المسئولية عن نفسه بالنسبة إلى غالبها بقوله:

«وأما مصنفاة فقد وجدنا على ظهر كتاب مجالس المؤمنين له فهرس بعض مؤلفاته فنقلناها كما رأيناها» وقال بعد نقلها: «انتهى ما وجدناه على ظهر تلك النسخة من فهرس مؤلفاته» إلى أن قال بعد كلام: «ثم إنني قد رأيت له مؤلفات أخرى ولم يذكر في فهرسه هذا» فذكر يسيراً مما ظفر به من مواضع أخرى، وأضف إلى ذلك تصريحه قدس سره في هامش موضع النقل بأن المنتسخ في غاية السقم مشيراً بهذا القول إلى عدم اطمينانه بصحة ما ينقله من أسامي الكتب، وأما صاحب شهداء الفضيلة فهو تبع له في الباب من دون تفتن لما ذكرناه، على أن علاء الملك ابنه ومن

١- ص ١٠٣

٢- انظر ص ١٨.

ص: ٩١

أهله المطلعين على كتبه كما قيل:

«أهل البيت أدرى بما في البيت» فيستبعد احتمال عدم اطلاعه فلذا لا نطيل الكلام بالبحث عن آحاد ما مرّ ذكره من الكتب المذكورة لوضعنا عبارة علاء الملك بمرأى الناظر وبالمسمع منه فلا حاجة في الباب إلى أمر آخر. بقي هنا أمران ينبغي أن يشار إليهما إجمالاً:

-١

أن خصوصيات الكتب المذكورة تطلب من فهارس الكتب كالذريعة وكشف الحجب وغيرهما لأنها موضوعه لبيانها ولا يسعه كتابنا هذا مع أنه ليس موضوعاً لهذا الغرض وإنما تكلمنا في بعضها لرفع الاشتباه الواقع في مورد آخر أو للتنبيه على نكتة مفيدة أو ضرورة أخرى دعنا إليها فتفتن ولا تقنع بما ذكرناه إن شئت البحث عنها مع الاستيفاء.

أن الأفتدي قد تكلم في رياض العلماء حول كلمة «مرعش» و «تستر» وذكر ما اقتضاه المقام في كتابه بالنسبة إليهما، وحيث أن البحث عن الأوّل منهما مرّ في كلام الفاضل المعاصر ويأتي أيضاً مفصلاً في ترجمه جدّ القاضى بقلم القاضى، والثاني أيضاً مذكور في كتب الأمكنة والبقاع فلا نطيل الكلام بذكر كلماته هنا فمن أرادها فليطلبها من رياض العلماء.

١٠- ما استطرفناه من مكاتيب القاضى والأمير يوسفلى

ما استطرفناه من مكاتيب القاضى والأمير يوسفلى

حيث أننا أسلفنا أن رسالة المكاتيب المذكورة تبحث عن كيفية علم النبى والإمام بالمعنيات فالأولى أن نذكر شيئاً من عبارة الرسالة حتى ينكشف موضوع البحث فيها للناظرين في هذا الكتاب فنقول: أمّا مدّعا الطرفين، فصرّح به القاضى في جواب المكتوب الخامس بهذه العبارة: «زيرا كه مدّعاى خدام آن بود كه پيغمبر وائمه عليهم السلام بر جميع غيوب وضمائير در جميع احوال مطلع اند و فقير مى گفتم و مى گوید كه اين كليت نيست بلكه در بعضى از احوال ودر بعضى از اوقات

ص: ۹۲

می تواند بود که مطلع باشند و در بعضی اوقات نه، بخاطر شریف باشد که شعر شیخ سعدی قدس سره ترجمه مضمون کلام فقیر بود که در رقعه اول نوشته بود که:

بگفت احوال ما برق جهانست دمی پیدا و دیگر دم نهانست

گهی بر طارم اعلی نشینیم گهی بر پشت پای خود نینیم (۱)

الاعتراض على القاضي قدس سره بترکه للتقیة فی کتبه

الاعتراض على القاضي بترکه للتقیة فی کتبه

قال الأمير يوسف علی فی ضمن ما قال فی المکتوب العاشر معترضاً على القاضي ما لفظه: «و بر تقدیری که بزعم (۲) ایشان سخنان بنده سراسر مهممل باشد

۱- أشار القاضي قدس سره إلى هذا البيان أيضاً فی المجالس فی ترجمه عبدالله بن طاوس فی أوائل المجلس الخامس (ص ۱۷۰ من الطبعة الأولى) بهذه العبارة «وأيضاً از عبدالله مرویست که گفت از آنحضرت (یعنی به أباالحسن الرضا علیه السلام) پرسیدم که یحیی بن خالد پدرت را زهر داد یعنی موسی بن جعفر علیه السلام را؟ گفت آری او را زهر داد در سی رطب، گفتم آنحضرت میدانست که آن رطبه زهرناکند؟ گفت در آن وقت محدث از پیش او غایب شده بود گفتم محدث کیست؟ گفت او ملکی است اعظم از جبرئیل و میکائیل که با حضرت رسول صلی الله علیه و آله می بود و او با ائمه می باشد و چنین نیست که هرچه طلبند یابند. مؤلف گوید: از اینجاست که گفته اند: «مشاهدة الأبرار بین التجلی والأستار» وقال العارف الشیرازی: (شعر)

۲- ما قبل هذه العبارة هذا الكلام: «مخفی نباشد که اگرچه مادر برابر گلستان و سبحة نسخه نوشته ایم- و در برابر مخزن الأسرار هم در دو بحر فکر کرده ایم اما اعتقاد این نیست که در برابر ایشان گفته باشیم و بجز این دو سه کتاب در مثنوی و غزل و قصیده نیز کتب ترتیب داده ایم و هرچه گفته ایم همه را نسبت بسخن استادان مزخرف و هذیان می دانیم اما چون این سخنان از سینه ای که غلّ و غش را در او راه نیست راه خروج گرفته خدای عز وجل حالتی کرامت فرموده که بنظر هر کس در آمده از موافق و مخالف و خاص و عام اگرچه بنده را ندیده اند معتقد گردیده آنها را در برابر منار سدره المنتهی دانسته بخواندن و نوشتن متوجه شده اند اما چون طبایع مختلف است اگر بعضی منکر باشند عجب نیست چه هیچ کس سخن بنوعی نگفته که مقبول همه کس باشد، پس اگر موافق طبع بعضی نباشد باک نیست و اگرچه به حسب ضرورت اوقات بنده صرف شعر شد اما الحمدلله که جریده اشعار فقیر از هجا و مدح ملوک خالی است بلکه توحید و تحمید و نعت و منقبت و نصایح و مواعظ است و اگر در دنیا بنده را نفعی از این سخنان نرسد امید آن است که در آخرت برسد و بر تقدیری که؛ إلى آخر ما فی المتن.

ص: ٩٣

اما الحمد للهّ كه آن چنان نيست كه بنده را از آن ضررى متصور باشد يا كسى را كه آن را نويسد و خواند بخلاف مصنفات ايشان، كه هم ايشان را از آن ضرر متصور است وهم كسى را كه آن را نويسد و خواند. اما آنكه ايشان را ضرر متصور است،

ص: ۹۴

ظاهر است که در بلاد مخالف ترک تقیه کرده‌اند با آنکه به‌واجبی می‌دانند که تقیه واجب است و ترک واجب اثم، و نیز می‌دانند که جمیع ائمه معصومین علیهم السلام تقیه می‌کرده‌اند، بلکه حضرت رسالت صلی الله علیه و آله تقیه می‌کرده چنانکه در عیون اخبار الرضا مذکور است که شخصی از امام رضا علیه السلام پرسید که حضرت رسالت تقیه می‌کرده‌اند؟- فرمود که بعد از نزول «وَاللَّهُ يَعَصِمُكَ مِنَ النَّاسِ» (۱)

تقیه نکرده از این معلوم میشود که قبل از آن تقیه میکرده پس یقیناً کسی که ترک تقیه کند مخالفت ایشان کرده باشد اما آنکه تصنیف ایشان را نویسد بیم ضرر است وجه آن است که ظاهراً در کشمیر تصنیف خود را به یکی از شیعیان داده بودند و احمد بیگ حاکم کشمیر بر این معنی اطلاع یافته در مقام آزار و ایدای آن مرد شده مردم در میان افتاده سوگندهای دروغ خورده او را خلاص کرده‌اند.

پس تصنیف چنان باید که پیش موافق و مخالف مقبول باشد که بیم هلاکت در آن مضمحل نباشد الحق بی‌ملاحظگی‌های ایشان و نمودن ایشان همچنان به مردم بیگانه ناملایم است مگر از حالت ملا احمد تته فراموش کرده‌اند و نمی‌دانند که به او چه رسید؟ دیگر با بزرگانی که بوده‌اند در این وادی تصنیف کردن بی‌فایده است اگر غرض رد سخنان مخدوم‌زاده شریفی بوده در معرض جواب او آمدن لازم نبود چه حقیقت حال بر شیعیان واضح و لائح است و به هیچ وجه من الوجوه خاطر نشان مخالفان نمی‌شود پس بی‌فایده باشد دیگر تصنیف از زاده طبع خود باید که بر صدق «لکلّ جدید لذه» طبایع به آن مایل است تصنیفی که مشتمل باشد بر اخبار و آثاری که به کرات و مرات گوشزد اهل معنی شده باشد چه لطافت دارد؟

ص: ۹۵

جواب القاضی قدس سره عن الاعتراضات المذكورة

جواب القاضی عن الاعتراضات المذكورة

أجاب القاضی عن الاعتراضات المذكورة فی جواب المکتوب بما لفظه: «و اما آنکه نوشته‌اند که مصنفات شما موجب ضرر است جواب آن است که فقیر نام خود را در آن تصانیف ننوشته تا قربهٔ إلى الله باشد، و أيضاً هرگز به کسی از مخالفان اظهار نکرده که آن تصانیف از فقیر است، بلکه می‌گوید که طالب علمان عراق فارس نوشته‌اند پس ضرر به فقیر چرا رسد؟، و آنکه دیگری از فقرای مؤمنان آنرا نویسد و به او ضرر رسد خصوصیتی بتصنیف فقیر ندارد زیرا که مؤمنان، لعنیه شیخ علی (۱) و سائر تصنیفات امامیه را می‌نویسند و نگاه می‌دارند، کتاب انوار که در رد بعضی از اهل سنت است و ملا مقصود علی تبریزی پیش از آمدن فقیر به این شهر داشت و به ملا غیاث علی بدخشی و امثال ایشان می‌خواند در مرتبه کمتر از لعنیه شیخ علی و کتاب فقیر نیست، مناسب آن بود که او را نیز نصیحت کند بلکه به خانه‌های مؤمنان ساکنان آگره رفته هر کسی کتابی در مذهب شیعه داشته باشد از او بگیرند به آتش اندازند و خدام در خراسان تشریف داشتند که میر ابوالفتح شرح بر باب حادی عشر نوشتند و به ولایت شام به خدمت مرحوم شیخ زین‌الدین فرستادند و آخر رومیان به واسطه آنکه کتاب در میان کتب او پیدا شد شیخ را شهید ساختند می‌بایست غم‌خواری نموده ابوالفتح را نصیحت کنند که آنچنان تصنیف نکند و به جناب شیخ پیغام کنند که چنان کتاب را در میان کتب خود نگاه ندارند تا کشته نشوند.

دیگر به اعتقاد ایشان، همیشه زمان تقیه بوده، پس بایستی که هیچ‌یک از

۱- یرید به کتاب نفحات اللاهوت (أو أسرار اللاهوت) فی وجوب لعن الجبت والطاغوت للمحقق الکرکی.

ص: ۹۶

علمای امامیه در رد مخالف تصنیف نمودی و هذا دلیل علی أنه باطل، دیگر به اعتقاد فقیر در دار الملک هند به دولت پادشاه عادل جای تقیه نیست (۱) و اگر جای تقیه باشد بر امثال فقیر واجب نیست زیرا که کشته شدن امثال فقیر در نصرت مذهب حق موجب عزت دین است و صاحب شرع رخصت داده‌اند که چنین کسی تقیه نکند اما دیگری را که در میان اهل دین او را اسمی و رسمی نباشد و در نصرت دین معقول نتواند گفت واجب است که تقیه کند و لهذا شیخ علی در اول رساله تقیه فرموده که:

«التقیة جائزة وربما وجبت» یعنی در بعضی اوقات بر بعضی کسان واجب می‌شود و آنکه نوشته‌اند که تصنیف خود را در کشمیر به یکی از شیعیان داده‌اند و احمد بیگ کابلی در مقام آزار او شده جواب آن است که ظاهراً ملا محمد جامع در هم بافته و به خدام گفته و حقیقت حال آن است که آن شیعی ملا-محمد امین نام دارد و در کشمیر بغیر از او صاحب نفس ناطقه نیست و در جمیع اقسام حیثیات مسلم مردم اهل است و پادشاه شناس است غرض که آزار ملا محمد امین مذکور مقدور احمد بیگ نبوده خصوصاً که حمزه بیگ و محمد قلی سلطان که قزلباش‌اند از جمله حکام کشمیرند و مرید ملا محمد معین‌اند آری چون احمد بیگ فی الجملة طالب علمی دارد و بعضی طالب علمان خوب مثل ملا محمد لاهوری و قاضی منهاج بخاری با او همراه بودند و مذهب ملا محمد امین را می‌دانستند بواسطه

۱- و اجاب المير يوسف علی عن هذا الجزء و تالیه فی مکتوبه الآتی بما لفظه:

ص: ۹۷

آنکه شیعه کشمیر هرگز تقیه نکرده‌اند و نمی‌کنند، لاجرم گاهی از مسأله امامت بحثی در میان می‌آوردند، چون ملا محمد امین در وقتی که فقیر به کشمیر رفته بود به فقیر اختصاص می‌ورزید، آن ایام مسوّدہ ردّ النواقض را دیده بود از فقیر طلبید و فقیر عذر گفت که بر بیاض نرفته، و چون به لاهور آمدیم مکرراً کتابات نوشته آنرا طلبید و در جواب همان عذر نوشته شد تا آنکه احمد بیگ به کشمیر رفت و میان ایشان مباحثات منعقد شد، در این مرتبه کتابتی بفقیر نوشت و در آنجا مذکور ساخت که این چنین اجتماعی و مباحثه‌ای روی داده اگر کتاب ردّ النواقض را نخواهید فرستاد فردای قیامت از شما پیش جد شما شکایت خواهم کرد، و در این مرتبه چون از تصحیح آن نسخه فارغ شده بود نسخه‌ای از آن به او فرستاد، و از جمله دلائل قبول آن نسخه به درگاه الهی آنکه ملا محمد مذکور بعد از وصول آن نسخه کتابتی به فقیر نوشته بود و در آنجا مذکور نموده که سه روز پیش از آنکه ردّ النواقض برسد خواب دیدم که حضرت امیر المؤمنین علیه السلام ترکش پر تیر باکمان بر میان من بستند و بعد از سه روز آن نسخه رسید و از آن ترکش، تیرهای جانکاه بر مخالفان زدم، و آنکه نوشته‌اند که تصنیف باید پیش مخالف و مؤالف مقبول باشد بسیار بیوجه است زیرا که اکثر تصانیف اهل سنت مقبول شیعه نیست و اکثر تصانیف شیعه مقبول اهل سنت نیست، خصوصاً آنچه در مسأله امامت نوشته‌اند فی الواقع لعینیه شیخ علی مقبول اهل سنت، یا نواقض میرزای مخدوم شریفی مقبول شیعیان است؟ و از جمله تصانیف شیعه کتاب تجرید است که اهل سنت آنرا شوم نام کرده، متعزّض درس و بحث آن نمی‌شوند، پس خواجه نصیر الدین علیه الرحمۃ تصنیف را ندانسته که در بحث امامت آن، کتاب مطاعن خلفای ثلاث را نوشته‌اند و کتاب خود را از قابلیت قبول طبایع اهل سنت بیرون برده‌اند و در طرز تصنیف کتاب محتاج بنصیحت خدام بوده‌اند!

ص: ۹۸

خلاصه کلام آنکه سخنی که مغزی و جانی دارد و رتبه‌ای دارد، مقبول جمیع طبایع است، اگر از وجهی مردود طبع باشد از وجه دیگر مقبول طبع اوست زیرا که سخن بلند را هر که انصاف داشته باشد قبول دارد بلکه بعضی از اهل انصاف گاه هست شعر هجو خود را که خوب واقع شده یاد میگیرند و میخوانند چنانکه در امالی شیخ ابو جعفر طوسی مسطور است که دعبل بن علی خزاعی که مداح حضرت امام رضا بود بعد از شهادت آن حضرت قصیده‌ای در مرثیه او و مذمت مأمون و سائر بنی‌العباس گفت و آنرا مخفی میداشت و آخر مأمون بر آن مطلع شد، آرزوی شنیدن کرد، و دعبل را طلبید امان داد و بخواندن آن امر کرد چون دعبل باین بیت رسید:

أرى أميئة معذورين لو قتلوا وما أرى لبني العباس من عذر

مأمون انصاف داد و دستار خود را از سر برداشت و بر زمین زد و دعبل را نوازش نمود، آنکه نوشته‌اند در این وادی تصنیف کردن بی‌فایده است و در معرض رد سخنان میر مخدوم شریفی در آمدن لازم نبود چه حقیقت حال بر شیعیان واضح و لایح است جواب آن است که اگر این سخن شما معقول باشد لازم می‌آید که مدت هزار سال هزار تصنیفی که علمای شیعه در روزگار مخالفان کرده باشند بی‌فایده باشد زیرا که حق همیشه بر اهل حق ظاهر بوده پس احتیاج به کتاب کشف الحق شیخ جمال الدین ابن مطهر و کتاب ألفین و کتاب منهاج الكرامة و کتاب طرائف ابن طاووس و لعنیه شیخ علی و امثال آنها ممّا لا تعدّ و لا تحصی نباشد بلکه می‌گوئیم شکی نیست در آنکه وجود واجب تعالی از جمیع مطالب کلامی ظاهرتر است و مع هذا همیشه متکلمان عصر در اثبات واجب تعالی رساله‌ها و کتابها تصنیف کنند پس بنا بر زعم ایشان باید که جمیع آن کتب

ص: ۹۹

بی فائده تر باشد و دیگر در آن کتاب تنها اکتفا به رد سخنان میر مخدوم شریفی نشده بلکه فوائد دیگر نیز ذکر شده:

غنچه‌های حدیقه ناز است تازه گل‌های گلشن راز است

آفتابی است چشم بد زو دور آسمانی است پر کواکب نور

تأمل نمایند که این قسم سخنان بغیر تیتال بیهوده چیز دیگر هست؟ و از ادنی طالب علمی لایق است که چنین سخن کند؟، چون فقیر تصانیف ایشان را در جنب تصانیف شیخ سعدی و ملا جامی کلونده پای منار گفته بود خواسته‌اند که عوض آن قدحی در تصانیف فقیر کنند و ندانسته‌اند که این نیز کلونده پای منار است اما تمیز کار اهل استبصار است نه کار هر غبی بیکار.

دیگر نوشته‌اند که تصنیف از زاده طبع خود باید کرد که بر صدق «لکلّ جدید لذة» طبع به آن مایل است تصنیفی که مشتمل باشد بر آثار و اخباری که به کزّات و مرّات گوشزد اهل معنی شده چه لطافت دارد؟ جواب آن است که مسلّم نمی‌داریم که تصنیف و تألیف باید که تمام زاده طبع مؤلف باشد بلکه این چنین تصنیف در عالم پیدا نمی‌شود چه علوم بتلاحق افکار انتظام یافته و گاه هست که علما بمجرد طبع سخنان خوب و مسائل ضروری اکتفا می‌نمایند چنان که اکثر کتب اهل سنت و شرح ملا جامی بر کافیه و مجموعه‌های اخبار و حکایات از آن قبیل است، دیگر مقدمه مشهوره «لکلّ جدید لذة» کلیه نیست (إلی أن قال بعد الکلام فی عدم کلیتها).

دیگر از کجا دانسته‌اند که تصنیف فقیر مشتمل بر آثار و اخباری است که به کزّات و مرّات گوشزد اهل معنی شده، خصوصاً که خود را داخل اهل معنی می‌دانند، دیگر مجرد ذکر اخبار و آثار دلیل چیزی نمی‌شود تا کسی بر همان اکتفا

ص: ۱۰۰

تواند نمود، زیرا که دلیل نقلی صرف محال است، چنانکه علما به آن تصریح نموده‌اند، بلکه اخبار و آثار که از جمله نقل‌اند به ضمّ مقدمات عقلیه دلیل می‌شوند، و ظاهر است که تحصیل مقدمات عقلیه و تألیف و ترکیب آن به مقدمات نقلیه به تصرف عقل و نظر می‌شود، و اگر آنچه فقیر در رد کتاب میرزای مخدوم نوشته زاده طبع فقیر نباشد، بلکه سخنان کهنه دیگران باشد لازم می‌آید که سخنان میرزای مخدوم کهنه‌تر باشد، و هرگاه میرزای مخدوم سخنان کهنه‌تر را که به زعم خدام متقدمین علمای شیعه به اخبار و آثار دفع کرده‌اند، در مقام رد بر متأخرین علمای شیعه مذکور سازند، و آن را تصنیف نام نهند، به طریق اولی فقیر را نیز رسد که سخنان کهنه و اخبار و آثار شیعه را در رد سخنان او مذکور سازد و تصنیف نام نهد، اما حال نه بر آن وجه است که خدام تصور نموده‌اند، بلکه اگر طالب عالم صاحب تتبع، نظر در تصنیف میرزای مخدوم اندازد، داند که آن مردود مطرود به مقتضای طبع یا به واسطه مصلحت جذب قلوب رومیان به جانب خود، چه مقدار فکر دقیق تازه در آن کتاب دارد، و لهذا در میان علمای روم متداول شده، و مردمی که از مکه به هند می‌آمده‌اند تا الحال قریب به صد نسخه از آنجا آورده‌اند، و علمای هند آن را از همدیگر می‌ربایند، و همچنین آن کس که کتب متقدمین امامیه دیده باشد، و نظر بر آن کتاب فقیر اندازد، و اندک فهم و معرفتی داشته باشد، می‌داند که فقیر نیز در آن تألیف چه جفا کشیده، و تصرفات خاصه فقیر در آنجا چند و چونست، و مرحوم شیخ مبارک که دانشمند زمان خود بود، و تتبع کتب شیعه نموده، و کتاب میرزای مخدوم را نیز داشت، چون مطلع شد که فقیر بر آن رد می‌نویسم، مجال نداد که بر بیاض رود، روزبه‌روز نسخه مسوّد آن را از فقیر می‌گرفت و به کاتب خود می‌داد که بنویسد، و می‌گفت، اگر توفیق بیاض شود، یک بار آن را نیز خواهم

ص: ۱۰۱

نویساید، و چون آن تصانیف را قربه الی الله نموده نه از برای اظهار فضل و خودنمائی، زیاده از این در مدح آن سخن نمی گوید و این نیز که گفته شد، از باب تحدیث به نعم الهی است، نه اظهار فخر و تزکیه نفس، که مؤدی به نامه سیاهی است، الی آخر المکتوب.

أقول:

لعل عدم ذکر القاضي اسمه في كتبه كان في أوائل الحال وذلك لأن اسمه مذکور فيما وصل إلينا من كتبه حتى في كتاب مصائب النواصب المبحوث عنه في هذا المکتوب كما مرّ ذكره تفصیلاً.

تصريح القاضي بعدم ثبوت نسبة خطبة البيان إلى أمير المؤمنين عليه السلام

تصريح القاضي بعدم ثبوت نسبة خطبة البيان إلى أمير المؤمنين

مما ينبغي أن يستطرف من محتويات الرسالة ويذكر هنا أنّ المير يوسف على الحسيني رحمه الله قد استدللّ على مطلوبه في ضمن دلائله ببعض عبارات خطبة البيان والقاضي رحمه الله اعترض عليه بعدم ثبوت نسبة الخطبة إلى أمير المؤمنين عليه السلام وهذه عين عبارة القاضي في المکتوب الخامس:

«دیگر نوشته‌اند که از عبارات خطبة البيان و غیره چون ثابت نموده‌ایم که حضرت امیر را اطلاع بر جمیع ضمائر بود به طریق اولی لازم آید که حضرت پیغمبر علیه السلام نیز چنین باشد جواب آن است که «بَتَّ الْعَرْشُ ثُمَّ أَنْقَشَ» سخن در اثبات است، و خدام تا غایت نه اثبات صحت خطبة البيان به حضرت امیر کرده‌اند و نه اثبات اراده عموم که از ظاهر آن فهمیده‌اند، و در رقع‌های سابق مکرراً منع هر دو مقدمه نمودیم پس چگونه می‌گویند که از عبارات خطبة البيان اثبات مدعا کرده‌ایم» (الی أن قال)

«دیگر نوشته‌اند که: در صحت نسبت خطبة البيان به حضرت امیر دغدغه نمودن جا ندارد زیرا که عقل ناطق است به آنکه هر کس را ذره‌ای از ایمان باشد

ص: ۱۰۲

این نوع سخنان بلند از زبان حضرت امیر علیه السلام نشنیده نقل نمی‌کند، جواب آن است که: دغدغه در صحت نسبت خطبه مذکور بنا بر آن است که هنوز ایمان راوی آن خطبه بر ما ظاهر نشده و هر گاه حال بر این منوال باشد و اصول مذهب بر خلاف آن دلالت کند حکم جزم بر عدم صحت باید کرد، چه جای دغدغه و تردد، و الا لازم آید که هر کس که کلام فصیح بلیغ بر طبق کلام خدا ترتیب نماید یا کلام بلند فصیح را نسبت به انبیاء و ائمه دهد تصدیق به آن لازم باشد و خدام خود در همین رقعه خبری نوشته‌اند که هر روایتی که موافق قرآن نباشد باطل است و فقیر مکرراً عرض نموده که عبارت خطبه‌البیان بر وجهی که خدام معنی آن را فهمیده‌اند موافق قرآن و اصول مذهب نیست پس بالضرورة می‌باید که نسبت آن عبارت به حضرت امیر باطل باشد یا تأویل به وجهی باید کرد که مخالف قرآن و اصول نباشد.

دیگر مخفی نباشد که غلات شیعه بسیار دعوی‌های بلند و سخنان بلند به آن حضرت نسبت داده‌اند تا آن که بعضی او را خدا گفته‌اند و چون راوی خطبه‌البیان مجهول است می‌تواند بود که آن خطبه را یکی از ایشان به آن حضرت نسبت داده باشد و همچنین می‌تواند بود که بعضی از عامه یا معتزله آن عبارات را به نام آن حضرت مشهور ساخته باشند تا عوام شیعه به نقل آن اقبال نمایند آنگاه اقبال ایشان را به نقل و روایت آن موجب تشنیع و تجهیل طایفه شیعه سازند و بر خدام ظاهر است که جمیع این اختلافات که در دین پیدا شده از احادیث کاذبه و اخبار موضوعه خارجیان و غلاتست و در کتب رجال شیعه تنبیه بر روایات بسیار از غلات شیعه کرده‌اند بلکه بعضی از اهل اسلام یک سوره قرآنی ترتیب داده می‌گویند که از قرآن است و عثمان آن را از قرآن انداخته و ظاهراً آن سوره به نظر شریف رسیده باشد و بالجمله احتمال عدم صحت نسبت

ص: ١٠٣

خطبة البيان به حضرت امير نه از آن قبيل است كه كسى از آن تعجب نمايد؛ «ليس هذا اول قارورة كسرت فى الاسلام» وقال أيضاً فى جواب المكتوب العاشر «وخدام خود در رُقَعهاى سابق نوشته اند كه حضرت رسالت فرموده كه هر حديث و خبر كه از من بشنويد آن را عرض كنيد بر قرآن و با او ملاحظه نمايد اگر موافق مضمون قرآن است به آن عمل كنيد و إلتراك كنيد» پس مى گوئيم: «عبارات خطبة البيان بيش از آن نيست كه در مرتبه حديث نبوى عليه الصلاة والسلام باشد هرگاه ظاهر آن مخالف قرآن باشد بناچار يكي از دو كار بايد كرد يا بالكلية ترك آن كرد و انكار صحت آن نمود يا تأويل آن به وجهى كرد كه موافق ظاهر قرآن شود نه آن كه قرآن را تأويل كنند بر وجهى كه موافق خطبه شود چنان كه از سياق كلام خدام مستفاد مى شود و آنچه اعلام مفسرين و علمای كلام از تابعان اهل البيت عليهم السلام به آن تصريح نموده اند آن است كه اعتقاد بايد كرد كه آنچه از امور غيبى متعلق به احكام دين باشد خداى تعالى عندالاحتياج آن را به پيغمبر و اوصياى او اعلام مى نمايد و زياده از اين دعوى نكرده اند و به تواتر رسیده كه حضرت پيغمبر مدت ها در مسئله اى انتظار وحى كشيده اند و اگر ايشان را در اول فطرت يا در اول بعثت اطلاع بر جميع غيب مى بود انتظار وحى كشيدن بى وجه مى بود.»

صورة مكتوبين من المكاتيب المشار اليها

صورة مكتوبين من المكاتيب المشار اليها

وإتماماً للفائدة للناظرين أنقل المكتوبين الأخيرين من تلك المجموعة هنا بعين عبارتهما وعنوانيهما وهما: جواب قاضى نورالله الحسينى، الله اكبر، ورقهاى مسوده خدام شمرده شد و در وقت شماره مجملاً معلوم شد كه از قبيل همان سخنان

ص: ١٠٤

خام بیهوده سابق است که اصلاً مناسبتی به کلام عقلاء فضلاً عن الفضلاء ندارد و سواد شما را بر آن داشته که در برابر جفاکشیدگان وادی فضل نا در برابر نویسندگان این نوشته‌ها همان لایق است که در پهلوی کتاب دلستان شما مجلد شود و در تمثیل حال شما به همین یک بیت اکتفا نموده قطع گفت و شنید می‌نماید اگرچه یک مرتبه این سنت را پیش از این به کار بسته بود:

ای مگس عرصه سیمرغ نه جولانگه تست عرض خود می‌بری و زحمت ما می‌داری

رقعه میریوسف علی‌الحسینی - الله اکبر، بر ارباب وجد و حال و اصحاب فضل و کمال مخفی نیست که وسیله قرب و منزلت در عجز و مسکنت مضمراست نه در رفعت و مکنت، بنده که باشم که برابر مگس باشم، چه مگس را حالت پرواز است و بنده را نیست و از چند وجه مگس بهتر است از سیمرغ:

اول آنکه مگس غالباً با پادشاهان سلوک می‌کند و پادشاهان پیش او عاجز آیند، شنیدم که سلطان محمود سبکتکین از بزرگی پرسید که چه حکمت است خدای تعالی را در خلقت مگس؟ گفت کمترین حکمت آنست که عجز جباران را به ایشان نماید. دوم آنکه حکما گفته‌اند که مگس دفع عفونت و وبا می‌کند، شنیدم که حضرت اعلیٰ به مرحوم شاه فتح‌الله در باب مگس سخنی گفتند شاه مرحوم گفت که اگر مگس دفع عفونت و وبا نمی‌کرد من مگس را دفع می‌کردم و هیچ‌یک از این دو در سیمرغ موجود نیست.

سیم آنکه مگس از موجودات است و سیمرغ از معدومات، و وجود از وجهی مقدم است بر عدم، ولذا این رباعی روی داد:

ص: ۱۰۵

از روی جفا مگو که من هیچ کسم نبود به تو از هیچ ممر دست رسم
من چون مگسم تو همچو سیمرغ ولی سیمرغ تو را شکار سازد مگسم

دیگر خدام ملانجم‌الدین علی از تلقین ایشان نوشته بود که ما در رنگ طفلان با فلان کس بازی می‌کرده‌ایم و الحق بر این دلیل
هست ایشان را و آن دلیل آن است که طفلان در شب‌ها یک نوع بازی می‌کنند و آن را باریام سنگین می‌گویند و چیز بزرگی سه
چهار دستار بر هم بسته بر سر خورده‌سالی می‌نهند و تا آن چیز بر سر اوست می‌گویند باریام سنگی است و هرگاه آن بار را از سر
می‌اندازد همه یک بار از روی شوق فریاد می‌کنند و می‌گویند که گوساله بار انداخت، این که ایشان جزو اخیر را به تفصیل جواب
ننوشتند نه از روی انصاف تصدیق کردند و نه سند مانعی آوردند بلکه سپر انداختند و این سپر انداختن ایشان مثل بار انداختن آن
گوساله است، و معذور دارند که امثال این گستاخی‌ها از روی همان بیت استاد گرامی شیخ نظامی است:

درین گنبد به‌نیکی بر کش آواز که گنبد هر چه گوئی گویدت باز

ایام افادت و افاضت مخلص باد بالنبی وآله الامجاد، انتهی ما استطرفناه من مجموعه المکاتیب.

فوائد تشید بنیان بعض ما مرّ ذکره

فوائد تشید بنیان بعض ما مرّ ذکره

الأولی:

کلام من صاحب الروضات، دال علی ما ادعیناه من حرص القاضی علی تکثیر سواد الشیعة كما مرّ ذکره (۱)، و ذلك لأنه قال فی
ترجمه محمد بن علی

ص: ١٠٦

المعروف بمحيي الدين ابن العربي بعد نقل شيء من مزخرفات الصوفية وتزييفه ما لفظه:

«نعم في هذه الطائفة جماعة عليحدة، ينظرون دائماً إلى أمثال هؤلاء الملاحدة؛ بعين واحدة مثل ابن فهد الحلبي، وشيخنا البهائي ومولانا محسن الكاشي، والمولى محمد تقي المجلسي، والقاضي نورالله التستري، ولاسيما المتأخر منهم المتلقب من أجل ذلك بشيعة تراش، وقد ذكر هذا المتأخر في كتاب مجالسه أحوال صاحب هذه الترجمة بما ترجمته بعد التسمية له بعنوان «أوحد الدين محيي الدين محمد بن علي العربي الحاتمي الاندلسي قدس سره العزيز» هكذا «كان من أهل بيت الفضل والجود، والمتصاعدين من حضيض تعلقات القيود إلى أوج الإطلاق والشهود، وتنتهي نسبة خرقته بواسطة واحدة إلى خضر النبي عليه السلام والخضر بموجب تصريح مولانا قطب الدين الأنصاري صاحب المكاتب خليفة الإمام ابن الإمام زين العابدين عليه السلام.

وروى الشيخ أبو الفتوح الرازي في ذيل تفسير آية «فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ» (١)

أنه قال لبعض الملحوظين بعين العناية في هذه الطريقة

«أنا من جملة موالى علي والموكلين بشيعته»

وقد سمع من بعض فقهاء السلسلة النوربخشية أنه قال: كل من أظهر ملاقة الخضر عليه السلام من مشايخ هذه الطائفة أو نسب إليه خرقته فقد التزم بمذهب الشيعة وقد أشعر هذا الشيخ بمعتقد نفسه في باب الإمامة وعبارته في الفتوحات صريحة في إعتقاده بالأئمة الإثني عشر، وثبوت الوصاية لهم عن سيد البشر صلوات الله عليهم (إلى أن قال):

ص: ١٠٧

«ثم إنَّ صاحب المجالس أخذ في تأويل كلماته الكفرية مثل قوله بوحده وجود الخالق والمخلوق، وكون عبادة الأصنام هي عبادة الله؛ وأنَّ رسل الله يستفيدون المعرفة من خاتم الأولياء، وأنَّ الكفار غير مخلدين في النار، وغير ذلك ولو كان الأمر كذلك، لما بقي على وجه الأرض كافر ولا هالك، ولا جاز إظهار البراءة من أحد من أهل الممالك، في شيء من المسالك، وهذا ممَّا لا يقوله أحد من المليين، فكيف بمن كان من اتباع النبيين ومسافري العليين؟»

وقال أيضاً في ضمن ترجمة الغزالي ما لفظه: «وقد ذكره صاحب مجالس المؤمنين مع نهاية التمجيد والتبجيل، وعده من الشيعة الإمامية وأسبغ عليه الدلائل على سبيل التفصيل، وهذه عين ما ذكره بالفارسية في طرف من كتابه المزبور:

«حجة الإسلام محمد بن محمد الغزالي الطوسي رحمه الله عليه كنيته أو ابو حامد است الخ» فبعد ما نقل كلامه الطويل الذليل جداً قال «انتهى كلام صاحب المجالس»

اقول:

وان كنا رضينا منه بكل خبط وخطاء واشتباه، لكونه مصداق المؤمن الواقعي الذي ينظر بنور الله، فلسنا نرضى منه بمثل هذه العثرة الفاحشة والزلة العظيمة في زعمه الرجل من الشيعة الإمامية، مع أنه من كبار الناصبة في المراتب الكلامية، وهو في الفروع الفقهية والأحكام الشرعية الفرعية كما عرفته من متعصبى جماعة الشافعية، بل لو فرض كون هذا النمط منهم شيعياً، وأمکن حمل مزخرفاته الباطلة على ما كان رضىاً، لما وجد بعد ذلك لسنى مصداق، ولا استند أحد في تشخيص العقائد المليئة بسنن وسياق»

هذا كله قوى متين، نعم لصاحب الروضات كلام آخر اشتباه الأمر عليه من جهة أخرى وهي تشخيص طريقة القاضى فى المجالس وهو قوله فى ترجمة العارف المعروف بمحمد البلخى الرومى بهذه العبارة «وقد أطرء فى مدحه صاحب مجالس

ص: ١٠٨

المؤمنين وجعله من خالص شيعه آل محمد المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين وأزيد ذلك بكونه من أولاد جلال الدين الداعي للدولة العلوية الإسماعيلية وكان ذلك من جهة ظهور أشعاره الكثيرة الموجودة له في المثنوى وديوانه الكبير وغيرهما بل صراحة جملة منها في هذا المدعا بزعمه مع أن ما يوجب أنه من الأمر أعم من الشيعة التي يكون هو بصدد إثباتها وهي التي توجب النجاء من عقوبات العقبي، والفوز بدخول الجنات العلى، والعطية الكبرى، كما قد أشرنا إلى وجه ذلك مراراً فيما تقدم من تراجم أمثال هذا المولى فليتأمل جداً» وذلك لأنّ القاضي قد صرح فيما نقلنا من كلامه في ترجمة علاء الدولة السمناني (١) أنّ مبناه في المجالس على مطلق التشيع لا التشيع المنجى من نار جهنم الموجب للخلود في الجنة.

الثانية:

بيان من العلامة القزويني فإنه قال في هامش نسخة له من كتاب نجوم السماء عند ما نقل فيه مؤلفه الأبيات العشرة التي مرّ ذكرها من قصيدة القاضي رحمه الله في جواب السيد حسن الغزنوي: ومن هذه القصيدة بلاشك هذا البيت الذي أورده المترجم نفسه في المجالس هكذا: «لمؤلفه»:

بس كن حديث غار كه عار است نزد عقل آن حزن و بی قراری شیخ معمرم»

أقول: أورده المصنف رحمه الله في ترجمة فريد الدين العطار في المجلس السادس، فلاحظ إن شئت.

الثالثة:

إعلم أن النسخ المطبوعة من الصواعق المحرقة ليست على ترتيب النسخ الخطية الموجودة من هذا الكتاب من جهة تقديم بعض المطالب وتأخيرها،

ص: ١٠٩

وتبين لى هذا المطلب عند المراجعة إلى النسخ الخطية وقت تصحيح الصوارم إلآ أنى حيث لم أفحص عن هذا الأمر حق الفحص، ولم أرد فى الكشف عنه غاية الكشف، لا أدرى هل هذا التصرف فى التقديم والتأخير فقط كما ذكرناه أم سرى إلى أصل مطالب الكتاب أيضاً من جهة التقليل والتكثير والإضافة والنقصان فمن أراد العلم به فليفحص عنه حتى يتبين له وجه الصواب وذلك لأنه لم يتعلق لنا غرض بالخوض فى هذا الأمر وإنما أشرنا إلى ذلك هنا ليعلم الناظر فى كتاب الصواعق والصوارم أن ترتيب الرد فى كتاب الصوارم مبنى على ترتيب النسخ الخطية الغير المتصرف فيها من كتاب الصواعق فراجع حتى تعرف صدق المدعا.

١١- قصيدة القوسى فى مدح القاضى رحمه الله

قصيدة القوسى فى مدح القاضى

مما ينبغى ذكره هنا قصيدة أنشأها الشاعر المتخلص بقوسى فى مدح القاضى رحمه الله وهو من شعراء عصره، صدر علاء الملك ترجمته فى تذكرته ما بهذه العبارة «مجدد طرز انورى و فردوسى مولانا قوسى، نفسى با تأثير و عبارتى دليذير داشت او را منشآت انيقه و اشعار رشيقة است از اشعار او اين قصيده لطافت آثار است كه در مدح والد مرحوم نور الله مرقده وطيب مشهده گفته:

«قصيده»

چنان زمانه ز ارباب فضل دارد عار كه علم را نبود جز به جهل استظهار
رواج و رونق بازار دهر بين كه بود به قدر مرتبه جهل شخص را مقدار

ص: ۱۱۰

چنان کساد متاع هنر رواج گرفت که تنگ بر سر تنگ است و بار بر سر بار
 غلط شدم چه هنر؟ کو هنر؟ کدام هنر؟ هنر قماش فرنگ است یا متاع تار
 هنر به قدر پیشیزی عزیز اگر بودی چو سیم ناسره صاحب هنر نبودى خوار زبس که علم زعالم رمیده در عجبم
 که نقش علم به عالم چسان گرفته قرار؟!
 درین زمانه که خورشید فضل را به مثل سهای جهل بود پیش دیده آینه دار
 درین زمانه که شعر و شعیر را به قیاس ممیزی نبود غیر دفتر و خروار
 مرا که بندگی اهل فضل شد قسمت مرا که خدمت اهل کمال باشد کار
 بین که گلبن امید من چه بخشد بر! بین که نخل تمنای من چه آرد بار!
 بس است شکوه زمانی خموش شوقوسى به شکوه چند خود و خلق را دهی آزار؟
 ز فقر شکوه کنی و دل تو گنج گهر زخلق رنجه شوی و زبانت آتش بار
 گرت فلک نه به وفق رضا کند گردش ورت زمانه نه بر مدعا بود در کار

ص: ۱۱۱

به آفتاب تو سئل نما که عرض کند شکایت تو به قطب صدور و فخر کبار
 چه آفتاب که در آسمان تعظیمش چو آفتاب بود صدهزار خدمتکار
 ز بحر خاطر من باز مطلعی سر زد که چشم عقل ندید آنچنان دُر شهبوار
 مسبحان زوایای این کبود حصار زبام عرش ندا می کنند لیل و نهار
 که باد تا ابد اندر پناه فضل خدای سر صدور افاضل ز عمر بر خور دار
 خلیل خلق و مسیحا دم و کلیم قدم فرشته طینت و یوسف خصال و خضر شعار
 سحاب چرخ شکوه آفتاب کیوان قدر محیط کوه و قار آسمان بحر ایثار
 جمال چهره دین نور دیده اسلام سپهر فضل و معالی جهان حلم و وقار
 فروغ نور الهی امیر نور الله که دانش از دل او مستضی است لیل و نهار
 چو مهر کز پس صبح دوم نماید روی نمود بعد دوم مطلع سوم دیدار
 زهی ضمیر تو خورشید عالم اسرار کمال پیش کمال تو ناتمام عیار

ص: ۱۱۲

سپهر دست ترا گفته دجله مواج زمانه طبع ترا خوانده قلم ز خار
جهان به مهر تو مشعوف و تا ابد مشعوف خدا ز خصم تو بیزار و از ازل بیزار
تو علتی و فنون فضائلت معلول تو مرکزی و فحول افاضلت پرگار
زهی مدارج قدرت برون ز حدّ قیاس زهی مکارم ذات فزون ز حدّ شمار
دل علیم تو انواع فضل را جامع کف کریم تو میزان جود را معیار
کفت به صورت ابری بود که بر سر خلق به جای باران بارد همه در شهسوار
دلت بمعنی بحری بود که هر موجش جهان جهان گهر حکمت افکند به کنار
ز استقامت رأی و اصابت نظرت اگر مدون منطق شدی دلیل گزار
چنان وجوه خطا گشتی از ضمیرش محو که وضع منطق از و یافتی به رفع قرار
وجود دشمن جاه تو کز تهی مغزی چو جزو لا یتجزی است در خور انکار
چو هست فرض وجودش دلیل بر عدمش گرش به فرض وجودی بود عدم پندار

ص: ۱۱۳

حقیقت بشریت که عین مردمی است مقول اگر بتفاوت شود عجب مشمار
 بلی به ذات مفیض تو و ذوات دگر چسان بود به طریق تساویش تکرار؟
 تو عین مردمی زان سبب چو مردم عین بود مقام تو در دیده اولوالأبصار
 ز بس که هست ترا در فضائل استطلاع زبسکه هست ترا در مسائل استحضار
 ز فیض علم حصولی رسیده کار به آن که نخل ذهن تو علم حضوری آرد بار
 ترا به هندسه و هیأت آن تبخر هست که گر کنی به زمین هیئت سپهر نگار
 بسی عجب نبود از کمال جنسیت که چون فلک مترتب شود بر آن آثار
 ز بس فروع تو است از اصول مستنبط زبس اصول تو با حجت است و برهان بار
 بدیهه پی حل کلام و بسط مقام چو معضلات مسائل کنندت استفسار
 دلیل عقلی و نقلی چهار مذهب را کنی چو حجت فوری و ظاهری اظهار
 تو چون بیان معانی کنی به لفظ بدیع کنند اعشی و سبحان بباقلی اقرار

ص: ۱۱۴

و گر زپرتو حکمت دهی طراز کلام دهد ارسطو چون بوعلی به عجز اقرار
ستایش تو به طب گرچه دون رتبه تست اگر همی نکنم نیست جای استعداز
که کس ادا نکند خاصه در مقام ثنا که آفتاب منیر است و آسمان سیار
اگرچه ملتفت طب نه‌ای ولی به مثل اگر خیال تو در خواب بنگرد بیمار
خواص یمن قدوم تو در لباس خیال صحیح و سالم از خواب سازد بیدار
زمنشآت تو صابی و صاحب از حیرت به خود فرو شده مانند صورت دیوار
مصنفات تو هر یک زشرعی و حکمی جمال شاهد تصنیف راست خال عذار
سپهر منزلتا بنده را به آن در گاه که هست کعبه اخیار و قبله ابرار
عقیده‌ای است کزین پیش داشتند مگر به خاندان نبوت مهاجر و انصار
به خدمت تو ز اخلاص غایبانه خویش اگر شروع نمایم به عشری از معشار
هزار فقره در آن باب طی شود که هنوز بیان نگردد از آن مدعا یکی ز هزار

ص: ۱۱۵

به حضرت تو که باشد مدار فضل و هنر کسی که تحفه شعر آورد به معرض بار
 اگرچه تحفه او در ازای فضل تو نیست شبیه زیره به کرمان و نافه و تاتار
 ولی چو بزم تو دارالعیار معرفت است عجب نباشد اگر نقدی آورد به عیار
 به جز تو کیست ز الماس طبع موی شکاف به جز تو کیست ز اعجاز فضل وحی گزار
 که شاعر از پی محض قبول خاطر او به فکر دقت شعر آن قدر کند اصرار
 که از خیال دقیق آن چنان دقیق شود که همچو رشته تواند گذشت از سوفار
 درین قصیده چو گشتی مرا ز کثرت فکر دماغ فاسد و خاطر کلیل و مغز فکار
 بیاد مدح تو هم مشتغل بآن شدمی که هم بیاده توان کرد دفع رنج خمار
 ولی خوشم که چو معلوم حضرت تو شود که چیست رتبه اشعار من کنی اشعار
 که ای سخنور جادو بیان عفاک الله که ختم شد به زبان تو نوبت گفتار
 به همت تو اگر همت تو یار شود اساس مدح رسانم به گنبد دوار

ص: ۱۱۶

وگر ز مهر قبول تو پرتوی یابم برم چو شعری بر چرخ پایه اشعار
 به عهد انوری و روزگار خاقانی که داشت نقد سخشان روائی بازار
 هم از موافقت روزگار بود که بود وزیر شعر طلب پادشاه شعر شعار
 به عهد ما که به تحسین خشک خرسندیم نشسته‌اند گروهی به صدر صغه بار
 که مدح‌شان کند از خامی از کمال طمع که بسته باد زبان سخنوران زین عار
 دو بیتی از سر اکراه بشنوند و کنند در آن میانه حدیث زر و ضیاع و عقار
 به این روائی بازار شعر در عجبم که وزن و قافیه چون می‌شوند باهم یار!
 عجبت آنکه کسی در زمانه نیست که نیست به زعم فاسد خود نقد شعر را معیار
 نکرده فرق ردیف از روی وردف از قید مزید جسته و خود را دخیل کرده شمار
 مدار بر سخن زیف و اعتراض سمج مصرّ به دقت بی‌جا و حرف دور از کار
 ز بی‌تصرفی شوهران بکر سخن درون حجله خاطر عرائس‌اند افکار

ص: ١١٧

نشسته اند بزير لباس غم مستور چو بيوگان همه را بر رخ اميد غبار
سخن شناس نه و روزگار سرد سخن گهر طلب نه و گوهر شکن قطار قطار
سخن شناس اگر بشکندم گهر زآن به که ناشناس کند گوهرم به فرق نثار
فلک جنابا ز احوال نا مشخص خویش به خدمت سزد ارشمه ای کنم اظهار
دو سال شد که به جرم هنر زمانه مرا فکنده دور بصد درد دل زیار و دیار
زمانه بر سر آزار و چرخ مایل جور سپهر دشمن روی و ستاره دشمن سار
به هیچ نحو نشد صرف ماضی عمرم به غیر کسب کمال از مصارف اعمار
ولی زگردش احوال حال می ترسم که بگذرد همه مستقبلم بدین هنجار
مراسم منبع آب حیات و چشمه طبع ولی زسنگ جفای زمانه خاک انبار
گرم زمانه پسندد توأم چنین میسند ورم فلک بگذارد توأم چنین مگذار
همیشه تا بود اندر جهان شماره عمر اساس عمر تو پاینده تا به روز شمار
أقول:

يؤخذ من ملاحظة هذه القصيدة أن القاضي قدس سره كانت له يد في الهيئة والطب أيضاً.

١٢- تلمذ القاضي عند المولى عبدالواحد فى المشهد الرضوى

تلمذ القاضي عند المولى عبدالواحد فى المشهد الرضوى

إعلم أن ما ذكره الفاضل المعاصر فى شهداء الفضيلة من «أن القاضي قدس سره قد قرأ فى تستر على المولى عبدالوحيد التستري»
يشتمل على الاشتباه من جهتين، الأولى من جهة اسم أستاذ القاضي قدس سره وذلك لأن اسم العالم النحرير التستري الذى تلمذ
القاضى عليه «عبدالواحد» لا عبدالوحيد نعم «عبدالوحيد» اسم عالم جيلانى معاصر للمولى عبدالواحد كما سيذكر تفصيلاً على أننا نقلنا
سابقاً ما يدل على ذلك من صاحب الذريعة (١) الثانية من جهة مكان تحصيل القاضي وتلمذه وذلك لأن تلمذ القاضي على المولى
المذكور لم يكن بتستر بل كان فى المشهد المقدس الرضوى كما سيأتى ذكره مبسوطاً إلا أنه أخذهما من صاحب رياض العلماء
قدس سره وحيث أن كلامه مع اشتماله على الاشتباهين المذكورين نفيس جداً أنقله بطوله هنا ثم أشير إلى وجهى الاشتباه وهو قوله
قدس سره:

«السيد الجليل الأواه القاضي نورالله بن السيد شريف الدين الحسينى المرعشى التستري الشهير بالأمير السيد الساكن بالبلاد الهندية
صاحب كتاب مجالس المؤمنين بالفارسية وغيره من التصانيف الكثيرة الجيدة وهو قدس سره فاضل عالم دين صالح علامة فقيه،
محدث بصير بالسير والتواريخ، جامع للفضائل، ناقد فى كل العلوم، شاعر منشىء، مجيد فى قدره، مجيد فى شعره، وله يد فى النظم
بالفارسية والعربية، وله أشعار وقصائد فى مدح الأئمة عليهم السلام مشهورة، وبالبال أن له ديوان شعر

ص: ١١٩

وكان قدس سره من عظماء علماء دولة السلاطين الصفوية وكان فى أول أمره فى مقرّه ومولده وهو تستر من بلاد خوزستان وقد قرأ فيه على المولى عبدالوحيد التستري ثم رحل عنه إلى بلاد الهند وجعل فيها قاضياً وكان متصلباً فى التشيع (إلى أن قال: (١) وهو أول من أظهر التشيع فى الهند من العلماء علانية ولم أعلم أنه على من قرأ وعند من قرأ فليراجع ولكن كان رحمه الله معاصراً لميرزا مخدوم الشريفي صاحب نواقض الروافض).

أقول:

فعلم من هذا الكلام أن الأفندى قدس سره زعم أن اسم أستاذ القاضى قدس سره عبدالوحيد (٢) وعلم أيضاً أنه لم يطلع على أن القاضى قدس سره كان مقيماً مدّة مديدة فى المشهد المقدس الرضوى لتحصيل العلوم وعلى أن استفادته من المولى عبدالوحيد كانت فى تلك العتبة المقدسة كما هو المصرح به فى كلام ولده علاء الملك كما مرّ بل صرح القاضى قدس سره نفسه فى مجالس المؤمنين بأنه أقام برهه من الزمان فى المشهد لتحصيل الكمالات وهذا نصّ كلامه فى أواخر المجلس الأول (٣) تحت عنوان سبزوار: «ومؤلف اين كتاب وقتى كه در مشهد مقدس به تحصيل علوم وتكميل نفس شوم اشتغال داشت از بعضى اعيان از مردم آن ديار شنیده كه چون كمال الواعظين

١- قولنا «إلى أن قال» إشارة إلى الجزئين اللذين تركنا نقلهما هنا لنقلنا إياهما فيما مضى، وكانت بين الجزئين هذه الفقرة «وقصة قتله مشهورة» وقال بعد ذلك فى آخر الكلام المذكور هنا: «وأما مصنّفاته فقد وجدنا على ظهر كتاب مجالس المؤمنين له فهرس بعض مؤلفاته فنقلناها كما رأيناها» فنقل ما كان هناك وزاد عليه ما ظفر به من مواضع أخرى من اسامى تأليفاته وتصنيفاته التى مرّ ذكرها نقلًا عنه وعن غيره.

٢- لا مجال لاحتمال نسبة تحريف «عبدالواحد» إلى «عبدالوحيد» إلى النساخ لأننى نقلت العبارة من خط الأفندى طيب الله مضجعه.

٣- ص ٢٤ من الطبعة الاولى

ص: ۱۲۰

مولانا حسين كاشفى سبزوارى الخ» وأيضاً يدلّ على المدّعا دلالة صريحه ما نقله علاء الملك قدس سره فى محفل فردوس عن والده القاضى قدس سره عن أستاذه الجليل المولى المذكوره قدس سره فى ضمن ترجمه نفسه ونقل ما جرى عليه فى سنّى عمره: فالأولى أنّ مذكر الترجمة بعينها هنا حتى يتبين صدق المدّعا بالنسبة إلى اشتباهين المذكورين.

۱۳- ترجمه المولى عبدالواحد بقلم تلميذه القاضى قدس سره

ترجمه المولى عبدالواحد بقلم تلميذه القاضى

قال علاء الملك فى محفل فردوس فى شرح حال هذا المولى ما لفظه:

«المولى المحقق النحرير والبحر الغزير عبدالواحد بن على - قُدّس سرهما - افادت پناهى كه عقل مستفاد از قوت قدسيه او مستفيد وفكر فلک پيمای او با ملاء أعلى گفت و شنيد بود، نفس قدسيش در استنباط شرايع اسلام توأم وحى و الهام مى نمود و فهم دقائق پرستش عقل كل را الزام وافحام مى فرمود والد مؤلف نور الله مرقدہ در بعضى از مقالات خود تحرير نموده كه حضرت استاد محقق نحرير عبدالواحد - روح الله روحه - مى فرمودند كه چون در شوشتر كافيه و متوسط در خدمت عم خود ملا سعدالدين متخلص به «بيكسى» خواندم ببصره رفتم كه از آنجا به نجف اشرف رفته در خدمت مير فضل الله استر آبادى و ديگر فضلاء كه آنجا متوطن شده بودند تحصيل نمايم اتفاقاً مانعى از توجه به آن صوب بهم رسيد و از راه بنادر به شيراز رفتم و وقتى به شيراز رسيدم كه هيچ يك از فضلاى شيراز در شيراز نبود بلكه طالب علمى كه شرح شمسيه پيش او بخوانم نبود چه خواجه جمال الدين محمود را قاضى جهان به تبريز فرستاده به تعليم پسر خود ميرزا شرف برده بود و شيخ نصر البيان به اردوى معلّى رفته بود و شيخ منصور و ملا تقى الدين محمد به گرمسير رفته بودند و ملا سليمان و جمعى ديگر به طرفى ديگر رفته بودند بنا بر اين شش ماه در شيراز مدرس على الاطلاق بودم و

ص: ۱۲۱

زنجانی و کافیه و متوسط درس می گفتم تا آنکه ملا محمد شاه لاری از لار به شیراز آمد و من پیش ملا محمد شاه شرح هدایه قاضی می خواندم و ملا میرزا جان از غایت کدّی که داشت با من شریک شد و چون شرح شمسیه و شرح هدایه را تمام کردم ملا آقا جان شیروانی که از افاضل تلامذه خواجه جمال الدین محمود بود از تبریز به شیراز آمد و من پیش او شروع در خواندن جواهر شرح تجرید نمودم و چون ملا آقا جان غریب بود و از هیچ ممرّ معاشی نداشت من در هفته‌ای دو روز کتاب را تعطیل می کردم و از اجرت آن چون در شیراز ارزانی بود اوقات ملا- و من و برادر خُرد من که حسن نام داشت می گذشت تا آنکه در این اثنا خواجه جمال الدین محمود بعد از دوازده سال از تبریز به شیراز آمد و قصد او آن بود که چون از قاضی جهان رعایت خوب یافته طالب علمان را رعایت نموده در شیراز بطریقه سید الحکماء میرغیاث الدین منصور کرسی نهاده به افاده مشغول شود و ندای «إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ» (۱)

به گوش هوش افاضل زمان رساند اما چون در وقتی که از اصفهان بیرون می آمد داماد او با اسباب پیش از سوار شدن خواجه در وقت سحر از دروازه شهر بیرون آمد جمعی از یتیمان او را کشتند اموال و کتب و مسودّات خواجه را بردند خواجه پریشان و بی سامان به شیراز درآمده و راه اختلاط مردم را بر خود مسدود ساخت تا آنکه مرحوم شیخ شمس الدین ولد مجتهد الزمانی شیخ ابراهیم قطیفی از هند دکن (۲) با

۱- بقره / ۳۰

۲- دکن یادکهن - ولایتی است در هند و به اعتبار جهات چهارگانه چون در جنوب واقع است دکن گویند و هندیان با هاء (دکهن) می نویسند ولی در تلفظ دکن می گویند. ناحیه‌ای است شبه جزیره‌ای به شکل مثلث در جنوب هندوستان که پایتخت آن حیدرآباد است و تا قبل از تقسیم هندوستان نظام دکن بر آن حکومت می کرد و پس از استقلال هندوستان ایالتی از هند به شمار می رود. «لغت نامه دهخدا».

ص: ۱۲۲

زر و جمعیت بسیار به شیراز آمد و او به خدمت خواجه رفته و نیازمندی بسیار اظهار نموده، از نقد و جنس، هدایای لایق به خدمت خواجه فرستاد، و التماس نمود که شرح تجرید و حاشیه افاده فرمایند، چون طلبه مانند ملا احمد اردبیلی و ملاحاجی محمود یزدی و ملا میرزا جان باغنوی و سید حسین عمیدی و ملا عبدالله شوشتری و ملا محمد شریف اصفهانی (۱)، و غیرهم، در حاشیه قدیم با شیخ شمس‌الدین شریک شدند، ملا- آقا جان از غایت محبتی که با من داشت گفت که برو و شریک درس این جماعت شو که ادراک درس حضرت خواجه غنیمت است، (الی أن قال):

می‌فرمودند که أفهم شریکان ما ملا حاجی محمود یزدی بود و بعد از او ملا احمد اردبیلی و افهام دیگران متقارب بود و چون ملا حاجی محمود (۲) بنا بر قوت فهم با حضرت استاد از روی قدرت و جدل بحث میکرد و استاد را آن طریقه خوش نمی‌آمد لاجرم خاطر ایشان از او مکدر بود، احیاناً روزی کسی نسبت فضیلتی تلامذه ایشان از ایشان می‌پرسید و ایشان در آن اثناء فرمودند که ملا محمد شریف اصفهانی (۳)، ملا حاجی محمود را درس میتواند گفت، چون این سخن بگوش ملا حاجی محمود رسید به مقتضای غیرت طبیعت آزرده شد، به حضرت استاد گفت که، شنیده‌ام که فرموده‌اید که ملا- محمد شریف مرا درس می‌تواند گفت می‌خواهم که مبحثی را از علمی تعیین کنید تا من بر او بخوانم و

۱- کل هؤلاء من المشاهير المترجمة أحوالهم في كتب التراجم فمن أرادها فليطلبها من هناك.

۲- قال بعض الأفاضل في هامش الموضوع من نسخة الكتاب ما لفظه: «أقلّ عباد در شطری از ایام مطالعه شرح تجرید مولانا ملا حاجی محمود را نمودم بمراتب از ملا علی قوشچی و شارح قدیم اصفهانی بهتر نوشته است و نسبتی ندارد شرح مولانا به آنها فطوبی له و حسن مآب».

۳- قال بعض الأفاضل في هامش الموضوع من نسخة الكتاب ما لفظه: «واضح باد که مولانا محمد شریف از فحول افاضل رویدشت اصفهان و جامع معقول و منقول است و اسم سامیش در اجازات مثبت است».

ص: ۱۲۳

بینم که چگونه از عهده درس گفتن من بر می آید، حضرت استاد چون دانستند که تفضیل ایشان ملا محمد شریف را اصلی ندارد خصوصاً در علوم عقلیه فرمودند که بسم الله شما صفحه‌ای را از مطول مطالعه کنید و او مطالعه کند و صباح پیش او بخوانید تا حقیقت ظاهر شود و از طرفین بر آن قرار دادند و طالب علمان همگی متوجه مطالعه آن مبحث شدند و حضرت استاد در مقام امداد ملا محمد شریف شدند و چون ملا حاجی محمود را با من طریقه یاری و برادری بود بعد از یک پاس شب که از مطالعه آن مبحث فارغ شدم و بعضی از دقائق و نکات به خاطر رسید متوجه حجره ملا حاجی محمود شدم که بینم که او چکار کرده دیدم که مغموم و مأیوس تکیه کرده و از مطالعه دلگیر شده و سخنان بلند که به قدر قضای فهم خود می‌خواسته که بیابد نیافته به او گفتم که چه حال داری؟ و چرا مکدری؟ گفت هر چند فکر کردم سخنی بلند نیافتم به او گفتم که این علم عربیت است سخن بلند در هر مقام نمی‌توان یافت مدار بر تدقیق در نکات و دخل در آن است از این مقوله چیزی چند باید یافت که قابل سؤال باشد و خصم را به استفسار از آن عاجز توان ساخت این معنی او را معقول افتاد و به اتفاق نکته‌ای چند در آن مبحث یافتیم علی‌الصباح ملا حاجی محمود جزء مطول را برداشته در مجلس استاد که محفوف به افاضل بود حاضر شد و قرائت عبارت بر ملا محمد شریف نمود و چون شروع بتقریر شد ملا حاجی محمد نکته‌گیری‌ها را به جایی رسانید که ملا محمد شریف عاجز شد و مدد استاد مفید نیفتاد و این معنی موجب کدورت استاد شد و ملا حاجی محمود ترک درس کرد و بواسطه امدادی که من او را کرده بودم استاد از من نیز اندکی رنجید اما آخر معذور داشت و بالجمله از شیراز به اصفهان و از اصفهان به قزوین رفتم و به خانه میر علاءالملک مرعشی نزول نمودم و او پیش من حاشیه مطالع قرائت مینمود و

ص: ۱۲۴

فاضل مدقق ملا- ابوالحسن کاشی در آن زمان در قزوین بود و میان او و میرعلاءالملک بر سر امری رقابت بود و میرعلاءالملک میخواست که او را آزاری کند لاجرم در روزی که خبر گرفته بود که ملا ابوالحسن سر مقبره شاهزاده علاءالدین حسین که محل اجتماع مردم است به سیر آمده مرا همراه برداشته و آنجا برد و به اتفاق با ملا ابوالحسن ملاقات واقع شد و خدمت ملا چون بر خصوصیات احوال و طالب علمی من مطلع شد گفت سخنی به شما نقل میکنم و آنگاه سخنی را که در تحقیق موجهه سالبه المحمول داشت نقل کرد، من گفتم که این تحقیق مخالف اصول قوم است ملا- ابوالحسن گفت که من دعوی موافقت آن با اصول قوم نمیکنم میگویم که موجهه سالبه المحمول که مفهوم محصیلمی داشته باشد بهم می‌رسانم و بعد از آن به طریقی که استادان تحسین تلامذه کنند گفت:

«خوبک، خوبک» و من به غایت از آن آزرده شدم و رساله اثبات واجب را که در آن ایام نوشته بود بدست آورده در مقام ردّ شدم و قطع نظر از منوع و نقوض که بر او ایراد نمودم ظاهر ساختم که شش دلیل او از شرح هیاکل میرغیاثالدین منصور و شرح او بر رساله واجب پدرش میرصدرالدین محمد مأخوذ و مسروق شده و ملا ابوالحسن بنا بر آن تغییر آن نسخه کرده و نسخه‌ای را که الحال مشهور شده نوشت (۱) بعد از آن از قزوین متوجه اردبیل شدم و چون وصف درس

۱- أشار إلى هذا المطلب القاضي قدس سره فی مجالس المؤمنین، فی أواخر المجلس السابع، فی ترجمه الامیرغیاثالدین منصور الشیرازی و عبارته بلفظه هكذا: «و غرض از تفصیل تصانیف حضرت میر و اظهار تشرف بمطالعه اکثر آن رد بر کلام بعضی از افاضل عصر است مثل ملا ابوالحسن کاشی و ملا میرزا جان شیرازی که مصنفات حضرت میرزا که اکثر بواسطه نفاست متداول نشده بود و بدست هر که می‌افتد به آن ضنت میکرد ایشان بدست آورده سخنان خوب را از آنجا می‌دزدیدند و جهت پی غلط کردن می‌گفتند که از تصانیف میر غیاثالدین منصور به غیر نامی است و بعضی کتب که در مصنفات متداوله خود نام آنرا مذکور ساخته وجود خارجی نیافته و اگر احیاناً یکی از آن کتب بدست طالب علمی افتاد و بر دزدی ایشان مطلع شد دعوی توارد میکنند و از حضرت استاد محقق نحریر- رُوح اللّه روحه- شنیدم که می‌فرمودند که ملا ابوالحسن شش دلیل از جمله ادله‌ای که در رساله اثبات واجب ذکر کرده و آن را از جمله خواص فکر خود شمرده از شرح هیاکل حضرت میر انتحال نموده و در ایامی که به التماس بعضی از اعزّه ردّی بر رساله او می‌نوشتم اظهار سرقت و انتحال او کردم آن رساله را متروک ساخته رساله دیگر تألیف نمود اگرچه آن نیز خالی از سرقت و انتحال نیست».

ص: ۱۲۵

حاشیه مطالع میر ابوالفتح شرفه عالم گیر شده بود خیال کرده بودم که درس گفتن او خارج از طوق بشر است لاجرم از غایت حرصی که به طلب علم داشتم التماس درس حاشیه مطالع از او کردم و خود شروع در درس شرح تجرید و حاشیه قدیم نمودم و تمام طلبه که شرح تجرید و حاشیه پیش او می خواندند به من رجوع کردند و چون دو درس از حاشیه مطالع خواندم میر ابوالفتح انصاف آورده گفت که ملا شما را حاجت خواندن شرح مطالع نیست به درس آن مشغول شوید و اگر جای مشکلی روی دهد با ما مطارحه آن کنید آن گاه جمیع حواشی و متعلقات حاشیه مطالع با حواشی خود پیش من فرستاد و پسر خود میر ابو طالب را نیز گفت که به درس حاشیه او حاضر شو و چند ماه که در اردبیل بودم با میر ابوالفتح صحبت نیک در گرفت و با او مطارحه و مباحثه بسیار شد و چون من سخنان بسیار در اثنای شرح حاشیه مطالع بر طلبه القاء می کردم خدمت میر گمان برده بود که تعلیقه می کنم در وقتی که از اردبیل متوجه گیلان شدم به من گفت که مسوده تعلیقه ای که بر حاشیه مطالع کرده اید به ما بدهید گفتم که تعلیقه نکرده ام و تا غایت عادت بر قید سخنان واقع نشده و چون از آن جا به گیلان آمدم و شروع در درس سدیدی موجد پیش صدر الشریعه کردم دیدم که علمیت او سهل است اما جهت ضبط بعضی اصطلاحات و مسموعات طب اکثر شرح سدیدی را بر او خواندم و صدر الشریعه چون قانون نخوانده بود و دید که

ص: ۱۲۶

سلیقه مرا در طب مناسبت تمام است گفت که اگر کلیات قانون مباحثه شود خوب است پاره از قانون نیز مباحثه شد و در اکثر مواضع استفاده بیش از افاده بود و چون در آن ایام حاکم گیلان پسر صدرالشریعه را کشته بود و از صدارت معزول ساخته و ملا عبدالرزاق گیلانی صدر شده بود و میان او و صدرالشریعه نهایت عداوت بود بعضی از طلبه عراق که به گیلان رفته بودند و به درس ملا عبدالرزاق حاضر می شدند با من ملاقات نمودند و گفتند که اگر می خواهی که در گیلان چند روزی باشی می باید که با ملا عبدالرزاق ملاقات کنی و الا مضرّت از او خواهی یافت بالضروره متوجه ملاقات او شدم و او از احوال پرسید و شرح احوال تا وصول به اردبیل و تعریف میر ابوالفتح رسید و چون او به سبب بعضی از اغراض فاسده منکر میر ابوالفتح بود چون نام میر ابوالفتح از من شنید در مقام انکار و نفی فضیلت او شد من گفتم که خدمت میر نه این چنین است که شما تصور فرموده اید ایشان را سخنان به رتبت هست اگر خواهید سخنی از ایشان نقل کنم گفتند نقل کنید از سخنان میر سخنی را که با او مطارحه کرده بودم و پسندیده طبع من افتاده بود بر او نقل کردم و ملا عبدالرزاق شروع در منع و نقض نمود و به اندک سعی دفع منع و نقض او نموده آن سخن را تمام کردم ملا خجل شده جهت دفع خجالت گفت یک سخن دیگر نقل کنید و ملا اینجا نیز در مقام منع و نقض شد و نگذاشتم که کاری از پیش برد لاجرم به غایت از دعوی خود منفعل شد و تا من در گیلان به صحبت او می رسیدم هرگز نام میر ابوالفتح نبرد اما به انتقام این با ملا عبدالوحید گیلانی که شاگرد او و شاگرد دیگران بود و به غایت بّحاث و تیز چنک بود قرار داد که مبحثی از حاشیه قدیم را مطالعه کند و با او مطارحه آن نماید و بعد از آن مجلسی سازند و ملا عبدالوحید را با من به بحث اندازند و خود و دیگران مدد او کنند شاید غلبه او بر من ظاهر شود و آخر چنان کردند و چون

ص: ۱۲۷

بحث در ما بین منعقد شد ملا- عبدالوحید با هر مقدمه چندین سخن درشت ناهموار می گفت و می خواست که مرا به درشتی مضطرب سازد و من اغماض عین از درشتی های او می نمودم و القای مقدمات می کردم و سخن را منتقح می گفتم تا سکوت و افحام او را ضروری شد و مجال مکابره و عناد نماند و ملا عبدالوحید و ملا عبدالرزاق هر دو سر پیش انداختند در این اثنا داعیه انتقام آن درشتی های ملا- عبدالوحید در دل آمد و به او خطاب کرده گفتم که آن که من در جواب درشتی های تو که در اثنای بحث واقع می شد سپر انداخته بودم و مقابله به مثل آن نمی نمودم جهت آن بود که مبحث گم نشود و حال سخن هر کس ظاهر گردد و الحال دانسته ای که بد کردی و بد گفتی و سر بر دیوار زدی ولایت طالب علمان نیست که در بحث به سخنان نامعقول متکلم شوند و چون از مباحثه طب به قدر امکان فارغ شدم شروع در قرائت شرح مختصر اصول عضدی بر قاضی ابوالحسن لاهیجی که از قدمای فضیلت گیلان بود نمودم و بعد از مباحثه طرفی از آن کتاب متوجه قزوین گردیدم و از آن جا در خدمت مرحوم صدارت پناه میرسید علی متوجه زیارت مشهد مقدس شدم و بعد از چند مدت از آن جا به شوشتر رفتم و چهار سال در آن جا به مطالعه کتب نفیسه که در کتابخانه سادات عالی درجات بود مشغول شدم و شرح مبادی اصول را در آن جا به نام پادشاه دین پناه شاه طهماسب- انار الله برهانه- نوشتم و هم چنین مسوده شرحی بر تهذیب اصول نمودم و چون کتب نفیسه اصول مثل محصول و نهایت الوصول و تلویح و شروح متعدده منهاج و شروح متعدده تهذیب در آن کتابخانه بسیار بود در آن علم تأمل بسیار نمودم و چون مرتبه دوم و مرحوم میرسید علی را از شوشتر طلبیده صدر ساختند به اتفاق ایشان آمده منظور نظر شاه دین پناه شدم و تدریس اردوی معلی و تعلیم سلطان حیدر میرزا که ولی عهد بود به من مفوض

ص: ۱۲۸

شد و مدتی در مدرسه رزم ساره قزوین به درس قواعد فقه و شرح اشارات و شرح مختصر عضدی و شرح تجرید و حاشیه قدیم و غیر آن اشتغال نمودم و قاری درس شرح اشارات میرزا جان پسر معصوم بیگ صفوی بود و در اکثر آن درس‌ها میرزا مخدوم شریفی و خواجه افضل الدین ترکه (۱) حاضر می‌شدند و چون در تعلیم سلطان حیدر میرزا و محافظت ترکان محظوری چند بود که بیم جان بود از خدمت میر التماس نمودم که مرا از آن خدمت خلاص سازند و خدمت میر فرمودند که حضرت شاه را با تو اعتقاد تمام است این التماس به درجه قبول نمی‌افتد بناچار جهت خلاصی خود را بیمار و محنت‌دار ظاهر ساخت و تا یک سال حال بدین منوال بود و شاه دین پناه از خدمت میر احوال می‌پرسیدند و اظهار کلفت از ترضیع اوقات سلطان حیدر میرزا می‌نمودند و میر عذر بیماری مرا می‌گفتند تا آنکه بعد از یک سال سیادت و افادت پناه میر فخرالدین سماکی که از افاضل تلامذه میرغیاث‌الدین منصور بود از سبزواری به اردوی معلی آمد و خواهرزاده او میر محمد مؤمن که جوانی فاضل بود با او همراه بود پادشاه دین پناه از من مأیوس شده تدریس اردو را به میر فخرالدین عنایت کردند و تعلیم سلطان حیدر میرزا را به میر محمد مؤمن و من بعد از اندک وقتی اظهار صحت

۱- يعلم حال كليهما من هذه العبارة التي ذكرها القاضي قدس سره في مجالس المؤمنين في أواسط المجلس السادس في ترجمه السيد حيدر الآملی: «و از حکایات مناسب به این مقام آن است که در زمانی که شاه اسمعیل ثانی - رحم الله اسلافه - از زندان قلعه قهقهه خلاصی یافته پادشاه شد و به واسطه احتراز از تناول افیون و استمرار عادت به حبس و سلوک از حرکت کردن و سواری عاجز و زبون شده بود بنا بر آن می‌خواست که دفع منازعت پادشاه روم و ازبکان شوم به اظهار موافقت در مذهب نماید تا او را در مدافعه ایشان حرکت نباید کرد، میرزای مخدوم شریفی و ملا میرزا جان غنوی عمری و ابو حامد پسر شیخ نصر البیان شیرازی گول خورده بودند و او را سنی گمان برده بودند و بنابراین همواره با خواجه افضل الدین محمد ترکه اصفهانی که در آن اوان از اذکیای فضلی امامیه و صاحب ذوق در مطالب صوفیه بود مناظره و مشاجره می‌نمودند الخ».

ص: ١٢٩

نموده التماس رخصت زیارت مشهد مقدس و تدریس آنجا نمودم و فرمان عالی شأن در باب تدریس و وظیفه من صادر گردید و مرتبه دیگر به شرف زیارت آن مرقد منور فائز شدم و قرار دادم که در این مرتبه ترک درس و بحث علوم عقلیه نموده اجتهاد در مسائل شرعیه را نصب العین خاطر سازم.

والد مرحوم- نورالله مرقدہ- در حاشیه شرح هدایه فرموده که «إنّ فی أوّان مجاورتنا للمشهد المقدّس الرضوی- علی مشرفها ألف سلام و تحیة قدم عدّه مستعدّه من أبناء بعض أفاضل لاهیجان إلی المشهد المقدّس فاستعدّوا ذات یوم لزیارة الأستاذ وأعدّوا بأجمعهم شبهة وعرضوها علی الأستاذ وهی هذه:

«مقدورات الله تعالی إمّا متناهیة أو غیر متناهیة، فإن كانت متناهیة فهو باطل لأن قدرته تعالی لا تنتهی إلی مرتبة وإن كانت غیر متناهیة أمکن وجودها فی علم الله بالفعل بل نقول: أنّها متحقّقة فی علمه تعالی فیلزم إمكان وجود غیر المتناهی فی الذهن وهو محال؛ لأنّ وجود غیر المتناهی سواء كان بین أجزاءه ترتّب أم لا- ممتنع فی نفس الأمر سواء كان فی الذهن أو فی الخارج، فأجاب الأستاذ- روّح الله روحه- بأنّ هذا مبني علی أنّ الحصول فی غیر الأذهان السافله داخل فی الوجود الذهنی وهو ممنوع، ولو سلّم فلا نسلم أنّ حصول الأمور الغير المتناهیة فی الوجود محال، ولو سلّم فلا- نسلم أنّ غیر المتناهی إذا لم یکن بین أجزاءه ترتّب ممتنع و جریان الدلیل ممنوع كما بیّنه العلامة الدوانی فی بحث العلة والمعلول فی حاشيته القديمة بقوله: «والحق الخ» إن قیل: نحن نعرض اعتراضاً إلزامياً علی من قال بجمیع ذلك.

قلنا لم یقل أحد بمجموع ذلك ولا- یخفی أنّ تلك الشبهة ترجع إلی إشکال یورد علی قول الحكماء: أنّ الجسم ینقسم إلی غیر النهایة بمعنی لا یقف و تحریره أنّ الأجزاء الممكنة الحصول إمّا متناهیة أو غیر متناهیة، فإن كانت متناهیة انتهت

ص: ١٣٠

القسمه، وإن كانت غير متناهيه كانت الذوات متحققه في نفس الأمر لأن القسمه لا تحدث ذوات الأجزاء فيلزم تحقق الذوات الغير المتناهيه وهو محال والفرق بينهما أن ههنا يقال: هو محال بعين الدليل الذي يبطل القول بتركب الجسم من الأجزاء الغير المتناهيه بالفعل، وهناك يقال: «إنه محال لما تقرّر من استحالة وجود الأمور الغير المتناهيه» انتهى ما أفاده الأستاذ في جوابهم بديهه.

و از مصنفات ايشان شرح تهذيب اصول است، ديگر شرح مبادي، شرح ارشاد، حاشيه شرح مختصر عضدي، حاشيه كنز العرفان، حاشيه شرح تجريد، حاشيه شرح قديم، حاشيه شرح هدايه، حاشيه شريفه شمسيه، حاشيه تهذيب منطق، حاشيه حاشيه خطائي، حاشيه شرح هدايه اصول حديث، حاشيه رساله عمل به قول ميث، حاشيه اثبات واجب ملا ابوالحسن كاشي، تكمله حساب، انموذج و از اشعار ايشان است اين ابیات (فذكر شيئاً من شعره).

أقول:

للقاضي قدس سره أساتذه أخرى غير المولى المذكور كما يدلّ عليه ما مرّ من عبارة علاء الملك في أثناء ترجمته وهو «و در خدمت محقق نحرير مولانا عبدالواحد و ديگر موالى به استفاده اشتغال نمودند» و يدلّ عليه أيضاً ما ذكره القاضي قدس سره نفسه في مجالس المؤمنين، في أواخر المجلس السابع، في ترجمه المحقق الدواني بعد ذكر تأليفاته وهو «اين است مجموع آنچه از مآثر اقلام خدمت علامى به نظر اين مستهام رسیده يا از استادان خود كه تلميذ ايشان به يك واسطه به او منتهى ميشود شنیده».

١٤- ترجمه أسرة القاضي قدس سره

ترجمة أسرة القاضي

إلى هنا تمّ لنا ما أردنا ذكره من ترجمه القاضي قدس سره فآن أن نذكر ترجمه جماعة من علماء أسرة القاضي كما وعدناك به في أول الكتاب فنقول: أمّا جدّه السيد

ص: ۱۳۱

نورالله فقد ذكر حفيده القاضی نورالله قدس سره ترجمته في أوائل المجلس الخامس من كتابه المجالس هكذا:
(ترجمه جَدِّ القاضی بقلم القاضی قدس سره)

ترجمة جَدِّ القاضی بقلم القاضی

السيد الكامل المؤيد ضياء الدين نورالله بن محمد شاه الحسيني المرعشي الشوشتری رافع رايات مذهب اثنا عشری، خالغ صفات ذميمة بشری، متخلق به اخلاق حميده نبی الوری؛ متأدب به آداب مرضیه ائمه هدی، مرجیح آستان فقر بر آسمان غناء، مفضل سعادت دين بر سلطنت دنيا، معتكف زاویه «أَلْفَقَرُّ فَخْرِي»، (۱) متولى آستانه «مِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي» (۲).
، جامع علوم دينی، و مستجمع معارف يقينی، مرجع علما و فضلا، و ملجأ فقرا و صلحا بود و صورت نسب شريف و شجره پر ثمره منيف آن شجره ثمره هدايت، و ثمره شجره فضل و درايت بر اين وجه است «نورالله بن محمد شاه بن مبارزالدين منده بن الحسين بن نجم الدين محمود بن أحمد بن الحسين بن محمد بن أبي المفاخر بن علي بن أحمد بن أبي طالب بن إبراهيم بن يحيى بن الحسين بن محمد بن أبي علي بن حمزة بن علي بن حمزة بن علي المرعش بن عبدالله بن محمد الملقب بالسليق بن الحسن بن الحسين الأصغر بن الإمام علي زين العابدين بن الإمام الحسين الشهيد المظلوم بن أمير المؤمنين علي المرتضى صلوات الله و سلامه عليهم» شعر:

نَسَبٌ تَضَاءَلَتْ الْمُنَاسِبُ دُونَهُ وَالْبَدْرُ مِنْ فَخْرِهِ فِي بَهْجَةٍ وَضِيَاءِ

جَدِّ چهارم سيد نجم الدين محمود كه اختر فضل و هنر بود از دارالمؤمنين

۱- بحار ج ۳۰ / ۶۹ «عن رسول الله صلى الله عليه و آله...»

۲- بقره / ۲۰۷

ص: ۱۳۲

آمل مازندران به عزم زیارت عتبات عالیات به جانب بغداد توجه نمود و از آنجا به شوشتر آمده به صحبت سید أجل امیر عضد المله الحسنی که در آن وقت نقیب سادات آن دیار و مقتدای اهالی آن ناحیه میمنت آثار بود رسید و چون آن سید بزرگوار انوار فضل و نجابت و آثار رشد و نقابت از جبین مبین او مشاهده نمود تکلیف او نمود و صبیبه قدسیه خود را بحاله او در آورد و چون سید عضدالمله وفات یافت و نسل او منحصر در همان صبیبه بود، ضیاع و اقطاعی که در شوشتر داشت به حسب ارث و استحقاق به سید نجم‌الدین محمود مذکور رسید و بعد از آنکه آفتاب حیات آن اختر سپهر کمال روی به مغرب فنا نهاد، اختلال بسیار به حال اهالی آن حوالی راه یافت و به علت تمادی ریاح حوادث و محن، و توالی عواصف فترات و فتن، و استیلای اصحاب شقا و شقاق، و استعلای اهل تغلب [تقلب] و نفاق، سالها چراغ علم در آن دودمان منطفی و به حجب تقالیب روزگار فتنه بار متواری و مختفی بود

شعر

نه رونق بود در دار السیاده ولا عیش علی حسب الإراده

فتاده هر دلی در زیر باری بسر می‌رفت ناخوش روزگاری

تا آنکه دیگر باره به توفیق ملک علمام و امداد بواطن فیض مواطن اسلاف کرام از پرتو نور وجود فیاض الخیر والوجود سید ضیاءالدین نورالله مذکور - نورالله تعالی مرقدہ بمصاییح الغفران و قنادیل الرضوان - منور و مستضیء گردید و اشعه آن نور ثاقب به اباعد و اقارب رسید، القصه توفیق یزدانی و تأیید آسمانی قرین رأی آن مظهر الطاف ربانی گشته در عنفوان جوانی به اتفاق برادر خود سید

ص: ۱۳۳

زین الدین علی که از راه شیراز متوجه سفر هندوستان شده بود به شیراز آمد و رحل اقامت در آنجا انداخت و مطالعه علوم دینی و تحصیل معارف یقینی را وجه همت والا نهمت ساخت و در خدمت مولانا قوام الدین کربالی و دیگر موالی آن حوالی که از اعظم تلامذه سید المحققین میرسید شریف علامه شیرازی بودند به استفاده اشتغال نمود و به اندک روزی قصب السبق از فضایل زمان و اکابر دوران ربود و چون بعد از استجماع اقسام فضل و کمال به شوشتر مراجعت نمود تمامی ولایت خوزستان در سلک تصرف و تسخیر سلاطین مشعشع انتظام یافته بود و شعشعه رایات ایمان ایشان بر فضای آن عرصه دلگشای تافته، هوای جانفزای آن دیار از غبار فتنه و خلاف و شوائب تفرقه و اختلاف صاف شده بود، لاجرم اقامت آنجا را که وطن اصلی بود مناسب شمرد و صبیبه قدسیه صاحب اعظم خواجه حسین شوشتری را که از خاندان عزت بود به عقد خود در آورد و بر سجاده نقابت و مسند هدایت نشسته براهین جلیه او در جسم مواد بغی و عناد اهل فساد ید بیضی می نمود و سده سینه اش مرجع اکابر و اشراف و مأمین خائفان آن حدود و اطراف بود و از جمله مآثر توفیقات او آنکه به صحبت فیض بخش غوث المتألّهین سید محمد نوربخش قدس سره رسیده بود و از او تلقین ذکر و انابت یافته و در شیراز با جناب شمس الدین محمد لاهیجی شارح گلشن راز صحبت بسیار داشته و از خدمت درویشان و فیض صحبت ایشان نصیب فراوان یافته و چنانچه شیمه کریمه نفوس قدسیه اکثر افراد آن سلسله عالیه بود پیش از موت طبیعی بند علایق صوری گسسته و از درکات سَجین اسفل سافلین مرتبه حیوانی رسته و به اوج درجه ملکی پیوسته بر کنگره عرش شهود نشست، فَلِلَّهِ دَرُّهُمْ مِنْ أَقْوَامٍ، أَجْسَادُهُمْ فَوْشِيَّةٌ وَأَنْفُسُهُمْ عَرَشِيَّةٌ، لا- جرم هرگز آن قدسی صفات به اغراض دنیویه و اغراض ردّیه صوریه التفات نمی نمود و دامن

ص: ۱۳۴

همت را با لوث تعلقات جسمانی، و ارواث مستلذات شهوانی نمی آلود، بلکه همیشه همت والا نهمت او بر اکتساب باقیات صالحات و اقتناء درجات عالیات مقصور بود و از اسباب دنیوی به قدر ضرورت اکتفا نموده فواضل آن را صرف فضایل و ثوبات اخروی می فرمود و لهذا سلاطین مشعشع که حلقه ارادت او را در گوش و غاشیه متابعتش در دوش داشتند هر چند منصب جلیل القدر صدارت خود را بر او عرض نمودند قبول نفرمود و بعد از آنکه سلطان سید علی بن سلطان محسن مبالغه بسیار در آن باب نمودند، آن حضرت قاضی عبداللّه پسر خواجه حسین مذکور را که تلمیذ و فرزند معنوی او بود صدر ایشان ساخت و خاطر شریف را از وسوسه تکالیف ایشان پرداخت و چون سن شریف او بحدود تسعین رسید و قوای ظاهری و باطنی ضعیف گردید، گرد فتور بر حدیقه حدقه او نشست و زنگار کلال در مرآت نظر اثر کرد و گوش تیز هوش که از سروش ملک و خروش مسبحان فلک درجوش، و صوفی وار با وجد و سماع هم آغوش بود و دیب نمل را بر کثیب رمل استماع می نمود، مانند اهل فقر حلقه «فی آذاننا وَقَرَّ» (۱)

در قصبه غضروف کشید، حضرت پادشاه غفران پناه شاه اسماعیل صفوی- انار اللّه برهانه- به تسخیر ممالک خوزستان متوجه شدند و چون بعد از کشتن سید علی والی خوزستان و تسخیر شهر حویزه و قتل عام طایفه مشعشع بی توقف به شوشتر نزول اجلال فرمودند، سید نوراللّه با وجود ضعف و پیری بیمار بود و به استقبال آن پادشاه دین پناه اقدام نتوانست نمود بنابراین بعضی مفسدان آن دیار به قاضی محمد کاشی که صدر آن پادشاه کامکار بود گفتند که سید نوراللّه بیماری را بهانه ساخته و به واسطه رابطه‌ای که او را با سلاطین مشعشع بوده از استقبال حضرت پادشاه و زمین بوسی درگاه تقاعد نموده، آن قاضی

ص: ۱۳۵

جابر که به شرارت ذات و شراست طبع و خشونت خُلق مشهور و طینتش به قساوت قلب و استعمال مکر و اراقت دم نسبت به جمیع اهل عالم مجبول و مفطور بود، گواهی آن مفسدان را به سمع قبول شنید و پی فتوای اشاره علیه قاهره در مقام مؤاخذه و مصادره آن سلاله ذرّیه طاهره گردید. اتفاقاً پادشاه دین پناه در ایامی که به شوشتر نزول اجلال داشتند حکم فرموده بودند که مردم آنجا درهای خانه خود را به شب نبندند و هر شب با دو سه کس از خواص و مقربان به خانه‌های مردم آنجا سیر می نمودند و تحقیق مذهب ایشان می فرمودند و از هر کس حقیقت مذهب او را می پرسیدند به جای آنکه گوید مذهب شیعه دارم می گفت مذهب سید نورالله دارم، بنابراین حضرت پادشاه در تحقیق حال او شده بعضی از امرای آن پادشاه عالی‌جاه که به خدمت آن سید ولایت پناه رسیده بودند عرض اوصاف کمال و شرح بیماری و اختلال حال ایشان نمود و مقارن آن حکم جهان‌مطاع صادر شد که او را در ملحفه‌ای نشانده به مجلس بهشت آئین حاضر کردند و چون بر کماهی حال سعادت قرین و مساعی او در ترویج مذهب حق ائمه طاهرین اطلاع یافتند، مشمول عواطف بی دریغ ساختند و ضیاع و اقطاع او را به دستور قدیم معاف و مسلم داشتند و آخر در همان ایام به موجب کلام وحی نظام که «نحن بنو عبدالمطلب، ما عادانا بیت إلالوقد خرب، و ما عاوانا کلب إلالوقد جرب» قاضی محمد خانه خراب که چون سگک به بدنفسی قناعت کرده بود و با آن گزیده خاندان عبدالمطلب اظهار عداوت می نمود بنائره انتقام الهی و آتش غضب پادشاهی به حال سگان مرد و جان پلید به زبانیه دوزخ سپرد «و سَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ». (۱)

ص: ۱۳۶

و از جمله مصنفات ایشان که متداول و مشهور شده کتاب «صد باب اسطرلاب» است، فشق الکلام إلى آخر ما مرّ ذكره عند الکلام فيما نسب إلى القاضی من الكتب ولم يثبت كونه منه (۱) دیگر شرح زیج جدید که مصدر آثار غرائب گوناگون و مظهر بدایع صنع کن فیکون است.

دیگر کتاب در علم طب که در معالجات آن موافقت آب و هوای خوزستان را رعایت کرده.

دیگر رساله‌ای در تفسیر آیه کریمه «وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ» (۲)

که آنرا به التماس یکی از اعیان آن دیار تألیف نموده و در آنجا بسیاری از حقایق و دقایق درج فرموده، وفات او.

أقول: ذكره علاء الملك في محفل الفردوس هذه الترجمة مثل ما مرّ حرفاً بحرف إلّا أنّ القاضی ترك بياضاً لضبط تاريخ وفاته ولم يكتبه و ثمّ إنّ عندي نسخة خطية نفيسة صاحبة مزایا من المجالس (من جملة تلك المزایا نقل تاريخ تأليف الكتاب عن خط القاضی مطابقاً لما نقله صاحب الرياض) و فيها في هامش الترجمة هذه العبارة

«سید محمد شاه راسه پسر بود؛ میر زین الدین علی، و میر نورالله المذكور فی المتن، و میر مانده، و میر زین الدین را یک پسر بود؛ میر اسد الله صدر، و دو پسر داشت؛ میرسید علی، و میر عبدالوهاب، و میر نورالله را دو پسر؛ میر محمد شریف که والد مصنف است، و میر حبیب الله، و اولاد ایشان الحال متولیان بقعه

۱- انظر ص ۶۶.

۲- بقره / ۳۴

ص: ١٣٧

امام زاده عبدالله اند، و مير مانده را ايضاً دو پسر بود؛ مير محمد طاهر، كه بلاعقب بود، و مير عنايت الله، و او دو پسر داشت؛ مير عبدالغفار، و مير عبدالخالق، و اولاد ايشان الحال پير طريقت اند و همگى در شوشتر معروف و مشهورند»
 أقول: ذكر صاحب تذكرة شوشتر فى الفصل العاشر والحادى عشر (١) ما يقرب مما نقلناه هنا من ترجمة جدّ القاضى وباقى أسرته
 وسنذكر بعض عباراته متفرقة فى مواضعها كما ننقل تحقيقاً مفيداً عن القاضى قدس سره بالنسبة إلى كلمة (المرعشيه) عن قريب إن شاء الله تعالى.

وأما والد القاضى قدس سره

فهو العالم الجليل السيد شريف أجاز له الشيخ الأجلّ النحرير إبراهيم بن سليمان القطيفى رضوان الله عليهما قال صاحب الروضات فى آخر ترجمة القاضى قدس سره: «ثم ليعلم أنّى وجدت فى بعض كتب الإجازات المعتبرة صورة إجازة مبسوطه مشتملة على مسائل كثيرة من فنّ الدراية للشيخ إبراهيم القطيفى الفقيه العريف، المتقدم ذكره المنيف، كتبها باسم السيد شريف بن الفاضل العالم الكامل السيد جمال الدين بن نورالله بن التقى الزكى المكاشف بالسّرّ الخفى شمس الدين محمد شاه الحسينى التستري مع صفته فيها بالعلم والعمل وعلوّ الهمم وجامعيّة المعقول والمنقول وغير ذلك والظاهر كونه والد صاحب الترجمة بعينه لمساعدة الاسم والرسم والنسب والنسبة والطبقة وغيرها ولكنى لم أظفر إلى الآن على من ينتهى سلسله سنده إلى أحد من هذين المتوالدين، إلى أن يرتفع الحجاب من هذا البين» وجزم به فى ترجمة الشيخ الأجلّ المجيز المذكور قائلاً ما لفظه:

«ومن تلامذه هذا الشيخ السيد نعمه الله الحلّى، والسيد شريف الدين المرعشى التستري والد القاضى نورالله التستري»

ص: ١٣٨

وقال أيضاً فى هذه الترجمة ما لفظه: «ومنها إجازاته الكبيرة لتلميذه فى المعقول والمنقول السيد الجليل شريف الدين بن نورالله المرعى التستري والد صاحب مجالس المؤمنين وقد بالغ فيها فى الثناء عليه كثيراً حتى أنه ذكر أن فى أيام اشتغاله علينا كانت استفادتنا منه أكثر من إفادتنا له، و تاريخ هذه الإجازة كما رأيتها فى كتاب إجازات الشيخ إبراهيم للشيخ محمد الحرفوشى الآتى ذكره إن شاء الله حادى عشر شهر جمادى الأولى سنة أربع وأربعين وتسع مائة وفيها من التحقيقات الأنيقة النافعة فى فنون الدراية والرجال وغيرهما شىء كثير منها قوله بعد ذكر كلام طويل من هذا القبيل: ثم إن ما قرء و عرف» فذكر كلاماً طويلاً لا يسع نقله المقام فمن أراد فليطلبه من هناك.

أقول:

نظير ما ذكره صاحب الروضات فى عبارته الأولى من استظهار كون المجاز له من الشيخ القطيفى قدس سره والد القاضى، تردد المجلسى قدس سره فى إجازات البحار عند نقل صورة تلك الإجازة فإنه قال قبل النقل (١) «إجازة الشيخ المدقق إبراهيم بن سليمان القطيفى المذكور للسيد شريف بن جمال الدين نورالله بن السيد شمس الدين محمد شاه الحسينى التستري - قدس الله روحهما - ولعل المجاز له جد القاضى نورالله التستري» ويعلم من آخر الإجازة أن العبارة المذكورة هى بعينها عبارة الشيخ الحرفوشى صاحب كتاب الإجازات كما مر ذكره فى كلام صاحب الروضات فإنه قال فى آخرها: وأنا نقلتها من خط من نقلها من خطه قدس الله روحه ونور ضريحه وكتب الفقير إلى الله الغنى إبراهيم بن محمد بن على الحرفوشى الخ» (٢).

١- ص ٧٧

٢- هذا العالم صاحب كتاب فى الاجازات قال صاحب الذريعة «كتاب الإجازات للشيخ إبراهيم بن على بن أحمد بن الحرفوشى العاملى المتوفى بمشهد الرضا عليه السلام فى سنة ١٠٨٠ ق، كما أرّخه الشيخ الحرّ الحاضر فى تشييعه، ظفر العلامة المجلسى قدس سره بنسخة خط المؤلف فنقل عنها جملة من الإجازات وألحقها بآخر مجلدات البحار».

ص: ۱۳۹

أقول:

هذا الاحتمال صحيح وذلك الاستظهار صواب لتصريح علاء الملك بن القاضی قدس سره فی محفل الفردوس بهذا الأمر وعبارته فيه فی ترجمه جده هكذا: السيد الزكي الذكي النحرير ذو النسب الطاهر والحسب الباهر شريف بن نورالله الحسيني نورالله مرقد هما، صيت جلال وبزرگی او را گوش ملك شنیده، وآوازه فضل و بلاغت او به ایوان فلک رسیده، حاوی قوانین عقلیه و جامع اسالیب فنون نقلیه بود پایه فضل و کمال او از آن گذشته که زبان ثنا و لسان مدحت از کنه رفعت آن بیان تواند کرد، تحصیل علوم شرعیه در خدمت نقاوة المجتهدین شیخ قطیفی قدس سره کرده و جناب شیخ در اجازه‌ای که برای آن سید افادت پناه نوشته نگارش نموده که افاده او از استفاده بیشتر بود، از مصنفات ایشان رساله اثبات واجب است، دیگر رساله حفظ الصحه در طب، دیگر شرح خطبه شفشقیه، دیگر رساله‌ای در فن مناظره، دیگر رساله مناظره گل و نرگس، دیگر رساله منشآت. و از اشعار لطافت آثار ایشان است این سه رباعی که مسطور می‌شود:

رباعیات

شب بی تو ز دیده سیل خون می گذرد روزم همه در مشق جنون می گذرد
دور از تو شبم چنان بود روز چنین اوقات شریف بین که چون می گذرد

ناگفته بهم سخن زبان من و او دارد خبر از هم دل و جان من و او
بی واسطه گوش و زبان از ره چشم بسیار سخنهاست میان من و او

گر خون تو ریخت خصم بد گوهر تو شد خون تو سرخ روئی محشر تو
سوزد دل از آنکه کشته گشتی و چو شمع جز دشمن تو کس نبود بر سر تو

ونظیر ذلك ما ذكره الفاضل الكشميري في نجوم السماء في ضمن ترجمه القاضی بهذا اللفظ «و پدر بزرگوارش سید شریف بن سید نورالله از اهل علم و فضل و از تلامذه شیخ ابراهیم قطیفی بود چنان که در کتب رجال مسطور است.»

فالأولى أن نذكر شيئاً من عبارة الإجازة مما ينكشف به حال المجاز له وعظمته عند المجيز وهو «كان ممن صحبته في الله، وتحققت أن حركاته وسكناته مخلصه لله، السيد السند، الظهير المعتمد، العالم العامل، الفاضل الكامل، مرضى الأخلاق، زكى الأعراق، كريم المحاسن والشيم، عالي المفاخر والهمم، رفيع القدر بين الأمم، حسن المحامد السميّة، والمكارم العليّة، المحافظ على الطاعات الفرضية، المداوم على المرغبات النفلية، محكم المعارف العقلية ومتقن المسائل الشرعية، وموضح الدقائق الفرعية، سيدنا الأجل الأفضل الأكمل السيد شريف بن السيد الفاضل العالم الكامل السيد جمال الدين نورالله بن التقى الزكى المكاشف بالسر الخفى، شمس الدين محمد شاه الحسينى التستري، أيده الله تعالى بالعبادات الأبدية والكرامات السرمديّة التمس متى قراءة الكتاب الموسوم بالإرشاد لعلمه أن في قراءته الهدى والرشاد والوصول إلى طريق السداد فأجبت ملتسمه لى، وعلمت أن ذلك فضل من الله تعالى ساقه إلى، فقرأه من أوله إلى آخره قراءة تشهد له بأنه من أهل العلم والسعادة وكانت الإفادة منه أكثر من الاستفادة ولم يأل جهداً في تحقيق مسائله الشريفة وغوامضه اللطيفة ودقائقه المنيفة ولم يكتف من دون أن قرأ حواشى قد اقتضاها التحصيل للحقائق الشرعية وأوضح بها الدقائق الفرعية وكان يسأل عما يشتهه عليه ويبحث فيما يحتاج البحث إليه سؤالاً وبحثاً، يشهد أن له بأنه من أهل التحقيق ومن ذوى الفهم والتوفيق، فلما بلغ مبتغاه ووصل إلى متنها التمس متى إجازة له فيما قرأه من المتن والحواشى كما هو عادة

ص: ١٤١

المدرسین وقاعدۀ المذاکرین فأجزت له - دامت أيامه - فی رواية ذلك عنی «إلی آخر الإجازة لأنها طويلة جداً مع كونها مشتملة علی فوائد كثيرة فمن أرادها فليراجع البحار. التنبیه علی اشتباه

التنبیه علی اشتباه

إعلم أن ما ذكره الفاضل المعاصر من ترجمۀ والد القاضي قدس سره بهذه العبارة «ومنهم السيد شريف والد المترجم، كان من أكابر علمائنا له كتب وتآليف ينقل فيها عن تآليفات ولده المترجم الشهيد - قدس سرهما - يشتمل علی اشتباه وهو قوله «ينقل فيها عن تآليفات ولده المترجم الشهيد قدس سره» وذلك لأن مأخذ قوله عبارة صاحب الرياض وهو بخطه فی أثناء ترجمۀ القاضي هكذا «وقد كان أبوه أيضاً من أكابر العلماء وقد ينقل عن بعض مؤلفاته ولده هذا فی بعض تصانيفه». والعبارة كما ترى صريحة فی أن القاضي ينقل عن كتب أبيه لا أن أباه ينقل عن كتب ابنه كما ذكره الفاضل المذكور ويصدق ما وجدته فی بعض تعليقات القاضي علی كتابه المجالس (كما فی هامش فاتحة نسخة خطية عندي) من نقله عن والده بهذه العبارة «والد ماجد فقير در بعضی از مؤلفات شريفه خود فرموده اند كه از عبارت «بِهِمْ يُمَسِّكُ السَّمَاءَ» تا آخر چنان معلوم می شود كه امام در زمان غيبت واسطه فیض؟» إلی آخر العبارة. إزاحة وهم وإضاعة فهم

إزاحة وهم وإضاعة فهم

لا يقال، لِمَ لم يذكر القاضي ترجمۀ أبيه وأستاده فی كتابه المجالس مع كون كتابه موضوعاً لذلك الغرض وكونهما جليلين عنده كما يظهر مما ذكر هنا فلعلّ فی تركه ترجمتهما فی المجالس إشعاراً بقلّة اعتناهما بشأنهما وهو خلاف المدعى فكيف وجه

ص: ۱۴۲

التوفیق؟ لأننا نقول صرح القاضي بوجه ذلك في خاتمة كتابه المجالس في ضمن وصايا بهذه العبارة:

«دیگر آنکه تخصیص این کتاب را به ذکر جمعی از اکابر مؤمنان که قبل از ظهور دولت ابد اقتران سلاطین صفویه موسویه انار الله براهینهم الجلیة بوده اند بی وجه ندانند زیرا که چون مقصود اصلی از این کتاب بیان قدم این طایفه رفیع جناب و عدم ارتکاب تشیع به طریق اجبار و ایجاب است و زمره معاندان اکابر این زمان را از مقتضیات آن دولت ابد اقتران می دانند پس ذکر ایشان در نظر آن طایفه معاند اسلوب از قبیل مصادره بر مطلوب خواهد بود و اگر گاهی نادری از بزرگان آن دولت یا معاصر ایشان را در بعضی از مجالس این کتاب مذکور ساخته بنابر آن است که توهم تصرف آن دولت در ظهور ایمان ایشان بغایت دور است یا نکته دیگر که به تأمل در آن ظاهر شود منظور است» فعلم أن ترکه لذكرهما وترجمتهما في هذا الكتاب لهذه النكتة كترکه سائر معاريف عصره ومشاهير زمانه من وجوه الطائفة كالمحقق الداماد والشيخ البهائي والشيخ عبدالله التستري بل جماعة المشاهير ممن تقدم على هذه الطبقة كالشهيد الثاني والشيخ حسين والد الشيخ البهائي والمحقق الكرکی وأضرابهم فتفطن ولا تغفل، علی أنه قدس سره وإن لم يجعل لهما في كتابه ترجمه مستقله إلا أنه أودع كتابه ما يدل علی ثبوت جلالتهما عنده و ذلك لأنه عبر عن أستاذه المولى عبدالواحد بقوله:

«حضرت استاد محقق نحریر روح الله روحه» (۱) وعن أبيه بما سيأتي نقله في ضمن كلامه في تحقيق كلمة المرعشيه إلى غير ذلك مما أودعه مجالس المؤمنين مما يدل علی عظمتهما.

ص: ۱۴۳

کلام القاضی قدس سره فی تحقیق کلمة «المرعشیة»

کلام القاضی فی تحقیق کلمة المرعشیة

«مخفی نماند که مرعش بر وجهی که از کتاب صحاح اللغة مستفاد میشود نام بلدهای است از جزیره موصل و از کلام سید مذکور أجل عز الملة والدين نسابه چنان مفهوم می شود که آن نام قلعه‌ای است میان ارمنیه و دیار بکر، و ظاهراً مآل هر دو قول یکی است و همچنین در کلام سید مذکور اشارت است به آنکه علی مرعشی که جد اعلی سادات مرعشی است منسوب به آن قلعه باشد زیرا که گفته:

«علی المرعشی کان امیراً کبیراً» و مرعش قلعه‌ای بین ارمنیه است و دیار بکر» و این کلام ظاهر در آن است که علی را به مرعش منسوب می‌دارد بنا بر آنکه معنی مرعش را بعد از ذکر علی و وصف او مذکور ساخته و اضافه را به معنی نسبت دانسته لیکن به ثبوت نرسیده که علی در آن قلعه توطن نموده یا در آنجا امیر باشد، و دیگر آنکه اضافه منسوب به منسوب الیه و اراده نسبت از آن وضوحی ندارد و اولی آن است که حمل مرعش بر معنی دیگر کنند که صاحب صحاح اللغة نیز آن را ذکر نموده و گفته کبوتر بلند پرواز را مرعش گویند و چون علی مذکور به علو شأن و رفعت منزلت و مکان اتصاف داشت توصیف او به مرعش جهت استعاره علو منزلت او نموده باشند و مؤید این است آنکه سمعانی در کتاب انساب بعد از ذکر مرعشی و تفسیر او به نسبت بلدی از بلاد ساحل نقل نموده از احمد بن علی علوی نسابه که مرعش نام شخصی علوی است و در بیان سلسله نسبت یکی از سادات مرعشی که در این مقام ذکر نموده چون به علی مذکور رسیده گفته که «علی وهو المرعش بن عبدالله بن محمد الملقب بالسلیق بن الحسن بن الحسین الأصغر بن علی بن الحسین بن علی بن ابی طالب» وبالجملة این طایفه علیه چهار فرقه‌اند:

ص: ۱۴۴

فرقه اول

سادات عالی درجات مازندران که به تشیع مشهورند و در مجلس سلاطین از این کتاب مذکور.

فرقه دوم

سادات صاحب سعادات شوشتر که در اصل از مازندران به آنجا آمده‌اند و مساعی جمیله اسلاف و اخلاف آن گروه عالی تبار در ترویج و اظهار مذهب ائمه اطهار کالشمس فی نصف النهار غایت وضوح و اشتها دارد و از اکابر متأخران ایشان صدر عالی مقدار امیر شمس‌الدین اسدالله الشهیر به شاه میر، و بدر منشرح الصدر میرسید شریف است که تشریف کرامت فضل و تقوی به طرز و طرازی که لطف حقتعالی را ارادت و خواست بوده باشد بر قامت با استقامت او راست آمده.

بیت

فتادگان سر کوی دوست بسیارند ولیکن از سر کویش چو من فتاده نخواست

فرقه سیم مرعشیه اصفهان که در اصل ایشان نیز از مازندران به اصفهان آمده‌اند و از افاضل متأخرین ایشان خلیفه اسدالله است که به حسن امداد امیر شمس‌الدین اسدالله صدر مذکور، منظور نظر کیمیا اثر پادشاه مغفور گشته، منصب جلیل القدر تولیت مشهد مقدس رضوی به او مفوض بود.

فرقه چهارم

مرعشیه قزوین که از قدیم الایام در آن دیار که خارزار وجود سنیان مردم آزار است از روی تقیه روزگار گذرانیده و محنت بسیار از اغیار جفا کار دیده‌اند و همواره به مذهب حق ائمه اثنا عشر عمل نموده‌اند و در این ایام به یمن عنایت و حسن حمایت و رعایت امیر شمس‌الدین اسدالله مذکور مشمول عواطف بی دریغ شاهی گشته بعضی از ایشان نقیب و متولی آستانه حضرت

ص: ۱۴۵

شاهزاده حسین اندو بعضی در قزوین محتسب‌اند و از افاضل ایشان در این زمان میر علاء الملک مرعشی است که از جویبار تربیت قهرمان زمان آب خورده و بقدر فهم و استعداد آبی به روی کار آن دوحه خزان رسیده هوان دیده آورده منصب قضای عسکر ظفر اثر به او متعلق است».

وَأَمَّا إِخْوَانُ الْقَاضِي، فَهَمَّ ثَلَاثَةٌ

إخوان القاضی

قال صاحب تذكرة تستر في الفصل الحادي عشر «میر نورالله را دو پسر بود میر شریف و میر حبیب الله و میر نورالله ثانی صاحب مجالس المؤمنین و احقاق الحق و مصائب النواصب و عشره كامله و كشف العوار و دیگر مصنفات که به هندوستان رفت و در لاهور قاضی و در آنجا شهید شد، پسر میر شریف بود و اولاد او در هندوستان اند و چندی قبل از این از ایشان به نجف اشرف آمدند و در آنجا ساکن شدند و میر شریف سه پسر دیگر داشت میر اسماعیل، میر قطب‌الدین و میر محسن».

أقول: قال علاء الملک فی محفل الفردوس بالنسبة إلى میر اسماعیل مالفظة:

«السید الفاضل الجلیل و العالم النبیل اسماعیل بن شریف الحسینی - شرفه الله تعالی برضوانه - مجموعہ علوم دینی و سفینہ معارف یقینی بود استفادہ علوم عقلیہ و فنون نقلیہ از خدمت والد بزرگوار خود میر سید شریف قدس سرہ نموده، خلاصہ اوقات را صرف عبادات می نمود و بر ادعیه مأثورہ و تعقیبات مشہورہ مواظبت می فرمود».

وقال بالنسبة إلى السید محسن ما لفظه: «السید الفاضل الذکی السعید الشہید وجیه الدین محسن بن شریف الحسینی بحلیہ فیض فضل سرمدی و زیور خلق محمدی آراسته بود در علوم عقلی و نقلی محققى نحریر، و در علو

ص: ١٤٦

فهم وفطرت مدققی بی نظیر، استفاده افانین علوم و قوانین حکم از خدمت محقق نحیر، مولانا عبدالواحد که شطری از احوال او در محفل سیم گذارش خواهد یافت نموده در مشهد مقدس رضویه علی مشرفها الصلاة والتحیه به درجه شهادت فائز گردید- حشره الله تعالی مع آباء المعصومین صلوات الله علیهم اجمعین- از مصنفات ایشان آنچه به نظر این خاکسار رسیده رساله ای است مشتمل بر هفت بحث از علوم عقلیه و فنون نقلیه، مسودات تعالیق ایشان را بعد از فوز ایشان به مرتبه شهادت، ازبکیه به غارت بردند» و أما أخوه الآخر المسمی به میر قطب الدین فلم یذکر بالنسبة إلیه شیئاً.

و أما أبناء القاضي، فهم خمسة

أبناء القاضي

یعلم من ملاحظه محفل الفردوس أن خمسة من أولاد القاضي كانوا من الفضلاء والعلماء:
أولهم،

شریف بن نورالله وعبارة علاء الملك فی ترجمته هكذا «السید الفاضل الذکی الألمعی اللوذعی شریف بن نورالله الحسینی - شرفه الله تعالی برضوانه-، جامع شرف فضل و افضال، و حاوی فنون کمال بود شعشعه علم و سیادت از جبین مینش لائح، و انوار فضل و سعادت از ناصیه متینش ساطع، تولد با سعادتش روز یکشنبه نوزدهم شهر ربیع الاول سنه نهصد ونود و دو از هجرت خیر البشر- علیه و آله صلوات الله الملك الأكبر-، در بدایت حال، بعضی از مقدمات، در خدمت والد بزرگوار خودخواند، و بعد از آن اکثر کتب متداوله را از سید محقق میرتقی الدین محمد نسابه شیرازی استفاده نموده و برخی از شرح اشارات را در خدمت سید همدان میرزا ابراهیم همدانی گذرانیده، و تهذیب

ص: ١٤٧

حدیث را در ملازمت ملا عبدالله شوشتری مقابله نموده و ارشاد فقه و قواعد را در خدمت زبده المجتهدین شیخ بهاء الدین محمد خواننده و جناب شیخ برای آن سید ستوده سیر، اجازه کتب اربعه حدیث و سایر کتب فقه و جمیع مصنفات خود نوشته، از مصنفات ایشان حاشیه تفسیر بیضاوی است، دیگر حاشیه مبحث جواهر حاشیه قدیم است، دیگر حاشیه شرح مختصر عضدی، دیگر حاشیه حاشیه مطالع، دیگر رساله‌ای است مشتمل بر نه بحث از فنون متعدده. (بعد آن ذکر شیئا من شعره قال:) در روز جمعه پنجم ماه ربیع الثانی سنه ألف و عشرين من الهجرة علی مهاجرها ألف سلام وألف تحية در دار السلطنة آگره به جوار رحمت ایزدی شتافت».

ثانیهم،

السید محمد یوسف، قال علاء الملک فی حقه:

«السید محمد یوسف بن نورالله نور الله بآله بولاه

علی خصال و محمد شعار و یوسف خلق که این سه نور ز اوضاع او بود شاعلم

سیادت از نسب سربلند او عالی سعادت از سبب پای بوس او حالی

از اشعار ایشان است» (فذكر شیئا من شعره)

ثالثهم،

علاء الملک صاحب کتاب محفل الفردوس و عبر عن المؤلف والمؤلف صاحب کشف الحجب والأستار بمالفظه «الفردوس للفاضل الکامل علاء الملک بن القاضی نورالله الشوشتری المرعشی الحسینی ذکر فيه احوال فضلاء شوشتر».

ص: ۱۴۸

أقول: أورد ترجمته أيضاً صاحب تذكرة صبح گلشن فقال في حقه ما لفظه (۱):

«علاء الملک مرعشی شوشتری است، و دون رتبه‌اش سخن‌پردازی و سخن‌پروری، از فضلالی بی‌نظیر و علمای نحاریر بود و به منصب تعلیم شاهزاده محمد شجاع خلف شاه جهان پادشاه سر به آسمان می‌سود «مهذب» در منطق و «أنوار الهدی» در الهیات و «صراط و سبط» در اثبات واجب و غیرها از تصانیف اوست و سخنش خیلی خوش و نیکو، این رباعی از اوست:

ای چشم تو بر بستر گل خواب کند زلف تو به روز سیر مهتاب کند

رورا همه کس به سوی محراب آرد جز چشم تو کو پشت به محراب کند»

محفل الفردوس و ما فيه

محفل الفردوس و ما فيه

رتب علاء الملک کتابه الموسوم بمحفل الفردوس الذي نقلنا عنه غالب تراجم هذه الرسالة على خمسة محافل و جعل المحفل الأخير مختصاً بترجمه نفسه، فأورد شيئاً كثيراً من نظمه و نثره و مكاتيبه و أودعه أيضاً مقاصد علمية لكن لم يورد بالنسبة إلى شرح حاله ما يشفي العليل و يروى الغليل فقال في أول المحفل الخامس:

«محفل پنجم در ذکر بعضی از سوانح خاطر مستهام این گمنام که چمن آرای این فردوس همیشه بهار و رضوان این روضه فیض آثار است، اولاً بعضی از مطالب علمیه و مآرب حکمیه نگاشته خامه رنگین هنگامه می‌گردد.

و ثانیاً برخی از منشآت صورت نگارش می‌یابد.

ص: ۱۴۹

و ثالثاً جمله‌ای از اشعار به تصویر در می‌آید و مقاصد علمیه در دوازده مقصد مصوّر می‌شود»
فأخذ في تفصيل ما ذكره إجمالاً. وعرف نفسه في أول الكتاب بعد الخطبة الفارسية المشتملة على الحمد و الثناء و التحية و التسليم
بمالفظه:

«بر نظار گیان بهار فیض آثار شوستر که گلگونه رخسار هفت کشور است پوشیده و مستور نماند که یکی از دوستان که گلدسته گلستان وفا و شکوفه بوستان صفاست از ذره محتاج أنوار شهود غیبی «علاءالملک بن نورالله الحسینی» که چمن آرای این فردوس و گلبن پیرای این گلشن است استدعا نمود که به وساطت خامه واسطی طرح نوی بر صفحه روزگار اندازد و نگارش احوال بعضی از مشاهیر آن بلده طیبه از سادات عظام و صوفیه کرامت مقام و علمای اعلام و شعرای فصیح الکلام پردازد چون بنا بر اشارت با بشارت آن صافی ضمیر که آب روان به خاک نشسته طبع روان اوست و آتش سرکش هوازده گرمی بیان او شروع در آن واجب گردید، ترتیب پنج محفل در این فردوس که نمونه خلد برین و رنگین تر از نگارخانه چین است مناسب دید الخ».

وقال في أول المحفل الأول: «محفل اول، در ذکر جمعی از سادات رفیع الدرجات آن دیار فیض آثار»

وفي أول المحفل الثاني: «محفل دوم، در ذکر بعضی از قدمای آن بلده طیبه»

وفي أول المحفل الثالث: «محفل سوم، در ذکر طایفه‌ای از متأخرین»

وفي أول المحفل الرابع: «محفل چهارم، در ذکر بعضی از فضلالی شعراء» فهذه عناوين الكتاب.

رابعهم،

أبوالمعالی بن نورالله، قال علاءالملک في حقه:

«السيد الفاضل الزكي أبوالمعالی بن نورالله الحسینی - نورالله مرقدهما - در

ص: ۱۵۰

جودت طبع و سرعت فهم طاق، و در تمییز حق و باطل یگانه آفاق بود، اشعار دلپذیرش دست تصرف از دامن فصاحت آرائی در شاخ بلند سحر آزمائی زده و پای ترقی حسیض بلاغت گستری بر ذروه شاهره معجز پروری نهاده، اگر چه برادر خرد این خاکسار است اما در انواع فضل بزرگ و در فنون کمال سترگ بود، (إلی أن قال): تولد با سعادتش روز پنجشنبه سوم ماه ذی القعدة سنه هزار و چهار هجرت سید الانام علیه وآله الصلاة والسلام و وفاتش در ماه ربیع الثانی سنه هزار و چهل و شش من الهجرة- علی مهاجرها ألف تحیه- (إلی أن قال) از مصنفات او شرح الفیه است، دیگر رساله نفی رؤیت واجب تعالی، دیگر رساله ای مشتمل بر چند بحث از فنون متعدده، دیگر دیوان شعر» فذكر شيئاً من شعره.

خامسهم،

علاءالدوله، قال علاء الملك في حقه: «برادر خرد منست جانم فدای او باد صاحب طبع عالی و ذهن حالی است تولد با سعادتش در ماه ربیع الاول سنه هزار و دوازده از هجرت سید البشر علیه وآله صلوات الله الملك الاکبر، از اشعار اوست» فذكر شيئاً من شعره. أقول:

له ولد یسمى بالسید علی کما قال صاحب الرياض فی آخر ترجمه القاضي قدس سره:

«واعلم أن من أسباط هذا السيد الفاضل السيد علی بن السيد علاءالدوله بن السيد ضیاءالدين نورالله الحسينی الشوشتری المرعشی وکان یسکن بالهند ولعله موجود الآن أيضاً لأنتی وجدت- فی الهراء فی جمله کتب المولی رضا المدرس فی دیباجه کتاب شرح الصحیفه الكامله بشرح ممزوج لا- یخلو من طول و ترک شرح دیباجه الصحیفه وشرح من أول الأدعیه، الموسوم بکتاب رياض العارفين الذي كان من تألیفات المولی شاه محمد بن المولی محمد الشیرازی الدارابی- أن هذا السيد

ص: ١٥١

قد كان من تلامذته، وأنّ المولى شاه محمد المذكور لما ورد إلى بلاد الهند ولم يكن لشرحه المذكور ديباجة أمر هو ذلك السيد بكتابه ديباجة لذلك الشرح، والظاهر أنّ المراد بالمولى شاه محمد المذكور هو المولى الشاه محمد الشيرازی المعاصر الساكن الآن بشيراز فانه قد رجع من الهند في قرب هذه الاوقات ولكن قد بالغ ذلك السيد في وصف هذا المولى بالفضل والعلم بمالا مزيد عليه ونحن لم نجد هذا المولى بهذا الشأن فتأمل».

اقول: قدمرّ عند البحث عمّا يتعلق بمصائب النواصب ماله ربط بالمقام فراجع.

عم القاضي قدس سره وابناه

عم القاضي وابناه

قد قرع سمعك فيما سبق أن للقاضي قدس سره عمّاً معنواً بعنوان الصدر فالأولى أن نشير إلى شيء من ترجمته هنا حتى ينكشف الإبهام فنقول: صرّح القاضي قدس سره فيما نقلناه من ترجمه جده ضياءالدين نورالله بأنّ لجدّه هذا أخاً لقبه واسمه زين الدين عليّ وإليه يشير كلام صاحب تذكرة شوستر في الفصل الحادي عشر (١):

«ومير زين الدين عليّ را يك پسر بود مير اسد الله كه در دولت صفويه به صدارت رسيد و قبل از او مير غياث الدين منصور شيرازي دشتكي صدر بود و چون بسعايت مفسدان فيما بين او و شيخ علي بن عبدالعالي شقاق بهم رسيد و روزي در مجلس شاه طهماسب بينهما مكالمه واقع شد كه به تخطئه و تجهيل كشيد و پادشاه تقويت جانب شيخ نمود و مير غياثالدين به اهانت از مجلس بيرون رفت، بعد از چند روزي استعفا و رخصت معاودت شيراز حاصل نمود و به

ص: ۱۵۲

تصدیق شیخ علی منصب صدارت به میر معزالدین اصفهانی و بعد از او به میر اسد الله مرجوع گردید و او را دو پسر بود: میر سیدعلی صدر که آخر الامر از صدارت استعفا و اختیار تولیت روضه رضویه نمود و میر عبدالوهاب و ایشان در ایام حیات والد ماجد و بعد از آن در تعمیر املاک موروثی و احداث املاک جدیده زیاد کوشیدند و در محل احشام عقیلی و اراضی جلکان و شاه ولی و چمچه گران و لبانستان انهار متعدده از رودخانه برداشتند و به اراضی موات جاری ساختند و رعایا و زارعین از اطراف جمع نمودند و قلعه‌ها و دهکده‌ها و بنوارها ساختند و بساتین و باغات مرغوب بعمل آوردند و مالوجهات [مال و جهات] همه این‌ها حسب الارقام سلاطین به سیورغال (۱) ایشان مقرر بود و از همه جهت معاف و مرفوع القلم بودند و هر یک از حکام و عمال که با این سلسله علیه در مقام معارضه و کجا کجی پی در آمدند به مضمون حدیث «نَحْنُ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، مَا عَادَانَا بَيْتٌ إِلَّا وَخَرِبَ، وَلَا عَاوَانَا كَلْبٌ إِلَّا وَجَرِبَ (۲)» «منکوب و مخدول گردیدند».

أقول:

یکشف عن بعض ما ذکر هنا ما ذکره القاضی فی المجالس، فی أواخر المجلس السابع، فی ترجمه الأمير غیاث الدین منصور الشیرازی بهذه العبارة:

«مدتی منصب عالی صدارت پادشاه مغفور به او متعلق بود و در غایت عظمت و استقلال اشتغال می نمود و در مرتبه ثانی که جناب مجتهد الزمانی شیخ علی بن عبدالعالی روح الله روحه از عراق عرب متوجه پایه سریر خلافت مصیر گشته حکایاتی که در باب عدم تقیید حضرت میر به احکام شرع اقدس مذکور می شد وسیله نقار خاطر شریف جناب شیخ بزرگوار شد و بعضی از مفسدان در

۱- عواید زمین که به جای حقوق یا مستمری به اشخاص بخشند. «لغت نامه دهخدا»

۲- بحار ج ۱۰۷ / ۳۱ «عن رسول الله صلی الله علیه و آله ما عادانا بیئتٌ إِلَّا وَقَدْ خَرِبَ وَمَا عَادَانَا كَلْبٌ إِلَّا وَقَدْ جَرِبَ».

ص: ۱۵۳

مقام افساد در آمده مبانی نزاع استحکام تمام یافت تا آنکه روزی در مجلس بهشت آئین مباحثه علمی در میان آمده و بحث به خشونت و نزاع کشید و شاه دین پناه حمایت مجتهد الزمانی نمود حضرت میر رنجیدند و بعد از روزی چند از منصب صدارت استعفا نموده به جانب شیراز روان شدند».

و یکشف عن بعضه الآخر ما ذكره ابنه علاء الملك فإنه قال بالنسبة إلى السيد أسد الله المذكور ما لفظه:

«السيد الحبر الإمام، صدر العلماء الأعلام، شمس الدين أسد الله الحسيني، كاشف غوامض أسرار حكميه، ناشر درر لطايف ادبيه بود لوای علو شأن و سمو مكان او به سماء رفعت و سماك علو نسبت احمدی رسیده، جذر أصم آوازه فضائل او شنیده و فلک با هزار دیده نظیر او ندیده تلمیذ محقق ثانی شیخ علی عبدالعالی است جناب شیخ برای آن سید السادات و منبع السعادات اجازه نوشته و بر مشاهد آن اجازه مخفی نیست که آن اجازه شاهی است عادل بر وفور مهارت آن ستوده خصال در علوم عقلیه و فنون نقلیه، مدت‌ها منصب جلیل القدر صدارت پادشاه غفران پناه شاه طهماسب صفوی - أنار الله برهانه - به جناب ایشان مفوض بود، از مصنفات ایشان رساله کشف الحیره است که در آن فوائد و حکم غیبت صاحب الأمر علیه السلام را بیان فرموده، دیگر ترجمه نفحات اللاهوت (۱)

۱- إلى هذا ناظر ما ذكره القاضي قدس سره في المجالس، في ترجمة هشام بن الحكم، بعد ذكر نكتة بهذا اللفظ: «وظاهرًا بنابر ملاحظه این نکته مرحوم صدارت پناه میر شمس‌الدین اسدالله شوشتری در ترجمه رساله نفحات اللاهوت فی لعن الجبت والطاغوت هر جا روایات در اصل رساله خطاب به متغلبان خلافت به امیرالمؤمنین علیه السلام واقع شده ترجمه آن بقول خود که ای امرکننده بر مؤمنان نموده بخلاف دیگر مترجمان آن رساله مانند میر ابوالمعالی استرآبادی و ملا ابی طالب که ایشان از این دقیقه غافل شده‌اند و همه لفظ امیرالمؤمنین را بی ترجمه آن ذکر کرده‌اند».

ص: ۱۵۴

دیگر رساله‌ای در تحقیق اراضی انفال، دیگر رساله‌ای متعلقه به قول علامه حلی در کتاب قواعد که «إذا زاد الشاهد فی شهادته أو نقص قبل الحكم بین یدی الحاکم احتمال ردّ شهادته، دیگر رساله‌ای در تحقیق اینکه زینب و رقیه از صلب رسول خدا بودند و از اشعار ایشان است» فذکر شیئاً من شعره.
أقول:

یشیر إلى الإجازة المشار إليها فی هذا الکلام ما ذکره القاضی فی أواخر المجلس السابع من مجالس المؤمنین فی ترجمة قطب‌الدین محمد بن محمد البویهی الرازی حیث قال:

«نسب شریفش بر وجهی که عمده‌المجتهدین شیخ علی بن عبدالعالی قدس سره در اجازتی که جهت عمّ بزرگوار این خاکسار نوشته به آن اشعار نموده بسلسله آل بویه منتهی می‌شود»
وعلیه ینطبق أيضاً قوله الآخر الذی ذکره فی صدر حکایه ذکرها فی ترجمة المحقق جلال‌الدین محمد الدوانی بهذه العبارة «واز جمله مؤیدات آنکه از حضرت غفران پناه امیر شمس‌الدین اسدالله صدر شوشتری که معاصر خدمت علامی بود منقول است (۱)»
فعلم أنه عمّ والد القاضی واطلاق القاضی علیه لفظ «عمی» مبنی علی ما هو شائع فی العرف من اطلاق العمّ علی عمّ الأب.

۱- بقیه العبارة هذه «که می‌فرموده‌اند که در وقتی که به واسطه فترات خوزستان در شیراز توطن داشتیم پیرزنی صالحه سبزواری در شیراز بود که درخانه ما و خانه علامی تردد می‌نمود روزی حکایت کرد که چون من از شیعه سبزواریم و با اهل بیت علامی آشنائی می‌نمودم در آن مقام شدم که تحقیق عقیده او نمایم لا- جرم همیشه کمین می‌نمودم و مترصد مشاهده اعمال طهارت و نماز او می‌بودم تا آنکه روزی که آب وضو برداشته به یکی از حجره‌های خانه خود درآمد و در را بر روی خود بست من از روزه‌ای که به آن حجره ناظر بود مشاهده نمودم که وضو ساخته پای خود را مسح نمود و از بعضی از تلامذه او منقول است که گفت مدتی در تحقیق عقیده علامی اهتمام داشتم آخر روزی مشاهده نمودم که نقطه سیاهی که به ناخن پای ایشان واقع شده بود تا سه روز باقی بود از آن استدلال بر آن نمودم که مسح می‌کشیده اگر غسل می‌کرد بایستی که آن نقطه سیاهی در اول روز تباهی می‌شد».

ص: ۱۵۵

وقال علاءالملک فی حق ابنه السید زین الدین علی الصدر ما لفظه:

«السید الفاضل الزکی والعالم العامل الذکی زین الدین علی بن اسدالله الحسینی در قوانین عقلی بی نظیر، و در فنون نقلی عظیم المثل، جامع مکارم اخلاق و طیب اعراق بود، صدارت پادشاه مغفور بعد از ارتحال والد ایشان میر شمس الدین اسدالله به ایشان تفویض یافت و بعد از مدتی از منصب صدارت استعفا نموده خدمت جلیل المنزله تولیت مشهد مقدس را اختیار فرمودند و بقیه عمر را در آنجا به سر بردند و بعد از وفات در آستان ملایک پاسبان امام الإنس و الجان علی بن موسی الرضا- علیه التحیه و الثناء- آسودند از مؤلفات ایشان آنچه مؤلف بمشاهده آن تشرف یافته کتاب عمل السنه است».

أقول،

لهذا السید سبط ذکر ترجمته علاءالملک بهذه العبارة: «السید الزکی زین الدین علی بن السید محمد باقر بن السید زین الدین علی الصدر، از اذکیای فضلا و اذکیای علماست، تحصیل علوم متداوله در مشهد مقدس رضویه نموده، در عهد پادشاه غفران پناه شاه عباس بهادر خان صدارت کوه گیلویان به سید ستوده سیر مفوض بود، از اشعار اوست» فذكر شیئاً من شعره.

و من احفاده من ذکره صاحب تذکره شوشتر:

«واز اعظام معاریف ایشان الحال میرزا عبدالله بن میرزا شاه میر بن محمد باقر بن میر سید علی بن میر محمد باقر بن میر سید علی بن میر سید اسدالله است».

وقال علاء الملک فی حق السید عبدالوهاب المشار الیه فیما تقدم نقله من کلام صاحب تذکره شوشتر ما لفظه «السید الفاضل الأواب عبدالوهاب بن اسد الله الحسینی- قدس الله سرهما- محیط دائرة افادت و مرکز مدار افاقت بود در عهد سلطان مغفور شاه طهماسب مدت ها ایالت دزفول به ایشان مفوض بود، از

ص: ١٥٦

مؤلفات ایشان آنچه به مؤلف رسیده رساله تحقیق اراضی انفال است صدقی تخلص می فرموده اند و از آثار ایشان است این بیت:
گفت آن کیست که در عشق کند جان قربان صدقی دلشده برخاست که این کار من است
کلمة الاختتام

كلمة الاختتام

تم لنا إلى هنا ما أردنا إيراده في هذه الرسالة وحيث صارت بحمد الله و منّه وتوفيقه وفضله رسالة جامعة مفيدة ومجموعة نافع سديدة ينبغي أن يراجع إليها ويستفاد منها.
فأحمد الله على أن وقّعتي للاختتام، مصلياً ومسلماً على سيد الانام، محمد وآله البررة الكرام، وكان تحرير ذلك في منتصف جمادى الثانية من سنة سبع وستين وثلاثمائة بعد الألف من الهجرة النبوية المصطفوية- على مهاجرها ألف سلام و تحية-(مطابقاً لهذا التاريخ الشمسى الهجرى (١٣٢٧ / ٢ / ٥) بيد مؤلفه العبد الخادم للعلم الدينى، جلال الدين بن القاسم الحسينى - ختم الله له بالحسنى ورزقه فى الدارين الفوز بالمقصد الأسنى-.

ص: ١٥٧

الصوارم المهركة

في جواب

الصواعق المحركة

تأليف السيد السند السعيد القاضي نور الله التستري الشهيد في سنة ١٠١٩ هـ. ق قدس سره وطاب ثراه عنى بتصحيحه السيد جلال الدين

المحدث

ص: ١٥٩

خطبة الكتاب وذكر سبب التأليف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على ما حَجَرَ عَنَّا حِجَارَةَ ابْنِ حَجْرٍ، وَصَيَّرَ نَارَ صَوَاعِقِهِ رَمَادًا بَلَا أَثْرَ، فَبَهَتَ الَّذِي كَفَرَ، وَكَأَنَّهُ التَّقَمَّ الْحَجْرَ، وَالشُّكْرَ عَلَى مَا أَيْدِنَا بِصَوَارِمِ حَجِجٍ قَاطِعُهُ حَاكِمُهُ فِيمَا شَجَرَ، وَأَعْلَمْنَا أَنَّا عَلَى الْحَقِّ الَّذِي لَا يَزْدَجِرُ، وَلَوْ سَاقُونَا إِلَى سَعْفَاتِ هَجْرٍ، ثُمَّ الصَّلَاةَ عَلَى سَيِّدِ الْوَبْرِ وَالْمَدْرِ، الَّذِي سَبَّحَ فِي كَفِّهِ الْحَصَى وَاسْتَلَمَهُ الْحَجْرَ، وَعَلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ عَيْنًا بِأَشَارَتِهِمْ إِلَى الْحَجْرِ، قَدْ تَبَعَ الْمَاءُ مِنْهُ وَانْفَجَرَ، وَشَهِدَ بِإِمَامَتِهِمُ الْبَيْتَ وَالرُّكْنَ وَالْحَجْرَ.

وبعد

فإنَّ الشَّيْخَ الْجَاهِلَ الْجَامِدَ الْحَامِلَ لِلزَّجَاجِ الْكَامِلِ فِي نَقْصِ الْفِطْرَةِ وَسُوءِ الْمَزَاجِ أَبُو الْمَدْرِ ابْنَ حَجْرٍ، الثَّانِي الَّذِي نَشَأَ فِي حَجْرٍ رَخَامِ الْإِنْحِرَافِ وَبِرَامِ الْإِعْوَجَاجِ، وَرَاجٍ بِمِشَارِكَةِ إِسْمِ الْحَافِظِ الْعَسْقَلَانِيِّ بَعْضِ الرُّوَاكِ، قَدْ أَظْهَرَ فِي مَقَامِ إِيْرَادِ الشَّبْهَةِ وَالْإِحْتِجَاجِ غَايَةَ الْحِمَاقَةِ وَاللِّجَاجِ، فَلَمْ يَمَيِّزْ الْعَذْبَ الْفِرَاتِ مِنَ الْمَلْحِ الْإِجَاجِ، وَلَا ضُوءَ الصَّبْحِ عَنِ الْمَظْلَمِ الدَّاجِ، وَرَامَ رَمَى النَّاسِ بِالْحَجْرِ مَعَ كَوْنِ بَيْتِهِ مِنَ الزَّجَاجِ، بَلْ حَاوَلَ بِيْدَ قَاصِرَةٍ عَنِ اقْتِبَاسِ قَبَسِ الْإِحْتِجَاجِ، وَقَدَّمَ دَاحِضَةً فِي مِيَادِينِ الْحِجَاجِ، مَعَارِضَةً الْمُقْتَبِسِينَ عَنِ مَشْكُوءَةِ النَّبِوَةِ وَالْوَلَايَةِ بِالطَّبَعِ الْوَهَّاجِ،

ص: ١٦٠

ومبارزة رجال المنايا وأسود الهياج، المتدّرعين بسوابغ ولاء ادلاء المنهاج، المؤيدين بصوارم كأنها لدى الفقار نتاج، مطفئة بحدّة ماءها الاجاج، حرّ صواعق كل متمجس اجاج، فبادر إلى تسويد كتاب، يستهزء به الألباب، لبيان حقّية خلافة أبي فصيل و ابن الخطاب، و مع احتوائه على المصادر وسوء المكابرة، و انطوائه على الأحاديث الموضوعه والآثار المصنوعه والایرادات البارّه والاعتراضات الجامده سّماه بالصواعق المحرقة لمحا إلى أنه يحرق قلوب الشيعة، ويحرق صدور تلك الفرقة الناجية الرفيعة، وسيكشف لك ضوء ما قابلناه به من الصوارم المهركة أنه لا يحرق إلّالحيته و لا يخرق إلّاليتته، واللّه يحقّ الحقّ ويهدى السبيل.

الطعن على سند ومتمن حديث «أصحابي كالنجوم»

١- قال:

أحرقه الله بنار صواعقه في خطبه كتابه المذموم: الحمد لله الذي خصّ نبيه محمداً بأصحاب كالنجوم، وأوجب على الكافة تعظيمهم واعتقاد حقّية ما كانوا عليه من حقايق المعارف والعلوم.

أقول:

أشار بقوله: أصحاب كالنجوم إلى ما رووا من قوله صلى الله عليه وآله: «أصحابي كالنجوم فبأيهم اقتديتم اهتديتم» (١) وفيه بحث سنداً ومتمناً.

أمّا أوّلاً فلما قال بعض الفضلاء من أولاد الشافعي في شرح كتاب الشفاء للقاضي عياض المالكي: أن حديث «أصحابي كالنجوم» أخرج الدار قطنى في الفضائل، و ابن عبد فى العلم من طريقه من حديث جابر، وقال: هذا اسناد لا يقوم به حجّة، لأنّ فى طريقه «الحارث بن غضين» وهو

١- بحار ج ٢٣، ص ١٥٦

ص: ١٦١

مجهول، ورواه عبد بن حميد في مسنده من رواية عبدالرحيم بن زيد، عن أبيه عن المسيب، عن عمر، قال البزار: منكر لا يصح، ورواه ابن عدى في الكامل من رواية حمزة بن أبي حمزة النصيبى، عن نافع، عن عمر بلفظ «بأيهم أخذتم» بدل قوله: «اقتديتم» وأسناده ضعيف، لأجل حمزة، لأنه متهم بالكذب، ورواه البيهقي في المدخل من حديث ابن عباس، وقال: منته مشهور و أسانيد ضعيفة لم يثبت في هذا الباب اسناد وقال ابن حزم: أنه مكذوب موضوع باطل وقال الحافظ زين الدين العراقي:

وكان ينبغي للمصنف أن لا يذكر هذا الحديث بصيغة الجزم، لما عرفت حاله عند علماء الفن، انتهى كلام شارح الشفاء، وهو كاف شاف في الرد على أهل الشفاء.

وأما ثانياً فلأن المخاطبين في متن الحديث بلفظ «

اقتديتم واهتديتم

«، إن كانوا هم الصحابة أو الصحابة مع غيرهم فلا يستقيم، إذ لا مساغ للفصح أن يقول لأصحابه أولهم مع غيرهم؛ «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»، وهو ظاهر و إن كانوا غير الصحابة فهو خلاف الظاهر، إذ الظاهر أن كل من خاطبه النبي صلى الله عليه وآله بهذا الخطاب المتبادر منه الخطاب الشفاهى كان بمراى منه صلى الله عليه وآله فكان صحابياً ولو سلم ذلك لكان الظاهر إخبار راويه بأن الرسول صلى الله عليه وآله قال لجميع من أسلم غير الصحابة: «

أصحابي كالنجوم

« ولما لم يكن في روايتكم شيء من هذا التخصيص بطل ادعاءكم في ذلك.

تصريح التفتازاني بعدول بعض الصحابة عن الحق

وأيضاً يلزم على هذا التقدير أن كل من اقتدى بقول بعض الجهال بل الفساق من الصحابة أو المنافقين منهم وترك العمل بقول بعض العلماء الصالحين منهم يكون

ص: ١٦٢

مهتدياً، ويلزم أن يكون المقتدى بقتله عثمان والذي تقاعد عن نصرته تابعاً للحق مهتدياً وأن يكون المقتدى بعائشه وطلحه والزبير الذين بغوا وخرجوا على علي عليه السلام وقتلوه مهتدياً وأن يكون المقتول من الطرفين في الجنة ولو أن رجلاً اقتدى بمعاوية في صفين فحارب معه إلى نصف النهار ثم عاد في نصفه فحارب مع علي عليه السلام إلى آخر النهار لكان في الحالين جميعاً مهتدياً تابعاً للحق والتوالي بأسرها باطله ضرورةً واتفاقاً والذي يسد باب كون عموم الصحابة كالنجوم ما قال الفاضل التفتازاني في شرح المقاصد من أن ما وقع بين الصحابة من المحاربات والمشاجرات على الوجه المسطور في كتب التواريخ والمذكور على ألسنة الثقات يدل بظاهره على أن بعضهم قد حاد عن طريق الحق، وبلغ حد الظلم والفسق، وكان الباعث عليه الحقد والعناد والحسد واللداد وطلب الملك والرياسات والميل إلى اللذات والشهوات إذ ليس كل صحابي معصوماً ولا كل من لقي النبي بالخير موسوماً إلا أن العلماء لحسن ظنهم بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله ذكروا لها محامل وتأويلات بها يليق، وذهبوا إلى أنهم محفوظون عما يوجب التضليل والتفسيق، صوناً لعقائد المسلمين من الزيغ والضلالة في حق كبار الصحابة سيما المهاجرين منهم والأنصار المبشرين بالشواب في دار القرار انتهى.

ويتوجه على ما ذكره آخر من تعليل ذكر العلماء المحامل والتأويلات لما وقع بين الصحابة بحسن ظنهم فيه أن بعد العلم بوقوع ما وقع بينهم لا- وجه لحسن الظن بالكل إنما التعصب فيهم واما من زعموه كبار الصحابة وعنوا به الثلثة فهم أول من أسس أساس الظلم والعدوان بغصب الخلافة عن أهل البيت والإقدام بكيت و كيت و إنما صاروا كباراً بغصبهم الخلافة وحكومتهم على الناس بالجلالة ولهذا قال بعض علماء العامة كل زينته الخلافة إلا على بن أبي طالب عليه السلام.

وروى هذا الشيخ الجامد في الفصل الثالث في ثناء الصحابة والسلف على

ص: ١٦٣

على عليه السلام أنه لما دخل على عليه السلام الكوفة دخل عليه حكيم من العرب فقال: «والله يا أمير المؤمنين لقد زينت الخلافة و ما زينتك، و رفعتها و ما رفعتك، و هي كانت أحوج إليك منك إليها» (١) انتهى.

بيان أن الصحابي كغيره في أنه لا يثبت إيمانه إلا بمجة

وأما ما ذكره من البشارة لهم بالثواب في دار القرار فإن أشار به إلى حديث بشاره العشرة فهو موضوع لا يصح إلفي واحد منهم عليه السلام كما سيأتي بيانه، وإن أشار به إلى غيره من الأحاديث فلعل بعد ظهور صحته يكون بشاره الثواب فيه مشروطاً بشروطه كما روى عن مولانا الرضا عليه السلام أنه لما سئل عن صحة رواية قوله صلى الله عليه و آله: «من قال لا إله إلا الله و جبت له الجنة» فقال: «نعم بشروطها و أنا من شروطها» (٢)

. أى من جملة شروطها الاعتقاد بإمامتى ووجوب طاعتى، و الحاصل أنه لا يتحتم بمجرد الصحابيئ الحكم بالإيمان و العدالة و حسن الظن فيهم و استيغالهم للاقتداء بهم و الاستهداء منهم، و ذلك لأنه لا ريب في أن الصحابي من لقي النبي صلى الله عليه و آله مؤمناً به و موته على الإسلام و أن الإيمان و العدالة مكسبان و ليسا طبيعين جليين فالصحابي كغيره في أنه لا يثبت إيمانه إلا بمجة لكن قد جازف أهل السنة كل المجازفة فحكموا بعدالة كل الصحابة من لابس منهم الفتن و من لم يلبس، و قد كان فيهم المقهورون على الإسلام، و الداخولون على غير بصيرة، و الشكاك كما وقع من فلتات ألسنتهم كثيراً، و كان فيهم شاربوا الخمر و قاتلوا النفس و سارقوا الرءاء و غيرها من المناكير، بل كان فيهم المنافقون كما أخبر به البارى جل ثناؤه.

١- ينابيع المودة لذوى القربى، القندوزى، ص ٤٠٧

٢- الصراط المستقيم، ج ٢، ١٧٥، رواية را اينگونه آورده: «من قال لا اله إلا الله دخل الجنة لكن بشروطها...».

ص: ١٦٤

نقل قصة العقبة عن دلائل النبوة للبيهقي

ورواه البخارى فى صحيحه وغيره فى غيره وكانوا فى عهده صلى الله عليه وآله ساكنين فى مدينته يصحبونه ويجلسون فى مجلسه ويخاطبهم ويخاطبونه ويدعون بالصحابه ولم يكونوا بالنفاق معروفين ولا متميزين ظاهراً قال الله سبحانه: «وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسَمَائِهِمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ» (١). بل كان فيهم من يبتغى له الغوائل ويتربص به الدوائر ويمكر ويسعى فى هدم أمره كما ذكره أبو بكر أحمد البيهقي فى كتاب دلائل النبوة حيث قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، وذكر الأسناد مرفوعاً إلى أبى الأسود، عن عروة قال: لما رجع رسول الله صلى الله عليه وآله من تبوك إلى المدينة حتى إذا كان ببعض الطريق مكرهه ناس من أصحابه، فأتهموا أن يطرحوه من عقبه فى الطريق، وأرادوا أن يسلكوه معه، فأخبر رسول الله صلى الله عليه وآله خبرهم فقال: من شاء منكم أن يأخذ بطن الوادى فانه أوسع لكم فأخذ النبى صلى الله عليه وآله العقبة وأخذ الناس بطن الوادى إلّا نفر الذين أرادوا المكر به، فاستعدوا وتلثموا وأمر رسول الله صلى الله عليه وآله حذيفة بن اليمان وعمار بن ياسر فمشيا معه، وأمر عماراً أن يأخذ بزمام الناقة، وأمر حذيفة أن يسوقها، فبينما هم يسرون إذ سمعوا ذكره القوم من ورائهم قد غشوه، فغضب رسول الله وأمر حذيفة أن يردهم، فرجعوا متلثمين، فرعبهم الله حين أبصروا حذيفة وظنوا أن مكرهم قد ظهر وأسرعوا حتى خالطوا الناس، وأقبل حذيفة حتى أدرك رسول الله صلى الله عليه وآله، فلما أدركه قال له: إضرب الراحلة يا حذيفة وامش أنت يا عمار، فأسرعوا وخرجوا من العقبة ينتظرون الناس.

فقال النبى صلى الله عليه وآله: يا حذيفة هل عرفت من هؤلاء الرهط والركب أحداً؟
فقال حذيفة: عرفت راحلة فلان وفلان وكانت ظلمة الليل غشيتهم

ص: ١٦٥

وهم متلثمون.

فقال صلى الله عليه وآله: هل علمتما ما شأن الراكب وما أرادوا؟

قالا: لا يا رسول الله صلى الله عليه وآله.

قال: فإنهم مكروا ليسيروا معي حتى إذا أضلمت لى العقبة طرحتوني منها.

قالا: أفلا تأمر بهم يا رسول الله إذا جاءك الناس فنضرب أعناقهم؟

قال أكره أن يتحدث الناس ويقولون إن محمداً صلى الله عليه وآله قد وضع يده فى أصحابه فسماهم لهما، ثم قال: أكتماهم وفى

كتاب أبان بن عثمان قال: الأعمش: و كانوا اثنتى عشر سبعة من قريش و على تقدير ثبوت الإيمان والعدالة يمكن زوالهما كما فى بلعم

صاحب موسى عليه السلام حيث قال سبحانه وتعالى:

«وَأَنْتَ لَ عَلَيْهِمْ نَبَأٌ الَّذِى آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخْ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ. وَ لَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَ لَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَ اتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلَ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصِصْ الْقِصَّةَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ»

(١)

وكان بلعم أوتى علم بعض كتب الله، وقيل:

يعرف اسم الله الأعظم ثم كفر بآيات الله وكما وقع من الطامة الكبرى فى سبعين ألفاً من بنى اسرائيل وأولاد الأنبياء الذين كانوا فى

دين موسى عليه السلام فارتدوا فى حياته بمجرد غيبته عنهم مدة قليلة إلى الطور، واستضعفوا وصيه هارون النبى عليه السلام وكادوا

يقتلونه و يدفعونه باليد والرجل، واقتدوا بالسامرى فى عبادة العجل، وإذا كان هذا حال هؤلاء النجباء من أولاد الأنبياء الذين لم

يدنسهم سبق الشرك والكفر فى حياة نبيهم و وجود نبي آخر و وصيه فيهم فما ظنك بحال جماعة مضى أكثر عمرهم فى الكفر

والجاهلية بعد وفات نبيهم مع أنه لم يكن يحصل لهؤلاء عن ذلك العجل الحنيد جاه أو مال عتيد و كان لمن وافق أبابكر فى غضب

خلافة نبينا الحميد من

ص: ١٦٦

طمع الجاه والمال ما ليس عليه مزيد فعقدوا لواء السلطنة بسيفهم خالد بن الوليد وسدّوا لسان أبي سفيان بتفويض ولاية الشام إلى ولده يزيد، ودفعوا فتنه زبير بما أراد وأريد، وفوضوا إلى غيرهم كمغيرة وأباعبيدة حكومه صنعاء وزبيد إلى غير ذلك ممّا يطول به النشيد، وإذا كان كذلك فلا بدّ من تتبع أحوالهم وأقوالهم في حياة النبي صلى الله عليه وآله وبعد موته.

ذكر بعض ما صدر ممّا يخالف الشرع عن بعض الصحابة

ليعلم من مات منهم على الإيمان والعدالة ومن مات ميتة جاهلية مثل ...
الذى أذعى الإمامة ونصّ الكتاب والحديث المتواتر، ودليل العقل ناطق بأنّه حقّ على عليه السلام ومنع فاطمة عليها السلام إرثها وكتاب الله ناطق بأنّ لها الإرث وقاتله لبنى حنيف الملتزمين للدّين الحنيف إلى غير ذلك مما يخالف الشرع الشريف.
و... الذى ادّعى ما ادّعاه وقال للنبي صلى الله عليه وآله فى مرض موته من الهجر والهديان ما قال وفعل ما فعل من منع كتابته صلى الله عليه وآله ما يصون الأمية عن الضلالة وإقدامه بتخريق الكتاب الذى كتبه أبوبكر لفاطمة عليها السلام فى أخذها لفدك وقوله: متعتان كانتا على عهد رسول الله حلالين وأنا أنهى عنهما وعاقب عليهما وإحداثه بدعة الجماعة فى التراويح وتفضيل العرب على العجم فى العطايا، إلى غير ذلك من الطوامم التى لا تحملها المطايا.
و... الذى ولى أمور المسلمين وولى عليهم من لا يصلح لها مع ظهور فسقه وفساد حاله ودعائه حكم بن العاص طريد رسول الله صلى الله عليه وآله وإيوائه وإعطائه المال العظيم من بيت مال المسلمين رعاية لقربته وإعراضاً عن الدين وهتكاً لحرمة سيد المرسلين وإيوائه لأبي ذر وعمار بن ياسر وابن مسعود وغيرهم من أكابر الصحابة الذين كانوا أسود الغابة وغيرها مما هو بهذه المثابة، ومعاوية الطليق الباغى الفاسق الذى مال عن على وسمّ الحسن عليهما السلام وغير

ص: ١٦٧

سنة النبي صلى الله عليه وآله في كثير من الأحكام حتى أنه كان يلبس الحرير فقال له ابن عباس رحمه الله: «إن النبي صلى الله عليه وآله قال: «أنه محرّم على رجال امتي» فقال هوأناً: لا أرى به بأساً فقال ابن عباس: من عذيري من معاوية بن أبي سفيان أنا أقول له: قال رسول الله وهو يقول: أنا لا- أرى به بأساً»، إلى غير ذلك من المناكير والأباطيل الصادرة عنهم التي لا يحتملها مقام المقال، ويضيق عن ذكرها المجال.

وروى مسلم في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: «ليردنّ على الحوض رجال مّمن صاحبنى حتى إذا رأيتهم رفعوا إلىّ واختلجوا دونى فلاقولنّ: أى أصحابى أصيحابى، فليقالنّ: أنك لا تدرى ما احدثوا بعدك» انتهى.

ومثله المذكور فى صحيح البخارى الذى هو أصح كتب الأحاديث عندهم فى تفسير قوله تعالى: وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ (١) الآية.

قال النووى فى شرح مسلم: «أما اختلجوا فمعناه اقتطعوا وأما أصحابى فقد وقع فى الروايات مصغراً مكرراً وفى بعض النسخ أصحابى مكبراً مكرراً» وقال القاضى: هذا دليل لصحة تأويل من تأول أنهم أهل الردة ولهذا قال فيهم سحقا سحقا ولا يقول ذلك فى مذنبى الأئمة بل يشفع لهم ويهتم لأمرهم قال: وقيل هؤلاء صنفان: أحدهما عصاة مرتدون عن الاستقامة لاعتن الإسلام وهؤلاء مبدلون الأعمال الصالحة بالسيئة، والثانى مرتدون إلى الكفر حقيقة ناكصون على أعقابهم واسم التبديل يشمل الصنفين، انتهى.

بيان أن ليس كل صحابي عدلاً مقبولاً

وأقول:

بل المراد بالمرتدين المحدثون فى دين الله الغاصبون للخلافة والأكلون لمال فديك ظلماً و جوراً على فاطمة عليها السلام ولهذا قال فيهم فى بعض الروايات: سحقا

ص: ١٦٨

سحقاً فافهم.

وإذا كان الحال بهذا المنوال من الاختلال ووقع الإرتداد من الصحابة فلا يجوز الحكم بالإيمان والعدالة لأحد منهم إلا إذا تحقق اتصافه بهما وموته عليهما ولا يعلم ذلك إلا بتتبع الأحوال واستقراء الآثار الدالة على بقاء الإيمان والعدالة أو الزوال. قال الفاضل التفتازانى فى التلويح: «إن الجزم بالعدالة يختص بمن اشتهر بطول الصحبة على طريق التتبع والأخذ عن النبى صلى الله عليه وآله والباقون كسائر الناس فيهم عدول وغير عدول».

وقال الفقيه الاسنوى الشافعى «إن المراد من قول العلماء «الصحابة بأسرهم عدول مطلقاً» أن مجرد الصحبة شاهد التعديل مغن عن البحث عنهم فإن ظهر عن أحد منهم ما يفضى إلى التفسيق فليس يعدل كسارق رداء صفوان ومن ثبت زناؤه ولذا غير بعضهم عبارتهم بأن قال: أنهم عدول إلا من تحققنا قيام المانع فيه وليس المراد من كونهم عدولاً أنه يلزم اتصافهم بذلك ويستحيل خلافه، فإن هذا معنى العصمة المختصة بالأنبياء عليهم السلام، انتهى كلامه. (١)

فى أن الحكم بكون كل صحابة مجتهداً مجازاً

ومن العجب

أنه زاد بعضهم فى المجازقة والمخارفة فحكم بأنهم كلهم كانوا مجتهدين وهذا مما يقطع من له أدنى عقل بفساده لأنه كان فيهم الأعراب ومن أسلم قبل موت النبى صلى الله عليه وآله بيسير والأُميون الذين يجهلون أكثر قواعد الأحكام وشرائع الدين فضلاً عن الخوض فيه بالاستدلال، كيف والاجتهاد ملكة لا تحصل إلا بعد

١- اعلم أن للقاضى رحمه الله كلاماً نفيساً و تحقيقاً شافياً يشتمل على تعريف الصحابى وعلى كيفية الحكم بإيمانه وعدالته وعدمهما وعلى تقسيمه بحسب الرد والقبول، ذكره فى المجلس الثالث من كتابه المجالس فإن أردته فارجع إليه.

ص: ١٦٩

فحص كثير وممارسة تامة بغير خلاف، وإمكان حصول التفقه والاجتهاد لهم لا يمنعه إلا أنه لا يقتضى الحكم بذلك، لأنه خلاف العلم العادى، والذى ألجأهم إلى هذا القول البارد السمج الناشى عن العصبية ما قد تحقّوه من وقوع الاختلاف والفتن بينهم وأنه كان يفسق ويكفر بعضهم بعضاً، ويضرب بعضهم رقاب بعض، فحاولوا أن يجعلوا لهم طريقاً إلى التخلّص كما جوّزوا الايتمام بكلّ برّ وفاجر ليروّجوا أمر الفساق الجهّال من خلفائهم وأئمّتهم.

فى نفى العموم عن قوله صلى الله عليه و آله: «أصحابى كالنجوم»

وأما ثالثاً فلما ذكر شارح الشفاء أيضاً من أنّ للقائل بالمذهب المختار من أنّ قول الصحابى ليس حجّة مطلقاً أنّ يقول: الحديث وإن كان عامّاً فى أشخاص الصحابة فلا دلالة فيه على عموم الاهتداء بهم فى كلّ ما يقتدى فيه، وعند ذلك فيمكن حمله على الاقتداء بهم فيما يروونه عن النبى صلى الله عليه و آله وليس الحمل على غيره بأولى من الحمل عليه انتهى ويؤيد وجوب ارتكاب التخصيص فيه أنّ هذا الشيخ الجامد المتولّد من الحجر، استحسّن أن يكون المراد بأهل البيت الذين هم أمان فى الحديث الذى اسبقنا نقله من علمائهم معللاً بأنهم الذين يهتدى بهم كالنجوم ولاريب أن استحسان التخصيص المذكور فى ذلك الحديث يوجب استحسان مثله فى هذا الحديث بطريق أولى وما ذكره من التعليل يقتضى وجوب التأويل بذلك كما لا يخفى، ولنعم ما قال بعض الفضلاء رحمه الله تعالى:

صحابه گرچه ایشان كالنجومند ولى بعضى كواكب نحس شومند
وإذا بطل الحمل على العموم، بطل استدلالهم بذلك على استيهال الصحابة

ص: ١٧٠

الثلاثة وأمثالهم للاقتداء بهم ووضع الخلافة فيهم والاستهداء منهم، فوجب تنزيهه على أصحابه صلى الله عليه وآله من أهل بيته عليهم السلام لدلالة الآية والرواية والاتفاق على عدالتهم وطهارتهم بل على علو عصمتهم، فوجب الاعتصام بحبلهم المتين والاهتداء بهداهم المبين.

فى أن تسمية العامة الخاصة بالرفض لا يقدر فى شأنهم

٢- قال:

فإنى سئلت قديماً فى تأليف كتاب يبين حقيقة خلافة الصديق وأماره ابن الخطاب فأجبت إلى ذلك مسارعة فى خدمة هذا الجنب، ثم سئلت فى إقرائه لكثرة الشيعة والرفض ونحوهما الآن بمكة المشرفة أشرف بلاد الاسلام فأجبت إلى ذلك رجاء لهداية بعض من زل به قدمه عن واضح المسالك.

أقول:

أيها الشيخ الجامد، لعمر ك ما زدت بذلك إلا إبراز زلة قدمك وإظهار جهلك المركب على الشيعة بحيث يضحكون على تأليفك هذا، لما أشرنا إليه من ابتناؤه على مجرد المصادر وسوء المكابرة الذين أخذتهما يارث التعصب من الأشاعرة... لكن قد عمى منكم القلب والبصر، والمسمار لا يؤثر فى الحجر، ثم إن أراد بالرفض الغلاة من الشيعة الذين قالوا بالوهية على عليه السلام أو نبوته، فهم كانوا جماعة قليلة قد حكم ساير طوائف الشيعة أيضاً بكفرهم، بل بنجاستهم العينية، وقد انقضوا قبل خمسمائة من زماننا هذا وإن أراد به الشيعة الإمامية الذين هم عيون طوائف الشيعة المدار عليهم الطاعين فى خلافة المشايخ الثلاثة فليس فى تلقبهم بهذا الإجل ما ذكر شناعه، كما يشعر به سياق كلام هذا الشيخ الجاهل وأصحابه لأن مآل هذا الرفض يرجع عند التحقيق إلى رفض الباطل وهو اعتقاد صحة خلافة المشايخ الثلاثة، وإنما الشناعة فى أصل تلقب مخالفهم بأهل السنة والجماعة، فإن هذا اللقب قد وضع فى زمان معاوية وأرادوا بالسنة سنة معاوية من

ص: ١٧١

سب على عليه السلام على المنابر و نحوه من الكفر والبدعة، وبالجماعة جماعته كما يشعر به ما سيذكره هذا الجامد في باب خلافة الحسن عليه السلام حيث قال: «وكان نزول الحسن عن الخلافة في ربيع الآخر سنة إحدى وأربعين فسمي هذا العام عام الجماعة لاجتماع الأمة على خليفه واحده» انتهى.

ثم لما ظهر دوله بنى العباس ومعاداتهم لبني امية واتباعهم خافوا عن الحمل على ذلك وقالوا: مرادنا بالسنة سنة النبي وبالجماعة جماعة أصحابه، فقد ظهر أنهم في الحقيقة أهل السنة والجماعة لا أهل سنة النبي وجماعته.

في طعن الزمخشري على أهل السنة والجماعة

و لنعم ما قال صاحب الكشاف فيهم:

لجماعة سموها هواهم سنة وجماعة حمر لعمرى موكفة

قد شبهوه بخلقه فتخوفوا شنع الورى فتستروا بالبلكفة (١)

١- ذكرهما الزمخشري في الكشاف في تفسير قوله تعالى: «وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِي وَ لَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَ خَرَّ مُوسَى صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَ أَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ» وهي الآية الثالثة والأربعون بعد المائة من سورة الأعراف يعبر بهما القائلين بالرؤية وعبارته قبل البيتين هكذا (ص ٣٥٠، ج ١، المطبوع بمصر، سنة ١٣٠٧) «ثم تعجب من المتسمين بالإسلام، المتسمين بأهل السنة والجماعة، كيف اتخذوا هذه العظيمة مذهبا؟ ولا يغرتك تسترهم بالبلكفة فإنه من منصوبات أسياعهم، والقول ما قال بعض العدلية فيهم لجماعة سمو الخ» وأنت خير بأن صريح عبارته أنهما من إنشآت بعض العدلية ويمكن أن يقال إن هذا التعبير خوفاً من متعصبي العامة وجهالهم ولذا قال محب الدين الأفندي في كتاب تنزيل الآيات على الشواهد من الأبيات المطبوع في ذيل الجزء الثاني من الكشاف (ص ٨٨) بعد نقل البيتين «البيتان للزمخشري عند قوله تعالى: «لَنْ تَرَانِي وَ لَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ»، إلى آخر الآية، اعراف / ١٤٣» موكفة من الإكاف وهو البردعة والبلكفة قولك بلا كيف يقرر مذهبه في نفى الرؤية ويقدم في أهل السنة والجماعة الذين يصدقون بأن رؤية الله تعالى حق و يقولون نرى ربنا يوم القيامة بلا- كيف كما قال النبي صلى الله عليه وآله: «إِنَّكُمْ تَرَوْنَ رَبَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا- تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ» وكان الشافعي رضى الله عنه يتمسك في إثبات الرؤية بقوله تعالى: «كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ»، المطففين / ١٥» قال: «لما حجب الكفار بالسخط دل على أن الأولياء يرونه في الرضا وسئل رسول الله ٩ عن رؤية العباد ربهم يوم القيامة فقال منهم من ينظر إلى ربه في السنة مرة ومنهم من ينظر إلى ربه في الشهر مرة ومنهم من ينظر إلى ربه في الجمعة مرة ومنهم من ينظر إلى ربه بكرة وعشية رزقنا الله تعالى رؤيته في الآخرة كما رزقنا في الدنيا بكرمه معرفته». ولقد عورض ما أنشده و أنشأه من الهذيان بأبيات ذكرها السكوني في التمييز وهي:

ص: ١٧٢

بيان ابن حجر سبب تأليفه لكتابه الصواعق

٣- قال:

المقدمة الأولى، أعلم أنّ الحامل الداعي لى على التأليف فى ذلك، وإن كنت قاصراً عن حقايق ماهنالك، ما اخرجہ الخطيب البغدادي فى الجامع وغيره أنّه صلى الله عليه و آله قال: «إذا ظهرت الفتن (أو قال البدع) وسب أصحابى فليظهر

ص: ١٧٣

العالم علمه فمن لم يفعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله له صرفاً ولا عدلاً». أقول:

اعترافه بالقصور عن حقايق هذه المسألة حق كما سيظهر وليس فيه هضم نفس كما قد يتوهمه بعض أوليائه وما ذكره من الحديث فلا يصلح حاملاً باعثاً على تأليفه هذا، لجواز أن يكون المراد من البدع ما أبدعه خلفائه الثلاثة في دين رب العالمين كما أشرنا إليه سابقاً وسيأتى لاحقاً والمراد بمن سب من الأصحاب هم مولانا أمير المؤمنين عليه السلام ومن تابعه من المهاجرين والأنصار فإن معاوية ومن بعده من فراعنة بنى امية سبواهم على منابرهم ثمانين سنة كما هو المشهور المذكور على السنة الجمهور.

٤- قال:

والطبراني: «مَنْ وَقَرَ صَاحِبَ بَدْعَةٍ فَقَدْ اعَانَ عَلَى هَدْمِ الْإِسْلَامِ» (١)

أقول:

هذا حجة عليه لا له حيث وقر في كتابه هذا جماعة هم أول من أبدعوا في دين الإسلام بل حجة على الصحابة الذين وقرؤا الثلاثة ومكنوهم من غضب الخلافة وإحداث فنون البدع والكثافة.

دعوى ابن حجر أن الشيعة من أهل البدعة

٥- قال:

وسيتلى عليك ما تعلم منه علماً قطعياً أن الرافضة والشيعة ونحوهما من أكابر أهل البدعة.

أقول:

لعمرك، أن هذا العلم أتما حصل لك من فرط تقليدك للآباء والامهات، ونموك في عداوة أهل الحق من شيعة الأئمة الهداء، وإلّا فالإستدلال على ذلك بما

ص: ١٧٤

نسجته من الطامات، والأحاديث الموضوعات، التي وضعها أمثالك لنصرة المذهب، لا يصير حجة على الخصم ولا يورث ظناً ضعيفاً فضلاً عن العلم القطعي ولو سلم أنها من أكابر أهل البدعة فأكبرهم أكابر خلفائك الثلاث وسينجلي لك أن ما ذكرته مكابرة إنشاء الله تعالى.

٦- قال:

وأخرج المحاملي والطبراني والحاكم عن عويمر بن ساعد أنه صلى الله عليه وآله قال:

«إن الله اختارني واختار لي أصحاباً فجعل لي منهم وزراء وأنصاراً وأصهاراً فمن حفظني فيهم حفظه الله ومن آذاني فيهم آذاه الله». أقول:

لو صحَّ هذا الحديث فالمراد بالوزراء فيه على عليه السلام والجمع للتعظيم كما قاله المفسِّرون فيما نزل في شأنه عليه السلام من قوله تعالى: «وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ» (١)

إذ لم يتعدّد وزيره صلى الله عليه وآله كما هو الأصل بل كان واحداً هو على عليه السلام عند الشيعة ولو سلم أن المراد غيره فهو من الأنصار لما سيذكر هذا الرجل في الفصل الأوّل من الباب الأوّل رواية عن أحمد ما يدلّ على حصر الوزارة في الأنصار وعلى هذا يكون لفظ الأنصار في هذا الحديث بمنزلة عطف تفسير للوزراء فافهم وكذا الكلام في الأصهار لظهور أن الأصهار على تقدير تسليم كون عثمان صهراً للنبي صلى الله عليه وآله أيضاً لا يبلغ مرتبة الجمعية بالاتفاق.

في تنزه الشيعة الإمامية عن الغلو والشرك

٧- قال:

واخرج هو يعنى أباذر الهروي والذهبي عن ابن عباس مرفوعاً «يكون في آخر الزمان قوم يسمون الرافضة يرفضون الإسلام فاقتلوهم فإنهم مشركون».

ص: ١٧٥

أقول:

بعد منع صحّة السند قد مرّ أنّ الكلام فى هذا المبحث فى كلّ عصر أنّما كان مع الشيعة الإمامية دون من لا يعبأ بهم من الغلاة، ومن الظاهر الذى لا يخفى على كلّ أحد أنّ الإمامية لا يقولون بتعدّد الالهة ولا بألوهية أحد من الأئمة المعصومين عليهم السلام حتى يكونوا مشركين فلو صح الحديث كان المراد من الرفضة المذكورة فيه الغلاة من الشيعة الذين يفرطون فى حبّ على عليه السلام إلى أن يعتقدوا الربوبية فيه كما يدلّ عليه الحديث الذى سيذكره بعد ذلك بقوله: وأخرج الدار قطنى عن على كرم الله وجهه عن النبى صلى الله عليه وآله: «سيأتى من بعدى قوم لهم نبيز يقال لهم الرافضة فإن أدركتهم فاقتلهم فإنهم مشركون، قال قلت يا رسول الله ما العلامة فيهم؟ قال يفرطونك بما ليس فيك ويطعنون على السلف» (١)

إنتهى.

بل المراد بالرفضة كلّما وقع فى آثار السلف هم الغلاة وجعله شاملاً للشيعة الإمامية تعنت من مخالفيهم وأما قوله: «ويطعنون على السلف» فمن اضافات الخلف فهو خلف باطل كما لا يخفى.

فى بيان المراد من قوله «من سب أصحابى فعليه لعنة الله»

٨- قال:

الطبرانى عن ابن عباس رضى الله عنه: «من سب أصحابى فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين» (٢)

أقول:

الظاهر أن المراد سبّ جميع الأصحاب بحيث يدخل فيه المقبول منهم والمردود على أن يكون الإضافة فى أصحابى للإستغراق ولا كلام فى أن سبّ الجميع ملعون بل الظاهر أن المراد كون السبّ لأجل الصحابة لا لأجل استحقاق

١- مقدّمة الصواعق، ص ٥

٢- المعجم الكبير، للطبرانى، ج ١٢، ص ١١١

ص: ١٧٦

ذلك الصحابى لذلك وهذا يرجع إلى عداوة النبى صلى الله عليه وآله ولا ريب فى أن عداوة النبى صلى الله عليه وآله يوجب اللعن وأيضاً المراد من السب الشتم والقذف دون اللعن الذى ربما يرتكبه الشيعة بالنسبة إلى بعض المردودين من الصحابة ولا خفاء فى أن الشتم لا- يحل بالنسبة إلى كافر ذمى فضلاً عن مسلم أو من ظاهره الإسلام وأما اللعن فهو دعاء من المظلوم أو من وليه على الظالم وليس بممنوع شرعاً بل قد يستحب كما صرح به الفاضل النيشابورى فى تفسيره ويدل عليه اللعن الجارى فى الشرع بين المتلاعنين المسلمين بل الصحابييين بنص الكتاب وقوله صلى الله عليه وآله: «لَعَنَ اللَّهُ الْمُحَلَّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ» (١) مع جواز التحليل بنص الكتاب أيضاً غاية الأمر إنهما ليسا بحسنين فى شرع التكرم كما لا يخفى، تدبر.

٩- قال:

الطبرانى والحاكم عن جعدة بن هبيرة نقلهما (يعنى عن النبى صلى الله عليه وآله) «خير الناس قرنى الذى أنا فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم والآخرين أرادل» ومسلم عن أبى هريرة: «خير أمتى القرن الذى بعثت فيه ثم الذين يلونهم الحديث».

أقول:

بعد الإغماض عما فى السند لا دلالة لهذين الحديثين وأمثالهما مما تركنا ذكره على ما قصده هذا الرجل من خيرية جميع الناس الموجودين فى قرن النبى صلى الله عليه وآله حتى بعض الصحابة الذين حكم عليهم الشيعة بكونهم أشراراً، فإن قولنا قريش أفصح العرب وأكرمهم مثلاً لا يقتضى لغة وعرفاً أن يكون كل واحد من آحاده كذلك، لظهور وجود الآحاد المتصفة بأضداد ذلك من العى واللؤم فيهم بل قد اطبقوا على أن طائفة تيم قوم أبى بكر قاطبة من أرادل قريش وقد نقلوا النص على ذلك عن أبى سفيان وغيره عند البيعة على أبى بكر على أن هذا الحديث معارض بما

ص: ١٧٧

رواه هذا الجامد في أواخر كتابه عند بيان وقوع الخلاف في التفضيل بين الصحابة ومن جاء بعدهم من صالحى هذه الأمة حيث قال ذهب أبو عمر بن عبد البر إلى أنه يوجد فيمن يأتي بعد الصحابة من هو أفضل من بعض الصحابة واحتج على ذلك بخبر عمر قال كنت جالساً عند النبي صلى الله عليه وآله قال: «أندرون أى خلق أفضل إيماناً؟ قلنا الملائكة». قال: وحق لهم بل غيرهم قلنا الأنبياء قال وحق لهم بل غيرهم ثم قال صلى الله عليه وآله أفضل الخلق إيماناً قوم فى أصلاب الرجال يؤمنون بى ولم يرونى فهم أفضل الخلق إيماناً». وبحديث «مثل أمتى مثل المطر لا يدرى آخره خير أم أوله» (١)

و بخبر «ليدركن المسيح أقواماً أنهم لمثلكم أو خير ثلاثاً» (٢)
الحديث.

في إبطال ما تمسك به ابن حجر ببيانات صاحب الاستغاثه:

وقال صاحب الاستغاثه (٣) فى بدع الثلاثة:

أن مضمون هذا الحديث مخالف لحقائق النظر، خارج عن العدل والحكمة، وذلك لأنه إن كان خيريتهم وفضلهم من جهة تقدم خلقهم فى الأزمنة المتقدمة لما بعدها فقد زعموا أن أمية محمد صلى الله عليه وآله أفضل من الأمم التى مضت قبلها، وأن محمداً صلى الله عليه وآله أفضل من الأنبياء عليهم السلام الذين تقدموه قبل عصره وكان الواجب على طرد هذه العلة أن يكون كل أمة أفضل من التى تاتى بعدها فلما أوجبوا آخر الأمم أفضل ممن تقدمهم وآخر الأنبياء أفضل ممن تقدمه كان لا معنى لهذا الخبر، فى تفضيل القرن الأول على القرن الثانى من هذه

١- عوالى اللئالى، ج ١، ص ٣٣: «... لا يدرى أوله خير أو آخره»

٢- فتح البارى ابن حجر، ج ٧، ص ٥

٣- وهو الشريف أبو القاسم على بن أحمد الكوفى العلوى المتوفى فى سنة ٣٥٢ المترجم حاله والمبين اعتبار كتابه هذا فى كتب التراجم والأخبار.

ص: ١٧٨

الائمة، بل يجب فى النظر والتميز و ما يلزم من احوال ما نقل إلينا من سيره من تقدم عصرنا هذا أن يكون من تأخر أفضل ممن تقدم منهم و ذلك أننا وجدنا القرن الذى كان فى عصر الرسول والقرن الذى كان بعده والقرن الثالث ممن كان فى عصر الفراعنة والطواغيت من ملوك بنى أمية الذين كانوا يقتلون أهل بيت الرسول، ويستبون أمير المؤمنين عليه السلام و يلعنونه على المنابر، وأهل عصرهم من فقهاءهم و حكامهم إلى غير ذلك منهم فهم على ذلك متبعون و بأفهامهم مقتدون و بإمامتهم قائلون ولهم على ذلك معينون بوجوه المعونة من حامل سلاح إلى حاكم إلى خطيب إلى تاجر إلى غير ذلك من صنوف الأمة و أسباب المعونة ولسنا نجد فى عصرنا هذا من كثر من ذلك شيئاً بل نجد الغالب على أهل عصرنا هذا الرغبة عن ذلك و الدم لفاعله و التنزه عن كثير منه إلا من لا يظهر بمذهبه بينهم فيجب أن يكونوا فى حق النظر أفضل من أهل ذلك العصر الذى كانت هذه صفتهم.

قال:

فإن قالوا أن أهل عصر الرسول لأجل مشاهدتهم له و مجاهدتهم معه أفضل و كذلك سبيل من شاهدهم من بعد الرسول من التابعين و نقلوا إلينا العلوم والأخبار عنهم و منهم.

قيل

لهم أليس كل من تقدم خلقته فى ذلك العصر فهو فعل الله فلا حمد للمتقدم فى تقدم خلقه ولا صنع له فى ذلك ولا فعل يحمد إليه ولا يذم منه فلا بد من نعم.

فيقال لهم أفتقولون أن الله تعالى يحمد العباد على أفعاله و يذمهم عليها؟

فإن قالوا ذلك جهلوا عند كل ذى فهم وكفى بالجهل لصاحبه خزيًا وإن قالوا لا قيل لهم فإذا كان كذلك و جب فى حق النظر أن يكون من شاهد الرسول و رأى دلائل المعجزات والعلامات و ظهر له البرهان وأسفر له البيان بقول يشهد فيه القرآن لا عذر له فى تقصير عن حق و لا دخول فى باطل فإن الحجة بذلك الزم و عليه أوجب و كان من أشكل عليه منهم شيئى فى تفسير آية و تحقيق معنى فى

ص: ١٧٩

كتاب الله أو سنته يرجع فى ذلك إلى الرسول فأثبت له الحق منه واليقين ونفى عنه الشك والزيغ فمن قصد منهم بعد هذا الحال إلى خلاف الواجب كان حقيقاً على الله أن لا يقبل له عذراً ولا يقبل له عثرة وأما من كان فى عصرنا هذا الذى قد اختلف فيه الأفاويل وتضادت المذاهب وتشتت الآراء وتباينت الأهواء وضلت المعارف ونقصت البصائر وعدمت التحقيقات إذ ليس من يرجع إليه بزعم أهل الغفلة من صفته فى تحقيق الأشياء صفه الرسول فيثبت لنا اليقين وينفى عنا الشك فيها فعذرهم مقبول وعثرتهم مغفورة بل أقول: لو أوجبت أن من يرتكب من أهل هذا العصر مائة ذنب أعذر ممن ارتكب فى ذلك العصر ذنباً واحداً أو قلت أن من استبصر فى هذا العصر فى دينه فشغل نفسه لمعرفة بصيرته حتى عرف من ذلك ما نجا به بتوفيق الله فيما سعى له من الطلب أفضل من عشرة مستبصرين كانوا فى ذلك العصر لقلت حقاً ولكان صدقاً وإذا كان الحال على ما وصفت فيجب أن يكون مستبصرنا أفضل من مستبصرهم إذ كان البرهان قد قطع عذرهم والبيان قد أزاح عنهم بقرعه لأسماعهم صباحاً ومساءً ومشاهدتهم إياه بأبصارهم من غير تكلف منهم فى طلبه وذلك كله معدوم فى عصرنا بل نشاهد من الجهل وناشر من وجوه الباطل ما يضل فيه ذهن الحكيم ويطيش فيه قلب العليم ويذهل معه عقولهم، ويزول معه أفهامهم، حتى يسعى الساعى من الدهر الطويل يقطع المسافة، ويجول البلدان الشاسعة، يتدلل للرجال ويخضع لكل صاحب نوال، إما أن يهلك ولم يدرك البغية وإما أن يمن الله عليه بالبصيرة بعد جهد جهيد وعناء شديد وتعب كديد مع تقيه المستبصرين وخوف العارفين من إظهار ذلك للظالمين وكشفه للراغبين فأى ظلم أم أى جور أبين من ظلم تفضيل اولئك فيما ارتكبه دونهم؟ أو كم بين من استبصر فى دينه تبصرة يزول معه كل شك ويثبت معه كل يقين من بيان النبى المرسل وبرهان الكتاب المنزل وبين

ص: ١٨٠

من يستبصر فى دينه بأخبار متضاده وأقاويل مختلفه وبيان غير شاف وبرهان غير كاف...! حتى يسعى ويطلب ويميز وينظر ويعتبر ويختبر بسهر ليله وظماً نهاره وتعب بدنه وتصاغر نفسه وتذلل قدره، هل هذا إلأجور من قائله وظلم ظاهر من موجهه؟
حقيق على الله أن يوجب لمستبصرى أهل هذا العصر بما وصفنا من أحوالهم أضعاف ما يوجب لمستبصرى أهل ذلك العصر ولا يبعد الله إلأمن ظلم وقال بما لا يعلم.

وإن قالوا إن الله عز وجل قد قال فى كتابه: «وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ» (١)

قيل لهم قد قال الله عز وجل وصدق الله والأمر فى ذلك بين واضح، والحكمة فيه مستقيمة وذلك أن السباق لا يجوز فى الحكمة أن يقع فى الإيمان إلا بين أهل العصر الحاضرين المشاهدين لندب الداعى لهم إلى السباق، ومحال فى الحكمة وفى العدل أن يسابق الله بين قوم خلقهم ومكنهم من أحوال الإجابة، وبين قوم لم يخلقهم، هذا ظاهر الفساد بعيد من الرشاد بين المحال فظيع من المقال لكنه عز وجل سابق بين الحاضرين من أهل عصر الرسول ولعمري أن من سبق منهم إلى الإيمان أفضل وأجل وأقرب منزلة وأعلى درجة مدين لحق من تقدمه فلا ينكر هذا ذو فهم ولكن المنكر قول من زعم أن الله سابق بين من خلق وبين من لم يخلق فمن قال ان الصحابة قد سبقونا بالإيمان ويريد بذلك تقدمهم فى عصرهم وتأخر عصرنا من عصرهم فيما قدم الله من خلقهم وأخر خلقنا فذلك كلام صحيح وقول فصيح كما أن من تقدم أيضاً من الأمم فى الأعصار التى كانت قبل الصحابة كانوا متقدمين على

ص: ١٨١

الصَّحَابَةُ بِأَعْصَارِهِمْ سَابِقًا مِنْ آمَنَ مِنْهُمْ عَلَى مُؤْمِنِي الصَّحَابَةِ وَتَقَدَّمَ خَلْقُهُمْ عَلَيْهِمْ لَيْسَ فِي ذَلِكَ فَضْلٌ لَهُمْ عَلَى مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ وَمَنْ قَالَ أَنَّ الصَّحَابَةَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ بِمَعْنَى التَّسَابُقِ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ إِلَى الْإِيمَانِ فَكَانَ لَهُمْ بِسَبْقِهِمْ ذَلِكَ الْفَضْلَ عَلَيْنَا لِأَجْلِ تَأَخَّرْنَا عَنْهُمْ كَانَ ذَلِكَ قَوْلًا مُحَالًا شَنِيعًا، لِأَنَّ تَأَخَّرْنَا عَنْ عَصَرِهِمْ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ لَا مِنْ فِعْلِنَا وَاللَّهُ يَذُمَّنَا عَلَى أَفْعَالِهِ وَلَوْ كَانَ لِأَهْلِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ عَلَيْنَا فَضْلٌ فِي إِيْمَانِهِمْ بِتَقَدُّمِهِمْ عَلَيْنَا فِي الْأَعْصَارِ وَالخَلْقِ لَوَجِبَ عَلَى هَذِهِ الْقَضِيَّةِ أَنْ يَكُونَ إِيْمَانُ مَنْ تَقَدَّمَ مِنْهُمْ مِنَ الْأَعْمَمِ السَّالِفَةِ أَفْضَلَ مِنْ إِيْمَانِهِمْ بِتَقَدُّمِهِمْ عَلَيْهِمْ فِي الْأَعْصَارِ فَلَمَّا كَانُوا يَمْنَعُونَ ذَلِكَ وَيُوجِبُونَ الْفَضْلَ لِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَى مَنْ تَقَدَّمَ مِنْهُمْ مِنَ الْأُمَّةِ كَانَ يُجَابِهِمْ تَفَاضُلُ أَوَائِلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى أَوَاخِرِهَا فَاسِدًا وَهَذَا مَا لَا نَطْلُقُهُ نَحْنُ أَيْضًا فِي مَذْهَبِنَا لَكِنَّا نَقُولُ أَنَّ أَهْلَ كُلِّ عَصْرِ يَتَفَاضَلُونَ بَيْنَهُمْ وَمَنْ سَبَقَ مِنْهُمْ إِلَى الْإِيمَانِ فَهُوَ أَفْضَلُ مِمَّنْ تَأَخَّرَ عَنْهُ فَلِحَقِّ السَّابِقِ مِنْ أَهْلِ عَصَرِهِ وَلَسْنَا نَفْضِلُ أَهْلَ عَصْرِ الرَّسُولِ عَلَى مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ فِي الْأَعْصَارِ الْمَتَأَخَّرَةِ كَمَا لَا نَفْضِلُ أَهْلَ الْأَعْصَارِ الْمَتَأَخَّرَةِ عَلَى مَنْ تَقَدَّمَ مِنْهُمْ لَكِنَّا نَفَاضِلُ بَيْنَ أَهْلِ كُلِّ عَصْرِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ بِمَا وَصَفْنَا مِنَ السَّبْقِ إِلَى الْإِيمَانِ دُونَ أَنْ يَكُونُوا فَاضِلِينَ عَلَى مَنْ تَقَدَّمَ مِنْهُمْ وَلَا عَلَى مَنْ تَأَخَّرَ عَنْهُمْ فَهَذَا مَا تَعَلَّقَ بِهِ أَهْلُ الْغَفْلَةِ وَالضَّلَالَةِ، وَظَهَرَ بِحَمْدِ اللَّهِ مَا فِيهِ مِنَ الْوَضْعِ وَالْجَهَالَةِ.

في استدلال ابن حجر بزعمه على خيرية عموم الصحابة:

١٠- قال:

وَكَفَى فِخْرًا لَهُمْ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى شَهِدَ لَهُمْ بِأَنَّهُمْ خَيْرُ النَّاسِ حَيْثُ قَالَ تَعَالَى: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» (١)

فَأِنَّهُمْ أَوَّلُ دَاخِلٍ فِي هَذَا الْخُطَابِ، وَكَذَلِكَ شَهِدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْمَتَّقِ عَلَى صِحَّتِهِ: «خَيْرُ

ص: ١٨٢

القرون قرني» (١)

ولا مقام أعظم من مقام قوم ارتضاهم الله عز وجل لصحبه نبيه صلى الله عليه وآله ونصرته.
قال تعالى: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ» (٢)

وقال تعالى: «وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ» (٣)

فتأمل ذلك، فإنك تنجو من قبيح ما اختلقته الرافضة عليهم مما هم بريئون منه كما سيأتي بسط ذلك وإيضاحه، فالحذر الحذر من اعتقاد أدنى شائبة من شوائب البغض فيهم معاذ الله لم يختار الله لأكمل أنبيائه إلا أكمل من عداهم من بقيته الأمم كما أعلمنا ذلك بقوله: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» (٤)

ومما يرشدك إلى أن ما نسبوه إليهم كذب مختلق عليهم، أنهم لم ينقلوا شيئاً منه بأسناد عرفت رجاله ولا عدلت نقلته وإنما هو من إفكهم وحمقهم وجهلهم وافتراءهم على الله سبحانه، فإنك أن تدع الصحيح وتتبع السقيم ميلاً إلى الهوى والعصية ويتلى عليك عن على وعن أكابر أهل بيته من تعظيم الصحابة سيما الشيخان وعثمان وبقية العشرة المبشرين بالجنة ما فيه مفتح لمن ألهم رشده، وكيف يسوغ لمن هو من العترة النبوية أو من المتمسكين بحبلهم أن يعدل عما تواتر عن إمامهم على من قوله:

«إن خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر» (٥)

وزعم الرافضة أن ذلك

١- فتح الباري لابن حجر، ج ٧، ص ٥

٢- فتح / ٢٩.

٣- توبه / ١٠٠.

٤- آل عمران / ١١٠

٥- معجم الأوساط للطبراني، ج ٧، ص ٢٣٩

ص: ١٨٣

تقيته سيتكزّر عليك ردّه وبيان بطلانه وان ذلك أدّى بعض الرافضة إلى ان كفر علياً قال لأنه أعان الكفّار على كفرهم فقاتلهم الله ما أحققهم وأجهلهم.

فى ابطال دعوى ابن حجر بسبعة أوجه

أقول: فيه نظر من وجوه:

أما أولاً:

فلأنه لا دلالة فى الآية على ما قصده من خيريه الصحابة المبحوث فيهم كما عرفته قبل ذلك عند ما تكلمنا على دلالة حديث خير القرون قرنى الحديث، وعلى ذلك فما ذكره من كون المشايخ الثلاثة أول داخل فى هذا الخطاب أول البحث كما لا يخفى. وأما قوله «وكذلك شهد رسول الله الخ» فقد عرفت أيضاً هنالك كذب دلالة على الشهادة بما قصده والله يشهد أن المنافقين لكاذبون.

وأما ثانياً:

فلأنّ قوله «ولا مقام أعظم من مقام قوم ارتضاهم الله لصحبه نبيه صلى الله عليه و آله الخ» مردود بأنّ الله تعالى ما ارتضاهم لصحبه نبيه صلى الله عليه و آله بل ابتلى نبيه صلى الله عليه و آله بصحبته زيادة فى ثوابه وتحصيلاً لرفع درجاته ولغيرهما من المصالح والحكم على ان صحبه النبي صلى الله عليه و آله انما ينفع كريم الأصل شريف الذات وأما الخسيس الدنى فإنما يزيده فساد الحال والمآل كما قال شاعر الشيعة:

دون شود از قرب بزرگان خراب جيفه دهد بوى بد از آفتاب

وقال شاعر أهل السنة:

هر كه را روى به بهبود نبود ديدن روى نبى سود نبود

وأما الآية المذكورة فصريحة فى إرادة غيرهم لمكان وصف الأعداء على الكفّار والثلاثة كان مدارهم على الفرار وولى الأديبار كما حَقَّق فى كتب الأحاديث والأخبار.

وأما قوله تعالى «وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ» (١)

فقد بيّننا أيضاً فى ضمن الحديث المذكور سابقاً عدم دلالة على مدّعاة على أنّا لا نسلم كون المشايخ الثلاثة من السابقين الأولين فإنّ السابقين الأولين من المهاجرين هم الذين هاجروا الهجرة الأولى وهى الهجرة إلى رسول الله صلى الله عليه و آله فى حصاره بمكة حين حاصرت قريش بنى هاشم مع رسول الله صلى الله عليه و آله فى شعب عبدالمطلب أربع سنين والأمة مجتمعة على أنّ أبابكر وعمر لم يكونا معهم فى ذلك الموطن بل لا نسلم كون أولهم من المهاجرين مطلقاً كما سيأتى بيانه فى الموضوع اللائق به انشاء الله تعالى.

وأما ثالثاً:

فلأنّ ما اختلقه من نسبة الاختلاق إلى الشيعة فهم برآء منه لأنّ الشيعة عن آخرهم أجلّ مكاناً وفضلاً عن أعمال المصادرة والإحتجاج على خصامهم بما رووه من طرق أهل البيت عليهم السلام كما فعل هذا الرجل فى كتابه هذا من الإحتجاج على الشيعة بالأحاديث المروية من طريق أهل نحلته، المتسمّين بأهل السنة بل الشيعة التزموا أن يحتجوا بما فى كتب أهل السنة عليهم، لعلمهم بأنّه ادعى إلى تلقّيه بالقبول، وأوفق رأى الجميع متى رجعوا إلى الأصول وأنّ ذلك أتمّ فى الوجود وقيام الحجة بشهادة الخصم أو كدوان تعدّدت الشهود، فمن أين جاء الافتراء والاختلاق لولا أنه ليس للناصب فى الآخرة من خلاق.

وأما رابعاً:

فلأن ما ذكره من أن الله تعالى لم يختر لأكمل أنبيائه إلا أكمل من عداهم من بقية الأمم، نقول في جوابه نعم يختر له إلا الأكمل لكنّ الشأن في إثبات

١- توبه / ١٠٠

ص: ١٨٥

أنّ الثلاثة معدودة في الأكل والشيعه من وراء المنع بأسانيد معتبره متفق عليها مرويه من طرق أهل البيت عليهم السلام وطرق أهل السنه.

وأما خامساً:

فلأنّ قوله «ومما يرشدك الخ» ليس فيه رشاد ولا إرشاد ولا أدري ما أرى من تكرر نسبة اختلاقه إلى الشيعة لم ذكره مبهماً بأنهم لم ينقلوا شيئاً منه بأسناد عرف رجاله وعدلت نقلته إذ كان لابد من ذكر ذلك حتى ننظر في صحة نسبه وفسادها وإلفالإبهام والإجمال دليل الإفك والانحلال على أنا نقول أنه إن أراد أن الشيعة نقلوا ما نقلوا في قدح المشايخ الثلاثة بأسناد لم يعرف أهل السنه حال الرجال المذكورة فيه ولم يحكموا بعدالة رجاله فهذا غير واقع بل هم لم ينقلوا شيئاً إلزاماً لأهل السنه إلّا من كتبهم المعبره، نعم إذا تنبهوا حينئذ بما في المنقول من كتبهم من الدلاله على الطعن والقدح في أسلافهم احتالوا في ردّه تارة بضعف الراوى، وتارة بالتأويل البعيد الطويل الذى يرفع الأمان عن فهم الكلام وكفى بذلك إلزاماً وخزياً وإن أراد أن الشيعة لم يبحثوا عن حال رجال أسناد ذلك المنقول وعدالتهم فذلك لا يهملهم ولا يقدرح فى احتجاجهم على أهل السنه بل يكفى فيه كون ذلك مسطوراً فى الكتب المعبره لأهل السنه كصحاحهم السنّ ومسنّد ابن حنبل ونحوه من كتب المناقب التى ألفها أكابرهم ومشاهيرهم.

وأما سادساً:

فلأنّ ما ذكره من بطلان زعم الرافضه أنّ ما يتلى عن على عليه السلام وعن أكابر أهل بيته من تعظيم الصحابه المبحوث فيهم واقع تقيه مدخول بأنّ نسبة الشيعة إلى القول بكون ذلك على إطلاقه واقعاً على سبيل التقيه كاذبه بل ربما يقدرحون فى بعض الرجال المذكورة فى سند ما نقله أهل السنه عنهم عليهم السلام فى مدح من علم عدم استحقاقه للمدح بدلائل أخرى وأما حمل البعض على التقيه فليس بباطل سيما إذا قامت القرينه الحالیه والمقالیه على إعمال ذلك، وأى قراین وأسباب وأمارات أظهر ممّا روى عنه عليه السلام يوم الإكراه على البيعه مخاطباً للرسول صلى الله عليه وآله فى

ص: ١٨٦

ضريحه: [قال ابن أمّ إنَّ القومَ استضعفوني و كادوا يقتلونني فلا تُشمت بي الأعداء ولا تجعلني مع القوم الظالمين] (١)

ويرد ذلك ويكرره ومما روى عنه فى الشكاية عن غضبهم للخلافة عنه وتقمصهم إياها ما هو مصرح به فى الخطبة الشقشقية المشهورة المذكورة فى نهج البلاغة، وفى قوله عليه السلام أيضاً: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَعِدِّكَ عَلَى قُرَيْشٍ [وَمَنْ أَعَانَهُمْ] فَإِنَّهُمْ قَدْ قَطَعُوا رَجِمِي وَكَفَأُوا إِنَائِي، وَاجْمَعُوا عَلَى مَنَازَعَتِي حَقًّا كُنْتُ أَوْلَى بِهِ مِنْ غَيْرِي وَقَالُوا: أَلَا إِنَّ فِي الْحَقِّ أَنْ تَأْخُذَهُ وَفِي الْحَقِّ أَنْ تَمْنَعَهُ فَاصْبِرْ مَعْمُومًا، أَوْ مَتَّ مُتَأَسِّفًا، فَظَلَمْتَ فَإِذَا لَيْسَ لِي رَافِدٌ وَلَا ذَابٌّ وَلَا مُسَاعِدٌ إِلَّا أَهْلَ بَيْتِي فَصَنَنْتُ بِهِمْ عَنِ الْمَيِّتِ، فَاعْضَيْتُ عَلَى الْقَدَى وَجَزَعْتُ رِيقِي عَلَى الشَّجَى، وَصَبَّزْتُ مِنْ كَطْمِ الْغَيْظِ عَلَى أَمْرٍ مِنَ الْعَلْقَمِ وَآلَمَ لِلْقَلْبِ مِنْ حُزِّ الشِّفَارِ» (٢)

إلى غير ذلك من الكلمات التى تواتر معناها على أن هذا الكلام إنما يحتاج إليه فى دفع الشبهة متى لم نبين كلامنا على صحه النص على أمير المؤمنين عليه السلام ومتى بنينا الكلام فى أسباب الخوف والتقية وترك النزاع والإنكار على صحه النص ظهر الأمر ظهوراً يدفع الشبهة عن أصله لأنه إذا كان هو عليه السلام المنصوص عليه بالإمامة والمشار إليه بينهم بالخلافة ثم رأهم بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله تنازعوا الأمر بينهم تنازع من لم يسمعوا فيه نصاً ولا أعطوا فيه عهداً ثم صاروا إلى إحدى الجهتين بطريق الاختيار وصمّموا على أن ذلك هو الواجب الذى لا يعدل عنه ولاحق سواه علم عليه السلام أن ذلك موبس من نزوعهم ورجوعهم ومخيف من ناحيتهم وأنهم إذا استجازوا إطراح عهد الرسول صلى الله عليه وآله فهم بأن يطرحوا إنكار ذاعرة (كذا كان) عليهم

١- اعراف / ١٥٠

٢- نهج البلاغة، فيض الاسلام، كلام ٢٠٨ / ٦٨٩

ص: ١٨٧

ويعرضوا عن وعظه وتذكيره أولى وأحرى بل ذلك يورث الجزم بأن النكير عليهم ودفعتهم عمياً اختاروه قد كان مؤدياً إلى غاية المكروه ونهاية المحذور.

وبعبارة أخرى

إنما يسوغ أن يقال ذلك إذا لم يكن هناك أماره تقتضى الخوف وتدعو إلى سوء الظن وإذا فرضنا أن القوم كانوا على أحوال السلامة متظاهرين متمسكين بأوامر الرسول صلى الله عليه وآله جارين على سنته وطريقته ولا يكون لسوء الظن عليهم مجال ولا للخوف من جهتهم طريق وأمياً إذا فرضنا أنهم دفعوا النص الظاهر وخالفوه وعملوا بخلاف مقتضاه فالأمر حينئذ منعكس منقلب، وحسن الظن لا وجه له، وسوء الظن هو الواجب، ولا ينبغي للمخالفين لنا في هذه المسئلة أن يجمعوا بين المتضادات ويفرضوا أن القوم دفعوا النص وخالفوا موجه وهم مع ذلك على أحوال السلامة المعهودة منهم التي تقتضى من الظنون بهم أحسنها وأجملها.

اعتراف فخر الدين الرازي بمشروعية التقيّة

وأما أصل شرعية التقيّة فلا أعلم من محققى أهل السنّة من ينكر ذلك وقد فصّلنا الكلام فى كتابنا الموسوم بمصائب النواصب ولنقتصر ههنا بما ذكره فخر الدين الرازي فى تفسيره الكبير عند تفسير قوله تعالى:

[لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً] (١)

حيث قال: «التقيّة إنما تجوز فيما يتعلّق بإظهار الموالاة والمعاداة وقد تجوز أيضاً فيما يتعلّق بإظهار الدين وأما ما يرجع ضرره إلى الغير كالقتل والزنا وغصب الأموال والشهادة بالزور وقذف

ص: ١٨٨

المحصنات واطلاع الكفار على عورات المسلمين فذلك غير جائز البتة وقال: التقيّة جائزة لصون النفس وهل هي جائزة لصون المال،
يحتمل أن يحكم فيها بالجواز، لقوله عليه السلام: «حرمة مال المسلم كحرمة دمه» (١)
ولقوله عليه السلام «من قتل دون ماله فهو شهيد» (٢)

ولأنّ الحاجة إلى المال شديدة والماء إذا بيع بالعين سقط فرض الوضوء وجاز الاقتصار على التيمم دفعاً لذلك القدر من نقصان المال
فكيف لا يجوز هيهنا والله أعلم.

ثم قال: قال مجاهد: هذا الحكم كان ثابتاً قبل دولة الاسلام لأجل ضعف المؤمنين فأما بعد قوّة دولة الإسلام فلا، ثم قال: وروى عن
الحسن:

«أنّ التقيّة جائزة للمؤمنين إلى يوم القيامة»

وهذا القول أحسن، لأنّ دفع الضرر عن النفس واجب بقدر الإمكان، ويزيد ذلك وضوحاً ما رواه الحميدى فى الجمع بين الصحيحين
فى مسند عايشة من المتفق عليه وذكره شارح الوقاية من الحنفية فى كتاب الحج وهو:

«أنّ النبى صلى الله عليه وآله قال لعائشة لولا أن لقومك عهداً بالجاهلية وفى رواية عهد حديث بالكفر وأخاف أن ينكر قلوبهم
لأمرت بالبيت فهدم فدخلت فيه ما أخرج منه والزقته بالأرض وجعلت لها بابين باباً شرقياً وباباً غربياً فبلغت به أساس إبراهيم الحديث».
وإذا كان النبى صلى الله عليه وآله مع علوّ شأنه وسطوع برهانه كان يتقى القوم الذين هم أعيان الصحابة من سوء تواطؤهم فى هدم
الكعبة وإصلاح بنائها فما ظنك بعهده بشأن على عليه السلام ومن عداه من أهل البيت الذين قتلوا آباء هؤلاء وأعمامهم وأقاربهم

١- مجموعه ورام، ج ١، ص ١١

٢- من لا يحضره الفقيه، ج ٤، ص ٣٨٠

ص: ١٨٩

كما فصل في الأحاديث الاخر، فتدبر.

وأما سابقاً

فلأن ما ذكره من أن بعض الرافضة كفر علينا لأجل أعمال التقية مدفوع بأننا لا نعلم هذا البعض ولا عبرة بكلام المجاهيل سيما إذا كان دليلهم المذكور على ذلك من أوهن الأباطيل.

في ادعاء ابن حجر أن نصب الإمام واجب على الأمة

١١- قال:

المقدمة الثانية، اعلم أيضاً أن الصحابة اجمعوا على أن نصب الإمام بعد انقراض زمن النبوة واجب بل جعلوه أهم الواجبات حيث اشتغلوا به عن دفن رسول الله صلى الله عليه وآله واختلافهم في التعيين لا- يقدح في الإجماع المذكور، ولتلك الأهمية لما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله قام أبو بكر خطيباً كما سيأتي فقال:

أيها الناس من كان يعبد محمداً صلى الله عليه وآله فإن محمداً صلى الله عليه وآله قد مات، ومن كان يعبد الله، فإن الله حي لا يموت لا بد لهذا الأمر ممن يقوم به، فانظروا وهاتوا آراءكم، فقالوا صدقت ننظر فيه ثم ذلك الوجوب عندنا معشر أهل السنة والجماعة وعند أكثر المعتزلة بالسمع أي من جهة التواتر والإجماع المذكور وقال كثير بالعقل ووجه ذلك الوجوب أنه صلى الله عليه وآله أمر بإقامة الحدود وسد الثغور وتجهيز الجيوش للجهاد وحفظ بيضة الإسلام وهي لا تتم إلا بالإمام وما لا يتم الواجب المطلق إلا به وكان مقدوراً فهو واجب ولأن في نصبه جلب منافع لا تحصى، ودفع مضار لا تستقصى، وكل ما كان كذلك يكون واجباً، أما الصغرى على ما في شرح المقاصد فتكاد تلحق بالضروريات بل بالمشاهدات بشهادة ما نراه من الفتن والفساد وانفصام أمور العباد بمجرد موت الإمام وإن لم يكن على ما ينبغي من الصلاح والسداد وأما الكبرى فبالإجماع عندنا وبالضرورة عند من قال بالوجوب عقلاً من المعتزلة كأبي الحسين والجاحظ والخياط والكعبي انتهى.

ص: ١٩٠

أقول: فيه بحث من وجوه

أما أولاً:

فإنه إن أراد انعقاد الإجماع على أن نصب الإمام واجب على الأئمة فبطلانه ظاهر لظهور الخلاف من الإمامية والمعتزلة كما لا يخفى، وأيضاً وجوب نصبه على الأئمة يقتضى أنهم إذا لم يتفقوا لم يحصل انعقاد الإمامة، بل يجب إعادة النظر مرّة بعد أخرى وقد لا يثمر شىء من ذلك اتفاقهم لاختلاف الآراء غالباً وهو يبطل تعليقها على رأى الأئمة وإلّا لزم تعذر نصب الإمام أو جواز عمل كل فريق برأيه فيكون منصوب كل فريق إماماً عليهم خاصّة هذا خلف.

أن المعرضين عن دفن الرسول صلى الله عليه وآله ما كانوا عالمين عدوًّا

وأما ثانياً:

فلأن من اشتغل بذلك عن دفن رسول الله صلى الله عليه وآله كان جائراً جاهلاً زنديقاً لا عالماً عادلاً ولا صديقاً، فلا يستلزم ذلك مطلوبهم، والشيعه يستدلون بفعلهم الشنيع هذا على عصيانهم، بل على عدم إيمانهم، واختيار هم الدنيا على الآخرة، وذلك لأنهم يذكرون حديثاً وهو أن: «من صلى على مغفور غفر له ذنوبه» (١)

فلو كانوا مصدّقين بما جاء به النبي صلى الله عليه وآله لما عرضوا عن هذه السعادة الكبرى والمغفرة العظمى مع أن المصلحة والمشورة في أمور الدين والدنيا ما تفوت بيوم أو يومين، فلو كان لهم إيمان ومرورة، لصبروا لدفنه والصلاة عليه والتعزية لأهل البيت عليهم السلام وإدخالهم في المشورة، إذ كان النزاع معهم. والحاصل أنهم إنما اشتغلوا بأمر الخلافة لأنهم اغتتموا الفرصة بغيبه على عليه السلام وأصحابه واشتغالهم بتجهيز النبي صلى الله عليه وآله وتدفينه وعلموا أنه لو حضر على عليه السلام مجلس

١- مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ١٦٠ طبع مصر.

ص: ١٩١

اشتغالهم بأمر الخلافة لفات الأمر منهم وإلا فلم يكن في تأخير ذلك عن تجهيز النبي مظنة فوته وعدم استداركه بل لو صبروا واشتغلوا مع على عليه السلام وسائر بني هاشم بدفن النبي صلى الله عليه وآله ومصابهم به والحزن له والصلاة عليه المرغّب فيها لكان أولى لاجتماع الناس حينئذ أكثر مما كان قبل دفنه وليت شعري كيف صار ذلك واجباً فورياً؟ مع أنه حين أراد النبي صلى الله عليه وآله أن يكتب في مرض موته كتاباً في هذا الباب منع منه عمر وقال: «حسبنا كتاب الله»، كما ذكره هذا الجامد فيما سيجيء.

لم يكن غرض المجتمعيين في السقيفة إلا طلب الرئاسة

وأيضاً كيف أوجبوا المسارعة إلى انعقاد الإمامة حفظاً للدين عن الشين، ولم يسارعوا لأجل الدين، أيام أحد وبدر وخيبر وحنين، بل هربوا فيها راجعين بخفي حنين، (١) ذاهلين عن وضع أرجلهم في كل أين، وقد فزوا من الزحف يوم الأحزاب، وعمرو بن عبدود يناديهم ويطلبهم بالأسمى والألقاب، فصمتوا وخمدوا جميعهم عن الجواب، ولم يقم إليه أحد من شهودهم، بل ظلوا ماكثين

١- تلميح إلى المثل المعروف بين العرب من قولهم: «رجع بخفي حنين» قال الميداني بعد ذكره (ص ٢٥٥ من مجمع الأمثال المطبوع بإيران وص ١٧١ من المطبوع بمصر):

ص: ١٩٢

ناكثين لسابق عهدهم وكذلك ما أظهروا يوم مرحب (١) لا مرحبا لهم، ما للرجال

١- تصريح الفريقين بفرار أبي بكر وعمر في غزوة خيبر:

ص: ١٩٣

بيان ما في خطبة أبي بكر من سوء الأدب و أثر الوضع

من عزيمة، بل انهزموا أقبح هزيمة، فلما لم يظهر منهم المسابقة والمسارة في تلك المشاهد لنصرة الدين، علم أن مسابقتهم يوم السقيفة إنما كانت لئيل الرياسة طلباً للجاه وحباً للدنيا وحسداً لآل محمد عليهم السلام وذلك موجب لخروجهم بالكليئة عن دين الإسلام ولله درّ القائل.

وعلى الخلافة سابقوك وما سبقوك في أحد ولا بدر (١)

بيان ما في خطبة أبي بكر من سوء الأدب و أثر الوضع

وأما ثالثاً:

فلأن ما نسب من الخطبة إلى أبي بكر مع ركاكته من أوضح الموضوعات:

أما الأول: فلظهور سوء الأدب في خطابه للناس بقوله «من كان يعبد محمداً فإنّ محمداً قد مات» وهل كان هناك من يعبد محمداً صلى الله عليه و آله وكان يعتقد أنه صلى الله عليه و آله لا يموت؟ اللهم إلا أن يقال أنه قال ذلك ردّاً على ما روى من أن عمر قال في ذلك اليوم لمصلحة زورها في نفسه «والله ما مات محمد وسيعود ويقطع أيدي رجال وأرجلهم بما قالوا أنه مات» لكنّ المشهور عندهم أنه ردّ عليه أبو بكر هناك من ساعته ورجع هو إلى قول أبي بكر فلم يبق حاجة إلى تكرار الردّ عليه في خطبته البليغة هذه.

وأما الثاني: فلأنه كيف يصحّ ما فيها من دعاء الناس إلى إجماله آراءهم في

١- يناسب ذلك ما روى من أن الصادق عليه السلام مرّ بدار عرس سمع منها صوت الدفّ ومغنيّة تغني وتقول:

ص: ١٩٤

ذلك وطلب الناس المهله عنه للنظر فيه مع ماشحنوا به كتبهم من أن بيعتهم لأبى بكر فى سقيفه بنى ساعدة إنما وقعت فلتة وبغته حتى رووا عن عمر ما سيذكره هذا الشيخ فيما سيأتى من أن بيعه أبى بكر كانت فلتة وقى الله شرها عن المسلمين فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه. وأما رابعاً:

فلأن مبادرة القوم إلى تصديق أبى بكر فى إيجابه النظر فى ذلك يجوز أن يكون لاعتقادهم إرادة التفحص عن إمام منصوب من الله تعالى لا لإختيار امام من عند أنفسهم ثم لما ظهر عليهم خلافه واتضح آثار العدوان سكتوا فغاية الأمر انعقاد الإجماع السكوتى عن جماعة فى ذلك ووهنه ظاهر.

وأما خامساً:

فلأن الوجوب المشار إليه بقوله: «وذلك الوجوب عندنا» أعم من الوجوب على الله أو على الأمة فلا يصح إطلاق ذلك الوجوب عندنا معشر أهل السنة والجماعة وعند أكثر المعتزلة بالسمع لأن ما ذهب إليه أهل السنة هو الوجوب السمعى على الأمة لا الوجوب على الله أيضاً فالصواب أن يقال إن ذلك الوجوب الأعم عندنا وعند أكثر المعتزلة على الأمة بالسمع الخ.

وأما سادساً:

فلأن ما ذكره من أن أكثر المعتزلة على الوجوب سمعاً كذب صريح يشهد به عبارة الشرح الجديد للتجريد حيث قال: «اختلفوا فى نصب الإمام بعد انقراض زمان النبوة هل يجب أم لا؟ وعلى تقدير وجوبه على الله أم علينا؟ عقلاً أم سمعاً؟ فذهب أهل السنة إلى أنه واجب علينا سمعاً وقالت المعتزلة والزيدية بل عقلاً وذهبت الإمامية إلى أنه واجب على الله تعالى عقلاً» انتهى.

وأما سابعاً:

فلأن قوله وقال كثير بالعقل إن أراد به الوجوب العقلى على الأمة يلزم إهمال ذكر القول بوجوبه على الله تعالى عقلاً وإن أراد به وجوبه على الله تعالى عقلاً يلزم إهمال ذكر القول بوجوبه على الأمة عقلاً فيختل كلامه فى تحرير محل النزاع كما لا يخفى.

تصريح صاحب المواقف بكفاية الواحد والإثنين في عقد الإمامة

وأما ثامناً:

فلأنّ القول بكون الوجوب في ذلك سمعياً غير مسموع لأن الوجوب السمعي منحصر في الكتاب والسنة والإجماع والكلّ مفقود ههنا باعتراف الخصم ومنهم صاحب المواقف حيث قال: «وإذا ثبت حصول الإمامة بالاختيار والبيعة فاعلم أنّ ذلك الحصول لا يفتقر إلى الإجماع من جميع أهل الحلّ والعقد إذ لم يرقم عليه أى على هذا الإفتقار دليل من العقل والسمع بل الواحد والاثان من أهل الحلّ والعقد كاف في ثبوت الإمامة ووجوب اتباع الإمام على أهل الإسلام وذلك لعلنا بأنّ الصحابة مع صلابتهم في الدين اكتفوا في عقد الإمامة بذلك المذكور من الواحد والإثنين كعقد عمر لأبي بكر وعقد عبدالرحمن بن عوف لعثمان ولم يشترطوا في عقدها اجتماع من في المدينة من أهل الحلّ والعقد فضلاً عن إجماع الأمة من علماء الأنصار ومجتهدي جميع أقطارها هذا ولم ينكر عليهم أحد و عليه أى على الاكتفاء بالواحد والإثنين في عقد الإمامة انطوت الأعصار بعدهم إلى وقتنا هذا» انتهى.

وقد علم من كلامه هذا إنّهم جعلوا عمل الغاصب للخلافه حجة فيها على الأمة لظهور أنّ النزاع إنّما هو فيهم وفي عدم استحقاقهم لذلك وإلا فما الدليل العقلي والنقلي من الكتاب والسنة على أنّ مجرد البيعة بل مجرد بيعة الواحد والإثنين حجة؟، ومن أين ثبت لعمر إمامة أبي بكر حتى بايعه؟، وكيف علم أبو بكر أنه امام حتى ادعى ذلك؟، ولعلّ هذا أول ما أباح على أهل السنة كهذا الشيخ الجاهل في كتابه هذا ارتكاب المصادرة وسوء المكابرة فما بقي لهم في المسألة إلاّ الإعتماد على حسن الظن بمن قام ألف دليل على سوء أفعاله وركاكة أقواله كما سيّضح إن شاء الله تعالى.

اجتماع أصحاب السقيفة لم يكن مبنياً على غرض صحيح

والمُلخَص أنَّ نصب الإمام واجب على الله تعالى عقلاً كما برهن عليه في موضعه مفصّلاً وقد أبان عن ذلك النبي صلى الله عليه وآله ونصّ على من كان أهلاً للإمامة في يوم الغدير وغيره من المواقف والأزمان وحيث كان هذا الإيجاب عند أهل البيت عليهم السلام وسائر بني هاشم واتباعهم شائعاً ذائعاً بحيث لم يظنوا صدور الخلاف لأحد من الأصحاب لم يشتغلوا به عن دفن رسول الله صلى الله عليه وآله كما سيعترف به هذا الشيخ الجاهل في أوائل الفصل الأول من الباب الأول وإنما اشتغل به من الأصحاب من قصد غصب منصب الإمامة وعادى علياً طلباً لثارات الجاهلية فاعتنموا الفرصة باشتغال بني هاشم بتجهيز النبي صلى الله عليه وآله وولسوا على السلام للمصيبة فسارعوا إلى تقرير وليّ الأمر ولبسوا الأمر على الناس بإيهام أنَّ قعود علي عليه السلام في قعر بيته إنما كان لتركه الخلافة واعراضه عنها فانخدع الناس بذلك وضمّ إليه اختلاف الأنصار فيما بينهم فلم يصبروا أن يفرغ بنوهاشم من مصاب رسول الله صلى الله عليه وآله فيستقر الأمر مقرّه فبايعوا أبابكر بحضوره وعقدوا البيعة الفلئة الفاسدة لأبي بكر بعد إعمال وجوه أخرى من التلبس وتطميع الناس واستمالتهم بتفويض إمارة البلاد ونحوها فظهر أن قول هذا الشيخ حيث اشتغلوا به عن دفن رسول الله صلى الله عليه وآله و آله على عمومته في محل المنع فتأمل.

وأما تاسعاً:

فلأنّ ما ذكره أولاً في وجه الوجوب على الأمة سمعاً غير متّجه لأنّه لا يتقضى كون نصب الإمام واجباً سمعياً على الأمة كما ادعاه لظهور أن أمر النبي صلى الله عليه وآله بإقامة الحدود وسدّ الثغور ونحوهما على آحاد الأمة ليس على أن يفعلها كلّ أحد منهم بإستقلال بل بأمر الإمام كما يرشد إليه قوله وهي لا تتم إلّا بالإمام، فهذا الأمر راجع إلى بيان ما يجب على معاونته الإمام في الأمور المذكورة لا إلى وجوب أصل الإمامة، فالواجب المطلق في الأمر بما ذكر هو الوجوب المتعلّق

ص: ١٩٧

بإطاعة الأمة لا- الوجوب المتعلق بنصب الإمام ولا- يلزم من سميعة الأول سميعة الثانى على أن لقائل أن يمنع قولهم: «ان ما لا يتم الواجب إلابه وكان مقدوراً للمكلف كان واجباً» وإتّما تصدق هذه المقدمة لو امتنع تكليف ما لا يطاق وهو غير ممتنع عندهم فلم يتم هذا الدليل للاشاعرة وأيضاً الذى يقوم عليه الدليل هو وجوب مقدمة الواجب بمعنى كونه ممّا لا بدّ منه فى تحقّق ما هى مقدمة له لا الوجوب الشرعى الذى قصدوه فى هذا المقام وتحقيق ذلك يطلب من كتب الأصول لأصحابنا أيدهم الله تعالى.

فى أن غير المعصوم لا يعرف المصالح والمفاسد

وأما عاشراً:

فلأنّ ما ذكره ثانياً بقوله «ولأنّ فى نصبه جلب منافع لا تحصى ودفْع مضارّ لا تستقصى الخ» مردود بأنّ الضرر المظنون: إمّا دينى، وهو تقريب المكلفين وتبعيدهم وذلك لا يحصل إلاّ من إمام مؤيد من عند الله بالآيات والبيّنات، عارف بجزئيات التكاليف العقلية والشرعية ممّا لا- يعرفها إلاّ الراسخون ولا- يرضى بحكمه إلاّ المتّقون، بخلاف من نصبه الرعيّة على وفق آرائهم، ومقتضى شهواتهم، حيث جوّزوا ترجيح المرجوح وتفضيل المفضول واستأثروا اتباع الظالم الجاهل الذى لا يعرف شيئاً من ضروريات الدين كما ينبغى، بل لا يهتدى بضروريات العقل أيضاً لينالوا بوسيلته إلى مراداتهم الجاهية والمالية.

وإمّا دنوى كالهرج والمرج والفتن ولا- نزاع لنافى حصوله فى الجملة من نصب رئيس يختاره طائفة من الناس بينهم لئلا يختل أمر معاشهم إلاّ أنّ نصبه ربما يؤدّى إلى المفاسد الدينية كاتّباع العلماء القاصرين لرأيه واعتقاده وتأليفهم كتباً على طبق مرضاته ووضعهم أحاديث كذلك فاستمرّ بينهم كابرّاً عن كابر حتى شاع فى وقته

ص: ١٩٨

كما وقع في زمان بنى أمية وبنى العباس فقالوا بعد مدة: «إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مهتدون» (١)

في أن الإمامة لا تثبت إلا بنص من جانب الله

قال:

المقدمة الثالثة الإمامة إما بنص من الإمام على استخلاف واحد من أهلها وإما بعقدها من أهل الحل والعقد لمن عقدت له من أهلها كما سيأتي بيان ذلك في الأبواب وإما بغير ذلك كما هو مبين في محله.

وأعلم أنه يجوز نصب المفضل مع وجود من هو أفضل منه لإجماع العلماء بعد الخلفاء الراشدين على إمامة بعض من قريش مع وجود أفضل منه فيهم ولأن عمر جعل الخلافة بين ستة من العشرة، منهم عثمان وعلي وهما أفضل أهل زمانهما فلو تعين الأفضل لعين عثمان فدل عدم تعيينه أنه يجوز نصب غير عثمان وعلي مع وجودهما والمعنى في ذلك أن غير الأفضل قد يكون أقدر منه على القيام بمصالح الدين وأعرف بتدبير الملك ووافق لإنتظام حال الرعية وأوثق في إندفاع الفتنة، إنتهى.

أقول:

أولاً التحقيق أن الإمامة لا تثبت إلا بنص من النبي صلى الله عليه وآله أو من الإمام المنصوص على إمامته، وأما القسمان الآخران اللذان ذكرهما هذا الشيخ الجامد فقد أشرنا إلى بطلانها إجمالاً وسيأتي الكلام فيهما تفصيلاً إن شاء الله تعالى.

وثانياً أنه إن أراد بدعوى إجماع العلماء على إمامة المفضل مع وجود الفاضل إجماع جميع العلماء فالمنع عليه ظاهر كيف وسائر أئمة أهل البيت عليهم السلام وشيعتهم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى هذا الزمان على طرف الخلاف وإن أراد إجماع علماء أهل السنة فهو مصادرة ظاهرة لا تقوم حجة على الخصم الشيعي كما لا يخفى.

يجب أن يكون الإمام أفضل وأكمل من جميع الأنام

وتفصيل الكلام وتحقيق المرام إنّه قد دلّ العقل والنقل على أنّه يجب أن يكون الإمام أكمل وأفضل في جميع أوصاف المحامد كالعلم والزهد والكرم والشجاعة والعفة وغير ذلك من الصفات الحميدة والأخلاق المرضية وبالجملة يجب أن يكون أشرفهم نسباً وأعلاهم قدراً وأكملهم خلقاً وخلقاً كما وجب ذلك في النبي بالنسبة إلى أمته وهذا الحكم متفق عليه من أكثر العقلاء إلّا أنّ أهل السنة خالفوا في أكثره كالأعلمية والأشجعية والأشرفية، لأنّ أبا بكر لم يكن كذلك مع أنّ عمر وأبا عبيدة نصباه أماماً وكذا عمر لم يكن كذلك وقد نصبه أبو بكر إماماً ولم يفتنوا بأنّ هذا الاختيار سوء قد وقع مواضعه ومخادعته من القوم حرصاً على الخلافة وعداوة لإمام الكافة كما يكشف عنه قول طلحة حين كتب أبو بكر وصيته لعمر بالولاية والخلافة بعده حيث قال مخاطباً لعمر «وليتّه أمس وولّاك اليوم» (١)

إلى غير ذلك من المكائد والحيل والخدع التي استعملوها في غضب الخلافة عن أهلها وكذلك فريق من المعتزلة منهم عبد الحميد بن أبي الحديد المدائني قالوا بجواز تقديم المفضول على الفاضل لمصلحته ما قالوا إنّ علياً عليه السلام أفضل من أبي بكر لكن جاز تقديم أبي بكر عليه لمصلحته وهذا القول غير مقبول إذ يقبح من اللطيف الخبير أن يقدم المفضول المحتاج إلى التكميل على الفاضل الكامل عقلاً ونقلاً كما في النبوة ومنشأ شبهتهم في هذا التجويز أن النبي صلى الله عليه وآله قدّم عمرو بن العاص على أبي بكر وعمر وكذا قدّم أسامة بن زيد عليهما مع أنّهما أفضل من كلّ منهما.

والجواب بعد تسليم أفضليتهما والإغماض عن أنّ هذه الأفضلية إنّما توهم لهما بعد غضبهما للخلافة أنّهما إنّما قدّما عليهما في أمر الحرب فقط، وقد كانا أعلم منهما

ص: ٢٠٠

فيه قطعاً كما دلّ عليه الأخبار والآثار هذا إن جعلنا التقديم والتأخير منوطاً باختيار الله تعالى، وأما إن جعلناه منوطاً باختيار الأُمّة كما هو مذهب الجمهور فهو أيضاً غير مقبول لأنّه يقبح في العقول أيضاً أن يجعل المفضول المبتدى في الفقه مقدّماً على ابن عباس رضي الله عنه وذلك بين عند كلّ عاقل والمخالف فيه مكابر.

ومن العجائب أن ابن أبي الحديد المعتزلي خالف هيئنا مقتضى ما أجمع عليه من القول بالحسن والقبح العقلين ونسب هذا التقديم الذي ذهب إليه إلى الله عزّ وجلّ، فقال في خطبة شرحه لنهج البلاغة «وقدّم المفضول على الفاضل لمصلحة اقتضاها التكليف» وهذا في غاية ما يكون من السخف، لأنّه نسب ما هو قبيح عقلاً إلى الله عزّ وجلّ، مع أنّه عدلي المذهب، فقد خالف مذهبه، ولهذا حمل الشكايات الواردة من على عليه السلام عن الصحابة، والتظلم منهم في الخطبة الموسومة بالشقشقية وغيرها على ذلك، ولا يخفى أن الحمل على ذلك ممّا لاوجه له سوى التحامل على على عليه السلام لأنّ هذا التقديم إن كان من الله تعالى، لم يصح من على عليه السلام الشكاية مطلقاً لأنها حينئذ تكون رداً على الله، والردّ عليه على حدّ الكفر وإن كان من الخلق، فإن كان هذا التقديم لمصلحة المكلفين وعلم بها جميع الخلق غير على عليه السلام فقد نسبه عليه السلام إلى الجهل بما عرفه عامة الخلق وإن كان لا لمصلحة كان تقديماً بمجرد التشهي، فلم يكن الشكاية على الوجه الذي توهمه، فلا وجه لحملها عليه هذا، والعقل والنقل كما أشرنا إليه دالّ على قبح ذلك، أمّا العقل فظاهر وأما النقل فلأنّ القرآن نصّ على إنكار ذلك حيث قال تعالى: [أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ] (١)

وقال تعالى: [هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ

ص: ٢٠١

أولوا الألباب [١]

ثم أقول يمكن أن يستدل على عدم جواز تفضيل المفضول بقول أبي بكر:

«أقبلوني فإني لست بخيركم وعلى فيكم» (٢)

فاحفظ هذا فإنه بذلك حقيق.

وثالثاً أن ما ذكره من التعليل العليل بقوله: «ولأنَّ عمر جعل الخلافة الخ» قد مرَّ ما فيه مع ابتناؤه على مجرد حسن الظن الذي لا يغني عن الحق شيئاً.

أن غير المعصوم لا يعرف المصالح والمفاسد

ورابعاً أن قوله: «والمعنى في ذلك أن غير الأفضل قد يكون أقدر منه الخ» فيه أنه إن عني بالأقدر المذكور فيه أنه لا يعرف مصالح الدين لكنه أقدر على إقامتها فهذا لا يسمن ولا يغني عن جوع لأنَّ إقامة مصالح الدين فرع العلم بها وهو ظاهر وإن عني به أنه أقدر بإقامتها مع العلم بها من غير احتياج واستناد إلى استعلامها عن غير فهو خلاف المفروض لأنَّ مثل هذا الشخص ليس بمفضول في العلم بل أقلُّ الأمر أن يكون مساوياً لغيره وأما مجرد معرفة تدبير الملك وانتظام حال الرعية فلا يجدي في الدين لأنَّ ذلك التدبير والانتظام يجب أن يكون على الوجه الشرعي الخالي عن شوائب الجور والظلم الذي لا يحصل إلاَّ ممن أتصف بالعلم والعفة والزهد والشجاعة بل بالعصمة كما سنحققه دون الوجه العرفي السياسي الحاصل من معاوية الباغي وجروه يزيد، والوليد الجبار العنيد، الذي استهدف المصحف المجيد، والحجاج الظالم الفاتك الشديد، واللص المتغلب [المتقلب] الدوانيقي ونحوهم من كل شيطان مرید، فإنهم كانوا يدفعون

١- زم: ٩.

٢- شرح احقاق الحق، ج ٢، ص ٣٢٥؛ غاية المرام، ج ٥، ص ٣١٣

ص: ٢٠٢

الفتنة الموهمة على الملك والرعية وعلى خصوص سلطنتهم وجاههم بقتل كل متهم، وصلب كل عدو مظنون وإحراق بيوتهم وبيوت أقوامهم وجيرانهم وضرب أعناقهم إلى غير ذلك من العذاب والنكال بلا ثبوت ذنب منهم شرعاً نعم ظلم الشيخين كان مختصاً بأهل البيت عليهم السلام وشيعتهم ولهذا إستقام لهم الأمر بمعونة غيرهم من أعداء أهل البيت بخلاف عثمان فإنه لما عمّ ظلمه وظلم عمّاله على البلاد والعباد، اختل أمره وآل إلى قتله على رأس الأشهاد، وبالجملة أن حفظ الحوزة على الوجه المشتمل على الانتظام الظاهري ودفع الهرج والمرج ورفع تطاول بعض الآحاد قد يترتب على وجود الخلفاء المجازية والملوك الجائرة بل بوجود الشحنة والعسس بل ربما يحصل هذا القسم من الانتظام بهم دون غيرهم من الخلفاء الحقيقية فإنهم بموجب سياساتهم العرفية المذكورة ونحوها ربما يدفعون تطاول آحاد الناس على غيرهم من الرعية بوجه لا يتيسر لغيرهم من الخلفاء الأمجاد لكنهم أنفسهم وأولياء دولتهم يعملون مع ضعفاء العباد ما يشاؤون من الجور والفساد، ولو وقع خلل في أحكام الدين القويم، واعوجاج في أركان الطريق المستقيم، عجزوا عن الإصلاح والتقويم كما أشار إليه عبدالله بن الحرّ في جملة قوله:

شعر (١)

تبيت النشاوى من أمية نوماً وبالطف قتلى ما ينام حميمها

١- نقل ابن شهر آشوب رحمه الله هذه الأبيات في كتاب المناقب من دون تسمية لقائلها (صفحة ٢٣٢ من ج ٢ من النسخة المطبوعة في سنة ١٣١٧ القمريّة الهجرية ونقلها المجلسي رحمه الله عن المناقب في البحار) ص ٢٥٦ من ج ١٠ من الطبعة المطبوعة بنفقة أمين الضرب رحمه الله) «ج ٤/ ١٣٤ من نسخة المطبوعة في سنة ١٤١٢ القمريّة».

ص: ٢٠٣

وما ضيغ (١) الإسلام إلأ قبيلة (٢) تأمر نو كاها ودام نعيمها (٣)

وأضحت (٤) قناه الدين في كف ظالم إذا اعوج منها جانب لا يقيمها

وليتأمل ذو الرأي السديد إن فيما وقع في أيام من صحح أهل السنة سلطنته بل خلافته كيزيد، عليه من اللعنة ما يربو ويزيد، من قتل الحسين عليه السلام وشيعته حفظ حوزة الإسلام أو في قتله لأهل المدينة الطيبة وافتضاض ألف بكر من أولاد الصحابة والتابعين الكرام رعاية نظام الأنام أو في رمي المناجيق على الكعبة وتخريب بيت الله الحرام عمارة لما اختل من النظام أو دعوة لمن دخلها إلى دار السلام. هذا مع إننا لا نسلم أن الثلاثة كانوا أعرف بحفظ الحوزة ونظم حال الرعية ولو كانوا كذلك لما أمر النبي عليهما عمرو بن العاص مرة ويزيد بن حارثة مرة ويزيد ابن أسامة تارة أخرى وقد اشتهر أن أكثر ما استعمله عمر من تدبير فتح العجم ونشر الإسلام في بلادهم إنما كان بإشارة على عليه السلام وإنه كتب صفحة من قبيل الجفر والتكسير أوجب عقدها على رايه أهل الإسلام انتكاس رايه العجم.

في حسن سياسة أمير المؤمنين عليه السلام ونزاهته عمّا يخالف الشرع

وقد ذكر بعض الجمهور على ما في كتاب الشافي أن مقاتلة أبي بكر لأصحاب مسيلمة الكذاب وأمثالهم المشهورين بين أهل السنة بأهل الردة إنما كان بإشارة

١- المناقب والبحار «قتل»

٢- المناقب والبحار «عصابة»

٣- المناقب والبحار «نام زعيمها»

٤- المناقب والبحار «فاضحت»

ص: ٢٠٤

على عليه السلام نعم كان عليه السلام محترزاً عن استعمال الغدر والمكيدة والحيلة والخديعة التي يعدّ العرب مستعملها من الدهاء وكانوا يصفون معاوية بذلك ويقولون إنَّما وقع الإختلال في عسكر على عليه السلام لأن معاوية كان صاحب الدهاء دونه ولمَّا سمع عليه السلام ذلك قال «لولا الدين (١) لكنت من أدهى العرب» فتدبر.

أنَّ العصمة شرط في الإمامة وبيان معناها

١٣- قال:

واشترط العصمة في الإمام وكونه هاشمياً وظهور معجزة على يده يعلم بها صدقه من خرافات نحو الشيعة وجهالاتهم لما سيأتى بيانه وإيضاحه من

١- نقل السيد الرضى رحمه الله في نهج البلاغة ما يحقق هذا المرام بهذه العبارة «ومن كلام له عليه السلام: واللَّه ما معاوية بأدهى منى ولكنه يغدرو ويفجرو لولا كراهية الغدر لكنت من أدهى الناس، ولكن كل غدرة فجرة وكل فجرة كفره ولكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة واللَّه ما استغفل بالمكيدة ولا استغمر بالشديدة»

ص: ٢٠٥

حقيقته خلافة أبي بكر وعمر وعثمان مع انتفاء ذلك فيهم ومن جهالاتهم أيضاً قولهم أن غير المعصوم يسمى ظالماً فيتنا وله قوله تعالى: [لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ] (١)

وليس كما زعموا إذ الظالم لغه من يضع الشيء في غير محله وشرعاً العاصي وغير المعصوم قد يكون محفوظاً فلا يصدر عنه ذنب أو يصدر عنه ويتوب منه حالاً توبه نصوحاً فالآية لا تتناوله وإنما تتناول العاصي على أن العهد في الآية كما يحتمل أن يكون المراد به الإمامة العظمى يحتمل أيضاً أن يكون المراد به النبوة أو الإمامة في الدين أو نحوهما من مراتب الكمال وهذه الجهالة منهم إنما اخترعوها ليسيئوا عليها بطلان خلافة غير علي كرم الله وجهه وسيأتي ما يرد عليهم و يبين عنادهم وجهلهم وضلالهم نعوذ بالله من الفتن والمحن انتهى.

أقول: يتوجه عليه:

أولاً: أن الإمامية الذين ينبغي أن يكون وجه الكلام معهم إنما اشترطوا العصمة دون الهاشمية وإن اتفق كون الأئمة المعصومين من بني هاشم و دون إظهار المعجزة وإن صدر عنهم ذلك حسبما ذكره مؤلف شواهد النبوة وغيره.

وثانياً:

أن إثبات حقيقته خلافة أبي بكر وعمر مع انتفاء العصمة فيهم إنما يوجب خرافة من اشترط العصمة في الإمامة لولم يثبت ذلك ببرهان من العقل والنقل وإلا فغاية الأمر تعارض الإثباتين فجاز أن يكون الخرافة والجهل في هذا الشيخ الخرف والجهلاء من أهل نحلته على أن لنا بحمد الله

أما النقلية: فما ذكره هذا الشيخ الجامد بعيد ذلك من قوله تعالى: [لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ] (٢) وسنوضح دلالاته على المقصود بحيث لا يبقى للخصم مجال

١- بقره/ ١٢٤

٢- بقره: ١٢٤.

ص: ٢٠٦

الإنكار والجحود.

وقوله تعالى: [كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ] (١)

و غير المعصوم لا- يعلم صدقه فلا- يجب الكون معه [فيجب الكون] مع المعصوم وهم أئمة أهل البيت عليهم السلام كما نطق به آية التطهير على ما أوضحناه في شرح كشف الحق ونهج الصدق.

وأما العقلية: فلأن الإمام قائم مقام النبي صلى الله عليه وآله وله الولاية العامة في الدين والدنيا و ساد مسدّه فكما أنه شرط في النبي اتفاقاً فكذا في الإمام إزاماً وبالجملة أن الأدلة الدالة على عصمة النبي صلى الله عليه وآله دالة على عصمة الإمام عليه السلام وهي انتفاء فائدة بعثه النبي صلى الله عليه وآله لولم يكن معصوماً لظهور انتفاء فائدة نصب الإمام أيضاً على تقدير عدم عصمته وللزوم التسلسل لولم يكن الإمام معصوماً وقد شبهوا هذا بدليل وجوب انتهاء سلسلة الممكنات على الواجب لثلا يلزم التسلسل ولأن الأمر باتباعه أمر مطلق فلو وقع منه معصية لزم أن يكون الله آمراً لنا بفعل المعصية وهو قبيح عقلاً لا يفعله الحكيم تعالى لما ثبت من الأدلة الدالة على امتناع القبائح منه تعالى ولأنه لو فعل المنكر فإن لم يعترض عليه لزم سقوط النهي عن المنكر وإن أنكر عليه لزم سقوط محلّه عن القلوب فلا يحصل فائدة نصبه ولأن الإمام حافظ للشرع بمعنى أنه مؤيد له منقذ لأحكامه بين الناس جميعاً وكل من كان حافظاً للشرع بهذا الوجه لا بد من عصمته.

أما الصغرى فلا اعتبار عموم الرياسة في الدنيا والدين في الإمامة كما سبق.

وأما الكبرى فلأن من كان حافظاً للشرع بالوجه المذكور لا بد أن يكون آمناً عند الناس من تغيير شيء من أحكامه بالزيادة والنقصان وإلا لم يحصل الوثوق بقوله وفعله فلا يتابعه العباد فيهما فيختل الرياسة العامة وتنتفى فائدة الإمامة.

ص: ٢٠٧

لا يقال إن هذا الدليل يقتضى أن يكون العصمة شرطاً في المجتهد أيضاً لأنه حافظ للشرع فلا بد أن يكون معصوماً ليؤمن من الزيادة والنقصان وكذا الكلام في الدليل المذكور قبله لأنه لو فعل المعصية سقط من القلوب وانتفت فائدة الاجتهاد أو سقط حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكلاهما باطل لكتنها ليست بشرط اتفاقاً لأننا نقول المجتهد ليس حافظاً للشرع بين جميع الناس بل مظهر له على من قلده فلا- يجب فيه أن يكون آمناً من الزيادة والنقصان على سبيل القطع بل يكفي حسن الظن بصدقه بعد ثبوت الاجتهاد ولذلك شرط العدالة فيه وبالجملة مرتبة الاجتهاد لكونها دون مرتبة الإمامة تحصل باستجماع شرائطها المشهورة المسطورة في كتب الأصول ويكفي في وجوب العمل بقول المجتهد حسن الظن بصدقه المتفرع على ثبوت عدالته بعد حصول شرائط الاجتهاد كما تقرّر في محله بخلاف مرتبة الإمامة فإنها رياسة عامة بحسب الدين والدنيا ومن البين إنها لا تحصل لشخص إلا بعد أن يكون آمناً من الزيادة والنقصان في أحكام الشرع وإلا لاختلت تلك الرياسة العامية وانتفت فائدة الإمامة كما لا يخفى على من له طبع سليم وعقل مستقيم.

ولا يبعد أن يقال أيضاً إن كلا من جواز الاجتهاد وجواز تقليد المجتهد في أيام غيبة الإمام من باب الرخصة في أكل لحم الميتة عند الخمسة لئلا يتعطل الأحكام الشرعية وإنما الجائر بحسب أصل الشرع هو الاجتهاد في زمن حضور النبي أو الإمام عند كونه في ناحية بعيدة عنهما يمكنه استعمال ما استبهم من الأحكام بالكتابة إليهما ونحوها إذ مع حضور النبي والإمام المعصومين في الأحوال والأقوال يرجع المجتهدون إليهما في مواضع الإشتباه والإشكال وبإعلام كل منهما يحصل التفصيلى عن الخطاء والضلال فلا يحتاج إلى اعتبار عصمة المجتهد مع حضور النبي صلى الله عليه وآله والإمام الذى يمكن الرجوع إليه فى تحقيق الأحكام والكشف عن مسائل

ص: ٢٠٨

الحلال والحرام.

فإن قيل عمدة ما ذكرت معشر الإمامية في عصمة الأنبياء والأئمة أن تجوز الكبائر يقدح فيما هو الغرض من بعثه الأنبياء ونصب الإمام أعني قبول أقوالهم وامتثال أوامرهم ونواهيهم فينبوا لنا وجه القدح إذ قد طال الكلام في هذه المسألة بين الفريقين. قلت لا- شك أن من يجوز عليه الكبائر والمعاصي فإن النفس لا تسكن ولا تطمئن إلى قبول قوله مثل ما تطمئن إلى قول من لا يجوز عليه شيء من ذلك جزماً.

نقل كلام عن علم الهدى في معنى العصمة

قال الشريف المرتضى رضي الله عنه هذا معنى قولنا إن وقوع الكبائر والمعاصي منفر عن القبول والامتثال والمرجع فيهما إلى العادات وليس ذلك ممياً يستخرج بالدليل ومن رجع إلى العادة علم صدق ما ذكرناه فإن الكبائر في باب التنفير لا تنحط عن المهاجاة التي تدل على حسنة صاحبها وعن المجون والسخافة ولا خلاف في أنها ممتنعة منهم. فإن قيل أوليس قد جوز كثير من الناس الكبائر على الأنبياء والأئمة ومع ذلك لم ينفروا عن قبول أقوالهم وامتثال أوامرهم وهذا يناقض قولكم إن الكبائر منفرة. قلنا: هذا كلام من لم يعرف معنى التنفير إذ لم نرد به ارتفاع التصديق والامتثال رأساً بل ما ذكرناه من عدم سكون النفس وحصول الإطمينان ولا يشك عاقل في أن النفس حال عدم تجوز الكبائر أقرب منها إلى ذلك عند تجوزها وقد يبعد الأمر عند الشيء ولا يرتفع كما يقرب من الشيء ولا يقع عنده ألا ترى إن

ص: ٢٠٩

عبوس الداعي إلى طعامه وتضجره منفر في العادة عن حضور دعوته وتناول طعامه وقد يقع مع ما ذكرناه الحضور والتناول ولا يخرج من ان يكون منفرًا وكذلك طلاقه وجهه واستبشاره وتبسمه يقرب من الحضور والتناول وقد يرتفع عنده ذلك.

لا يقال هذا يقتضى أن لا يقع الكبائر عنهم حال النبوة والإمامة وأما قبلها فلا لزوال حكمها بالتوبة المسقطه للعقاب والذم ولم يبق وجه يقتضى التنفير لأننا نقول إننا لم نجعل المانع عن ذلك استحقاق العقاب والذم فقط بل ولزوم التنفير أيضاً وذلك حاصل بعد التوبة ولهذا نجد ذلك من حال الواعظ الداعي إلى الله وقد عهد منه الإقدام على كبائر الذنوب وإن تاب عنها بخلاف من لم يعهد منه ذلك والضرورة فارقة بين الرجلين فيما يقتضى القبول والنفور وكثيراً ما نشاهد أن الناس يعيرون من عهد منه القبائح المتقدمة وإن حصلت منه التوبة والنزاهة ويجعلونها نقصاً وعبأً وقدحاً غاية ما في الباب أن الكبائر بعد التوبة أقل تنفيراً منها قبل التوبة ولا يخرج بذلك عن كونها منفرة.

إن قلت: فلم قلت إن الصغائر لا تجوز عليهم مطلقاً ولا تنفير فيها.

قلت: بل التنفير حاصل فيها أيضاً عند التأمل لأن إطمينان النفس وسكونها إنما هو مع الأمن عن ذلك لا مع تجويزها والفرق بأن الصغائر لا توجب عقاباً ودمماً ساقط، لأن المعتبر التنفير كما ذكرنا مراراً.

ألا ترى أن كثيراً من المباحات منفرة ولا ذم ولا عقاب فيها وكيف لا يكون ذلك موجباً للتنفير مع أن الخصم حكم على بعض الاجتهادات البعيدة من الشاهدة بكونه منفرًا للعوام مع تصريحهم بأن المجتهد المخطى مثاب.

قال أبوالمعالى الجوينى فى رسالته المعمولة فى بيان حقيقة مذهب الشافعى قد اتفق للشافعى أصل مقطوع ببطلانه على وجه أجمعت الأمة شارقة وغاربة أرضاً

ص: ٢١٠

فارضاً طولاً وعرضاً على بطلان ذلك الأصل وهو أنه لم يجوز نسخ السنّة بالكتاب ولم يجوز نسخ الكتاب بالسنّة وهذا من أمحل المحالات والعامى إذا سمع هذا يستنفر طبعه وينزوى عن تقليده والإقتداء به.

الجواب قلنا هذا الأصل غير مقطوع ببطلانه فإنه إنما لم يجوز نسخ السنّة المتواترة بالكتاب لأنّ الله تعالى إلى آخره وتقرير الكلام على هذا التفصيل والتنقيح من نفائس المباحث فاحفظه فإنه بذلك حقيق.

وثالثاً

إنّ أحداً من الشيعة سيّما من الإمامية لم يقل بأنّ غير المعصوم يكون ظالماً كيف وغير المعصوم قد يكون عادلاً في جميع أيام عمره كما ذكره، نعم قد استدلّوا بالآية التي ذكرها على عدم صلاحية المشايخ الثلاثة للإمامة بما حاصله إنهم كانوا كفّاراً في الأصل وإنّما

اسلموا بعد تماديهم في الكفر والضلالة والكافر ظالم بقوله تعالى [وَ الْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ] (١)

والظالم لا يصلح للإمامة لأنّ إبراهيم على نبينا وعليه السلام حين طلب الإمامة لذريته وقال: [وَمِنْ ذُرِّيَّتِي] (٢)

قال الله تعالى في جوابه: [لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ] (٣)

يعنى إن الإمامة لاتصل منى ومن جانبى إلى أحد من الموصوفين بالظلم. وأورد عليه الفاضل القوشجى فى شرحه على التجريد بأنّ غاية ما يدلّ عليه الآية إنّ الظالم فى حال الظلم لا ينال عهد الإمامة ولا يلزم من ظلم الثلاثة وكفرهم قبل الخلافة أن لا ينالوها حال إسلامهم وعدم اتصافهم بالظلم وفيه نظر ظاهر لأنّ لفظه «من» فى قوله «ومن ذريتي» تبعيضية كما هو الظاهر وصرح به المفسرون وحينئذ نقول إنّ سؤال إبراهيم عليه السلام الإمامة لذريته الظالمين إمّا إن كان لبعض ذريته المسلمين العادلين فى تمام

١- بقره: ٢٥٤.

٢- بقره: ١٢٤.

٣- بقره: ١٢٤.

ص: ٢١١

عمرهم، أو لذريته الظالمين في تمام عمرهم، أو لذريته المسلمين العادلين في بعض أيام عمرهم، الظالمين في بعضه الآخر، لكن يكون مقصوده عليه السلام نيلهم لذلك حال إسلامهم وعدالتهم أو الأعم من هذا القسم والقسم الأول، فعلى الأول يلزم عدم مطابقتها الجواب للسؤال، وعلى الثاني يلزم طلب الخليل، ذلك المنصب الجليل، للكافر والظالم حال الكفر والتضليل، وهذا مما لا يصدر عن أدنى عاقل، بل جاهل من رعيه، وعن الثالث والرابع يحصل المطلوب وهو أن الإمامة ممّا لا ينالها من كان كافراً ظالماً في الجملة وفي بعض أيام عمره فظهر أن الخرافة والجهالة إنما صدرت عن هذا الشيخ الخرف المبهوت الذي ينسج عليه أموراً واهية كنسج العنكبوت فمقصود الإمامية عنه يفوت.

ورابعاً

أن ما ذكره في العلاوة مردود، بأن أكثر المفسرين من أهل السنة أيضاً حملوا العهد على الإمامة وهو الظاهر أيضاً من سوق الآية ومدار الاستدلال في النقلات على هذا ما لم يقدّم دليل آخر على خلافه يستدعي العدول عنه وإقامة الحجّة على شطر من علماء مذهبكم كاف لنا في الإلزام

على أنه يلزم من اشتراط العصمة والعدالة في النبي صلى الله عليه وآله في جميع أيام عمره اشتراطه في الإمام بطريق أولى لعدم تأييد الإمام بالوحي العاصم عن الخطاء.

وخامساً

أن ما نسبته إلى الإمامية من اختراع اشتراط العصمة في الأئمة معارض بمثله فإنّ لهم أن يقولوا إنّ أهل السنة إنّما اخترعوا نفى اشتراط عصمة الأئمة حفظاً لحال مشايخهم الثلاثة الفاقدين للعصمة وبناء لصحة خلافتهم والله وليّ العصمة.

ص: ٢١٢

١٤-: الباب الأول في بيان كيفية خلافة الصديق والاستدلال على حقيقتها بالأدلة النقلية والعقلية وما يتبع ذلك وفيه فصول:
الفصل الأول في بيان كيفيةها:

خطبة عمر عند مراجعته من الحج

روى الشيخان البخارى ومسلم فى صحيحيهما الذين هما أصح الكتب بعد القرآن بإجماع من يعتد به أن عمر خطب الناس مراجعته من الحج فقال فى خطبته قد بلغنى أن فلاناً منكم يقول لو مات عمر بايعت فلاناً فلا- يغترن امرء أن يقول إن بيعه أبى بكر كانت فلتته إلاً وإنها كذلك، ألا إن الله وقى شرهاً وليس فيكم اليوم من يقطع إليه الأعناق مثل أبى بكر وإنه كان من خيرنا حين توفى رسول الله صلى الله عليه وآله إن علياً والزبير ومن معهما تخلفوا فى بيت فاطمة وتخلقت الأنصار عننا بأجمعها فى سقيفة بنى ساعدة واجتمع المهاجرون إلى أبى بكر فقلت له يا أبابكر انطلق بنا إلى إخواننا من الأنصار فانطلقنا نؤمهم أن نقصدهم حتى لقينا رجلاً صالحاً فذكرنا لنا الذى صنع القوم قالوا أين تريدون يا معشر المهاجرين؟ فقلت والله لأنأينهم فانطلقنا حتى جئناهم فى سقيفة بنى ساعدة فإذا هم مجتمعون وإذ بين ظهرائهم رجل مزمل فقلت من هذا فقالوا سعد بن عبادة فقلت ماله قالوا وجع فلما جلسنا قام خطيبهم فاثنى على الله بما هو أهله وقال أما بعد فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام وأنتم يا معشر المهاجرين رهط منا وقد رفته رافة منكم أى ذب قوم منكم بالاستعلاء والترفع علينا تريدون أى تخزنونا من أصلها وتخزنونا من الأمر أى تنحونا عنه و تستبدون به دوننا فلما سكت أردت أن أتكلم وقد كنت زورت مقالة أعجبتنى أردت أن أقولها بين يدي أبى بكر وقد كنت أدارى منه بعض الحد وهو كان أحلم منى وأوقر فقال أبوبكر على رسلك فكرهت أن أغضبه وكان أعلم منى والله ما

ص: ٢١٣

ترك من كلمه أعجبتنى فى تزويرى إلقالها فى بديهه وأفضل حتى سكت فقال أما بعد فما ذكرتم من خير فأنتم أهله ولم تعرف العرب هذا الأمر إلألهدا الحى من قريش هم أوسط العرب نسباً وداراً وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين وأخذ بيدي ويد أبى عبده بن الجراح فلم أكره ما قال غيرها وكان والله أن أقدم فيضرب عنقى لا- يقربنى ذلك من اثم أحب إلى من ان تأمر على قوم فيهم أبوبكر فقال قائل من الأنصار اى جديله المحكك وغديقه المرحب منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش وكثر اللفظ وارتفعت الأصوات حتى خشيت الاختلاف فقلت أبسط يدك يا أبابكر فبسط يده فبايعته و بايعه المهاجرون ثم بايعه الأنصار، أما والله ما وجدنا فيما حضرنا أمراً هو أوفق من مبايعه أبى بكر وخشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعه أن يحدثوا بعدنا بيعه فإما أن نبايعهم على ما نرضى وإما أن نخالفهم فيكون فيه فساد، انتهى.

تضعيف البخارى ومسلم وعدم اعتبار كتبهما

أقول:

يتوجه عليه أنه إن أراد إجماع من يعتد به من أهل السنه على صحه ما فى الكتابين فهو مصادره لا يتمشى مع من هو طرف البحث من الشيعة وإن أراد إجماع من يعتد به من الشيعة على صحه ما فيهما فبطلانه ظاهر لأن البخارى ومسلماً واضرابهما وضاعون كذابون عند الشيعة بل حكموا بحماقة البخارى وقصور فهمه عن التميز بين الصحيح والضعيف لأمر شتى، منها ما صرح به بعض الجمهور من أن البخارى حدّث عن المتهم فى دينه كعباد بن يعقوب الرواجى واحتجّ بحديث من اشتهر عنه النصب والبغض لعلى عليه السلام كمحمد بن زياد الأبهانى وحريز بن عثمان الرحبى واتفق البخارى ومسلم على الإحتجاج بحديث أبى معاوية وعبيدالله بن موسى وقد اشتهر عنهما الغلو ومنها ما ذكره فقهاء الحنفية

ص: ٢١٤

فى بحث الرضاع من كافيهم وكفايتهم من بلادته وقصور إدراكه عن فهم معانى الأخبار والفتوى بما يضحك منه الصبيان حتى أجمع علماء بخارا على إخراجها منها وطرده بأسوء حال ومن هذا حاله كيف يعتمد على نقله وكيف يقال إن كتابه أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى على أن الكرمانى شارح البخارى قد روى فى أوائل شرحه ما يدل على أن صحيح البخارى لم يتم فى أيام حياته بل كان كثيراً من مواضعه مبيّضاً وكان على حواشيه ملحقات وعلى أوساطه قطعات استصعبوا الاهتداء إلى مواضع ربطها، وإنما رتبته عدة من تلامذته البخاريين على حسب ما وصل إليه فهمهم ومن البين أنه لو بقى البخارى بعد ذلك مدة لجاز أن يرجع عن الحكم بصحة بعض ما أودع فيه وتصرف فيه بالزيادة والنقصان فكيف يعتمد بمثل هذا الأبر الواهى الذى قد لعب به جماعة من نواصب بخارا وفساقها فى تحقيق الكلام الإلهى سيما الأوامر والنواهي.

وكذا الكلام فى مسلم كما فصّلناه فى شرح كتاب كشف الحق ونهج الصدق ولو سلم صحة نقلهما ذلك عن عمر فالكلام مع عمر وأنه هو الذى عقد البيعة لأبى بكر ظلماً وجوراً على أهل البيت عليهم السلام ولعلمه بأن أبابكر يجعل الخلافة فيه بعده، قال طلحة وليّته أمس وولّك اليوم فكيف يسمع كلامه فى كيفية خلافة أبى بكر مع ما اشتمل عليه من الأكاذيب الظاهرة وناهيك فى ذلك ما قال ابن أبى الحديد المعتزلى من مصححي خلافة الثلاثة، أن عمر هو الذى وطأ الأمر لأبى بكر وقام فيه حتى وقع فى صدر المقداد، وكسر سيف الزبير، وكان قد أشهر سيفه عليهم، ولهذا أن أبابكر لما صعد المنبر قام إثنى عشر رجلاً، سته من المهاجرين وستة من الأنصار، فأنكروا على أبى بكر فى فعله وقيامه مقام رسول الله صلى الله عليه وآله ورووا أحاديث فى حقّ على عليه السلام ووجوب خلافته لما سمعوا من النص عليه من رسول الله صلى الله عليه وآله حتى أن أبابكر أفحم على المنبر ولم يرد جواباً، فقام عمر

ص: ٢١٥

وقال يالكع إذا كنت لا- تستطيع أن ترد جواباً فلم أقمت نفسك هذا المقام وأنزله من المنبر وجاءوا في الأسبوع الثاني ومع معاذ بن جبل مائة رجل ومع خالد بن الوليد كذلك شاهري سيوفهم حتى دخلوا المسجد وعلى عليه السلام جالس في نفر من أصحابه فقال عمر والله يا أصحاب علي لأن ذهب رجل منكم يتكلم بالذي تكلم به أمس لناخذن الذي فيه عيناه فقام سلمان الفارسي وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله قال بينما حبيبي وقرّة عيني جالس في مسجدى اذوثب عليه طائفة من كلاب أهل النار يريد قتله ولا شك أنكم هم، فأومى إليه عمر بالسيف فجذبه على حتى جلد به الأرض وقال يا ابن صهّاك الحبشية أبأسيافكم تهددوننا وبجمعكم تكاثروننا والله لولا كتاب من الله سبق وعهد من رسول الله تقدم لاريتكم أيننا أقل عدداً وأضعف ناصرًا، وقال لأصحابه تفرقوا، انتهى، فأحسن تأمله وهل هذا إلا مصادرة.

الاحتجاج بخبر «الأئمة من قريش» على حقية مذهب الشيعة

١٥- قال:

وفى روايه أن أبا بكر احتج على الأنصار بخبر «الأئمة من قريش» (١) وهو حديث صحيح ورد من طرق نحو أربعين صحابياً. أقول:

الحديث صحيح ويؤيده قوله عليه السلام فى صحاح الأحاديث «أنّ الإسلام لا يزال عزيزاً ما مضى فيهم إثني عشر خليفة كلهم من قريش» لكن المراد من الخليفة الأول القرشى على عليه السلام إلّا أنّهم لما أوقعوا فى القلوب أنّه عليه السلام تقاعد من تصدى الخلافة كما ذكرناه سابقاً موهوا ذلك بجواز العدول إلى قرشى آخر فتدبر.

ص: ٢١٦

أن النبي صلى الله عليه وآله لم يرض بكون أبي بكر إماماً للناس في الصلوة

١٦- قال:

وأخرج النسائي وأبو يعلى والحاكم وصححه عن ابن مسعود رحمه الله أنه قال لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله قالت الأنصار منا أمير ومنكم أمير فأتاهم عمر بن الخطاب فقال يا معشر الأنصار أستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وآله قد أمر أبا بكر أن يؤم الناس وأيكم تطيب نفسه إن يتقدم أبا بكر فقال الأنصار نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر، إنتهى.
أقول:

أن رواية الحاكم لهذا الحديث عن ابن مسعود كاذبة بل هي مما رواه الحسن البصرى عن عائشة وقال إنه نص خفى على إمامة أبي بكر والحسن البصرى ممن قدح فيه الشيعة والشافعى حيث نقل عنه ابن المعالى الجوينى إنه قال: فيه كلام وأما عائشة فمع ظهور عداوتها لأئمة المؤمنين عليه السلام وكذبها عند الشيعة كما سيجىء بيانها متهمة فى خصوص هذه الرواية لما فيها من جر نفع لها ولأبيها وبالجملة الشيعة لا تسلّم أن النبي صلى الله عليه وآله أمر بذلك وإنما أمرت به عائشة فقالت للمؤذن مر أبا بكر فليصل بالناس فظن أن النبي صلى الله عليه وآله أمرها بذلك ولما تفتن النبي صلى الله عليه وآله بذلك خرج متكئاً على على عليه السلام وفضل بن العباس ونحى أبا بكر عن المحراب وصلى مع الناس والأنصار أعلم من أن يصدقوا بهذا الحديث الواهى الذى لا دلالة له على مطلوب أولياء أبي بكر بإحدى الدلالات كما سنوضحه، وقد صرح بذلك ابن أبي الحديد المعتزلى فى قصيدته الكبيرة المشهورة حيث قال فى مدح على عليه السلام تعريضاً بأبي بكر.

ولا كان معزولاً غداة براءة ولا فى صلاة أم فيها مؤخراً

وأهل السنّة يوافقون فى خروج النبي صلى الله عليه وآله على الوجه المذكور لكن يقولون أنه

ص: ٢١٧

صلى خلف أبي بكر وقد صرح بذلك الشارح الجديد للتجريد حيث قال واستخلفه في الصلاة في مرضه وصلى خلفه؛ إنتهى. وفيه أن النبي صلى الله عليه وآله لو عجز عن الصلاة فكيف خرج وصلى خلفه ولو لم يعجز فلم استخلفه. اللهم إلا أن يقال للدلالة على خلافته كما توهمه بعضهم وفساد هذه الدلالة ظاهر جداً لأن الإمامة الصغرى بمنزلة عن الإمامة الكبرى بدليل أنها تجوز خلف قريش وغيرهم اتفاقاً والإمامة الكبرى لا تصح في غير قريش على قول أهل السنة بل عندهم أنه يجوز الصلاة خلف كل مفضول بل كل بر وفاجر فكيف تقاس الإمامة الكبرى على إمامة الصلاة ومما ضحك به السيد الشريف الجرجاني على لحيثهم أنه قال في شرحه للمواقف.

وأما ما رواه البخارى بإسناده إلى عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وآله أمر أبا بكر أن يصلى بالناس في مرضه فكان يصلى بهم، قال عروة فوجد رسول الله صلى الله عليه وآله في نفسه خفة فخرج إلى المحراب فكان أبو بكر يصلى بصلاة رسول الله صلى الله عليه وآله والناس يصلون بصلاة أبي بكر أى بتكبيره فهو إنما كان في وقت آخر انتهى.

إذا جاء المنوب عنه ينعزل النائب عن نيابته

وفيه ما فيه فتأمل فيه على أن الاستخلاف لا يقتضى الدوام إذ الفعل لادلالة له على التكرار والدوام إن ثبت خلافته بالفعل وإن ثبت بالقول فكذا كيف وقد جرت العادة بالتبقيء مدة الغيبة والانعزال عند مجيء المستخلف. وأيضاً ذلك معارض بأنه صلى الله عليه وآله استخلف علياً عليه السلام في غزوة تبوك في المدينة وما عزله وإذا كان خليفه على المدينة كان خليفه في سائر وظائف الإمامة لأنه لا قائل بالفصل والترجيح معناً لأن الاستخلاف على المدينة أقرب إلى

ص: ٢١٨

الإمامة الكبرى لأنه متضمنٌ لأمر الدين والدنيا بخلاف الإستخلاف في الصلاة وهو ظاهر.

أن النبي صلى الله عليه وآله لا يوصف بأنه من المهاجرين

١٧- قال:

وأخرج ابن سعد والحاكم والبيهقي عن أبي سعيد الخدري أنهم لما اجتمعوا بالسقيفة بدار سعد بن عبادة وفيهم أبو بكر وعمر قام خطباء الأنصار فجعل الرجل منهم يقول يا معشر المهاجرين أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان إذا استعمل الرجل منكم يقرن معه رجلاً منا فنرى أن يلي هذا الأمر رجلاً منا ومنكم فتتبعنا خطباؤهم على ذلك فقام زيد بن ثابت فقال أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان من المهاجرين وخليفته من المهاجرين ونحن كنا أنصاره ثم أخذ بيد أبي بكر فقال هذا صاحبكم فبايعه عمر ثم بايعه المهاجرون والأنصار وصعد أبو بكر المنبر ونظر في وجوه القوم فلم ير الزبير فدعا به فجاء فقال: فلت ابن عمّة رسول الله صلى الله عليه وآله وحواريه أردت أن تشقّ عصا المسلمين فقال لا تثريب يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله فقام فبايعه ثم نظر في وجوه القوم فلم ير علياً فدعا به فجاء فقال قلت ابن عمّ رسول الله صلى الله عليه وآله وختنه علي بنته أردت أن تشقّ عصا المسلمين فقال لا تثريب يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله فقام فبايعه إنتهى.

أقول:

بعد الإغماض عن عدم صلاحية الحديث للاحتجاج به على الخصم كما مرّ أن قول زيد أن النبي صلى الله عليه وآله كان من المهاجرين باطل، لأنّ المهاجر الشرعي، من هاجر إلى الرسول صلى الله عليه وآله، والأنصار أنصاره، فلا معنى لوصف الرسول صلى الله عليه وآله بالمهاجر، ولا وصف أبي بكر به، لأنّه لم يهاجر إلى النبي صلى الله عليه وآله بل كان معه في الفرار من مكة إلى مدينة، ولو سلّم كون المجيء مع رسول الله صلى الله عليه وآله هجرة إليه في الجملة فلا نسلم تحقّق باقي شرائط الهجرة الشرعية في أبي بكر كالإيمان والعدالة

ص: ٢١٩

فإنهما شرط فى تحقق الهجرة والنصرة الشرعيتين ولو لم يشترط ذلك لزم أن يكون المؤلف القلوب الذين هاجروا إليه من بلادهم لنصرته مهاجرين وأنصاراً شرعياً وبطلانه ظاهر.

وقد روى مؤلف المشكوة فى أوائل كتاب الإيمان ما يؤدّ هذا المعنى حيث قال عن عبد الله بن عمر قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه» الحديث، ولو سلم فأى ملازمة بين كون رسول الله صلى الله عليه وآله من المهاجرين وكونه خليفته أيضاً من المهاجرين مع أنه معارض بدعوى أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان من بنى هاشم فكان خليفته من بنى هاشم وبأن رسول الله صلى الله عليه وآله من أولاد عبدالمطلب فكان خليفته منهم بل هذان أقيس من قياس زيد وكيف نجعل هذا الكلام الواهى من زيد بن ثابت أو من الواضع عليه حجة ثابتة على الخصم وبذلك يستدل على وضع الباقي وإنه لا يصلحه طيب ولا راق.

فى عدم قبول بعض العامة حديث أنس فضلاً عن الشيعة

١٨- قال:

وروى ابن إسحاق عن الزهرى عن أنس أنه لما بويع يوم السقيفة جلس من الغد على المنبر فقام عمر فتكلم قبله فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الله قد جمع أمركم على خيركم صاحب رسول الله وثانى إثنين إذ هما فى الغار فقوموا فبايعوه فبايع الناس أبا بكر البيعة العامة بعد بيعة السقيفة ثم تكلم أبو بكر، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد أيها الناس فإنى قد وليتكم ولست بخيركم فإن أحسنت فأعينونى وإن أسأت فقومونى الخ.

أقول:

حديث الزهرى وأنس عند الشيعة مستحدث موضوع وقد ذكر الزندوسى الحنفى فى كتاب الروضة أن أباحنيفة طعن فى أنس وذكر أبوالمعالى

ص: ٢٢٠

الجوينى الشافعى أيضاً فى رسالته المعمولة فى بيان أحقيته مذهب الشافعى أن أباحنيفة طعن فى أنس ولم يعمل بحديثه وحديث ابن عمر وأبى هريرة وأضرابهم قط، فالشيعة فى ذلك اعذر ثم لا يخفى أن الإمام الذى احتمل صدور الإساءة عن نفسه واحتياجه فيها إلى تقويم غيره له لا يصلح للإمامة الكبرى عند من لم يكابر عقله وحمل ذلك على هضم النفس تعسف صريح كما سيجىء بيانته إن شاء الله تعالى عن قريب.

١٩- قال:

وأخرج أحمد أن أبابكر لما خطب بهم يوم السقيفة لم يترك شيئاً أنزل فى الأنصار ولا ذكره رسول الله صلى الله عليه وآله فى شأنهم إلا ذكره وقال لقد علمتم أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «لو سلك الناس وادياً وسلكت الأنصار وادياً لسلكت وادى الأنصار»

(١)

ولقد علمت يا سعد أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «وأنت قاعد قريش ولاة هذا الأمر فبى الناس تبع لبرهم وفاجرهم لفاجرهم»

(٢)

فقال له سعد صدقت، نحن الوزراء وأنتم الأمراء ويؤخذ منه ضعف ما حكاه ابن عبد البر أن سعداً أبى أن يبايع أبابكر حتى لقي الله تعالى، إنتهى.

أقول:

بعد تسليم صحة ما أخرجه أحمد لا دلالة فيه على بيعه سعد رضى الله عنه لأبى بكر، بل الظاهر من كلامه إن كلا من قريش والأنصار صنف على حياله من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله لا طاعة لأحدهما على الآخر كما لا طاعة لأمر السطان على وزرائه وبالعكس وأين هذا من الدلالة على البيعة بل الذى ذكره أبوبكر عن النبى صلى الله عليه وآله فى شأن الأنصار يدل على أن بيعه

١- مسند احمد، ج ١، ص ٥

٢- همان.

ص: ٢٢١

أبي بكر إذا لم يسلكه سعد مع كونه سيد الأنصار وسلك غيره يكون باطلاً، وبهذا يظهر أنّ حكم هذا الشيخ الجاهل بضعف ما حكاه ابن عبد البرّ ضعيف بل أجوف معتلّ.

أنّ أباً بكر لم يكن كارهاً للخلافة، بل كان طالباً لها

٢٠- قال:

وفى روايته لابن سعد عن أبي بكر، أنّه قال فى خطبة:

أمّيا بعد فإني وليت هذا الأمر و أنا له كاره، ووالله لوددت أنّ بعضكم كفانيه، ألا وإنيكم إن كلفتموني أن أعمل فيكم بمثل ما عمل رسول الله صلى الله عليه وآله لم أقم به. كان رسول الله صلى الله عليه وآله عبداً أكرمه الله بالوحي وعصمه به إلماو إنّما أنا بشر ولست بخير من أحدكم فراعوني فإذا رأيتموني استقمتم فاتبعوني، وإذا رأيتموني زغت فقوموني، واعلموا أنّ لى شيطاناً يعتريني فإذا رأيتموني عصيت فاجتنبوني، إنتهى.

أقول:

لو كان كارهاً للخلافة لما سارع مع عمر إلى سقيفة بني ساعدة لاستجلابها، ولما رضى بانتزاعها عن أهلها وهو على عليه السلام ولما اغمض عن وقوع أصحابه على صدر المقداد وكسره سيف الزبير عند قولهم نحن لا نرضى بخلافة أبي بكر ولصبروا على فراغ أهل البيت عن دفن النبي صلى الله عليه وآله لأنّ النص أو الظاهر كان فيهم.

قول أبي بكر «لست بخير من أحدكم» يدل على بطلان خلافته

وأمّيا إظهاره لوداده أن يكفيه غيره، فهو أكذب من الأول، ولو كان صادقاً فى ذلك لما ارتكبه من أول الأمر ولسلمه إلى من علمه متعيّناً له أو طرحه حتى يلتقطه الراغبون المشتاقون له كعمر وطلحة والزبير و عثمان وسعد بن أبي وقاص

ص: ٢٢٢

وأمثالهم، مع أنّ قوله لست بخير من أحدكم يدلّ دلالة واضحة على اعترافه بمفضوليته عن الكل فلا يصلح للإمامة. والجواب بأنّ هذا إنّما وقع على سبيل التواضع كقول النبي صلى الله عليه وآله: «لا تفضلوني على يونس بن متى» (١). وأنه لا -خلاف في أنه صلى الله عليه وآله أفضل الأنبياء من يونس ومن هو أعظم منه كإبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام وما ذلك الأكرم وتواضع منه- عليه أفضل الصلاة والسلام- مدفوع بأنّ قياس ذلك على نهى النبي صلى الله عليه وآله قياس مع الفارق إذ الإنشاء لا يحتمل الصدق والكذب بخلاف الأخبار ولهذا قالت الإمامية كثّرتهم الله تعالى:

لا يخلو قول أبي بكر من أحد قسامين:

إمّا أن يكون صدقاً أو كذباً، فعلى الأول لا يصلح للإمامة لكونه مفضولاً، وعلى الثاني لذلك الكذب، فالتواضع ههنا لا ينفع المجيب كما لا يخفى على اللبيب.

وأيضاً ما تضمنه آخر كلامه من التماس التقويم عن رعيته والاعتراف بأنّ له شيطاناً يعتريه دليل واضح على عدم صلوحه للإمامة، فالحديث حجة على الشيخ الجاهل لاله.

٢١- قال:

وأخرج الحاكم أنّ أباً قحافة لما سمع بولاية ابنه قال هل رضى بذلك بنو عبد مناف و بنو المغيرة، قالوا نعم، قال لا واضع لما رفعت ولا رافع لما وضعت، انتهى.

أقول:

في هذا الحديث شهادة من أبي قحافة على أنّ ابنه أبابكر كان قبل الخلافة وضيعاً مهيناً وإنّ لم يكن صالحاً للخلافة، وهذه شهادة لا يعترها جرح كما لا يخفى. فالحديث حجة على الناصبة ولعمري أنّه مع ظهور دلالة على ما ذكرناه

ص: ٢٢٣

كيف لم يتبته له هذا الشيخ وأورده زعماً منه أنه من دلائل فضيلة أبي بكر، فتأمل فإن الفكر فيه طويل.

في بيان انعقاد الإجماع على ولاية

٢٢- قال: الفصل الثاني في بيان انعقاد الإجماع على ولايته

قد علم مما قدّمناه أن الصحابة رضوان الله عليهم، أجمعوا على ذلك وإن ما حكى عن تخلف سعد بن عباد عن البيعة مردود، ومما يصرح بذلك أيضاً ما أخرجه الحاكم وصححه عن ابن مسعود، قال: «ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن و ما رآه المسلمون سيئاً فهو عند الله سيء».

وقد رأى الصحابة جميعاً أن يستخلف أبوبكر، فانظر إلى ما صح عن ابن مسعود و هو من أكابر الصحابة وفقهائهم و متقدميهم من حكاية الإجماع من الصحابة جميعاً على خلافة أبي بكر ولذلك كان هو الأحق بالخلافة عند جميع أهل السنة والجماعة في كل عصر منّا إلى الصحابة، وكذلك كان هو أحق بالخلافة عند جميع المعتزلة وأكثر الفرق، و إجماعهم على خلافته قاضٍ بإجماعهم على أنه أهل لها مع أنه من الظهور بحيث لا يخفى.

فلا يقال إنها واقعة يحتمل أنها لم تبلغ بعضهم ولو بلغت الكل لربما أظهر بعضهم خلافاً على أن هذا إنما يتوهم ان لو لم يصح عن بعض الصحابة المشاهدين لذلك الأمر من أوله إلى آخره حكاية الإجماع وأما بعد أن صح عن مثل ابن مسعود حكاية إجماعهم كلهم فلا يتوهم ذلك أصلاً سيما وعلى عليه السلام ممن حكى الإجماع في ذلك أيضاً كما سيأتي عنه أنه لما قدم البصرة سئل عن مسيره هل هو بإشارة من النبي صلى الله عليه و آله فذكر مبايعته هو وبقية الصحابة لأبي بكر وأنه لم يختلف عليه منهم إثنان، انتهى.

ص: ٢٢٤

أن الإجماع الأمة لم ينعقد على خلافة أبي بكر

أقول:

قد دمرنا على ما قدّمه من دعوى الإجماع وبيّنا بما نقلناه من كلام صاحب المواقف الناطق بأنهم لم يشترطوا في عقد البيعة لأبي بكر إجماع من في المدينة من اهل الحلّ والعقد، أن ردّه على ما حكى من تخلف سعد بن عبادة مردود، بأن المتخلف أبداً كان سعد و أولاده وخواص أصحابه وإلى سته أشهر على عليه السلام وسائر بني هاشم ومواليهم كما سيجي. وأمّا حكم الحاكم بصحة نقل الإجماع عن ابن مسعود فلا- حكم إنّه عندنا، وكذا حكم الوسائط التي بينه وبين ابن مسعود من الوضّاعين لنصرة مذهب أهل السنة كما مهم نعيم بن حماد الخزاعي كما ذكره عبدالعظيم المنذرى الشافعي في خاتمة كتاب الترغيب والترهيب على أن ما روى الحاكم عن ابن مسعود رضى الله عنه إنّما هو مجرد ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن و ما رآه المسلمون سيئاً فهو عند الله سيئ.

أن استخلاف أبي بكر لم يكن باجماع الأمة

وأما قوله وقد رأى الصحابة جميعاً أن يستخلف أبو بكر الخ، فقد اكتفى ذلك المستدل بذلك القدر من كلام ابن مسعود على صحته خلافة أبي بكر لزعمه أنّه ممّا رآه الصحابة قاطبة فلا يلزم منه تصحيح ابن مسعود لانعقاد الإجماع على خلافة أبي بكر، وأيضاً إن أراد بالمسلمين الكل، فلا نسلم إطباق آراء الكل على خلافة أبي بكر، وإن أراد البعض فقد رأى كل في صاحبه حسناً مثل ما رآه الشيعة في على عليه السلام وغيرهم في غيره، فمن أين ثبت بذلك الخلافة التي رآها الكل. إن قيل: يلزم من ذلك تخطئه أصحاب محمد صلى الله عليه وآله من المهاجرين والأنصار. قلت: اللازم تخطئه بعضهم كما عرفت ولا استبعاد فيه لوقوع أشد من ذلك في

ص: ٢٢٥

أصحاب موسى من بنى إسرائيل حيث استضعفوا وصيّه هارون وكادوا يقتلونه فارتدوا وتبعوا السامري في عبادة العجل وقد تواتر عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: «يقع في أمتي كلّ ما وقع في الأمم السابقة حذو النعل بالنعل والقذّة بالقذّة». ولو سلّم فالإمامة عندهم ليست بنصّ من الله، ولا سنّة من النبي صلى الله عليه وآله، فاجتماع بعضهم عليه لا يسمّى إجماعاً عند الكل بل غايته أن يكون كعدولهم عن أكل المنّ والسلوى إلى أكل الفوم والبصل.

وأما ما رواه من إجماع أهل السنّة في سائر الأعصار على أحقيّة أبي بكر بالخلافة فلا رواج له في سوق الخصم، وكذا إجماع المعتزلة على ذلك على أن المعتزلة لم يقولوا بالأحقيّة، بل هم مجتمعون على أحقيّة علي عليه السلام من سائر الصحابة بذلك، لكنهم صحّحوا خلافة المفضول عنه عليه السلام لتجويزهم تفضيل المفضول، كما مرّ بيانه مع دفعه سابقاً.

وأما قوله فلا يقال إنها واقعة يحتمل أنّها لم تبلغ بعضهم النخ، فمدفوع بما نقلناه سابقاً عن صاحب المواقف من عدم انعقاد الإجماع على خلافة أبي بكر في أوائل الأمر بل مطلقاً.

في أنه لا يمكن العلم بمصطلح الإجماع الحقيقي إلا لمن علمه الله

وأما دعوى حصول الإجماع عن الباقي بعد طول الأزمنة فهو من قبيل الرجم بالغيب والرمي في الظلام ولو كان المدعى ابن مسعود، ومن أين علم ابن مسعود إتمام الإجماع على ذلك من علماء الأنصار ومجتهدى أقطارها مع حكم جماعة من العلماء كالنظام وفخر الدين الرازي في المعالم على عدم إمكان العلم بذلك كما حقّق في الأصول، وأيضاً اشترط الأكثر أن لا يتخلف أحد من المجمعين إلى انقراض الكل كما ذكر في الأصول أيضاً، ولا ريب أن العلم بهذا أشدّ امتناعاً

ص: ٢٢٦

من الأول.

وأيضاً قد اختلفوا في أنّ الإجماع هل هو بنفسه حجة أو لابدّ فيه من سند هو الدليل، والحجة حقيقة، والسند الذي لهم في ذلك مأمّر من قياس استحقاق إمامة الصلاة الموضوعه على أبي بكر على استحقاق الإمامة الكبرى وقد عرفت ما فيه أنّ إثبات شرعيّة القياس دونه خرب القتاد ولهم فيه أيضاً خلاف واختلاف وعلماء اهل البيت عليهم السلام والظاهرية ينكرون حجّيته ولهم على ذلك أدلة عقلية ونقلية لا يسع المقام ذكرها ولغيرهم أيضاً في شروطه اختلاف كثير وعلى تقدير ثبوته الملحق بالمحال إنّما يكون في موضع يتحقّق هناك علمه في الأصل يستوى فيها الفرع مع الأصل ولا ظهور للعلمه ههنا بل الفرق ظاهر بجواز الصلاة عندهم خلف كل فاسق فاجر ولأنّ أمر إمامة الصلاة أمر واحد لا يحتاج فيه إلى علم كثير أو شجاعه وتديبر وغيرها، والإمامة الكبرى خلافه وحكومته في جميع أمور الدين والدنيا ويحتاج فيها إلى العلوم والشرائط الكثيرة التي لم يوجد واحد منها في أبي بكر فلا يصح قياس هذا على ذاك على أنّ الأصل غير ثابت عند الشيعة كما قرّناه سابقاً، وأمّا ما رواه عن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام في ذلك فآثار الوضع عليه لائحه إذ لا معنى لأن يجاب عند السؤال عنه عليه السلام من كون مسيره بإشارة من النبي صلى الله عليه وآله بذكر مبايعته هو وبقية الأصحاب لأبي بكر فتدبر.

أن أمير المؤمنين عليه السلام نازع أبا بكر ولم يبايعه إلى ستة أشهر

٢٣- قال:

وأيضاً فالأمة اجتمعت على حقيّة إمامة أحد الثلاثة أبي بكر وعلى والعباس، ثم إنّهما لم ينازعا بل بايعاه فتمّ بذلك الإجماع له على إمامته دونهما، إذ لو لم يكن على الحق لنازعا كما نازع على معاوية مع قوّة شوكة معاوية عدّه وعدداً على شوكة أبي بكر فإذا لم يبال على بها ونازعه فكانت منازعته لأبي بكر أولى

ص: ٢٢٧

وأخرى فحيث لم ينازعه دل على اعترافه بحقيته خلافته ولقد سأله العباس في أن يبايعه فلم يقبل ولو علم نصاً عليه لقبول سيما ومعه الزبير مع شجاعته وبنو هاشم وغيرهم، ومّر أن الأنصار كرهوا بيعه أبي بكر وقالوا منّا أمير ومنكم أمير فدفعهم أبو بكر بخبر الأئمة من قريش فانقادوا له وأطاعوه وعلى عليه السلام أقوى منهم شوكة وعدداً وشجاعته فلو كان معه نص لكان أخرى بالمنازعة وأحق بالإجابة، انتهى.

أقول:

ما ذكره أولاً من دليل إجماع الأئمة على حقيته خلافة الثلاثة ساقط جداً لأنه ادعى فيه عدم نزاع أمير المؤمنين عليه السلام وقد فضّلنا سابقاً أنه عليه السلام نازح ولم يبايع أبا بكر إلى سنة أشهر وطلب عن أنس من الصحابة الشهادة على نصبه عليه السلام يوم الغدير فلم يشهد عناداً فدعا عليه السلام حتى صار مبروصاً، وكذا لم يشهد زيد بن أرقم فصار بدعائه عليه السلام أعمى، ونزاع سلمان وأبي ذر ومقداد وعمار وخالد بن سعيد الأموي ومالك بن نويرة الحنفي وغيرهم واحتجاجهم على أبي بكر في ذلك مشهور وفي كتب المتقدمين من الجمهور مسطور.

وأما ترك النزاع آخراً والبيعة لأبي بكر بعد سنة أشهر فلا يدل على صحته خلافته، لأنّ المعتبر في باب الإمامة إنّما هو الرضا والتسليم دون الصفة باليد، ألا ترى أن من نأى عن محل الإمام وبلده يعدّ مبايعاً له من حيث رضى وسلم وانقاد وإن لم يضرب بيده، وإنّما يراد الصفة ليكون أماره الرضا فإذا ظهر ما هو ولي منها لم يعتبر بها ولم يحتج إليها، فلمّا وقع الاتفاق على تأخر أمير المؤمنين عليه السلام عن البيعة يجب أن يكون محمولاً على التأخر عن إظهار الرضا والتسليم دون الصفة باليد ولو كان راضياً بالأمر ومسلماً للعقد لم يعتبر بصفته ولا عوتب على تأخره ولا قيل في ذلك ما قيل، وجرى ما جرى.

إِنَّ فِي قَعُودِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ مَنَازِعَةِ الشَّيْخِينَ أَسْوَأَ لَهُ بِسَبْعَةِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ

ومن صواب الجواب ما روى أنه لما اتصل بعلي بن أبي طالب عليه السلام إن الناس قالوا ما باله لم ينازع أبا بكر وعمر كما نازع طلحة والزبير وعائشة قال إن لي بسبعة من الأنبياء أسوة:

أولهم نوح عليه السلام قال الله تعالى مخبراً عنه: [رَبِّ إِنِّي مَغْلُوبٌ فَأَنْتَصِرْ] (١)

فإن قُلتُم إنَّه ما كان مغلوباً فقد كذبتُم القرآن وإن كان كذلك فعليّ أَعذر.

والثاني إبراهيم عليه السلام وهو خليل الرحمن حيث يقول: وَاعْتَرَلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ (٢)

فإن قُلتُم إنَّه اعتزلهم من غير مكروه فقد كفرتم، وإن قُلتُم إنَّه رأى المكروه فاعتزلهم فالوصي أَعذر،

والثالث، ابن خالته لوط عليه السلام إذ قال لقومه: لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ فَإِن قُلتُم كان له بهم قوة فقد كذبتُم القرآن، وإن قُلتُم إنَّه ما كان له بهم قوة فالوصي أَعذر.

والرابع، يوسف عليه السلام إذ يقول: [رَبِّ السِّجْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ] (٣)

فإن قُلتُم إنَّه دعى إلى غير مكروه يسخط الله فقد كفرتم، وإن قُلتُم إنَّه دعى إلى ما يسخط الله تعالى فاختر السجن فالوصي أَعذر،

والخامس، موسى بن عمران عليه السلام إذ يقول: [فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُمْكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ] (٤)

، فإن قُلتُم إنَّه فر منهم من غير خوف فقد كفرتم وإن قُلتُم فر منهم خوفاً فالوصي أَعذر.

١- «فَدَعَا رَبَّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَأَنْتَصِرْ»؛ قمر: ١٠.

٢- مريم: ٤٨.

٣- يوسف: ٣٣.

٤- شعرا: ٢١.

ص: ٢٢٩

والسادس، هارون عليه السلام إذ يقول: قَالَ ابْنُ أُمِّ إِبْنِ الْقَوْمِ اسْتَضَعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي فَلَا تُشْمِتْ بِي الْأَعْدَاءَ (١) فإن قُلتُم إنَّهم ما استضعفوه كفرتم، وإن قُلتُم إنَّهم استضعفوه وأشرفوا على قتله فالوصي أعذر. والسابع، محمد صلى الله عليه وآله حيث هرب إلى الغار، فإن قُلتُم إنَّه هرب من غير خوف أخافوه فقد كفرتم، وإن قُلتُم إنَّهم أخافوه فلم يسعه إلَّا الهرب فالوصي أعذر، فقام الناس إليه بأجمعهم وقالوا يا أمير المؤمنين قد علمنا أنَّ القول قولك ونحن المذنبون التائبون وقد عَدَّرك الله تعالى. انتهى.

ذكر ما يعارض دعوى العامة من انعقاد الإجماع الطوعي على إمامة أبي بكر

ومما يعارض دعويهم الإجماع الطوعي على إمامة أبي بكر، الإجماع على إمامة معاوية باتفاق الناس بعد تسليم الحسن عليه السلام الأمر له فكانوا بأسرهم مظهرين للرضا بإمامته و تنفيذ أحكامه وكافين عن النكير عليه حتى سُمي ذلك العام عام الجماعة وكلما يدعى ههنا من إنكار باطن وخوف وتقية وعدم الطوع والرضا يمكن أن يدعى بعينه فيما تقدّم. وكذا يعارض أيضاً بالإجماع على قتل عثمان وخلعه، فإنَّ الناس كانوا بين قاتل وخاذل وكاف عن النكير، وهذه أمارات الرضا عندكم ويدلّ على ما ذكرنا ماسيدكره هذا الشيخ الجامد من أنَّه لَمَّا توفيت فاطمة عليها السلام استنكر على عليه السلام وجوه الناس، فالتمس مصالحةً أبي بكر ومبايعته ولم يكن يبائع تلك الأشهر وأدلّ من ذلك عبارة صحيح البخاري حيث قال: لَمَّا توفيت فاطمة عليها السلام تولّت وجوه الناس عن علي عليه السلام فصرع إلى بيعه أبي بكر،

ص: ٢٣٠

فإن لفظ ضرع صريح في الإلجاء والإكراه فافهم.

ويرشد إليه أيضاً احتجاج علي عليه السلام يوم الشورى بما ذكره هذه الشيخ أيضاً في هذا الكتاب وكذا الأشعار المنسوبة إليه في ديوانه الشريف الذي جمعه بعض الجمهور، والملخص أن الدعوى لا يثبت إلا بالدليل أو بقبول الخصم، والخصم وهم الشيعة ينكرون إمامة أبي بكر ولا دليل عقلياً ولا نقلياً لهم غير الإجماع المذكور وقد عرفت بطلانه آنفاً فتكون إمامتهم باطلة.

ذكر سبب قيام علي عليه السلام بحرب معاوية وقعوده عن حرب أبي بكر وأخويه

وأما ما زعم من أن نزاعه عليه السلام مع أبي بكر كان أولى من نزاعه مع معاوية فساقط جداً، بل الأمر بالعكس بطريق أولى، فإن الفرق بين النزاع مع الشيوخ الثلاثة التي زعم القوم كونهم مستأهلين للخلافة الحقيقية الإلهية وكونهم من السابقين الأولين من المهاجرين الصديقين، وبين النزاع مع معاوية الطليق الذي لم يدرك الإسلام في زمن النبي صلى الله عليه وآله إلا ستة أشهر وكانت إمامته بالسلطنة والملك والغلبة فرق ما بين الفرق والقدم، ومع قطع النظر عن علو شأنه في نظر قريش وأنه من حيث إرادتهم دفع علي عليه السلام عن مقامه به وذنوّ كعب معاوية في نظرهم كان المسلمون حديثي عهد بالجاهلية في زمان أبي بكر وأخويه ولم يكونوا راسخين في الإسلام بل كانوا مستعدّين للارتداد وإفناء الإسلام عن أصله بأدنى سبب وأقلّ فتنة بخلاف الزمان الذي وصل فيه الخلافة إلى علي عليه السلام كما لا يخفى.

وأيضاً من البين أن ما حصل له في أول خلافته من إجماع أكثر المهاجرين وسائر الأنصار وأعراب البوادي والقفار عليه كان وافياً في نظر العقل لدفع معاوية وعزله وإزالته بدعه وتجبره على المسلمين ومخالفته لدين سيد المرسلين لكن عائشة وطلحة والزبير فرّقوا جمعيته عليه السلام بالخروج والبغى عليه عند ذلك وجرّأوا معاوية

ص: ٢٣١

أيضاً على منازعته والخروج عليه، بل كاتبوه والتمسوا منه خروجه من الشام معاونة لهم، غاية الأمر أنه أخر الخروج تأنفاً عن لزوم متابعتهم، ثم خرج مستقلاً إلى حرب على عليه السلام في صفين وكان آثار غلبه على عليه السلام في طول أيام ذلك الحرب ظاهرة حتى عجز أصحاب معاوية ورفعوا المصاحف على رؤوس رماحهم صلحاً وشفاعة، لكن جماعة من رؤساء عسكر أمير المؤمنين عليه السلام كأشعث بن قيس وعبدالله بن وهب الراسبي وأمثالهما الذين استمالهم معاوية مكرراً وخذعة مرقوا عن الدين فقلّبوا الأمر والجأوه عليه السلام إلى قبول الحكمين ومع ذلك حيث لم يتم أمر الحكمين اغتتم معاوية فرصة الهرب إلى الشام ورجع أمير المؤمنين عليه السلام إلى حرب الخوارج المارقين كما فصل في كتب السير والتواريخ.

وأما ما ذكره من سؤال العباس مبايعته له عليه السلام وعدم قبوله عليه السلام لذلك ففيه أن الوجه فيه أنه عليه السلام كان يعرف باطن الأمر وكلام العباس كان على الظاهر ولا- يمتنع ان يغلب في ظنه ما لا يغلب على ظن العباس فلا يكون في أمثاله دلالة على صواب ماجرى من العقد لأبي بكر، وإنما يدل على أن ما بذله له العباس من البيعة لم يكن عنده صواباً، وبالجملة لَمَّا رأى العباس أن القوم شرعوا الإمامة من جهة الإختيار و أوهموا أنه الطريق إلى الإمامة أراد أن يحتج عليهم بمثل حجّتهم، ويسلك في إمامة أمير المؤمنين عليه السلام مسلكهم على سبيل الإستظهار عليهم والإزالة لشبهتهم، ولَمَّا علم عليه السلام أن العباس ليس ممن يصلح معاضداً معارضاً في هذا الأمر توقّف عن قبوله، و يؤيد هذا ما روى عنه عليه السلام إنه قال في تلك الأيام لو كان حمزة وجعفر حيين لما طمع في هذا الأمر أحد، ولكنني قد ابتليت بجلفين جافين عباس وعقيل.

في أن بيعه أبي بكر كانت فلتة ناشئة من إغفال الناس

وأما ما ذكره من أن الأنصار كرهوا بيعه أبي بكر الخ. فأقول نعم، لكن

ص: ٢٣٢

الشيخين واتباعهما من قريش أوقعوا في أوهام الأنصار وغيرهم، أن تعود علي عليه السلام في بيته لتجهيز النبي صلى الله عليه وآله ترك عنه علي السلام للخلافة المتعينة له عن النبي صلى الله عليه وآله فلهذا اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة وأرادوا عقد الإمارة لواحد منهم علي أنفسهم لانتظام أمورهم ولم يظهر لهم خلاف ما توهموه أولًا إلا بعد ما غلب عليهم صناديد قريش وأخذوا منهم البيعة الفاسدة لأبي بكر فلتة كما مر فلم يسعهم نقضها بعد ذلك، والرجوع إلى علي عليه السلام ظاهراً إلا من شذ منهم كسعد بن عباد وأولاده رضي الله عنهم و تفصيل ذلك مذکور في كتاب الفتوح وكتاب روضة الصفا، فخذ ما صفا. وأما قوله «فدفعهم أبو بكر بخبر الأئمة من قريش» فالظاهر أنه ممّا وضعوه وأوقعوا في أوهام الأنصار أنه حديث النبي صلى الله عليه وآله لأن عمر قد ناقض ذلك فيما بعد، وقال حين أظهر الشك في استحقاق كل واحد من الستة الذين جعلهم شوري لو كان سالم مولى حذيفة حياً ما يحابي فيه شك وسالم عبد لإمرأة من الأنصار وهي اعتقته وحازت ميراثه.

إن أكثر طوائف قريش كانوا من مخالفي علي عليه السلام

وأما قوله وعلى أقوى منهم شوكة وعدداً فمن أوضح الأكاذيب كما سمعت آنفاً كيف وقد أجمع جميع طوائف قريش الذين كانوا يبغضون علياً عليه السلام للثارات الجاهلية على خلافة أبي بكر كما صرح به عليه السلام فيما نقلناه سابقاً من قوله في بعض شكاياته: «اللهم إنني استعديك على قريش فانهم قطعوا رحمي وكفأوا انائي وأجمعوا على منازعتي حقاً كنت أولى به من غيري» (١)

فكيف لا يكون عليه السلام عنهم في خوف وحذر مع أن أصحابه من بني هاشم

١- الغارات، ج ٢، ص ٥٧١ (قريب به مضمون).

ص: ٢٣٣

وغيرهم كانوا بالنسبة إليه مبغضين كما نقل عن النبي صلى الله عليه وآله في أوائل الخاتمة التي عقدها لبيان ما أخبر به مما حصل على آله من البلاء والقتل من قوله صلى الله عليه وآله:

«إن أهل بيتي سيلقون بعدى من أمتي قتلاً وتشريداً وإن أشد أقوام لنا بغضاً بنو أمية وبنو المغيرة وبنو المخزوم» (١)

فهولاء الطالبون لثاراتهم عنه عليه السلام اتفقوا على منع علي عليه السلام عن الخلافة وهجموا على استخلاف أبي بكر رغماً له عليه السلام ولهذا ذكر أيضاً في الفتوح وغيره إن في حرب صفين كان من قريش مع علي عليه السلام خمسة نفر وهم محمد بن أبي بكر ربيبه عليه السلام، وجعد ابن هبيرة المخزومي بن اخته عليه السلام، وأبو الربيع بن أبي العاص بن ربيعة الذي كان أبوه أبو العاص سلفه، ومحمد بن أبي حذيفة بن عتبة ابن أخت معاوية بن أبي سفيان، وهاشم بن عتبة بن أبي وقاص رضي الله عنهم، وكان مع معاوية ثلاث عشر قبيلة من قريش مع أهلهم وعيالهم ولا يخفى على الفطن اللبيب أن إجماعهم واجتماعهم على باطل معاوية في الأواخر دليل على جواز إجماعهم على باطل أبي بكر وأخويه في الأوائل.

في تعاقد الشيخين وأبي عبيدة وسالم على انتزاع الخلافة عن علي عليه السلام

وتوضيح المقال والكشف عن سريرة الحال ما رواه بعض السلف عن حذيفة رضي الله عنه أنه قال:

حدّثني بريدة الأسلمي أنه لما قمنا من مكاننا في غدير خم نريد مضاربنا سمعت رجلاً يقول لصحابه ما رأيت اليوم ما فعل بآبنا عمّه؟ لو قدر أن يصير نبياً بعده لفعل، فقال له صاحبه اسكت لو فقدنا محمداً صلى الله عليه وآله لم نر من هذا شيئاً، ثم لما رحل

ص: ٢٣٤

النبى صلى الله عليه وآله عن غدیر خم ورأى أن أبابكر وعمرو أبا عبیده يتناجون فى إنكار تلك الخطبة فى شأن على عليه السلام أمر منادياً ينادى ألا- لا- يجتمع ثلاثة نفر من الناس يتناجون وارتحل عليه السلام فلما نزل منزلاً آخر أتى سالم مولى أبى حذيفة أبابكر وعمرو أبا عبیده فوجدهم يسار بعضهم بعضاً فوقف عليهم وقال أليس رسول الله صلى الله عليه وآله نهى أن يجتمع ثلاثة نفر على سر؟ والله لئن لم تخبرونى بما أنتم عليه لا-تين رسول الله صلى الله عليه وآله ولأعرفنه ذلك منكم، فقال أبوبكر يا سالم عليك عهد الله وميثاقه إن نحن أخبرناك بما نحن فيه، فإن أحببت أن تدخل معنا دخلت وإن أبيت كتمت علينا، فقال سالم ذلك لكم على فأعطاهم عهد الله وميثاقه أنه إن لم يدخل معهم يكتمه عليهم، قالوا اجتمعنا على أن نتعاقد اليوم على أن نمنع محمداً مما افترضه علينا من ولاية على بن أبى طالب عليه السلام.

فقال لهم سالم أنا والله به أولى من يخالفكم على ذلك الأمر، والله ما طلعت شمس على أهل بيت أبغض إلى من بنى هاشم ولا فى بنى هاشم أبغض إلى من على عليه السلام، فاصنعوا أما بدأ لكم فإننى واحد منكم فتعاقدوا فى وقتهم ذلك، ثم تفرقوا،

فى إسهاد المتعاقدىن أربعة وثلاثىن رجلاً على تعاقدهم المذكور

قال حذيفة: ثم إنهم أتوا رسول الله صلى الله عليه وآله فقال لهم ما كنتم يومكم هذا تتناجون فيه؟ قالوا يا رسول الله، ما التقينا غير وقتنا هذا فنظر إليهم مغضباً، ثم قال:

[وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ] (١)

ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وآله بالرحيل حتى دخل المدينة، واجتمع القوم بها وكتبوا صحيفة على حسب ما تعاقدوا عليه من التنبك عما بايعوا

ص: ٢٣٥

عليه رسول الله صلى الله عليه وآله في استخلاف على عليه السلام و أن الأمر لأبي بكر بعد رسول الله صلى الله عليه وآله ثم بعده لعمر بن الخطاب، ثم بعده للحجّ من أحد الرجلين أبي عبيدة وسالم مولى أبي حذيفة واشهدوا على ذلك أربعة وثلاثين رجلاً، أربعة عشر رجلاً أصحاب العقبة وعشرين رجلاً غيرهم وهم سعيد بن العاص الأموي و أسامة بن زيد والوليد بن أبي ربيعة وسعيد بن زيد بن نفيل وأبوسفيان بن حرب وسفيان بن أمية وأبو حذيفة بن عتبة ومعاذ بن جبل وبشير بن أبي سعيد الأنصاري وسهل بن عمرو حكيم بن حزام الأسدي وصعيب بن سنان الرومي والعباس بن مرداس السلمى وأبومطيع بن أسد العبدى وقعدابن عمرو سالم مولى أبي حذيفة وسعيد بن مالك وخالد بن عرفطة ومروان بن الحكم والأشعث بن قيس.

في ذكر مضمون صحيفة المتعاقدين عن قول أسماء بنت عميس

قال حذيفة: حدثتني أسماء بنت عميس زوجة أبي بكر، أن القوم اجتمعوا في دار أبي بكر، فتوا مروا في ذلك وأسماء تسمع جميع كلامهم، فأمرها سعيد بن العاص أن يكتب على اتفاق منهم: بسم الله الرحمن الرحيم، من المهاجرين والأنصار الذين مدحهم الله في كتابه على لسان نبيه، اتفقوا جميعاً بعد أن اجتهدوا في آرائهم وكتبوا هذه الصحيفة نصراً منهم للإسلام وليقتدى بهم من جاء بعدهم، أما بعد فإن الله بمنه وكرمه بعث محمداً رسولاً إلى الناس كافةً بدينه، الذي ارتضاه لعباده فأدى ما أمر به حتى إذا أكمل الدين وبيّن الفرائض والسنن وعيّن الحلال والحرام فقبضه إليه مكرماً من غير أن يستخلف من بعده أحداً فجعل الاختيار إلى المسلمين ليختاروا لأنفسهم من وثقوا برأيه ودينه وأنّ للمسلمين في رسول الله أسوة حسنة في ترك الاستخلاف فإنه عليه السلام لم يستخلف على الناس أصلاً،

ص: ٢٣٦

لئن جرى ذلك في أهل ملة واحدة فيكون إرثاً لهم دون سائر المسلمين، ولئن يكون دولة بين الأغنياء منهم، ولئن يقول الذي يستخلفه أن هذا الأمر باق في عقبه من ولد إلى ولد إلى يوم القيامة، والذي يجب على المسلمين عند مضي كل خليفة أن يجمعوا أهل الصلاح وذوى الرأي منهم ليشاوروا في أمورهم فمن رأوه مستحقاً للخلافة بدينه وفضله ولوه أمورهم وجعلوه القيم عليهم، لأنه لا يخفى على أهل كل زمان من يصلح منهم للخلافة.

فإن ادعى أحد أن رسول الله صلى الله عليه وآله استخلف رجلاً بعينه بحيث نصبه للناس باسمه ونسبه كان كاذباً في دعواه وأتى بخلاف ما يعرفه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وخالف إجماع المسلمين، وإن ادعى مدع أن خلافة رسول الله صلى الله عليه وآله وراثته لأهل بيته فقد أبطل وأحال وخالف قول رسول الله صلى الله عليه وآله:

«نحن معاشر الأنبياء لا نورث فما تركناه صدقة» (١)

وإن ادعى مدع أن الخلافة لا تصلح إلا للرجل وأحد من جميع الناس وأنها مقصورة فيه.

وإن قال قائل أن الخلافة تلو النبوة فقد كذب لأنه صلى الله عليه وآله قال:

«أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم» (٢)

وإن ادعى مدع أنه يستحق بقرابته من رسول الله صلى الله عليه وآله فليس ذلك له لأن الله تعالى قال: «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ»

(٣)

فمن رضى بما اجتمع عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله فقد هدى وعمل بالصواب، ومن كره ذلك وخالف أمرهم فقد عاند جماعة المسلمين، فليقاتلوه، فإن في ذلك صلاح الأمة، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله قد قال: «الإجماع لأمتي رحمة والفرقة عذاب ولا تجتمع أمتي على ضلال أبداً»،

١- الطوائف، ص ٢٧١

٢- المبسوط سرخسي، ج ١٦، ص ٨٣

٣- حجرات: ١٣.

ص: ٢٣٧

وأنَّ المسلمين يد واحدة على من سواهم وأنَّه لا يخرج من جماعة المسلمين إلَّا مفارق معاند، لهم مظاهر عليهم، فقد أباح الله ورسوله دمه وأحل قتله.

وكتب سعيد بن العاص باتفاق من أثبت اسمه وشهادته آخر هذه الصحيفة في المحرم سنة عشر من الهجرة والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد النبي وسلم ثم دفعت الصحيفة إلى أبي عبيدة بن الجراح فوجه بها إلى مكة فلم تزل الصحيفة في الكعبة مدفونة إلى أن ولي عمر بن الخطاب، فأخرجها وهي التي تمنّاها أمير المؤمنين عليه السلام لما توفي عمر فوقف به وهو مسجى بثوبه وقال ما أحب أن ألقى الله تعالى إلا بصحيفة هذا المسجى، قال حذيفة فلما فرغوا من ذلك أتوا رسول الله صلى الله عليه وآله إلى أبي عبيدة وقال يخ بخ لك يا أبا عبيدة من مثلك، وقد أصبحت أمين قوم من هذه الأمة على باطلهم ثم قرأ:

«فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ» (١)

ولقد أصبح نفر من أصحابي ماهم في فعلهم دون مشركي قريش لَمَّا كتبوا صحيفتهم وعلّقوها في الكعبة ولو لا أن الله أمرني بالإعراض عنهم لأمر هو بالغه لقدّمتهم وضربت اعناقهم، قال حذيفة فوالله لقد رأيت هؤلاء نفر قد استقبلتهم الرعدة فلم يملك أحد منهم نفسه ولم يخف على كل من حضر مع رسول الله صلى الله عليه وآله من المهاجرين والأنصار، أن رسول الله صلى الله عليه وآله يذمهم انتهى.

في بيان معنى قول الشاعر الشيعي

وممّا ينبغي أن يتّبه على أن أبا عبيدة هو الذي جادل وخاصم مع علي عليه السلام في أمر الخلافة عند إحصارهم له عندهم بعد بيعته السقيفة ليأخذوا منه البيعة أيضاً كما

ص: ٢٣٨

هو المذكور المشهور في التواريخ المعتره من كتب أهل السنه والجماعه، ولهذا قال شاعر أهل البيت عليهم السلام مشيراً إلى الخائن أبي عبيد الذي سمّاه القوم أميناً.
 غلط الأمين فجازها عن حيدر والله ما كان الأمين أميناً
 وقد ذهب ذلك على السيد الشريف الجرجاني في شرح المواقف فزعم أن هذا البيت من شعر الغلاة، وأن المراد من الأمين جبرئيل عليه السلام، وأن ضمير جازها راجع إلى النبوة، فافهم.

سبب نزول قوله تعالى: (سأل سائل...) وهلاك الحارث بن النعمان

والذي يزيد إيضاحاً لما بيناه وتثبيتاً لما نقلناه أنه قد ترشح عن بعضهم عند مراجعة النبي صلى الله عليه وآله عن الغدير إنكار كون ذلك العهد حياً من الله تعالى كما صرح به الثعلبي من رؤساء مفسريهم حيث قال:
 لما كان رسول الله بغدير خم نادى الناس فاجتمعوا فأخذ بيد علي عليه السلام فقال:
 «من كنت مولاه فعلي مولاه» (١)

فشاع ذلك وطار في البلاد وبلغ ذلك الحارث بن نعمان الفهري القرشي فأتى رسول الله صلى الله عليه وآله حتى أتى الأبطح، فنزل عن ناقته فأناخها وعقلها وأتى النبي صلى الله عليه وآله وهو في ملاء من أصحابه فقال يا محمد أمرتنا عن الله أن نشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله فقبلناه منك، وأمرتنا أن نصلي خمس صلوات فقبلناه منك وأمرتنا أن نصوم شهراً فقبلناه منك وأمرتنا أن نزكي أموالنا فقبلناه منك، وأمرتنا أن نحج البيت فقبلناه منك ثم لم ترض بهذا حتى رفعت بضبعي ابن عمك ففضلته علينا وقلت «من كنت مولاه فعلي مولاه» هذا شيء منك، أم من الله؟

ص: ٢٣٩

فقال النبى صلى الله عليه وآله والذى لا إله إلا هو أنه من الله، فولى الحارث بن نعمان الفهرى يريد راحلته وهو يقول اللهم إن كان ما يقول محمد حقاً فأمطر علينا حجارة من السماء أو اثنتا بعذاب أليم، فما وصل إليها حتى رماه الله بحجر فسقط على هامته وخرج من دبره فقتله وأنزل الله تعالى:

«سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ مِنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ» (١)

وقد روى هذه الرواية النقاش من علماء الجمهور فى تفسيره أيضاً، وذكرها بعض الشافعية فى كتابه الموسوم بالفصول المهمة فى مناقب الأئمة، فتأمل وأنصف «وَأَسْتَقِمَّ كَمَا أَمَرْتَ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى» (٢)

، فإنه سبيل من غوى.

وأما ما ذكره من أنه عليه السلام كان أقوى شجاعه، فنقول نعم، لكن بمعنى أنه أشجع من آحاد شجعان الدنيا لا عن جميع الناس مجتمعاً و مزدحماً عليه، وإلا لزم انثلام عصمه النبى صلى الله عليه وآله فى عدم قتل الكفار فى أول الأمر ثم فى عام الحديبية حيث صالح معهم وأعطاهم الذمة كما زعمه عمر مع حضور من معه من على عليه السلام وخلق كثير من الصحابة حتى أبى بكر الا شجع كما يتناقض هذا الشيخ المكابر بدعواه له فيما سيأتى.

والجواب الجواب بل كان توقّف على عليه السلام عن الحرب مع هؤلاء المتظاهرين بالإسلام أظهر فى الصواب كما لا يخفى على أولى الألباب.

فى أن ببيعة أبى بكر كانت فلتة ولم يكن فيها مشورة ولا إجماع

٢٤- قال:

ولا يقدح فى حكاية الإجماع تأخر على والزبير والعباس وطلحة

١- معارج: ١- ٣.

٢- «وَأَسْتَقِمَّ كَمَا أَمَرْتَ وَلَا تَتَّبِعِ أَهْوَاءَهُمْ...»، شورى: ١٥

ص: ٢٤٠

مدّة لأمر، منها أنّهم رأوا أنّ الأمر تمّ بمن تيسّر حضوره حينئذ من أهل الحلّ والعقد، ومنها أنّهم لما جاؤا وبايعوا اعتذروا كما مرّ عن الأولين من طرق بأنّهم أخروا عن المشورة مع أنّ لهم فيها حقاً لا للقدح فى خلافة الصديق، هذا مع الاحتياج فى هذا الأمر لخطره إلى المشورة التامة ولهذا مرّ عن عمر بسند صحيح أنّ تلك البيعة كانت فلتة لكن وقى الله شرّها، انتهى.

أقول:

أولاً إنّ عدم القدح مقدوح كيف والإجماع اتفاق جميع أهل الحلّ والعقد، فإذا تخلف البعض لا ينعقد الإجماع وثانياً أنّ ما ذكره فى وجه عدم القدح أولاً من أنّهم رأوا أنّ الأمر تمّ بمن تيسّر حضوره من أهل الحلّ والعقد غير متّجه بل هو رأى فاسد لا دليل عليه من العقل والنقل.

وثالثاً أنّ ما ذكره من أنّهم لما جاؤا وبايعوا اعتذروا الخ، مردود بما مرّ من أنّ بيعتهم فى ثانى الحال لم يكن عن طيب النفس والرضا والتسليم وعلى تقدير التسليم يلزم أن يكون خلافته قبل ذلك واقعه على غير سبيل المؤمنين وكفى به منقصة وأما ما ذكره كذباً وافتراء من اعتذارهم بأنّهم أخروا عن المشورة مع أنّ لهم فيها حقاً مدخول بأنّ المشورة لم تقع فى بيعه أبى بكر أصلاً كما يذكره هذا الشيخ الجاهل متصلاً بذلك من قوله و عن عمر بسند صحيح أنّ تلك البيعة كانت فلتة فكيف يتوقّعون هم إدخالهم فى المشورة دون سائر المهاجرين والأنصار حتى يعتذروا للتأخير بذلك العذر الواهى، بل لا معنى لتأخرهم عن المشورة أصلاً ولا لكونهم فيها حقاً قطعاً.

ص: ٢٤١

فى أن القول بتجديد على عليه السلام بيعته لأبى بكر دعوى بلا وجه

٢٥- قال:

لكن جمع بعضهم بين الخبر المارّ عن عائشة الدالّ على تأخر بيعه على عليه السلام إلى موت فاطمة و بين الخبر الذى مرّ عن أبى سعيد من أن علياً والزبير بايعا من أول الأمر بأنّ علياً بايع أولاً ثم انقطع عن أبى بكر لما وقع بينه وبين فاطمة ما وقع فى مخلفه رسول الله صلى الله عليه وآله ثم بعد موتها بايعه مبايعه أخرى فتوهم من ذلك بعض من لا- يعرف باطن الأمر أن تخلفه أنما هو لعدم رضاه بيعته فأطلق ذلك من أطلق، ومن ثمّ أظهر على مبايعته لأبى بكر ثانياً بعد موتها على المنبر لإزالة هذه الشبهة، انتهى.

أقول:

سيفرق هذا الجمع ما سيذكره قبيل الفصل الخامس حيث قال: إن أبابكر أرسل إليهم بعد ذلك يعنى إلى على والعباس والزبير والمقداد فجأؤوا فقال للصحابه هذا على ولا بيعه لى على عنقه وهو بالخيار فى أمره إلّا فإنكم بالخيار جميعاً فى بيعتكم إيتاى فإن رأيتم لها غيرى فأنا أول من بايعه الخ،

وأيضاً لا وجه لتجديد البيعة الواقعة على رؤس الأشهاد لأجل انقطاع المبايع وعزلته فى بيته لبعض الأغراض من غير إظهاره لمن بايعه ليخلعه وينكر عليه، وإلّا لوجب تجديد بيعه كلّ من سافر عن أبى بكر مثلاً بعد البيعة إلى مدّة، ثمّ رجع إليه، وهل هذا إلّا أضحوكة يتلّهى بها الصبيان كما إنّ فساد تقييد ذلك التجديد بوقوعه على المنبر ممّا يكاد يبصره العميان.

٢٦- قال:

وحكى النووى بأسانيد صحيحة عن سفيان الثورى أنّ من قال:

إنّ علياً كان أحقّ بالولاية فقد خطأ أبابكر وعمرو المهاجرين و ما أراه يرفع له عمل إلى السماء انتهى.

أقول:

النووى عندنا أحقر من نواه الحشف البالى، والثورى عجل جسد له خوار عالى؛ وتخطئه أبى بكر وعمر وأتباعهما مما وافق فيه السماوات والأرض فلا

ص: ٢٤٢

يبالى بها الشيعة يوم العرض، بل يرون ذلك من أرفع أعمال الفرض، وقد سبق منّا زيادة كلام يتعلّق بما فى هذه التخطئة فيما كتبناه على أوائل الفصل الثانى فتذكر.

فى أن من حاربهم أبوبكر بعنوان كونهم من أهل الردة لم يكونوا من المرتدين

٢٧- قال: الفصل الثالث فى النصوص السمعية الدالة على خلافته من القرآن والسنة.

أما النصوص القرآنية فمنها قوله تعالى: «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَزْتَدِ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ» (١). أخرج البيهقي عن الحسن البصرى إنه قال: هو والله أبوبكر لما ارتدت العرب جاهدهم هو وأصحابه حتى ردهم إلى الإسلام، انتهى. أقول:

ليس أحد ممن حاربهم أبوبكر بأصحابه من أهل الردة كما ذكره ابن حزم فى مسئلة أحكام المرتدين من كتابه الموسوم بالمجلى حيث قال:

إن المتسمين بأهل الردة قسمان:

قسم لم يؤمن قط كأصحاب مسيلمة وسجاح فهؤلاء حرييون لم يسلموا قط لا يختلف أحد فى أنه يقبل توبتهم وإسلامهم والثانى: قوم أسلموا ولم يكفروا بعد إسلامهم لكن منعوا الزكوة من أن يدفعوها إلى أبى بكر فعلى هذا قوتلوا ولم يختلف الحنفيون والشافعيون فى أن هؤلاء ليس لهم حكم المرتد أصلاً وهم قد خالفوا فعل أبى بكر فيهم ولا نسّمهم أهل الردة ودليل ما قلناه شعر الحطيئة المشهور الذى يقول فيه:

ص: ٢٤٣

أطعنا رسول الله ما كان بيننا فيالهِفأ ما بال دين أبى بكر
أيورثها بكر إذا مات بعده فتلك لعمر الله قاصمه الظهر
وأين التى طالبتم فمنعتم لك التمر أو أحلى لدى من التمر
فياليتنى دون أن رحلى وناقتى عشية نجد بالرماح. أبوبكر
(انتهى)

فى أن المتهمين بأهل الردة كانوا من معتقدى خلافة أهل البيت عليهم السلام

بل قد ذكر صاحب الفتوح عند ذكر بنى حنيف وبنى كنده إن منشأ مخالفة طوائف العرب الذين منعوا أبابكر فى أيام خلافته عن الزكوة حتى سَمَّاهم بأهل الردة وقاتلهم عليه إنما كان اعتقادهم حقيّة خلافة أهل البيت عليهم السلام وقدحهم فى خلافة أبى بكر فقد روى بعض المتقدمين أنه لَمَّا بويج لأبى بكر دخل مالك بن نويرة سيّد بنى حنيف رضى الله عنه المدينة لينظر من قام بالأمر بعد النبى صلى الله عليه وآله و كان يوم الجمعة فلَمَّا دخل المسجد وصعد أبوبكر ليخطب على منبر رسول الله صلى الله عليه وآله فلَمَّا نظر إليه قال هذا أخويتم؟ قالوا نعم، قال فما فعل وصى رسول الله صلى الله عليه وآله الذى أمرنى رسول الله صلى الله عليه وآله باتباعه و موالاته، فقال له المغيرة بن شعبه إنك غبت وشهدنا والأمر يحدث بعد الأمر، فقال مالك بالله ما حدث شىء ولكنكم ختمت الله فى رسوله، ثم تقدّم إلى أبى بكر وقال يا أبابكر لم رقيت منبر رسول الله صلى الله عليه وآله ووصى رسول الله جالس، فقال أبوبكر أخرجوا الأعرابى البوال على عقبيه من المسجد، فقام إليه عمر وخالد وقنفذ فلم يزالوا يلكزونه فى ظهره حتى أخرجوه من المسجد كرهاً بعد هانء وضرب فركب مالك راحلته وهو يقول:
أطعنا رسول الله ما كان بيننا فياقوم ما شأنى وشأن أبى بكر

ص: ٢٤٤

إذا مات بكر قام بكر مقامه فتلك وبيت الله قاصمة الظهر
فلو قام بالأمر الوصى عليهم أقمنا ولو كان القيام على الجمر

فى أن أمير المؤمنين كان موصوفاً بمحبّة الله...

فى أن أمير المؤمنين عليه السلام كان موصوفاً بمحبّة الله والجهاد فى سبيله والتواضع وهو أوّل مجاهد بعد رسول الله صلى الله عليه و آله

قال الراوى فلما توطأ الأمر لأبى بكر بعث خالد بن الوليد فى جيش وقال علمت ما قال ابن نويرة فى المسجد على رؤس الأشهاد، وما أنشده من شعره ولسنا نأمن من أن يفتق علينا منه فتق لا يلتئم والرأى أن تخدعه وتقتله وتقتل كل من يبارزك دونه وتسبى حريمهم اتّهاماً لهم بأنهم قد ارتدّوا ومنعوا الزكوة فسار خالد وجرى من فعله ما اشتهر من الغلبة والغدر، الذى يضيق باستماعه الصدر، على أنه روى عن الباقر عليه السلام وابن عباس وعمار رضى الله عنه أن هذه الآية قد وردت فى شأن الناكثين من أصحاب الجمل الذين جاهدهم على عليه السلام، بل الظاهر أن المراد من الآية ما هو أعمّ من ذلك بأن يكون خطاباً لكافة المؤمنين فى حياة الرسول صلى الله عليه وآله وإعلاماً منه تعالى أن منهم من يرتدّ بعد وفاته بالتساهل على وصيته وإنكارهم للنص عليه وذلك هو ما يقوله جمهور أصحابنا من أن دافعى النص كفره والإرتداد هو قطع الإسلام بما يوجب الكفر فىكون ذلك شاملاً لأصحاب الجمل وغيرهم وهو قول على عليه السلام يوم الجمل:

«ما قوتل أهل هذه الآية حتى اليوم» (١)

ذلك حق وصدق، فإنّ منكرى إمامته من المتقدّمين لم يقع بينه وبينهم قتال بل أوّل قتال وقع له بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله هو حرب الجمل، ولذلك قال ما قال ومهما أمكن حمل الكلام على

ص: ٢٤٥

عمومه كان أولى، ويدلّ على أنّ الارتداد بإنكار النص والقيام على مخالفة أمير المؤمنين عليه السلام ذكر أوصافه عليه السلام فى متن الآية بقوله [يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ] (١)

فهو كقوله صلى الله عليه وآله له يوم الخير:

«لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله كزاراً غير فرار» (٢)

فإن الوصف بمحبته لله ومحبه الله له وصف مجمع عليه فى على عليه السلام مختلف فيه فى أبى بكر، ثم قال تعالى [أَذَلَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّهُ عَلَى الْكَافِرِينَ] (٣)

ومعلوم بلا خلاف حالة أمير المؤمنين عليه السلام فى التخاشع والتواضع عند غضبه وإيدائه ما رأى قط طائشاً ولا مستطيراً فى حال من الأحوال، ومعلوم حال أبى بكر وعمر فى هذا الباب.

أمّا الأول فلائته اعترف طوعاً بأنّ له شيطاناً يعتربه عند غضبه. أمّا الثانى فكان معروفاً بالحدّة والعجلة، مشهوراً بالفظاظة والغلظة، وأمّا النصره على الكفار فإنّما تكون بقتالهم وجهادهم والانتصاف منهم وهذه حال لم يسبق أمير المؤمنين عليه السلام إليها سابق ولا لحقه فيها لاحق، ثم قال تعالى: [يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ] (٤)

وهذا وصف أمير المؤمنين عليه السلام مستحقّ له بالإجماع وهو منتف عن أبى بكر وصاحبه بالإجماع لأنّه لاقتيل لهما فى الإسلام ولا جهاد بين يدى الرسول صلى الله عليه وآله، وكذا قوله تعالى [وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ] (٥)

فإنّ الخوف من لومه اللائم إنّما كان يتوهم فى قتال الناكثين والقاسطين والمارقين الذين كان أكثرهم من أصحاب سيد الأنام ومتظاهرين بالإسلام.

١- مائده: ٥٤.

٢- شرح الاخبار، قاضى نعمان مغربى، ج ١، ص ٣٠٢

٣- مائده: ٥٤.

٤- مائده: ٥٤.

٥- همان.

فى أن حكم أبى بكر بقتال أهل الردة لم يكن صواباً

وأما قتال من زعموا أنه ارتد من العرب فى زمان أبى بكر فلم يكن فيه توهم لوم اللائم حتى يوصف فاعله بعدم خوفه من ذلك، وبهذا التفسير والتقرير سقط استدلاله بالآية على خلافة أبى بكر وهو ظاهر جداً ويزيده سقوطاً أن فخر الدين الرازى قال عند تفسير هذه الآية: «إن هذه الآية من أدل الدلائل على فساد مذهب الإمامية لأن الذين اتفقوا على إمامة أبى بكر لو كانوا أنكروا نصاً جلياً على إمامة على عليه السلام لكان كلهم مرتدين ولجاء الله بقوم يحاربهم ويردهم إلى الحق، ولما لم يكن الأمر كذلك بل الأمر بالصد، فإن الشيعة مقهورون أبداً، حصل الجزم بعدم النص»

وأجاب عنه العلامة النيشابورى الشافعى فى تفسيره بقوله: «ولناصر مذهب الشيعة أن يقول ما يدريك أنه تعالى لا- يجيء بقوم يحاربهم ولعل المراد بخروج المهدي هو ذلك فإن محاربة من دان بدين الأوائل هى محاربة الأوائل»
ثم قال خوفاً وتقيئاً: إن هذا الجواب إنما ذكرته بطريق المنع لأجل العصبية والميل، فإن اعتقاد ارتداد الصحابة الكرام أمر فظيع، انتهى.

وفى عذره هذا أيضاً إشارات لا تخفى على أولى النهى. وإذ عرفت ممّا ذكرناه وما لم نذكره من القرائن والآثار فى شأن القوم الذين وصفهم الله تعالى بالصفة التى اشتق منها إسم نبيه، فدعاه بنبيه فقد اطلعت على حقيقة النسبة التى بين النبى والولى، وظهر لك إن إنكار الإمامة كإنكار النبوة، وإنكار النبوة كإنكار ألوهية الله تعالى. فعلم أن معرفة الإمام والإعتراف بحقه شرط الإيمان رغماً لأنف من يتأنف عن ذلك، ولولا ذلك لم يحكم الله سبحانه و تعالى على منكر بالارتداد، إذ محصل معنى الآية وعيد لمن أنكرها وارتد بذلك عن دين الإسلام قوم يعرفون صاحبها

ص: ٢٤٧

ويعترفون بحقّه يحبهم الله ويحبونه لمحبتهم إياه والقيام بمودته والبراءة من أعدائه. اللهم اجعلنا من زمرة الذين أنعمت عليهم بمحبة أحبائك، والبراءة من أعدائك، إنك على كل شىء قدير، وبالإجابة والتفضل حقيق جدير. وأما الرواية فى ذلك عن الحسن البصرى فقد مرّ أنه ضعيف فلا يفيد برهانه القسمى، ونحن نعارضه بأضعاف ذلك القسم على خلافه فليضحك قليلاً وليبك كثيراً.

فى أن أبابكر لم يكن بأعلم الصحابة كما ادّعاه ابن حجر

٢٨- قال:

قال النووى فى تهذيبه: واستدل أصحابنا على عظيم علم الصديق بقوله فى الحديث الثابت فى الصحيحين «والله لأقاتلن من فرق بين الصلوة والزكوة، والله لو منعونى عقلاً كانوا يؤدّونه إلى رسول الله صلى الله عليه وآله لقاتلتهم على منعه»، واستدل الشيخ أبو إسحاق بهذا وغيره فى طبقاته على أن أبابكر أعلم الصحابة لأنهم كلهم وقفوا عن فهم الحكم فى المسئلة إلهو، ثم ظهر لهم بمباحثته لهم أن قوله هو الصواب، فرجعوا إليه. انتهى.

أقول:

قد بيّننا سابقاً نقلاً عن ابن حزم إن من منع أبابكر عن أداء الزكوة إليه لم يكونوا مرتدّين حقيقةً إتفاقاً، وأنهم لم يمنعوا الزكوة مستحلّين فى الدين، بل منعه عن أبى بكر لإعتقادهم عدم إستحقاقه للخلافة كما مرّ، فحكمه بقتالهم يكون جهلاً لا علماً. وبالجملة إن أراد بذلك العلم الذى كان يستدعيه انتظام خلافته، وحصول مصلحته بالانتقام منهم، فهو مسلم لكن لا يجدى نفعاً. وإن أراد العلم المطابق لحكم الله تعالى ورسوله فهو ممنوع كيف وقد روى صاحب الفتوح ما سيعترف به هذا الشيخ الجامد عند تقرير الشبهة الخامسة من أن عمر أنكر على

ص: ٢٤٨

ذلك وخاطب خالد بن الوليد الذى ارتكب ذلك بقوله «يا عدو الله» وأراد أن يقتص منه بقتله لمالك بن نويرة سيد بنى حنيف، فنصح أبو بكر وقال له لا تلم خالداً فإنه سيف الله، وإنما فعل ما فعل بأمرى وكان المصلحة فيه، فلم يتكلم عمر فى ذلك مدة خلافة أبى بكر حتى وصلت الخلافة إليه فهرب عنه خالد إلى الشام وجمع عمر من بقى من قوم مالك وأخذ ما كان من نساءهم وذريتهم عند المسلمين وسلمهم إليهم، فإن كان حكم أبى بكر علماً كان منع عمر جهلاً وإن كان بالعكس فبالعكس فليختر أوليائهما من هذين ماشوا، وبدل على ما ذكرناه من أنهم لم يجحدوا أصل الزكوة لأنه لا يعقل من مالك وأصحابه ذلك مع القيام على الصلاة، فإنهما جميعاً فى قرن واحد لأن العلم الضرورى حاصل للكل بأنهما من دينه عليه السلام وشريعته على حد واحد، وهل نسبة مالك إلى الردة مع ما ذكرناه الأقدح فى الأصول ونقض فى الدين من أن الزكوة معلومة ضرورة من دينه عليه السلام وقد روى جميع أهل النقل أن أبى بكر وصى الجيش الذين أنفذهم بأن يؤذنوا ويقيموا فإن أذن القوم بأذانهم وأقاموا كفوا عنهم فإن لم يفعلوا أعادوا عليهم فجعل إماره الإسلام والبرائة من الردة الأذان والإقامة وقصة مالك معروفة عند من تأملها من النقل لأنه كان على صدقات قومه والياً من قبل رسول الله صلى الله عليه وآله فلما بلغته وفاة النبى صلى الله عليه وآله أمسك عن أخذ الصدقات من قومه وقال لهم تربعوا بها حتى يقوم قائم بعد النبى صلى الله عليه وآله وتنظر ما يكون من أمرى، وقد صرح بذلك فى بعض أشعاره المشهورة المذكورة فى كتاب الكافى وغيره وروى بعضهم أنه أخذ الصدقات وفرقها على فقراء قومه، والله أعلم، وإذ قد علم بما قرّناه أن ما ذكره هذا الشيخ الجامد من تصويب جميع الصحابة بقتالهم كذب صريح ارتكبه ترويحاً لحال أبى بكر وسدّاً لباب الطعن القديم المشهور فى ذلك عليه ومن أين يثبت العلم لمن لم يعلم من القرآن الذى عرضه على رسول الله صلى الله عليه وآله مراراً معنى الأب والكلالة وغيرهما مما

ص: ٢٤٩

فصل في كتب الجمهور، هذا وسيجيء منافي ذكر هذا الرجل للشبهة الثانية من شبه الشيعة ما يزيد المطلوب وضوحاً فلا تغفل.

في أن من حارب علياً عليه السلام قد مرق من الدين

٢٩- قال:

ومن الآيات الدالة على خلافته أيضاً [قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سِتْرُ دَعْوَانِ إِلَى قَوْمِ أُولَىٰ بِأْسٍ شَدِيدٍ تَقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ فَإِنْ تَطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِنْ تَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا] (١).

فإن قلت: يمكن أن يراد بالداعي في الآية النبي صلى الله عليه وآله أو علي عليه السلام.

قلت لا- يمكن ذلك مع قوله تعالى: [قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونَا] ومن ثم لم يدعوا إلى محاربة في حياته صلى الله عليه وآله إجماعاً كما مرّ وأما علي عليه السلام، فلم يتفق له في خلافته قتال لطلب الإسلام بل لطلب الإمامة ورعاية حقوقها، وأما من بعده فهم عندنا ظلمة وعندهم كفار، فتعين إن ذلك الداعي الذي يجب باتباعه الأجر الحسن، وبعصيانه العذاب، أحد الخلفاء الثلاثة، وحينئذ فيلزم عليه خلافة أبي بكر على كل تقدير لأن حقيقته خلافة الآخرين فرع عن حقيقته خلافته، إذ هما فرعاها الناشتان عنها المترتان عليها إنتهى.

أقول:

قد علم مما قد منافي تقرير الآية السابقة، أن هذه الآية أيضاً إنما تنطبق على علي عليه السلام في قتاله الطوائف الثلاثة، ولو سلم أن مفاد هذه الآية ما فهمه هذا الشيخ الجامد فغاية ما يلزم منه ترتب الثواب على فعل المأمور به في الآية والعقاب على تركه من حيث أنه كان إطاعة أو مخالفة لله تعالى، ولا يلزم منه ترتبها على مجرد إطاعة الداعي المذكور في الآية، أو على مجرد مخالفته من حيث أنه إطاعته أو

ص: ٢٥٠

مخالفته حتى يلزم منه فضيلة الداعى وكون إطاعته مثلاً من حيث أنه إطاعته مستلزماً للثواب والعقاب، وكيف يلزم ما ذكر وقد صح عن النبي صلى الله عليه وآله «إن الله تعالى ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر» (١).
وأما ما ذكره من أنه لم يتفق لعلى عليه السلام فى خلافته قتال لطلب الإسلام بل لطلب الإمامة ورعاية حقوقها، فبطلانه واضح لأن طلب الإمامة طلب الإسلام، لأن الإمامة عندنا من أصول دين الإسلام، كما يدل عليه وجوه من الأدلة، منها الحديث المشهور المتفق عليه من قوله صلى الله عليه وآله: «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية» (٢).
لظهور أن الجاهل لشيء من الفروع لا يكون ميتته كذلك.
قال الشريف المرتضى رضى الله عنه:

«قد تعلق أبو على الجبائى من المعتزلة على عدم كون المراد من الآية من حاربهم أمير المؤمنين عليه السلام من أهل الجمل وأهل صفين وأهل النهروان، بقوله تعالى فيها [أَوْ يُسْلِمُونَ] (٣).
وإنهم كانوا مسلمين وأول ما فيه أنهم غير مسلمين عنده وعند أصحابه، لأن الكبائر تخرج عن الإسلام عندهم كما تخرج عن الإيمان إذ كان الإيمان هو الإسلام على مذهبهم، ثم مذهبنا فى محاربي أمير المؤمنين عليه السلام معروف، لأنهم عندنا كانوا كفاراً لوجوه: منها: إن من حاربه كان مستحللاً لقتله مظهراً إنه فى ارتكابه على حق، ونحن نعلم أن من أظهر استحلال شرب جرعة خمر فهو كافر بالإجماع واستحلال دم المؤمن فضلاً عن أفاضلهم وأكابرهم أعظم من شرب الخمر واستحلاله، فيجب أن يكونوا من هذا الوجه كفاراً

١- الجامع الصغير، جلال الدين السيوطى، ج ١، ص ٢٧٤

٢- مستدرک السفينة البحار، ج ٢، ص ١٤٧

٣- فتح: ١٦.

ص: ٢٥١

ومنها: أنه صلى الله عليه وآله قال له عليه السلام بلا خلاف بين أهل النقل «حربك يا علي حربى وسلمك سلمى» (١) ونحن نعلم أنه لم يرد إلّا التشبيه بينهما فى الأحكام ومن أحكام محاربى النبى صلى الله عليه وآله الكفر بلا خلاف ومنها أنه صلى الله عليه وآله قال له بلا خلاف أيضاً: «اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله» (٢) وقد ثبت عندنا أن العداوة من الله لا تكون إلّا للكفار الذين يعادونه دون فساق أهل الملة، انتهى.

فلا يلزم إسلام هؤلاء قطعاً ولا ما زعمه من خلافة أبى بكر، وأما تعليقه لذلك بأن حقيّة خلافة الأخيرين فرع خلافتها إلى آخره، فالخلف فيه ظاهر، لأننا لا نسلم أصل خلافة أبى بكر فضلاً عن كونه أصلاً بالنسبة إلى خلافة على عليه السلام وهل هذا إلّا مصادرة ظاهرة.

فى أن الاستخلاف مع تبديل الأمن بالخوف منطبق على ظهور المهدي ...

فى أن الاستخلاف فى الأرض مع تبديل الأمن بالخوف منطبق على ظهور المهدي عليه السلام لا غير

٣٠- قال:

ومن تلك الآيات أيضاً قوله تعالى: [وَعِدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسِّرَنَّ لَهُمْ يَخْلِفْنَهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا] (٣) قال ابن كثير هذه الآية منطبقة على خلافة الصديق إنتهى.

أقول:

لا انطباق له بما قصده أصلاً إذ لم يتحقق إلى يومنا هذا تبديل الخوف بالأمن فى أكثر الأقطار ولانتفاء الشرك بالكلية كما يدل عليه قوله تعالى:

١- الغدير، ج ٢، ص ٣٠٠؛ بحار الانوار، ج ٣٦، ص ٣٣٧

٢- مسند أحمد، ج ١، ص ١١٩

٣- نور: ٥٥.

ص: ٢٥٢

[لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا] (١)

وإنما تنطبق الآية على خلافة المهدي المنتظر عليه السلام لما دلّ عليه الحديث المتواتر المتفق عليه في شأنه من أنه عند ظهوره يملأ الدنيا قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً.

٣١- قال:

ومنها قوله تعالى: [لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضواناً وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ] (٢)

وجه الدلالة إن الله سمّاهم صادقين ومن شهد الله سبحانه له بالصدق لا يكذب، فلزم أن ما أطبقوا عليه من قولهم لأبي بكر يا خليفة رسول الله صادقون فيه فحينئذ كانت الآية ناصّة على خلافته انتهى.

أقول:

فيه نظر ظاهر، لأنه قد وصف الله تعالى بالصدق من تكاملت له الشرائط المذكورة، ومنها ما هو مشاهد كالهجرة والإخراج من الديار والأموال فمنها ما هو باطن لا يعلمه إلا الله تعالى وهو ابتغاء الفضل والرضوان من الله ونصرة الله ورسوله ولا ريب إن الاعتبار في ذلك ليس بما يظهر بل بالبواطن والنيات ولا نسلم أن المهاجرين الذين أطبقوا على خلافة أبي بكر كانوا ممن تكاملت لهم الشرائط حتى يلزم أن يكونوا متّصفين بالصدق، فيجب على الخصوم أن يثبتوا اجتماع هذه الصفات في كلّ من هاجروا خرج من دياره وأمواله ولا يثبت ذلك إلا بالدليل من خارج، ووجوده أبعد من وجود العنقاء، ونقول بوجه آخر إن أراد أن الآية تدلّ على صدق المجموع من أمّة محمد صلى الله عليه وآله كما استدللّ به صاحب الشرح المسمّى بالتحقيق في أصول الحنفية فهب أن يكون كذلك لكن هذا في الحقيقة يرجع

١- نور: ٥٥.

٢- حشر: ٨.

ص: ٢٥٣

إلى الاستدلال بالإجماع الذي أثبتوا حججته بهذه الأمة بالآية وقد مرّ أن الإجماع غير ثابت في حق خلافة أبي بكر وإن أراد به صدق بعضهم فلا يفيد إلّا إذا ثبت أن ذلك البعض قالوا لأبي بكر خليفه رسول الله ودون إثباته خرط القتاد على أن القول بذلك إنّما يجدى لو قصد القائل به الخلافة الحقيقية الإلهية أمّا لو قصد به المعنى اللغوي وهو مجيء واحد خلف آخر فلا يثبت مطلوبهم كما لا يخفى.

آداء فخر الرازي أن أبابكر رأس الصديقين ورئيسهم والجواب عنه

٣٢- قال:

ومنها قوله تعالى: [أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ] (١)

قال الفخر الرازي: هذه الآية تدلّ على إمامة أبي بكر، لأننا ذكرنا أن تقدير الآية إهدنا صراط الذين أنعمت عليهم والله تعالى قد بين في آية أخرى إن الذين أنعم عليهم من هم بقوله تعالى: [فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ] (٢)

ولا شك إن رأس الصديقين ورئيسهم أبوبكر، فكان معنى الآية إن الله تعالى أمر أن نطلب الهداية التي كان عليها أبوبكر وسائر الصديقين ولو كان أبوبكر ظالماً لما جاز الاقتداء به فثبت بما ذكرنا دلالة هذه الآية على إمامة أبي بكر، انتهى.

أقول:

تسمية أبي بكر بالصديق إنّما كان من عند أوليائه الكذابين الذين صدقوه لأغراض لا تخفى على أولى النهي وقصدوا بهذه التسمية ترويح أمره لامن عند الله تعالى وعند النبي صلى الله عليه وآله فكونه داخلاً في الآية غير مسلم ولو ثبت ما زعمه من

١- حمد: ٦-٧.

٢- وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا؛ نساء: ٦٩.

ص: ٢٥٤

كون أبى بكر رأس الصديقين ورئيسهم لكفى ذلك فى إثبات خلافته ولا حاجة معه إلى انضمام الآية إليه كما لا يخفى.

تصريح الفيروز آبادى بأن ما ورد فى فضائل أبى بكر فهى من المفتريات

٣٣- قال:

وأما النصوص الواردة عنه المصرحة بخلافته والمشيئة إليها فكثيرة جداً.

أقول:

إن كان مرجع الضمير فى «عنه» هو أبابكر كما هو الظاهر فتوجه التهمة والمصادرة إليه ظاهر؛ وإن كان المرجع هو النبى صلى الله عليه وآله فجميع ما روى فى شأنه عنه صلى الله عليه وآله موضوعات عندنا لا تنهض أيضاً حجة علينا خصوصاً، وقد ساعدنا فى ذلك إمام محدثى أهل السنة وأفضل متأخريهم الشيخ مجد الدين الفيروز آبادى صاحب القاموس فى كتابه المشهور الموسوم بسفر السعادة حيث قال: إن ما ورد فى فضائل أبى بكر فهى من المفتريات التى يشهد بديهة العقل بكذبها، انتهى فتدبر.

٣٤- قال:

الأول أخرج الشيخان عن جبير بن مطعم قال: أتت امرأة إلى النبى صلى الله عليه وآله فأمرها أن ترجع إليه، فقالت أرأيت إن جئت ولم أجدك كأنها تقول الموت قال: «إن لم تجدى فأتى أبابكر» وأخرج ابن عساكر عن ابن عباس قال جاءت امرأة إلى النبى صلى الله عليه وآله تسأله شيئاً فقال لها تعودين فقالت يا رسول الله صلى الله عليه وآله إن عدت فلم أجدك تعرض بالموت فقال إن جئت فلم تجدى فأتى أبابكر فإنه الخليفة من بعدى.

أقول:

لا نسلم صحة الحديث كسائر ما رووه فى مدحه ولو سلم جاز حمل الخليفة على المعنى اللغوى، كما مر، إذ لم يتبين فى الحديث أن أمر النبى صلى الله عليه وآله برجوع السائل إليه أولاً وإلى أبى بكر ثانياً كان فى أمر دينى يتعلق بالخليفة الشرعية فجاز أن يكون فى أمر دنيوى لا اختصاص له بالخلفاء للحقيقة.

فى طرق قول النبى صلى الله عليه و آله «حتى يمضى إنا عشر خليفة كلهم من قريش»

٣٥- قال الثانى:

أخرج أبوالقاسم البغوى بسند حسن عن عبد الله بن عمر، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله يقول: «يكون خلفى إنا عشر خليفة أبوبكر لا يلبث إلا قليلاً» قال الأئمة: صدر هذا الحديث مجمع على صحته، وارد من عدة طرق، أخرجه الشيخان وغيرهما، فمن تلك الطرق «لا يزال هذا الأمر عزيزاً ينصرون على من ناوهم عليه إلى اثني عشر خليفة كلهم من قريش» رواه عبد الله بن أحمد بسند صحيح ومنها «لا يزال هذا الأمر صالحاً» ومنها «لا يزال هذا الأمر ماضياً» رواه أحمد و منها «لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليهم إنا عشر رجلاً» ومنها «إن هذا الأمر لا ينقضى حتى يمضى فيهم إنا عشر خليفة» ومنها «لا يزال الإسلام عزيزاً منيعاً إلى اثني عشر خليفة» رواها مسلم ومنها للبرار «لا يزال أمر أمتى قائماً حتى يمضى إنا عشر خليفة كلهم من قريش» زاد أبو داود فلما رجع إلى منزله أتته قريش فقالوا ثم يكون ماذا؟ قال: ثم يكون الهرج» ومنها لأبي داود «لا يزال هذا الدين قائماً حتى يكون عليكم إنا عشر خليفة كلهم يجتمع عليه الأمة»

وعن ابن مسعود بسند حسن إنه سئل «كم يملك هذه الأمة من خليفة؟ فقال: سألتنا عنها رسول الله صلى الله عليه و آله فقال إنا عشر كعدة نعباء بنى إسرائيل»

بيان القاضى عياض و ... المراد من الإثنى عشر خليفة بزعمهما

بيان القاضى عياض وصاحب فتح البارى المراد من الإثنى عشر خليفة بزعمهما

قال القاضى عياض: لعل المراد بالإثنى عشر فى هذه الأحاديث وما شابهها إنهم يكونون فى مدة عز الخلافة وقوة الإسلام واستقامة أموره والاجتماع على من يقوم بالخلافة وقد وجد هذا فيمن اجتمع عليه الناس إلى ان اضطرب أمر بنى أمية

ص: ٢٥٦

ووقعت بينهم الفتنة فى زمن الوليد بن يزيد فاتصلت تلك الفتنة بينهم إلى أن قامت الدولة العباسية فاستأصلوا أمرهم. قال شيخ الإسلام فى فتح البارى: كلام القاضى هذا أحسن ما قيل فى هذا الحديث وأرجحه لتأييده بقوله فى بعض طرقه الصحيحة كلهم يجتمع عليه الناس والمراد باجتماعهم انقيادهم لبيعتهم، والذى اجتمعوا عليه هم الخلفاء الثلاثة ثم على إلى أن وقع أمر الحكامين فى صفين، فتسمى معاوية يومئذ بالخلافة ثم اجتمعوا عليه عند صلح الحسن ثم على ولده يزيد ولم ينتظم للحسين أمر، بل قتل قبل ذلك ثم لما مات يزيد اختلّفوا إلى أن اجتمعوا على عبدالملك بعد قتل ابن الزبير ثم على أولاده الأربعة؛ الوليد، فسلیمان، فيزيد، فهشام، وتخلل بين سليمان ويزيد عمر بن عبدالعزيز فهؤلاء سبعة بعد الخلفاء الراشدين والثانى عشر الوليد بن يزيد بن عبدالملك اجتمعوا عليه لما مات عمه هشام فولّى نحو أربع سنين ثم قاموا عليه فقتلوه وانتشرت الفتنة وتغيّرت الأحوال من يومئذ ولم يتفق أن يجتمع الناس على خليفة بعد ذلك لوقوع الفتنة بين من بقى من بنى أمية ولخروج المغرب الأقصى عن العباسيين بتغلب المرانيين على الأندلس إلى أن تسمّوا بالخلافة وانفطر الأمر إلى أن لم يبق فى الخلافة إلا الاسم، بعد أن كان يخطب لعبد الملك فى جميع أقطار الأرض شرقاً وغرباً يميناً وشمالاً ممّا غلب عليه المسلمون ولا يتولّى أحد فى بلد إمارة فى شىء إلا بأمر الخليفة. وقيل:

المراد وجود اثنى عشر خليفة فى جميع مدّة الإسلام إلى يوم القيامة يعملون بالحق وإن لم يتولّوا أو يؤيده قول أبى الجلد كلهم يعمل بالهدى ودين الحق منهم رجالان من أهل بيت محمد صلى الله عليه و آله فعليه المراد بالهجر الفتنة الكبار كالدجال وما بعده، وبالإثنى عشر الخلفاء الأربعة والحسن ومعاوية وابن الزبير وعمر بن عبدالعزيز.

ص: ٢٥٧

وقيل:

يحتمل أن يضم إليهم المهدي العباسي لأنه في العباسيين كعمر بن عبدالعزيز في الأمويين والظاهر العباسي أيضاً لما أوتيه من العدل ويبقى الإثنان المنتظران أحدهما المهدي لأنه من أهل بيت المصطفى صلى الله عليه وآله وحمل بعض المحدثين الحديث السابق على من يأتي بعد المهدي لروايته

«ثم يلي الأمر بعده إثنا عشر رجلاً ستة من ولد الحسن وخمسة من ولد الحسين عليهما السلام» وآخر من غيرهم لكن سيأتي في الكلام على الآية الثانية عشر من فضائل أهل البيت إن هذه الرواية واهية جداً فلا يعول عليها انتهى.

بيان إن المراد من الإثني عشر خليفة أئمتنا الإثنا عشر المعصومون

أقول:

قد استدلل أصحابنا الإمامية - رضوان الله عليهم - بالصيحات من هذه الأحاديث على حقيقة خلافة الأئمة الإثني عشر عليهم السلام إذ لا قائل بانحصار الأئمة في هذا العدد سوى الإمامية، فإن الإمامة والخلافة على ما دلّ عليه دليل العقل والنقل أن يكون الشخص المتصف بها معصوماً منصوصاً من الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله، فلا يقدر في ذلك عدم جريان أحكام بعض الأئمة عليهم السلام في الظاهر ولهذا قال عليه السلام مشيراً إلى الحسين عليهما السلام «ابنای هذان إمامان قاما أو قعدا» (١)

وبالجملة لا يقدر في مرادنا كونهم عليهم السلام منعوا الخلافة والمنصب الذي اختارهم الله له واستبد غيرهم به إذ لم يقدر في نبوة الأنبياء عليهم السلام تكذيب من كذبهم ولا وقع الشك فيهم لانحراف من انحراف عنهم ولا شوه وجوه محاسنهم تقييح من قبحها ولا نقص شرفهم، خلاف من عاندهم ونصب لهم العداوة وجاهرهم بالعصيان وقال على عليه السلام:

١- غنية النزوع، ابن زهره حلي، ص ٢٩٩

ص: ٢٥٨

«وما على المؤمن من عضاضة في أن يكون مظلوماً، ما لم يكن شاكاً في دينه ولا مرتاباً بيقينه»
 وقال عمار بن ياسر رضى الله عنه: «والله لو ضربونا حتى يبلغوا بنا سعفات هجر لعلمنا إنا على الحق وإنهم على الباطل».
 وهذا واضح لمن تأمله

قال السيد الفاضل رضى الدين على بن طاووس رضى الله عنه في كتاب ربيع الشيعة: وإذا كانت الفرقة المخالفة قد نقلت أحاديث النص على عدد الأئمة الاثنى عشر عليهم السلام كما نقلته الشيعة الإمامية ولم تنكر ما تضمنه الخبر، فهو أدل دليل على أن الله تعالى سخرهم لروايته إقامة لحجته وأعلاء لكلمته، وما هذا الأمر إلّا كالخارق للعادة، والخارج عن الأمور المعتادة، لا يقدر عليه إلا الله سبحانه الذى يذل الصعب، ويقلب القلب، ويسهل العسير، وهو على كل شى قدير.

في نبد من مثالب عبدالله بن عمر نقلًا عن أبي المعالي الجويني الشافعي

وأما استدلال هذا الشيخ الجامد بها على خلافة الثلاثة وعلى والحسن وبعض من بعدهم من بنى أمية وبنى العباس ففيه نظر من وجوه:
 أما أولاً فلمنع صحة الحديث الأول، سيما وأول راويه عبدالله بن عمر الذى لم يعمل بحديثه أبو حنيفة قط، كما مر سابقاً بشهادة أبي المعالي الجويني الشافعي والذى لم يعرف من غايه الجهل كيفية طلاق امرأته، والذى قعد عن بيعه أمير المؤمنين على عليه السلام ثم جاء بعد ذلك إلى الحجاج فطرقة ليلاً وقال هات يدك أبايعك لأمر المؤمنين عبد الملك، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: «من مات وليس عليه بيعه إمام فموتته جاهلية» (١)

١- التعجب، أبو الفتح كراچكى، ص ١٥٣؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٤٤٤

ص: ٢٥٩

فأنكر عليه الحجاج ذلك مع كفره وعتوه وقال له: بالأمس تقعد عن بيعه علي بن أبي طالب عليه السلام وأنت اليوم تأتيني تسئلي البيعة من عبد الملك بن مروان؛ يدي عنك مشتغلة لكن هذه رجلى.

وقد روى الحميدى فى الجمع بين الصحيحين من تلزمه بيعه يزيد بن معاوية ما يتعجب منه العاقل، فمن ذلك فى المتفق عليه من الحديث الحادى والثمانين عن نافع قال:

لما خلع أهل مدينة يزيد بن معاوية جمع ابن عمر حشمه وولده وقال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: «لكل غادر لواء يوم القيامة» (١)

وأنا قد بايعنا هذا الرجل على بيعه الله ورسوله وإني لا أعلم عذراً أعظم من أن يبايع رجل على بيعه الله ورسوله ثم ينصب له القتال، وإني لا أعلم رجلاً منكم خلعه ولا بايع فى هذا الأمر إلا وأنته الفيصل بينى وبينه، هذا لفظه أفما كان على بن أبي طالب وولده عليهم السلام أو أحد من بنى هاشم يجرون مجرى يزيد فى أن يبايعه، إن هذا من الطرايف.

وأما ثانياً: فلأن مافى روايته عن أبى داود من وصف الإثنى عشر بكون كلهم مجتمعاً عليه الأمة مخلّ فى مطلوبه لأنّ أحداً من الخلفاء الثلاثة بل الأربعة لم يجتمع عليه الأمة اجتماعاً حقيقياً شرعياً، بل تخلف عن كلّ واحد جماعة، وإنما ثبت خلافتهم عند أهل السنة ببيعة الواحد الإثنى عشر كما مرّو إن أراد بذلك الاجتماع اللغوى فعلى تقدير تحقّقه فى بعضهم فهو لا يصلح اماره على الخلافة الحقيقية حتى يليق من النبى صلى الله عليه وآله أن يجعل ذلك اماره عليه وبهذا يضعف كلام قاضيههم وشيخ إسلامهم، كما يظهر عند التأمل.

ص: ٢٦٠

وأما ما ذكره شيخ الإسلام من أن المراد بإجماعهم انقيادهم لبيعتته فهو إصطلاح جديد منه في رسم الإجماع ومع ذلك لا يؤدي إلى طائل على أن حصول الإنقياد الباطني في ذلك للثلاثة وأضرابهم غير مسلم كما مر.

معاوية ويزيد و... ما كانوا ممن يصلح للخلافة

بيان محققى الجمهور أن معاوية ويزيد وابن الزبير ما كانوا ممن يصلح للخلافة وأما ثالثاً: فلأنه يلزم على تأويل قاضيهم أن يكون معاوية الباغي، وجزوه الخمرى الغاوى، داخلاً فى الخلفاء الذين يكون الإسلام بهم عزيزاً، وممن افتخر النبى صلى الله عليه وآله بوجودهم بعده، وفساد ذلك ظاهر جداً، هذا مع اعتراف محققى الجمهور بأن معاوية وجزوه لم يكونا من الخلفاء بل كانا من ملوك الإسلام، وكذا الكلام فى ابن الزبير فقد قال ابن عبد البر الشافعى فى كتاب الاستيعاب: «إنه كانت فيه خلال لا تُصْلِحُ مَعَهَا لِلْخِلاَفَةِ لِأَنَّهُ كَانَ بِخَيْلاً صَدِيقَ الْعَطَنِ، سَيِّءُ الْخُلُقِ، حَسُوداً كَثِيراً الْخِلاَفِ، أُخْرِجَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنْفِيَّةِ وَنَفَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ إِلَى الطَّائِفِ»

وقال على بن أبى طالب كرم الله وجهه: «ما زال الزبير يعدُّ مِنَّا أهل البيت حتى نشأ عبد الله؛ انتهى» (١)

ومع ظهور بغيه وفساده لم يلحقه الندامة على ذلك أصلاً وكان مصرّاً على عداوة أهل البيت عليهم السلام حتى ذكر فى كتاب كشف الغمّة وغيره «إنه فى أيام أمارته كان يخطب ولا يصلّى على النبى صلى الله عليه وآله، فقيل له فى ذلك فقال: إن له أهيل سوء إذا ذكرته أشروا وشمخوا بأنوافهم» وأيضاً يلزم خلو الأزمنة الفاصلة بين الخليفتين الصالحين المنتجبين لهم من بنى أمية وما بعد تمام الاثنى عشر منهم عن الخليفة والإمام فيلزم عليهم أن يكون الأحكام المنوطة على آراء الخلفاء

١- استيعاب، ابن عبد البر، ج ٣، ص ٩٠٦

ص: ٢٦١

خصوصاً عند الشافعي معطّلة في تلك الأزمنة الخالية وهو كما ترى.

وأما رابعاً فلأنّ قوله: «لم ينتظم للحسين أمر بل قتل قبل ذلك» مدخول بأنّ الحسين عليه السلام كان إماماً معصوماً ولطفاً عظيماً من الحق سبحانه إلى الخلق وهم اختاروا النار، بإطفاء نوره في هوى يزيد الخيّر، كما أنّ زكريا ويحيى كانا لطفين من الله تعالى إلى الخلق واختار الخلق في قتلهما الضلالة على الهدى [أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين] (١)

قول النبي صلى الله عليه وآله «إثني عشر خليفة» لا ينطبق إلا على الأئمة الإثني عشر

بيان إنّ ما في قول النبي صلى الله عليه وآله «إثني عشر خليفة» لا ينطبق إلا على الأئمة

الإثني عشر

ولقد اتضح بما قررناه بقاء هذه الأحاديث صريحة في أنّ خلفاء النبي صلى الله عليه وآله ونقباءهم الأئمة الإثنا عشر من أهل البيت عليهم السلام كما أشرنا إليه سابقاً، وأنّ كلّ ما نقله هذا الشيخ الأبرد من التأويلات الباردة لا يوجب برد خاطر ولقد أنصف حيث شهد بما ذكرنا المولى فصيح الدين الدشتيياضي، الذي كان أستاذ الأمير عليشير المشهور في رسالته الموسومة بإلجام البغاء وإلزام الغلاة حيث قال:

وقد أشكل على مفهوم الحديث الصحيح الذي رواه مسلم وهو قوله صلى الله عليه وآله «إنّ هذا الأمر لا ينقضي حتى يمضي فيهم إثنا عشر خليفة كلّهم من قريش» (٢)

وفي روايه «لا يزال الإسلام عزيزاً إلاّ لإثني عشر خليفة كلّهم من قريش» (٣) قال في شرح المشارق والمصابيح «يريد بهذا الأمر الخلافة، وأمّا العدد فقليل: ينبغي أن يحمل على العادلين منهم فإنهم إذا كانوا على سنّة الرسول صلى الله عليه وآله

١- بقره: ١٦.

٢- صحيح مسلم، ج ٦، ص ٣

٣- العمدة، ابن البطريق، ص ٤٢٢

ص: ٢٤٢

وطريقته يكونون خلفاء وإلّا فلا، ولا يلزم أن يكون على الولاء هذا ما قالوه، لكن لا تمتنع فيه واللّه أعلم بما هو المراد منه» انتهى كلام الفصيح، وكفى بهم نصح النصيح، لمن سلك الإعوجاج الفصيح، ومما ينبغى أن يتبّه عليه أن قوله «ولكن لا تمتنع فيه» قد وقع على سبيل رعاية الأدب لأصحابه وإلّا فبطلانه ظاهر جداً كما عرفت.

والحاصل أنّه إن اعتبر خلافة اثني عشر على الولاء يلزم أن يكون معاوية الباغي، وجزّوه الغاوي والوليد الزنديق المرتد المرید، المستهدف للمصحف المجيد، وأمثالهم من الخلفاء والأئمة الذين يكون بهم الإسلام عزيزاً وهذا مما لا يتفوه به مسلم، وأيضاً يلزم أن تكون الأحكام المنوطة على آراء خلفاء الدين خصوصاً على مذهب الشافعي معطّلة بعد انقضاء هؤلاء الإثني عشر إلى يوم الدين وإن لم يعتبر ذلك واعتبر انتخاب العادلين منهم، فمع لزوم خطائهم في بعض الانتخاب يلزم خلوّ الأزمنة الفاصلة بين الخليفين العادلين منهم عن الخليفة والإمام، مع ما يلزم ذلك من تعطيل الأحكام كما مرّ فتدبّر.

آداء ابن حجر أن النبي صلى الله عليه وآله قد أمر أمته بالافتداء بأبي بكر

٣٦- قال:

الثالث أخرج أحمد والترمذي وحسّنه ابن ماجه والحاكم وصحّحه عن حذيفة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر»، انتهى.

بيان عدم صحّة دعوى ابن حجر من لزوم الاقتداء بالشيخين

أقول: يتوجه عليه القدح من وجوه:

أما أوّلها فلأنّ في إسناده خللاً لأنّه يعزى إلى عبد الملك بن عمر عن ربعي بن خدّاش ثم يرفعونه منهما تارة إلى حذيفة اليماني؛ وتارة إلى حفصة بنت عمر، فأما

ص: ٢٤٣

عبد الملك فهو من أهل الشام، وأخلاف محاربي أمير المؤمنين عليه السلام، ومن المشهورين بالنصب والعداوة له، ولم يزل يتقرب إلى بني أمية بتوليد الأخبار الكاذبة في أبي بكر وعمر، والطعن على أمير المؤمنين عليه السلام حتى قلبوه القضاء وكان يقبل فيه الرشى ويحكم بالجور والعدوان، وكان متظاهراً بالفجور والعبث بالنساء، وله مع كلثم بنت سريع حيث قاضى بينها وبين أخيها الوليد بن سريع قصة مشهورة مذكورة في كتب الجمهور نقلها صاحب كتاب الأنوار من أصحابنا، طويناها على غرّها لضيق المقام، ثم إن ربيع بن خدّاش عند أصحاب الحديث من المعدودين في جملة الروافض المتهمين على أبي بكر وعمر فاضافته إليه مع ما وصفناه ظاهر البطلان، وأما روايته عن حفصة بنت عمر فهي من أظهر البراهين على فساده ووجوب سقوطه في الاحتجاج، لأنّ حفصة متهمه فيما روته من فضل أبيها وصاحبه لعداوتها لأمر المؤمنين عليه السلام وتظاهرها ببغضه لهوى أختها عائشة ولما تضمنه من جر النفع إليها وإلى أبيها.

وأما ثانياً: فلاّته إن أريد به تخصيص الاقتداء بهما من كلّ وجه فيلزم نفي إمامة على عليه السلام وعثمان والاعتداء بهما ومنافاته لما رووه من حديث «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم» (١)

وإن أريد به الإقتداء بهما في الجملة فجاز أن يكون المراد الإقتداء بهما في بعض الأمور بل يكون قضية في واقعة فلا- يجب استحقاقهما للإمامة.

وأما ثالثاً: فلاّته قد ظهر اختلاف كثير بين أبي بكر وعمر، فيلزم أن يكون الناس مأمورين بالعمل بالمختلفين وذلك لا يليق بحال النبى صلى الله عليه و آله.

وأما رابعاً: فلاّته لو صحّ هذا الحديث بالمعنى الذى فهموه منه لكان نصاً على

ص: ٢٦٤

إمامتها، ولما وقعت المنازعة بين الصحابة في تعيين الإمام بعد النبي صلى الله عليه و آله وقد وقعت فمال بعضهم إلى على عليه السلام، وبعضهم إلى أبي بكر، وقالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، ولما احتج أبو بكر في مدافعة الأنصار إلى الاحتجاج عليهم بعشيرة رسول الله صلى الله عليه و آله وقومه، وما شاكل ذلك فكان يقول:

يا معشر الأنصار قد أمركم رسول الله صلى الله عليه و آله وغيركم بالاعتداء بنا في جميع الأمور فليس لكم مخالفة أمره عليه السلام ونحن نعلم قطعاً أنه مع وجود مثل هذه الحجة لا يتمسك بغيرها فلما لم يذكرها علمنا أنه موضوع.

وأما خامساً: فلتطرق تهمة التحريف في روايه ولعله صلى الله عليه و آله قال: «اقتدوا بالذين من بعدى بأب بكر وعمر» على أن يكونا مأمورين بالاعتداء واللذان بعد النبي صلى الله عليه و آله كتاب الله وعترته كما ذكر في الخبر المشهور المتفق عليه و هو قوله صلى الله عليه و آله:

«إني مخلف فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدى أبداً كتاب الله وعترتي أهل بيتي» (١)

هذا وقال شيخنا الأجل ابن بابويه القمي رحمه الله في كتاب عيون أخبار الرضا: «إنهم لم يرووا أن النبي صلى الله عليه و آله قال اقتدوا بالذين من بعدى أبي بكر وعمر وإنما رووا بأب بكر وعمر ومنهم من روى أبو بكر وعمر فلو كانت الرواية صحيحة لكان معنى قوله بالنصب اقتدوا بالذين من بعدى كتاب الله والعتره يا أب بكر وعمر ومعنى قوله بالرفع اقتدوا بأب بكر وعمر بالذين من بعدى من كتاب الله والعتره (انتهى).

لا يقال على هذا التقدير يكونان داخلين تحت مطلق الأمر في قوله صلى الله عليه و آله اقتدوا فما الفائدة في أفرادهما لأننا نقول الفائدة ما علمه صلى الله عليه و آله من شدة خلافهما في ذلك وقد

ص: ٢٦٥

نطق القرآن بفراد ما دخل تحت مطلق العموم كقوله تعالى:

[فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ] (١)

وقوله تعالى: [وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ] (٢)

فإنه ليس يمتنع أن يؤتى في الأمر بلفظ الجمع ثم يتبعه بالإشارة إلى اثنين على التخصيص بوجهين:

أحدهما التأكيد كما ذكرناه، والثاني أن يكون العبارة عن الإثنين بمعنى الجمع، اتساعاً لتبيينه به عن الواحد، وليس فيه من معاني الجمع شيء كما قال سبحانه:

[هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا] (٣)

وقال: [وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَضْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ] (إلى قوله) [خَصْمَانِ] (٤)

وإذا كان الأمر كذلك فقد سقط ما تعلق به الناصبة من الحديث ولم يبق لهم فيه شبهة كما لا يخفى.

ادعاء بعض العامة أن النبي قد أمر بسد الأبواب عن مسجده إلباب أبي بكر

٣٧- قال:

الرابع، أخرج الشيخان عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وآله وقال: «إن الله تبارك وتعالى خير عبداً بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ذلك العبد ما عند الله فبكى أبو بكر وقال بل نفديك بأبائنا وأمهاتنا فعجبنا لبكائه أن يخبر رسول الله صلى الله عليه وآله عن عبد خيره الله فكان رسول الله صلى الله عليه وآله هو المخير وكان أبو بكر اعلمنا فقال رسول الله: «إن من آمن الناس على فى صحبته وماله أبا بكر ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن اخوة الإسلام ومودته لا يبقين باب الاسد إلا

١- رحمن: ٦٨.

٢- احزاب: ٧.

٣- حج: ١٩.

٤- ص: ٢١-٢٢.

ص: ٢٦٦

باب أبي بكر

« وفي لفظ لهما »

لا يبقين في المسجد خوخة إلا خوخة أبي بكر

« وفي آخر للبخاري: « ليس في الناس أحد آمن على في نفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة؛ ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبابكر خليلاً ولكن خلة الإسلام أفضل؛ سدوا عنى كل خوخة في المسجد غير خوخة أبي بكر» وفي آخر لابن عدي: « سدوا هذه الأبواب الشارع في المسجد إلا باب أبي بكر» وطرقه كثيرة قال العلماء: « في هذه الأحاديث إشارة إلى خلافة الصديق، لأنّ الخليفة يحتاج إلى القرب من المسجد لشدة إحتياج الناس إلى ملازمته له للصلاة بهم وغيرها انتهى.

من استثنى عن الحكم بسدّ بابه إلى المسجد على عليه السلام لا أبوبكر

إنّ من استثنى عن الحكم بسدّ بابه إلى المسجد، على عليه السلام لا أبوبكر

أقول:

أولاً:

لا يخفى ما في الحديث الأول من ركاكة بعض فصوله، وعدم الارتباط بينها، الدالين على كونه موضوعاً غير صادر عن الفصيح فضلاً عن أفصح العرب عليه السلام ومما يلحق بذلك ما فيه من تعجب القوم عن بكاء أبي بكر، إذ لا عجب في بكاء المؤمن السامع لوجود عبد خيره الله تعالى بين الدنيا والآخرة فيبكي لعدم ظن نفسه من ذلك القبيل إلّا أن يكون تعجبهم لاستبعادهم إيمانه ولين قلبه عند ذكر الله تعالى، وذكر الصالحين المختارين.

وثانياً:

أنّه معارض بما في مسند أحمد بن حنبل من عدّة طرق: «أنّ النبي صلى الله عليه وآله أمر بسدّ الأبواب إلا باب علي بن أبي طالب، فتكلم الناس فخطب رسول الله صلى الله عليه وآله، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد فإنّي أمرت بسدّ هذه

ص: ٢٤٧

الأبواب غير باب علي عليه السلام (١) فقال فيه قائلكم واللّه ما غلقت شيئاً ولا فتحتة ولكن أمرت بشيء فاتبعه»

انتهى، وقد نقل هذا الشيخ الجاهل هذه الرواية فيما سيذكره من فضائل علي عليه السلام عن أحمد، وأيضاً عن زيد بن أرقم، ثم ذكر في دفع المعارضة ما لايجرى عليه القلم.

وأما حديث خوخة أبي بكر فلا يصلح لأن يكون موازياً في الدلالة على الفضل لفتح الباب وهذا ظاهر من تفسير الجوهرى الخوخة بالكوة في جدار يوازي الصفة انتهى. مع أن هذا أيضاً معارض بما رواه ابن الأثير في النهاية حيث قال قال: عليه الصلاة والسلام في حديث آخر:

الأخوخة على

انتهى. مع أنّ حديثي الباب والخوخة المرويين في شأن أبي بكر ليسا بمتفق عليهما فلا يصلحان للاحتجاج بهما على الخصم بل الخصم يقول إنّ أولياء أبي بكر لما تفتنوا بأن روايتهم لذينك الحديثين في شأن علي عليه السلام إزرء لجلالة قدر أبي بكر عندهم وضعوا هذين في مقابلهما ترويحاً لشأنه، وبالجملة نحن إنّما نحتج برواية من لم يعتقد كون علي عليه السلام أفضل الصحابة على الإطلاق فإن أتيتم من فضائل الثلاثة برواية ممن لم يعتقد أفضليتهم قد تمت المعارضة وإلا فلا.

وثالثاً:

فلأنّ ما تضمنه الحديث الحادث الأول من قوله: «كنت متخذاً خليلاً إلى آخره مع أنّه ليس بمتفق عليه بدلالة كلمة لو علي أنّه لم يقع فكيف يقابل بما روى اتفاقاً من اتخاذه صلى الله عليه وآله لعلّى عليه السلام أخاً والإخوة أفضل من الخلّة مع أنّ في رواية ابن مردويه الحافظ أنّه قال صلى الله عليه وآله في شأن علي عليه السلام بحرف التحقيق وصيغة الجزم» أن خليلي ووزيرى وخليفتى وخير من أتركه بعدى، يقضى دينى وينجز موعدى، علي بن أبى طالب عليه السلام فلا يعارض ما روى في شأن أبى بكر ماروى في شأن علي عليه السلام

١- ما أحسن قول من قال بالفارسية مشيراً إلى هذه المنقبة الجليلة:

ص: ٢٤٨

وَأَيْنَ الْمُخِيلِ مِنَ الْمُحَقِّقِ الْمُجْزُومِ بِهِ.

ورابعاً:

فَلَأَنَّ قَوْلَهُ: «الْخَلِيفَةُ يَحْتَاجُ إِلَى الْقُرْبِ مِنَ الْمَسْجِدِ» غَيْرُ مُسَلِّمٍ، وَقَوْلُهُ «الشَّدَةُ احْتِيَاجُ النَّاسِ إِلَى مَلَازِمَتِهِ لِلصَّلَاةِ بِهِمْ» إِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى احْتِيَاجِ النَّاسِ إِلَى الْقُرْبِ دُونَهُ، وَالْحَاصِلُ إِنْ شَدَّةُ احْتِيَاجِ النَّاسِ إِلَى صَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ بِهِمْ فِي الْمَسْجِدِ لَا يَقْتَضِي قُرْبَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ كَمَا لَا يَقْتَضِي قُرْبَ النَّاسِ إِلَى الْمَسْجِدِ وَإِنَّمَا يَقْتَضِي مَسَافَةً وَزَمَانًا يُمْكِنُ لَهُ وَلَهُمْ الْوَصْلُ إِلَى الصَّلَاةِ فِيهِ عَادَةً فَهُوَ وَالنَّاسُ فِي الْقُرْبِ وَالْبَعْدِ سَوَاءٌ.

لَوْصَحَّ أَمْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِدَفْعِ الصَّدَقَةِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ لَكَانَ لَكُونَهُ مَصْرَفًا لَا مَتَوَلِّيًّا

٣٨- قال:

الخامس، أخرج الحاكم وصححه عن أنس قال: بعثني بنوا المصطلق إلى رسول الله صلى الله عليه وآله أن أسأله إلى من ندفع صدقاتنا بعدك فأتيته فسأله فقال إلى أبي بكر ومن لازم دفع الصدقة إليه كونه خليفه إذ هو المتولى قبض الصدقات انتهى.

أقول:

لَوْصَحَّ الْحَدِيثُ مَعَ كَوْنِ أَوَّلِ رَاوِيهِ أَنَسُ الَّذِي مَرَّ مَافِيهِ مِنَ الْقَوَادِحِ فَإِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى مَقْصُودِ أَوْلِيَاءِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ لَوْ كَانَ الْمَرَادُ بِدَفْعِ الصَّدَقَةِ إِلَيْهِ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الدَّفْعُ عَلَى وَجْهِ التَّوَلِّيَّةِ، وَمِنَ الْجَائِزِ أَنْ يَكُونَ الْمَرَادُ الدَّفْعُ إِلَيْهِ عَلَى وَجْهِ كَوْنِهِ مَصْرَفًا. فَإِنَّ أَبِي بَكْرٍ بَعْدَ بَذْلِ أَمْوَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَمَا زَعَمَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ صَارَ فَقِيرًا صَعْلُوكًا لَمْ يَبْقَ لَهُ شَيْءٌ حَتَّى رَوَى هَذَا الشَّيْخُ الْجَامِدُ فِي أَوَاخِرِ مَا سَيَذْكَرُ مِنَ الْفَصْلِ الرَّابِعِ فِيمَا وَرَدَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ وَالصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ فِي فَضْلِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ كَانَ يَعْمَلُ فِي السُّوقِ وَلَمَّا بُوِيَغَ أَصْبَحَ وَعَلَى سَاعِدِهِ إِبْرَادٌ وَهُوَ ذَاهِبٌ إِلَى السُّوقِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَيْنَ تَرِيدُ؟ قَالَ السُّوقُ، قَالَ: تَصْنَعُ مَاذَا وَقَدْ وُلِّيتَ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالَ فَمَنْ أَيْنَ أَطْعَمَ عِيَالِي؟ قَالَ انْطَلِقْ يَقْرُضْ لَكَ أَبُو عَبِيدَةَ

ص: ٢٦٩

إلى آخره.

وأخرج البخارى «أن بنته أسماء كانت تنقل النوى من أرض الزبير الذى أقطعه رسول الله صلى الله عليه وآله على رأسها» وهى من منى على ثلثى فرسخ وغاية الأمر أن يستبعد ذلك لظن أن صدقات ذلك القوم ربما كان شيئاً كثيراً زيد على استحقاق أبى بكر وأهله وليس بشيء لأن أبابكر وفقراء أهله أيضاً كانوا جمعاً كثيراً. وقد روى عن النبى صلى الله عليه وآله: إن خير الصدقة ما أبتت غنى.

إن قيل: إن دفع الصدقة إلى المصرف بغير إذن الإمام غير جائز.

قلت: هذا لم يعلم من دين النبى صلى الله عليه وآله أصل الخصم إذ ليس هناك إمام منصوب منصوص من الله تعالى ورسول الله صلى الله عليه وآله فمن أين علم وجوب الدفع إليه، وعدم جوازه إلى غيره، ولهذا دفع بنو حنيف صدقات قومهم إلى فقراءهم كما مر.

بيان ما يكشف عن عداوة عائشة لعلی علیه السلام

٣٩- قال:

السادس أخرج مسلم عن عائشة قالت: قال لى رسول الله صلى الله عليه وآله: إدعى لى أباك وأخاك حتى أكتب كتابا فىنى أخاف أن يتمنى متم ويقول قائل: أنا أولى وبأبى الله والمؤمنون إلا أبابكر انتهى.

أقول: فيه بحث

أما أولاً: فلظهور تهمة عائشة فى مثل هذه الرواية من حيث جرّها بذلك نفعاً وشرفاً لها ولأبيها، ومن حيث ظهور عداوتها لعلی علیه السلام، كما يدل عليه تصفح أخبارهم وتتبع آثارهم. منها ما أخرجه البخارى فى صحيحه من قول عائشة «إن النبى صلى الله عليه وآله خرج فى مرضه ويده اليمنى على كتف رجل، واليسرى على كتف ابن عباس» وقول ابن

ص: ٢٧٠

عباس

«أتعرف من الرجل الذي لم تسمه؟ قال: لا، قال: هو علي بن أبي طالب عليه السلام وأخرج أيضاً في قضية الإفك قول عائشة «أما أسامة فقال بما يعلم من نفسه و من براءة أهله: الزم أهلَكَ، وأما علي عليه السلام فقال: النساء كثيرة ولن يضيق الله عليك: وسل الجارية تصدقك الحديث» وكذا أخرج قول العثماني لآخر» أبلغ: إن علياً كان فيمن رمى به عائشة بالإفك».

وقال ابن قتيبة في كتاب السياسة والإمامة «لما قال طلحة لعائشة قد بويع علي عليه السلام فقال: ما لعلني يتولى علي رقابنا؟ لا أدخل المدينة ولعلني فيها سلطان ورجعت» قال: ولما أتت عائشة خبر أهل الشام أنهم ردوا بيعه علي عليه السلام، وأبو أن يبايعوه، أمرت فعمل لها هودج من حديد وجعل فيها موضع لعينها، ثم خرجت ومعها طلحة والزبير و عبد الله بن الزبير ومحمد بن طلحة انتهى.

في إخبار النبي صلى الله عليه وآله عن خروج عائشة لقتال علي عليه السلام

وكيف ينكر عناد عائشة مع علي عليه السلام وقد أخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وحذرنا عن ذلك كما سيذكره هذا الشيخ الكذوب الناسي في الباب الثامن في خلافة علي عليه السلام في ذيل ما قدمه هناك من قصة قتل عثمان حيث قال: «وقد أخبر النبي صلى الله عليه وآله بواقعة الجمل، و صفين، و قتال عائشة و طلحة و الزبير علياً كما أخرجه الحاكم و صححه البيهقي عن أم سلمة قالت: «ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله خروج أمهات المؤمنين فضحكت عائشة فقال: أنظري حميراً أن لا تكوني أنت» وأخرج البزار و أبو نعيم عن ابن عباس مرفوعاً «أيتكن صاحبة الجمل الأحمر؟ تخرج حتى ينبحها كلاب الحوآب، يقتل حولها قتلى كثيرة ثم تنجو بعد ما كادت» (انتهى) وروى أنه لما وصلت إلى

ص: ٢٧١

الحوأب ونبجها كلابه تذكرت حديث النبي صلى الله عليه و آله فحاضت حيضة للرجوع ثم منعها عنادها وبغضها لعلى عليه السلام فعادوا لما نهوا عنه.

وأما ثانياً: فلأنّ الحديث بعد فرض صحته التى تلحق بفرض المحال لو كان مفاده ما فهموه لكان نصّاً على خلافة أبى بكر، مع أنّه لم يتميّك به عند منازعته مع الأنصار ولا بعده و «لا عطر بعد عروس (١)» فدلّ على أنه من موضوعات عائشة أو مفتريات غيرها من أوليائه وسيورد علينا هذا الشيخ الجامد المتحجر مثل هذا البحث فيما سيأتى حيث يقول: «واحتمال أنّ ثم نصّاً غير مازعموه يعلمه على أو أحد من المهاجرين والأنصار باطل وإلّا لأورده العالم به يوم السقيفة حين تكلموا فى الخلافة أو فيما بعده لوجوب إيراده حينئذ» (انتهى).

وأما ثالثاً: فلأنّ هذا الجامد سينكر فى حديث الغدير كون الأولى بمعنى الولى والإمام مع أنّ مبنى استدلاله ههنا عليه كما لا يخفى. وأما رابعاً: فلأنّه يجوز أن يكون قوله: «يأبى» من جملة مقول قول القائل أى يقول قائل يأبى الله والمؤمنون إلّا أبابكر وبهذا القول تقع فتنة بين المسلمين وحينئذ لا دلالة للحديث على أنّ النبي صلى الله عليه و آله أخبر عن أباء الله تعالى لخلافة غير أبى بكر كما فهموه فلا حجة فيه على الشيعة أصلاً.

قياس ابن حجر الإمامة فى الصلاة على الإمامة العظمى

٤٠- قال:

السابع، أخرج الشيخان عن أبى موسى الأشعري قال: مرض

١- مثل معروف: يضرب لمن لا يؤخر عنه نفيس، أوفى ذمّ إذ خار الشيء وقت الحاجة (أقرب الموارد).

ص: ٢٧٢

النبى صلى الله عليه وآله فاشتدّ مرضه فقال مرّوا بأببكر، فليصل بالناس. قال العلماء: فى هذا الحديث أوضح دلالة على أنّ الصديق أفضل الصحابة على الإطلاق، وأحقّهم بالخلافة وأولاهم بالإمامة، وقد استدللّ الصحابة أنفسهم بهذا على أنّه أحقّ بالخلافة منهم عمر ومرّ كلامه فى فصل المبايعه ومنهم على عليه السلام فقد أخرج ابن عساكر عنه «لقد أمر النبى صلى الله عليه وآله بأببكر رضى الله عنه أن يصلّى بالناس وإنّى لشاهد وما أنا بغائب وما بى مرض، فرضينا لدينا ما رضىه النبى صلى الله عليه وآله لدينا. ووجه ما تقرّر من أنّ الأمر بتقديمه للصلاة كما ذكر فيه الإشارة أو التصريح بأحقّيته بالخلافة، أنّ القصد الذاتى من نصب الإمام العالم إقامة شعائر الدين على الوجه المأمور به من أداء الواجبات وترك المحرّمات، وإحياء السنن، وإماتة البدع.

وأما الأمور الدنيوية وتديرها كاستيفاء الأموال من وجوها وإيصالها لمستحقيها ودفع الظلم ونحو ذلك، فليس مقصوداً بالذات، بل ليتفرّغ الناس لأموال دينهم، إذ لا يتم تفرّغهم له إلّا إذا انتظمت أمور معاشهم بنحو الأمن على الأنفس والأموال ووصول كلّ ذى حق إلى حقه فلذلك رضى النبى صلى الله عليه وآله وأله لأمر الدين وهو الإمامة العظمى بأببكر بتقديمه للإمامة فى الصلاة كما ذكرنا من ثمّة أجمعوا على ذلك كما مرّ.

أنّ قياس إمامة الصلاة على الإمامة العظمى قياس مع الفارق

أقول:

هذا الحديث المروى عن أبى موسى الأشعريّ مقيم الفتنة، ومضلّ الأئمة، الذى أخبر النبى صلى الله عليه وآله أنّه إمام الفرقة المرتدّة ونحوه من الأحاديث سندهم القاصر لإجماعهم الناقص على خلافة أبى بكر كما صرح به ههنا أيضاً بقوله «ومن ثمّة أجمعوا على ذلك كما مرّ» وقد مرّنا أيضاً أنّه لا يصلح ذلك سنداً لإجماعهم، وأنّ

ص: ٢٧٣

قياس إمامة الصلاة على الإمامة العظمى قياس مع الفارق من وجوه عديدة، وحاشا عن على عليه السلام باب مدينة العلم بل عن أقل عبيد المقتبسين من مشكوة أنوار علومه أن يستدلوا بذلك القياس، الذي يضحك منه أول من قاس. وتمسكهم باستدلال عمر على ذلك مع ظهور فساد إمامة هو من قبيل استشهاد ابن آوى بذنبه.

وأما ما ذكره من «أن الأمر بتقديمه للصلاة كما ذكر فيه الإشارة أو التصريح باحقّيته بالخلافه» فهو مخالف لاتفاق متقدميهم على فقدان النص في شأن الكل، وأما ما ذكره من «أن القصد الذاتى من نصب الإمام، إقامة شعائر الدين» فمردود، بأنّه إن أراد به أنّ المقصود الذاتى فى نصب الإمام ذلك، والأمور الدنيوية تبع له فهب أن يكون كذلك لكن لا يفيد ذلك مطلوبه، وإنّما يفيد لو لم يكن مقصوداً بالذات فى الدين وهذا غير لازم من ذاك وكيف لا تكون الأمور الدنيوية كإقامة الحدود وسد الثغور وتجهيز الجيوش للجهاد وحماية بيضة الإسلام ونحوها من الأمور المتعلقة بحفظ النظام وإنفاذ المعروف وإزالة المنكر وإصلاح المعاش والمعاد مقصوداً أصلياً فى الدين؟ وإن أراد به أنّ المقصود الأصلى فى الدين من نصب الإمام ذلك وماعدها مقصود بالتبع فغير مسلم بل الكل مقصود بالذات من الدين كما أوضحناه وتقريره المذكور لا يفى بإثبات خلافه كما لا يخفى.

٤١- قال:

وأخرج أحمد عن سفيّنه وأخرجه أيضاً عن أصحاب السنن وصحّحه ابن حبان وغيره قال: سمعت النبى صلى الله عليه وآله يقول:
«الخلافة ثلاثون عاماً ثم يكون بعد ذلك الملك» (١)

. اقول:

هذا الحديث بعد تسليم صحته معارض بما نقله صاحب تفسير

ص: ٢٧٤

المدارك من الحديث المشتمل على السؤال عن الحق وعد النبي صلى الله عليه وآله لأقسامه إلى أن عطف على الأقسام السابقة بقوله

»

والخلافة إذا انتهت إلى علي عليه السلام

«، وكذا معارض بما سبق من الأخبار المشتملة على خلافة إثني عشر، وأما ما ذكره بعيد ذلك في دفع المعارضه هذا الشيخ المبهوت، فهو أو هن من نسج العنكبوت.

قال: الفصل الرابع في بيان أن النبي صلى الله عليه وآله هل نص على خلافة أبي بكر؟

إعلم أنهم اختلفوا في ذلك، ومن تأمّل الأحاديث التي قدّمناها علم من أكثرها أنه نصّ عليها نصّاً ظاهراً وعلى ذلك جماعة من المحدثين وهو الحق؛ وقال جمهور أهل السنّة رضوان الله عليهم والمعتزلة والخوارج: لم ينص على أحد.

في تكذيب قول من زعم أن النبي صلى الله عليه وآله نص على خلافة أبي بكر

اقول:

قد امتلنا وتأمّلنا الأحاديث الحادثة التي قدّمها ودمرنا عليها بأنّها بعد تسليم صحتها لا دلالة لها على مقصوده، وبالجملة أن الأحاديث التي زعم دلالتها على التنصيب في شأن أبي بكر إنما هي من مفتريات شرذمة قليلة من حشوية أهل الحديث الميحيين للكذب نصره للمذهب وهم بعد وضع تلك الأحاديث قالوا بوجود النصّ في أبي بكر وهذا لا ينافي إنكار جمهور أهل السنّة والمعتزلة بوجود النصّ فيه في زمان النبي صلى الله عليه وآله مع قطع النظر عن جرأتهم على تخطئه جمهور أهل السنّة في إنكار وجود النص بل على خرق إجماعهم على الإنكار كما ذكره النووي في شرح صحيح مسلم: «نقول لو كان هناك نص لكان أبو بكر أعلم به، ولقال أطيعوني مستدلاً به، ولما قال الأنصار: منّا أمير ومنكم أمير، ولما توقّف على عليه السلام في البيعة إلى ستّة أشهر، ولما قال أبو بكر: وددت أني سألت رسول الله صلى الله عليه وآله عن هذا الأمر وكنا لا ننازعه أهله، ولما قال العباس لعلي عليه السلام أمدد يدك أبايعك حتى

ص: ٢٧٥

يقول الناس بايع عم رسول الله صلى الله عليه وآله ابن عمه، ولم يختلف فيك إثنان، ولما قال أبو سفيان يا بني عبد مناف أرضيتم أن يلي عليكم تيم؟ والله لأملئن الوادى خيلًا ورجلًا، ولما سلّ الزبير بن العوام سيفه قائلاً: انا لا أرضى بخلافه أبي بكر، ولما قال عمر لأبي عبيدة: ابسط يدك أبايعك، ولما قال أبو بكر: بايعوا عمر أو أبا عبيدة، إلى غير ذلك مما هو مذكور في صحاح أحاديثهم ومعتبرات سيرهم وتواريخهم ثم لا يخفى أن دلالة ما ذكره آخرًا من الأحاديث التي لم نذكرها تحزناً عن تضييع الوقت على عدم التنصيص ظاهرة وما ارتكبه لدفع التعارض من التأويلات الباردة، والتوجيهات الكاسدة، مما لا يروج على ذي بصيرة نافذة.

الإشارة إلى وجود النصوص على خلافة علي عليه السلام

قال:

فلزم من ذلك بطلان ما نقله الشيعة وغيرهم من الأكاذيب وسودّوا به أوراقهم من نحو خبر «أنت الخليفة بعدى» وخبر «سلموا على علي بأمره المؤمنين» وغير ذلك مما يأتي إذ لا وجود لما نقلوه فضلاً عن اشتهاره كيف وما نقلوه لم يبلغ مبلغ الآحاد المطعون فيها إذ لم يصل علمه لأئمة الحديث المسابرين على التنقيب عنه كما اتصل كثير مما ضعفوه وكيف يجوز في العادة أن ينفرد هؤلاء بعلم صحته تلك الأحاديث؟ إلى آخر ما ذكر.

اقول:

الشيعة يدعون التواتر المعنوي في بعض ما حكم هذا الشيخ الجاهل بعدم وجوده وساعدهم فيها جمع كثير من نقاد محدثي أهل السنة كالحاكم، وابن جرير الطبري، وابن الأثير الجزري، وكفى به حجة، وأيضاً من شرائط حصول العلم التواتري لسامع الخبر أن لا يكون السامع ممن سبق إلى اعتقاد نفي مخبره بشبهة أو تقليد وألف بالباطل وأكثر أهل السنة أشدّ تورطاً من الكفرة في تقليد الآباء واقتداء آثارهم فكيف يحصل العلم التواتري بما يخالف أهواءهم وأهواء

ص: ٢٧٦

آباءهم من الأحاديث الدالة على بطلان خلافة أبي بكر.

قال الغزالي في موضع من المقاصد مخاطباً لغيره: أن هذا تحقيق الأمر فيما نحن فيه وعليه، وإنما يثبت بطول الألف في سماعه فلا يزال النفرة عن نقيضه في طبعه إذ قطع الضعفاء عن المألوف شديد عجز عنه الأنبياء فكيف غيرهم؟ انتهى. وبالجملة قد وصل علم الطبقة الأولى بل الثانية من أهل السنة أيضاً إلى ذلك بطريق التواتر لكنهم أخفوها وأطبقوا على سد باب نقلها إلى من بعدهم فانتفى تواترها في طبقات متأخريهم من مدونى الحديث فلا يوجب ذلك عدم تواترها مطلقاً ولو بين علماء الشيعة، تدبر.

تصريح علماء العامة بسعي بنى أمية في محو آثار أهل بيت النبي عليهم السلام

ويؤيد أنهم لم يزالوا يخفون الأحاديث الدالة على فضائل أمير المؤمنين ما شهد به فخر الدين الرازى في تفسير الفاتحة من سعي بنى أمية في محو آثار أهل البيت عليهم السلام وما أخرجه الجزرى في جامع الأصول في الفصل الثالث في التلبية بعرفة ومزدلفة عن سعيد بن جبيرة قال: «كنت مع ابن عباس بعرفات فقال: ما لى لا أسمع الناس يلبون؟ قلت يخافون من معاوية فخرج ابن عباس من فسطاطه فقال لبيك اللهم لبيك فإتهم قد تركوا السنة على بغض على عليه السلام وذوى القربى ومما رواه هذا الجامد في ذيل الفصل الآتى المتضمن للأحاديث الواردة في بغض أهل البيت كفاطمة وولديها حيث قال عند ذكر الآثار المترتبة على قتل الحسين عليه السلام: وحكى عن الزهرى أنه قدم الشام يريد الغزو، فدخل على عبدالملك ابن مروان فأخبره أنه يوم قتل حسين بن على عليهما السلام لم يرفع حجر من بيت المقدس إلما وتحتة دم، ثم قال له: لم يبق من يعرف هذا غيرى وغيرك فلا تخبر به، قال فما أخبرت به إلأبعده، انتهى.

ص: ٢٧٧

فى إصرار أهل السنة على إخفاء مناقب على عليه السلام

وأما ما ذكره ابن أبى الحديد فى شرحه لنهج البلاغة مع إقراره بصحة خلافة أبى بكر وعمر بقوله: وما أقول فى رجل أقر له أعداءه وخصومه بالفضل، ولم يمكنهم جحد مناقبه، ولا كتمان فضائله، فقد علمت أنه استولى بنو أمية على بلدان الإسلام فى شرق الأرض وغربها واجتهدوا بكل حيلة فى إطفاء نوره والتخويف عليه، ووضع المعايب والمثالب، ولعنوه على جميع المنابر، وتعدوا مادحيه بل حبسوهم وقتلوهم ومنعوا من رواية حديث يتضمن له فضيلة أو يرفع له ذكراً حتى حظروا أن يسمى أحد باسمه فما زاده ذلك إلا رفعه وسموا؛ وكان كالمسك كلما ستر انتشر عرفة، وكأما كتم تزوع نشره، وكالشمس لا تستر بالراح، وكضوء النار إن حجبت عنه عين واحدة أدركته عيون كثيرة، انتهى.

ولا يخفى أن مراده بقوله «ولم يمكنهم جحد مناقبه ولا كتمان فضائله» إنه لم يمكن ذلك لجميع الأعداء كما يدل عليه قول آخر «إن حجبت عنه عين واحدة أدركته عيون كثيرة» وقال صاحب الفتوح فى فتح من أول كتابه «إن ههنا أخباراً أخر لم نذكرها لئلا يجعلها الشيعة متمسكاً لهم» وكم مثل هذه فى بطون كتبهم... فتأمل وأنصف.

فى إنكار ابن حجر وجود النص القاطع على إمامة امير المؤمنين على عليه السلام

قال:

نعم روى آحاداً خبر «أنت منى بمنزلة هرون من موسى» (١)

وخبر «من كنت مولاه فعلى مولاه» وسيأتى الجواب عنهما واضحاً مبسوطاً، وإنه لا دلالة لواحد منهما على خلافة على لا نصاً ولا إشارة، وإلا لزم نسبة

ص: ٢٧٨

جميع الصحابة إلى الخطاء وهو باطل لعصمتهم من أن يجتمعوا على ضلالة، فإجماعهم على خلاف ما زعمه أولئك المبتدعة الجهال قاطع بأن ما توهموه من هذين الحديثين غير مراد، أن لو فرض احتمالهما لما قالوه فكيف وهما لا يحتملانه كما يأتي.

فظهر أن ما سؤدوا به أوراقتهم من تلك الأحاديث لا يدل لما زعموه واحتمال إن ثم نصاً غير ما زعموه يعلم على عليه السلام أو أحد من المهاجرين أو الأنصار باطل أيضاً وإلا لأورده العالم به يوم السقيفة حين تكلموا فى الخلافة أو فيما بعده لوجوب إيراده حينئذ، وقولهم «ترك على عليه السلام إيراده مع علمه به للتقية باطل» إذ لا خوف يتوهمه من له أدنى مسكة وإحاطة بعلم أحوالهم فى مجرد ذكره لهم ومنازعتهم فى الإمامة به كيف وقد نازع من هو أضعف منه وأقل شوكة ومنعه من غير أن يقيم دليلاً على ما يقوله ومع ذلك فلم يؤذ بكلمة فضلاً عن أن يقتل فبان بطلان هذه التقية المشومة عليهم سيما وعلى عليه السلام قد علم بواقعة الحجاب وبعدم إيدائه بقول أو بفعل مع أن دعواه لا دليل عليها ومع ضعفه وضعف قومه بالنسبة لعلى عليه السلام وقومه.

وأيضاً فيمتنع عادة من مثلهم أنه يذكره لهم ولا يرجعون إليه كيف وهم أطوع لله وأعمل بالوقوف عند حدوده وأبعد عن اتباع حظوظ النفس لعصمتهم السابقة وللخير الصحيح «خير القرون قرنى ثم الذين يلونهم» (١).

وأيضاً ففيهم العشرة المبشرون بالجنة ومنهم أبو عبيدة أمين هذه الأمة كما صح من طرق فلا يتوهم فيهم وهم بهذه الأوصاف الجليلة أنهم يتركون العمل بما يرويه لهم من يقبل روايته بلا دليل أرجح يعولون عليه، انتهى.

الإشارة إلى وجود النصوص القاطعة على خلافة أمير المؤمنين على عليه السلام

أقول:

شهرة الحديث الأول وبلوغه حدّ التواتر، لا ينكره غير المعاند المكابر، وأما الحديث الثاني فقد أثبت محمد بن جرير الطبري وابن الأثير الجزري في رسالته الموسومة باسنى المطالب تواتره من طرق كثيرة، وأما ما استدل به ههنا على عدم دلالة الحديثين على خلافة على عليه السلام بقوله «وإلّا لزم نسبة جميع الصحابة إلى الخطاء... إلى آخره» فالخطأ فيه ظاهر كيف ودلالة الحديثين ليست مما ينبغي باستلزامهما لبعض المحذورات، نعم ربّما يستدل (١)... المعنى المفاد من اللفظ الدال على الملزوم غير مراد وأين (٢)..... لزوم ما ذكره من نسبة جميع الصحابة إلى الخطأ إذ قد سبق (٣)..... أبي بكر باعتراف المحققين من أهل السنة فاللزام إنّما هو نسبة جماعة من الصحابة لأجل غصب الخلافة من أهل البيت عليهم السلام إلى الخطأ وبطلانه غير مسلم بل هو دال على المطلوب وبما قرّرناه ظهر ضعف ما فرع على ما سرد بقوله «فإجماعهم؛ إلى آخره» من أنّه «فظهر أنّ ما سوّدا به»، فاتضح إنّ ما سوّده به هذا الشيخ الجامد بياض أوراق كتابه سوّده به وجهه عند المحصلين.

واما قوله «إحتمال نصاً غير ما زعموه؛ إلى آخره» ففيه ان (٤)..... لا محتمل كما يدل عليه مسند ابن حنبل ومناقب الخوارزمي ومناقب ابن المغازلي وغير ذلك.

وأما استدلاله على بطلان هذا الإحتمال بقوله «وإلّا لأورده العالم به يوم السقيفة إلى آخره» فباطل لأنّ علياً عليه السلام وسائر بني هاشم ومواليهم وتابعيهم من المهاجرين استدلووا به فيها، وأما الأنصار فقد مرّ أنّ أبابكر وأباعبيدة وسالماً مولى

١-، ٢، ٣) هذه الموارد كذا كانت في النسختين اللتين عندي.

٢-

٣-

٤- هذا بياض بمقدار ثلاث كلمات في النسختين اللتين عندي.

ص: ٢٨٠

حذيفة اوقعوا فى قلوب الأنصار وغيرهم ممن سمع النص فى شأن على عليه السلام وشبهوا الأمر على الناس وعلى الأنصار فيه أنه عليه السلام ترك الخلافة وقعد فى قعر بيته حزناً على النبى صلى الله عليه وآله فلهدا لم يورده أحد من الطائفتين. وأما من عداهما من قريش كبنى أمية وبنى مخزوم وبنى مغيرة فأعانوهم على خذلان على عليه السلام بأخذ حقه منه إنتقاماً لثارات الجاهلية كما مرّ و أما استبعاده ترك على عليه السلام لا يراى النص تقيّة فقد مرّ ما فيه أيضاً من البيعة لأبى بكر فى السقيفة وطلبوا عنه عليه السلام البيعة قد احتج عليهم بالنص ولم يلتفتوا وجواز التقيّة كانت موجودة هناك ولا بأس أن نوضح ذلك ههنا ونقول: لا يخفى على من تتبّع كتب الجمهور فى الأحاديث والسير عدم تساوى متابعيه وأنصاره عليه السلام فى أيام خلافته ومحاربتة الناكثين والقاسطين والمارقين وفقدانه لذلك فى أيام خلافة الثلاثة واختياره للسكوت عن طلب حقه حينئذ والمنازعة والمقاتلة معهم فقد نقل عن أمير المؤمنين «إنّ ذات يوم من أيام واقعة الصفين ركب مع عسكر كثير ولما نظر إلى كثرتهم قال لأصحابه: كنت انتظر هذه الكثرة ولها لزم الصبر»، وقد روى من طريق الجمهور أيضاً أنّه قال حين أفضى الأمر إليه وقد سأله عليه السلام بما نقضى يا أمير المؤمنين؟ فقال عليه السلام: «أفضوا بما كنتم تقضون حتّى يكون الناس جماعة واحدة أو أموت كما مات أصحابي» (١).

فدلّ على أنّه قد أصرّ القضاء بمذهبه فى كثير من الأحكام خوف الاختلاف عليه وانتظر الاجتماع من أهل الخلاف أو وجود المصلحة.

فى الإشارة إلى أن علياً كان كثير الأعداء

ويؤيد ذلك ما ذكره هذا الشيخ الجاهل فى مواضع متعدّدة من كتابه هذا مما

١- غنية النزوع، ابن زهره حلبى، ص ٣١٦ (پاورقى).

ص: ٢٨١

يشعر بعداوة الناس وحسد هم لعلي عليه السلام وإظهارهم لذلك في حياة النبي صلى الله عليه وآله وبعد وفاته منها ما ذكره في أثناء الباب التالي لهذا الباب من «أن بني تيم وبني عدى كانوا أعداء بني هاشم في الجاهلية» ومنها ما ذكره في آخر الفصل الثالث في ثناء الصحابة «أن ما نفر الناس عن علي إلا أنه لا يبالي بأحد» وفي موضع آخر عن السلفي في الطيوريات من «أن علياً عليه السلام كان كثير الأعداء».

ومنها ما ذكره في الفصل الأول من الباب العاشر في فضائل أهل البيت عليهم السلام عند ذكره الآية السادسة وهو قوله تعالى: «أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ» (١)

حيث روى عن الباقر عليه السلام انه قال في هذه الآية «نحن الناس والله» (٢).

ومنها ما ذكره في دلائل الآية العاشرة وهو «أن علياً عليه السلام شكى إلى رسول الله صلى الله عليه وآله عن حسد الناس إياه» ومنها ما ذكره في هذا الباب أيضاً في.... (٣) المقصد الثاني من مقاصد الآية الرابعة عشر وهو قوله «قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى» (٤)

حيث قال: وصح أن العباس شكى إلى رسول الله صلى الله عليه وآله ما يلقون من قريش من تعيسهم في وجوههم وقطعهم حديثهم عند لقاءهم فغضب صلى الله عليه وآله غضباً شديداً حتى أحمر وجهه ودرّ عرق بين عينيه وقال: «والذي نفسي بيده لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يحبكم لله ورسوله» (٥)

وفي رواية صحيحة أيضاً قال: «ما بال أقوام فإذا رأوا الرجل من أهل بيتي

١- نساء: ٥٤.

٢- العمدة، لابن بطريق، ص ٣٥٥

٣- هنا بياض بمقدار نصف سطر في إحدى النسختين عندي.

٤- شوري: ٢٣.

٥- مسند أحمد، ج ١، ص ٢٠٧

ص: ٢٨٢

قطعوا حديثهم، والله لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يحبهم لله ولقرباتهم منى».

ومنها ما ذكره فى هذا المقصد أيضاً «أنهم رغبوا بريدة على إسقاط على عليه السلام عن عين النبى صلى الله عليه وآله «حيث قال: «وكذلك وقع لبريدة إنه كان مع على عليه السلام فى اليمن فقدم مغاضباً عليه فأراد شكايته بجاريه أخذها من الخمس فقيل له: أخبره ليسقط على من عينه صلى الله عليه وآله ورسول الله صلى الله عليه وآله يسمع من وراء الباب فخرج مغضباً فقال: ما بال أقوام يتنقصون علياً، من نقص علياً فقد نقصنى ومن فارق علياً فقد فارقنى، إن علياً منى وأنا منه، خلق من طينتى وخلقت من طينة إبراهيم، وأنا أفضل من إبراهيم، ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم. يا بريدة أما علمت أن لعلى أكثر من الجارية التى أخذ» (الحديث). فليتأمل الناظر المنصف إن الصحابة الذين رغبوا بريدة على النبى صلى الله عليه وآله بما تمنوا أن يسقط على عليه السلام عن عينه صلى الله عليه وآله وكانوا جالسين من وراء باب النبى صلى الله عليه وآله بحيث يسمعه هو صلى الله عليه وآله وأصحابه الملازمون له أو جماعة من أجلاف الأعراب..... (١) والبرارى ذلك اليوم على ذلك الجنب لعله..... (٢) هذا الشيخ أيضاً فى خاتمة كتابه من وجه المصلحة..... (٣) لقتله عثمان وتسليمهم إلى معاوية يجرى فى..... (٤) كما لا يخفى على من تأمل فى ذلك الوجه فتوجه وتأمل.

وأما استبعاده..... (٥) لزعمه أنه نازع بعد ذلك من هو أقل شوكة فيه أنه..... (٦) نازع من هو أقل شوكة منه عليه السلام كالناكثين والقاسطين والمارقين..... (٧) إن أراد من هو أقل شوكة من أبى بكر وعمر فكذلك ولعل قائلاً يقول: كان فى قصده أن يقول إنه عليه السلام نازع بعد ذلك من هو أكثر شوكة من

١- فى كل واحد من هذه المواضع بياض فى كلتا النسختين عندى.

٢- فى كل واحد من هذه المواضع بياض فى كلتا النسختين عندى.

٣- فى كل واحد من هذه المواضع بياض فى كلتا النسختين عندى.

٤- فى كل واحد من هذه المواضع بياض فى كلتا النسختين عندى.

٥- فى كل واحد من هذه المواضع بياض فى كلتا النسختين عندى.

٦- فى كل واحد من هذه المواضع بياض فى كلتا النسختين عندى.

٧- فى كل واحد من هذه المواضع بياض فى كلتا النسختين عندى.

ص: ٢٨٣

الثلاثة وحيثذ يتوجه منع أكثرية شوكة من نازع على عليه السلام معهم ولو سلّم فشوكه على عليه السلام عند وصول الخلافة إليه بإجماع عظماء المهاجرين كان أكثر ممن نازعه فلا يفيد كون شوكة طرف نازعه أكثر. وأما ما ذكره من «أنه يمتنع عادة ان يذكر النص لهم ولا يرجعون إليه؛.....، إلى آخره» ففيه أن العادة في ذلك غير منضبطة لظهور أن الشيطان وحب الدنيا قد تدعوا إلى العادة السيئة وأما ما أردف به العادة من حسن الظنّ بهم فقد عرفت ما فيه من سوء، ثم في استعماله العصمة ههنا في شأن الثلاثة مريداً به الحفظ عن الكبائر كما مرّ اصطلاحهم عليه سابقاً مع تبادل العصمة الحقيقية منه إلى الإفهام تليسياً وتدليسياً للعوام إلّا من عصمه الله فتدبر.

إنّ حديث «خير القرون قرنى» لا يدلّ على خيريّة جميع الصحابة

وأما استدلاله بخبر «خير القرون قرنى» فقد مرّ عدم دلالته على خيرية الصحابة المبحوث فيهم وإنّه لا يلزم من خيرية أهل قرن وعصر خيرية كلّ أحد من آحاد أهله وإلّا لزم خيرية وليد بن عقبة الذي نزلت الآية على فسقه عند ما بعثه النبي صلى الله عليه وآله إلى أخذ صدقات بنى المصطلق..... (١) الصحابة ومن سرق منهم إلى غير ذلك كما..... (٢) الثلاثة من هذا القبيل لولا مجرد حسن ظن..... (٣) أن العشرة المبشرة كانوا في..... (٤) العشرة وهو سعيد بن نفييل وهو في ذلك.... (٥) جملة من تضمّنه الخبر شبهة وطريق إلى التهمة على أنا نعلم..... (٦) أن يعلم مكلفاً يجوز أن يقع منه القبيح والحسن وليس بمعصوم من الذنوب..... (٧) الجنة لأن ذلك تغرية بالقبيح ومما يبين بطلان هذا

١- في كلّ هذه المواضع بياض في كلتا النسختين عندي.

٢- في كلّ هذه المواضع بياض في كلتا النسختين عندي.

٣- في كلّ هذه المواضع بياض في كلتا النسختين عندي.

٤- في كلّ هذه المواضع بياض في كلتا النسختين عندي.

٥- في كلّ هذه المواضع بياض في كلتا النسختين عندي.

٦- في كلّ هذه المواضع بياض في كلتا النسختين عندي.

٧- في كلّ هذه المواضع بياض في كلتا النسختين عندي.

ص: ٢٨٤

الخبر. (١) ولا احتج به له في مواطن وقع فيها إلى الاحتجاج..... (٢) أيضاً لما حوَّص وطولب بخلع نفسه وهموا بقتله وقد رأيناه احتج بأشياء تجرى مجرى الفضائل والمناقب وذكر القطع له بالجنة أو ما في معناه لو كان معه لأحتج به وذكره، وفي عدول الجماعة عن ذكره دلالة واضحة على بطلانه..... (٣) لو كان من خالف كتاب الله وغير سنن رسول الله صلى الله عليه وآله وحارب مع علي عليه السلام مرة بعد أخرى وغير ذلك مما قد منا من قبائح أكثر العشرة داخلاً في الجنة لجاز أن يقال: إن فرعون وهامان في الجنة أيضاً.

وأما توصيفه بأبيييدة بكونه أمين الأئمة فجوابه إنه ما وصفه بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وإنما وصفه بذلك أبو بكر وعمر لإعانتهم إياهما في غضب الخلافة عن أهل البيت عليهم السلام واتفاقه مع الأنصار وارتكابه لبيعة أبي بكر بعد عمر وعدوله عن علي عليه السلام..... (٤) مع هذا الوصف عن النار، ولنعم ما قيل في بعض الأشعار:

شعر
غلط الأمين فجازها عن حيدر والله ما كان الأمين امينا

٤٤- قال: الفصل الخامس، في ذكر شبه الشيعة والرافضة ونحوهما وبيان بطلانها بأوضح الأدلة وأظهرها.

ادعاء ابن حجر كون أبي بكر شجاعاً يحسن الشرع والسياسة

الأولى- زعموا أنه صلى الله عليه وآله لم يولّ أبابكر عملاً يقيم فيه قوانين الشرع والسياسة فدل ذلك على أنه لا يحسنهما وإذا لم يحسنهما لم تصح إمامته لأن من شرط الإمام أن

١- في كل هذه المواضع بياض في كلتا النسختين عندي.

٢- في كل هذه المواضع بياض في كلتا النسختين عندي.

٣- في كل هذه المواضع بياض في كلتا النسختين عندي.

٤- في كل هذه المواضع بياض في كلتا النسختين عندي.

ص: ٢٨٥

يكون شجاعاً والجواب عن ذلك بطلان ما زعموه من أنه صلى الله عليه وآله لم يولّه عملاً ففى البخارى عن سلمة بن الأكوع «غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وآله سبع غزوات وخرجت فيما يبعث من البعوث تسع غزوات، مرّة علينا أبو بكر ومرّة علينا أسامة وولاه صلى الله عليه وآله الحج بالناس سنة تسع. وما زعموه من أنه لا- يحسن ذلك باطل أيضاً كيف وعلى كرم الله وجهه معترف بأنه أشجع الصحابة فقد أخرج البزار فى مسنده عن على عليه السلام إنه قال: «أخبرونى من أشجع الناس؟»، قالوا: أنت. قال: أما إنى ما بارزت أحداً إلا- انتصفت منه، ولكن أخبرونى بأشجع الناس؟ قالوا لا نعلم، فمن؟ قال: أبو بكر إنه لما كان يوم بدر جعلنا لرسول الله صلى الله عليه وآله عريشاً فقلنا من يكون مع رسول الله صلى الله عليه وآله؟

لئلا يهوى إليه أحد من المشركين. فوالله ما دنا منا أحد إلا أبو بكر شاهراً بالسيف على رأس رسول الله صلى الله عليه وآله لا يهوى إليه أحد إلا أهوى إليه فهذا أشجع الناس»، انتهى.

اختيار ابى بكر ... يوم بدر كان خوفاً من المبارزة

أن اختيار ابى بكر الكون مع النبى صلى الله عليه وآله فى العريش يوم بدر كان خوفاً من المبارزة أقول:

الحجّة التى سمّاها الشيخ المحجوج المبهوت شبهةً قطعياً وجوابه عنه ضعيف لما يلوح على ما تشبّث به من حديث البخارى وصحيحه من آثار الوضع.

أما أولاً فلمّا مرّ من القدح فى البخارى وصحيحه.

وأما ثانياً فلاّنه لا وجه لما ذكر فيه من عدّ سلمة تسع غزوات مع غزوات النبى صلى الله عليه وآله ويكتفى بذكر من كان عليها فى مرّتين منها وبالجملة مرّة أسامة مشهورة فليبين أوليائه إن مرّة أبى بكر فى أى بعث كانت؟ وأظن إن بيانه أصعب من خرط القتاد لو لم يرتكبوا وضعاً آخر.

وأما ما ذكره من دعوى ولاية أبى بكر للحج فسيأتى ما فيه فى الشبهة الثانية فانتظر.

ص: ٢٨٦

وأما ما ذكره من إعراف على عليه السلام بأنَّ أبابكر أشجع منه فهو من أغرب المحال، وأكذب المقال، الذى تكاد تشقُّ منه الجبال، وفى ألفاظه من الممججة التى لا- تصدر عن الفصيح ما لا- يخفى على من جاوز قليلاً عن حد الأطفال؛ وأغرب من الكل أنه جعل اختياره لكونه مع النبى صلى الله عليه وآله فى العريش شجاعاً مع ظهور أن ذلك كان تستراً عن المبارزة خوفاً وجبناً، كما صرح به ابن أبى الحديد المعتزلى فى بعض قصائده المشهورة وبالجملة الوجه فى احتباس أبى بكر فى العريش معروف لأنه صلى الله عليه وآله كان يعهد منه الجبن والهلع لما ظهر فى مقام بعد مقام كما اشار اليه ابن أبى الحديد أيضاً فى قوله:

شعر

وليس بنكر فى حنين فراره ففى أحد قد فرّ خوفاً وخبيراً

فلو تركه يختلط بالمحاربين لم يأمن أن يظهر من جنبه وخوره ما يكون سبباً للهزيمة، وطريقاً إلى استظهار المشركين فاجلسه معه ليكفى هذه المؤنة ويكفى فى هذا الوجه ان يكون ما ذكرناه جائزاً فتدبر.

فى نقل ابن حجر أشجعية أبى بكر حتى من على عليه السلام

قال:

وقال بعضهم: ومن الدليل على أنه أشجع من على عليه السلام، أن علياً عليه السلام أخيره النبى صلى الله عليه وآله بقتله على يد ابن ملجم فكان إذلقى ابن ملجم يقول له متى تخضب هذه من هذه؟ وكان يقول: إنه قاتلى كما يأتى فى أواخر ترجمته فحينئذ كان إذا دخل فى الحرب ولاقى الخصم يعلم أنه لا قدرة له على قتله فهو معه كأنه نائم على فراش وأما أبوبكر فلم يخبر بقاتله وكان إذا دخل الحرب لا يدرى هل يقتل أو لا فمن يدخل إلى الحرب وهو لا يدرى ذلك يقاسى من الكرّ والفرّ، والجزع والفرع، بما

ص: ٢٨٧

يقاسى بخلاف من يدخلها كأنه نائم على فراشه، إنتهى.

أقول:

من أين علم هذا القائل الذى صوّبه الشيخ المخطى أنّ علياً عليه السلام علم ذلك بأخبار النبى صلى الله عليه وآله فى أول أمره لا بإلهام أو نور فإسأه أو قرائن تظهر على صفحات وجه ابن ملجم عليه اللعنة وفتلات لسانه عند وجوده عليه اللعنة فى أيام خلافته عليه السلام فى الكوفة مع أنّ هذا الشيخ الكذوب الناسى لم ينسب ذلك عند ما سيذكر فى ترجمته عليه السلام إلى أخبار النبى صلى الله عليه وآله ولو سلّم أنه صلى الله عليه وآله أخبره عليه السلام بقتله على يد ابن ملجم عليه اللعنة لكن لم يدلّه عليه بعينه حتى يعرض عنه فى الحروب ويتعرض لغيره ولو سلّم أنه دلّه عليه بعينه فالغالب ان يكون المحارب ملثماً دارعاً مستوراً فى الحديد والبيضه بحيث لا يعرفه أصحابه حينئذ إلا أن يتكلم معهم فكيف أمكن الإحتراز عنه، ولو سلّم أنه دلّه عليه بعينه ولم يمكن ستره فى السلاح عند الحرب فإبتلاء المحارب ليس بمجرّد أن يصير مقتولاً- بل إصابه السهام والنصال أعضاءه ربما كان اصعب من الموت حتى ربّما يتمنى المصاب به الموت بدلاً عن إصابه الجرح بل قد يقطع يده أو يدها، بل رجله أو رجلاه أو يمثلّ به ويترك على ذلك الحال السوء فكيف يكون دخول أمير المؤمنين عليه السلام فى الحرب بمجرّد علمه بعدم قتله بيد غير ابن ملجم عليه اللعنة مثل من نام على فراشه وإنما النائم على فراش الجبن من كان يتستر دائماً فى العريش، ولم يصبه فى حروب النبى صلى الله عليه وآله شوكة من الحشيش، وهو خليفة أهل السنه وشجاعهم، على أنّ ما ذكره معارض بأن النبى صلى الله عليه وآله كما أخبر علياً عليه السلام بذلك أخبر أبابكر وعمر بما هو أتم من ذلك فى ضمن ما ذكره هذا الشيخ الجاهل فى كتابه هذا وبزعمه من النصوص الواردة المصرحة بخلافه أبى بكر بعد النبى صلى الله عليه وآله وفى بعضها «إنه أى أبابكر الخليفة بعدى» وفى بعضها «اقتدوا بالذين من بعدى أبوبكر وعمر» وفى بعضها «اقتدوا بالذين من بعدى أبابكر وعمر» إلى غير ذلك ممّا فى معناها.

الإشارة إلى شجاعة على عليه السلام وعدم شجاعة أبي بكر

قال:

ومن باهر شجاعته ما وقع له من قتال أهل الردة فقد أخرج الإسماعيلي عن عمر أنه لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله ارتد من ارتد من العرب وقالوا لا نصلى ولا نركى، فأتيت أبا بكر فقلت: يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله تألف الناس فأرفق بهم فإنهم بمنزلة الوحش فقال رجوت نصرتك وجئتني بخذلانك جباراً في الجاهلية خواراً في الإسلام بماذا شئت أتألفهم؟ بشعر مفتعل او بسحر مفتري هيهات، هيهات، مضى النبي صلى الله عليه وآله وانقطع الوحي والله لأجاهدّهم ما استمسك السيف في يدي وان منعوني عقالا.

قال عمر: «فوجدته في ذلك أمضى منى وأصرم وأدب الناس على أمور هانت على كثير من مؤنتهم حين وليتهم» فعلم بما تقرر عظم شجاعته ولقد كان عنده صلى الله عليه وآله وكذلك الصحابة من العلم بشجاعته وثباته في الأمر ما أوجب لهم تقديمه للإمامة العظمى إذ هذان الوصفان هما الأهمان في أمر الإمامة لا سيما في ذلك الوقت المحتاج فيه إلى قتال أهل الردة وغيرهم.

أنّ أبا بكر لم يعهد سند ما يدل على شجاعته

اقول: يتوجه عليه أولاً:

أنّه لا دلالة لما ذكره على شجاعة أبي بكر لأنّ الشجاعة إنّما تعرف في الشخص بمبارزته بنفسه إلى الإبطال ومصادفة الرماح ومصافحة السفاح وأن لا يتستّر بالعريش ولا يهرب برأيه رسول الله صلى الله عليه وآله كالأيماء ولا يذهب فيها عريضته كما قاله سيد الأنبياء، وإنّما ثبت في فتوحه صلى الله عليه وآله و قتال من اتهمهم أبو بكر بالردّة الشجاعة لمباشرتها بأنفسهم لا بغيرهم وتوضيح ذلك أنّ الشجاعة لا تعرف بالحس لصاحبها فقط ولا بادعائها وإنّما هي شيء في الطبع يمدّه الإكتساب والطريق إليها أحد أمرين:

ص: ٢٨٩

أما الخبر منها من جهة علّام الغيوب فيعلم خلقه حال الشجاع.

وأما أن يظهر منه أفعال يعلم بها حاله كمبارزة الأقران ومقاومة الشجعان، ومنازلة الأبطال، والصبر عند اللقاء وترك الفرار عند تحقق القتال، ولا يعلم ذلك أيضاً بأول وهلة ولا بفعل واحد حتى يتكرر ذلك على حدّ يتميّز به صاحبه ممن حصل له ذلك على وجه الاتفاق أو على سبيل الهوج والجهل بالتدبير وإذا كان الخبر عن الله تعالى بشجاعة أبي بكر معدوماً وكان النقل الدال على الشجاعة غير موجود فكيف يجوز لعاقل أن يدعى له الشجاعة بقول قاله ليس له دلالة على شيء من ذلك عند أهل النظر لاسيما ودلائل جنبه وخوفه وضعفه أظهر من أن يحتاج فيها إلى التأمل وذلك أنه لم يبارز قط قرناً ولا قادم قط بطلاً ولا سفك بيده دماً وقد شهد مع رسول الله صلى الله عليه وآله مشاهدته وكان لكل واحد من الصحابة أثر في الجهاد إلهة وفر في المشاهد الثلاثة كما ذكرنا سابقاً، وأسلم رسول الله صلى الله عليه وآله فيها مع ما كتب الله عليه من الجهاد فكيف يجتمع دلائل الجبن ودلائل الشجاعة لرجل واحد في وقت واحد لولا أن العصبية تميل بالعبد إلى الهوى على أن الإنسان قد يغضب فيقول لو شاء مني هذا السلطان هذا الأمر ما قبلته، وإن في جوارنا لشيخاً ضعيف الجسم ظاهر الجبن، يصلّى بنا في مسجدنا فما يحدث أمر يضجره وينكره إلّا قال والله لأصيرنّ إلى هذا ولأجاهدنّ فيه ولو اجتمعت عليّ فيه عساكر وجه الأرض بل أقول الظاهر إنّ أبا بكر قال هذا القول عند غضبه بمخالفة القوم له ولا خلاف بين ذوى العقول أنّ الغضب ربما يعتريه عند غضبه من هيجان الطباع ما يفسد عليه رأيه حتى يقدم من القول ما لا يفى به عند سكون نفسه ويعمل من الأعمال ما يندم عليه عند زوال الغضب عنه فلا يكون في وقوع ذلك منه دليل على شجاعته وقد صرح بذلك في خطبته المشهورة عند أصحابه المذكورة سابقاً في كتاب هذا الشيخ الجاهل ويجعلونها من مفاخره حيث يقول: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله

ص: ٢٩٠

خرج من الدنيا وليس أحد من الأمة يطالبه بضربة سوط فما فوقها وكان صلى الله عليه وآله معصوماً من الخطاء تأتيه ملائكة بالوحي فلا تكلفوني ما كنتم تكلفونه فإن لى شيطاناً يعتريني عند غضبي، فإذا رأيتوني مغضباً فاجتنبوني على أن مغلوبية من سَمَاهم بأهل الردة عن عساكر أهل المدينة من المهاجرين والأنصار ومن يحقّ بهما كان أمراً ظاهراً لا يحتاج إلى زيادة تكلف من رئيسهم ومع هذا لم يقسم أبوبكر بالله تعالى أن يقاتل أهل الردة بنفسه وإنما أقسم بأن يقاتلهم بإنفاذ جيش من المهاجرين والأنصار إليهم ولهذا أنفذ إليهم خالدًا مع جماعة من الفريقين وليس في يمينه بالله سبحانه لينفذ خالدًا وأصحابه إلى حربهم دليل على شجاعته في نفسه كما لا يخفى بل هو في ذلك الإبراق والإرعاد الشديد.

وبعث خالد بن الوليد نظير من لا- يقدر على شيء بنفسه ويحكم به على غيره فيستهزء عليه ويقال إن مثله كمثل من يقول لغيره بالفارسية «بگیر وبنند و به دست من پهلوانش ده» فيلضحك اولياؤه عليه قليلاً وليكوا كثيراً ولقد أنطق الله تعالى الشيخ الجاهل بالحق فاعترف بأن وصفى الشجاعة والثبات هما الأهمان في أمر الإمامة، فافهم. وبما قرناه يتضح للناظر دفع سائر ما سردته في إثبات شجاعة أبي بكر فلا حاجة لنا إلى التعرض لها وتضييع الوقت به فتأمل.

استدلال ابن حجر على إمامة أبي بكر بتوليه القراءة لسورة براءة

قال: الشبهة الثانية

زعموا أيضاً أنه صلى الله عليه وآله لَمَّا وَلَّاهُ قِرَاءَةَ بَرَاءَةِ عَلَى النَّاسِ بِمَكَّةَ عَزَلَهُ وَوَلَّى عَلِيًّا فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى عَدَمِ أَهْلِيَّتِهِ وَجَوَابِهَا بِطَلَانِ مَا زَعَمُوا هُنَا أَيْضاً وَإِنَّمَا اتَّبَعَهُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ لِقِرَاءَةِ بَرَاءَةِ لِأَنَّ عَادَةَ الْعَرَبِ فِي اخْتِذِ الْعَهْدِ وَنَبْذِهِ أَنْ يَتَوَلَّاهُ الرَّجُلُ أَوْ وَاحِدٌ مِنْ بَنِي عَمِّهِ وَلِذَلِكَ لَمْ يَعِزِلْ أَبَابَكْرَ عَنْ أَمْرِ الْحَجِّ بَلْ أَبْقَاهُ أَمِيرًا وَعَلِيًّا مَأْمُورًا لَهُ فِي مَا عَدَا الْقِرَاءَةَ عَلَى أَنْ عَلِيًّا لَمْ يَنْفَرِدْ بِالْأَذَانِ بِذَلِكَ فَفِي

ص: ٢٩١

صحيح البخارى أن أباهريرة قال بعثنى أبوبكر فى تلك الحجّة فى مؤذنين بعثهم يوم النحر يؤذنون بمنى أن لا يحجّ بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان، قال أحمد ابن عبدالرحمن ثم أردف رسول الله صلى الله عليه وآله على بن أبى طالب عليه السلام فأمره أن يؤذن براءة قال أبوهيرة فأذن معنا على يوم النحر فى أهل منى براءة أن لا يحجّ بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان فتأمله تجد علياً إنما اذن مع مؤذنى أبى بكر انتهى.

أن النبي صلى الله عليه وآله عزل أبوبكر عن قراءة براءة و أرسل علياً لقراءتها

اقول:

دعوى ولاية أبى بكر للحج بالناس كذب صريح وإنما أدى إليه إيصال آيات البراءة إلى الكفار فى أيام الحج فلم يتم لأنه صلى الله عليه وآله قد عزله قبل وصوله بعلى عليه السلام كما هو المشهور فى كتب الجمهور ورواية جامع الأصول ومسنند أحمد بن حنبل وغيرهما صريحة فى رجوع أبى بكر عن الطريق وغاية ما أجاب به الجاحظ عن ذلك واعتمد عليه أهل السنة ما ذكره هذا الشيخ الجاهل المقلد من بناء عزل أبى بكر على رعايته عادة العرب فى عند الحلف وحلّ العقد وأقول فى الرد عليه أنه لو كان إنفاذ على عليه السلام لأجل ما تعارف بين العرب فى العهود كما زعموه واخترعوه لما خفى على النبي صلى الله عليه وآله أولاً ومعاذ الله أن يجرى النبي صلى الله عليه وآله سنته وأحكامه على عادات الجاهليّة.

أن علياً عليه السلام تولّى قراءة براءة عن الله ورسوله

وقد بين ذلك عليه السلام لما رجع إليه أبوبكر فسأله عن السبب فى أخذ السورة منه فقال أوحى إلى أن لا يؤدى عنى إلّا أنا أو رجل منى ولم يذكر الجاحظ الإضافة التى افترها هذا الشيخ الكذوب فبقى أن السرّ فى ذلك التنبيه على لياقة على عليه السلام للأداء عند الله تعالى دون أبى بكر كما يدّعيه الشيعة ومن لم يره الله سبحانه أهلاً لأداء آيات

ص: ٢٩٢

قليلة إلى أهل قريته وهم أهله وأقاربه جدير أن لا يكون أهلاً لأدنى ولاية فضلاً عن الإمامة والرياسة العامة وهو ظاهر، لا ينكره إلّاجاهل أو مكابر.

والحاصل أن بين العزل والولاية فرقاً عظيماً وبوناً بعيداً على من رزق الحجي وفي المثل السائر «العزل طلاق الرجال» فإن كانت ولايته من النبي صلى الله عليه وآله بحسن اختياره فعزله من الله تعالى بحسن اختياره لأن فعله تعالى على باطن الأحوال وفعل النبي صلى الله عليه وآله على ظاهرها فلا وجه في إنفاد الرجل أولاً وأخذها منه ثانياً، إلّاما ذكرنا من التنبيه على الفضل والتنويه بالإسم والتعليق للذكر لمن ارتضى لتأديتها وعكس ذلك فيمن عزل وأيضاً لولا أن الحكمة في إبلاغ على عليه السلام ما أشرنا إليه من مدخلية خصوص حضوره في انتظام الحج وكفّ المشركين لبأسه وخوفه عن تعرض المسلمين ونحو ذلك من الحكم لأرسل رسول الله صلى الله عليه وآله عمه العباس أو أخاه عقيلاً أو جعفرأ مع كونهم أكبر سنّاً منه أو غيرهم من بنى هاشم وقد روى أنه عليه السلام قد قتل جماعة من أهل مكة ولم يخرج أكثر صناديدهم من بيوتهم خوفاً منه.

وفي حديث عن الباقر عليه السلام:

«إنّه لما قام على عليه السلام أيام التشريق ينادى ذمّه الله ورسوله بريئته من كل مشرك فسيحوا في الأرض أربعة أشهر ولا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت بعد اليوم عريان قام خدّاش وسعيد أخوا عمرو بن عبدود فقالا وما تبرأنا على أربعة أشهر بل برئنا منك ومن ابن عمك ليس بيننا وبين ابن عمك إلّالسيف وإن شئت بدأنا بك فقال عليه السلام هلمّوا ثم قال:

«وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ» (١)

الآية».

ولو سلم أن ولاية الحج لم تنسخ لكان الكلام باقياً لأنه إذ كان ما ولى مع

ص: ٢٩٣

تطاول الزمان إلهذه الولاية ثم سلب شطرها الأفخم الأعظم منها فليس ذلك إلّا تنبيهاً على ما ذكرناه.

أنّ أباه هريره كان كذوباً غير معتمد عليه ولم يعمل أبو حنيفه بمدينه قط

وأما ما ذكره «من قوله بل أبقاه أميراً وعلياً مأموراً» فهو كسائر كلماته، مجرد دعوى لا يعجز أحد عن الإتيان بما يضادها وأما ما استدل به على عدم انفراد على عليه السلام بالأذان من حديث البخارى فلا دلالة له على ذلك لأنّ أباه هريره لم يكن عبداً ولا خادماً ولا أجيراً لأبى بكر وإنما كان فقيراً من أهل الصفه قد صار رفيقاً له فى تلك السنه لأداء الحج، فلو سلّم أنّه بنفسه لم يعاون مؤذنى على عليه السلام فغايه الأمر أنّ أبابكر أشار إليه بذلك تألفاً له عليه السلام.

وأما ما نقله عن أبى هريره من أنّه قال: فأذن معنا على يوم النحر إلى آخره، فمكذوب بأنّه لما اعترف سابقاً بأنّ النبى صلى الله عليه وآله ولىّ عليه السلام فى أداء البراءة والأذان بها رعايه لعاده العرب فكان هو الأصل، والعمده فى ذلك فكيف يتأتى لأبى هريره أن يعكس الأمر ويجعل نفسه مع أبى بكر أصلاً ويقول أذن معنا على عليه السلام مع أنّ كذب أبى هريره فى أحاديثه مما ملأ الخافقين وقد دلت أحاديث أهل السنه على أنّ التهمه له بالكذب كانت معلومه بين الصحابه فمن ذلك ما رواه الحميدى فى الجمع بين الصحيحين فى الحديث السادس والستين بعد المائة فى المتفق عليه فى مسند أبى هريره عن أبى رزين قال خرج إلينا أبوهريره فضرب يده على جبهته وقال إنكم تحدثون علىّ إنّى أكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله، الخبر.

ومن ذلك ما رواه الحميدى أيضاً فى الجمع بين الصحيحين فى مسند عبد الله بن عمر فى الحديث الرابع والعشرين بعد المائة من المتفق عليه أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أمر بقتل الكلاب إلّا كلب صيد أو كلب غنم أو ماشيه فقيل لابن عمر إنّ أباه هريره يقول

ص: ٢٩٤

أو كلب زرع فقال ابن عمر إن لأبي هريرة زرعاً، ومن ذلك ما فيه أيضاً من الحديث الستين بعد المائة من المتفق في مسند أبي هريرة يروى عن النبي صلى الله عليه و آله من تبع جنازة فله قيراط من الأجر فقال ابن عمر لقد أكثر علينا أبو هريرة. وروى ياقوت الحموى الشافعى عند ذكر أحوال البحرين وأهله إنه اتفق لأبي هريرة مع عمر بن الخطاب واقعه شهد فيها عليه بأنه عدو الله وعدو المسلمين وحكم عليه بالخيانة وأوجب عليه عشرة الف دينار الزمه بها بعد ولايته البحرين ولهذه التهمة لم يعمل أبو حنيفة بأحاديثه قط، كما ذكر أبو المعالي الجوينى إمام الشافعية في رسالته المعمولة في بيان أحقية مذهب الشافعى والزندوسى الحنفى فى الباب الثالث والمائة من كتابه الموسوم بالروضه، هذا مع ما علم أن أباهريرة فارق على بن أبى طالب عليه السلام وبنى هاشم وظهر من عداوته لهم وانضمامه إلى معاوية ما لا يحتاج إلى روايته لظهوره فى التواريخ والسير وعند علماء الإسلام فتأمل.

إمامة أبي بكر للصلاة في مرض النبي صلى الله عليه و آله كانت من دون إذنه صلى الله عليه و آله

قال: الثالثة

زعموا أن النبي صلى الله عليه و آله لَمَّا وَلَّاهُ الصلاة أيام مرضه عزله عنها وجوابها إن ذلك من قبائح كذبهم وافتراءهم فقبحهم الله وخذ لهم كيف وقد قدّمنا فى سابع الأحاديث الدالة على خلافته من الأحاديث الصحيحة المتواترة ما هو صريح فى بقائه اماماً يصلى بالناس إلى أن توفى رسول الله صلى الله عليه و آله وفى البخارى عن أنس قال إن المسلمين بينما هم فى صلاة الفجر من يوم الإثنين وأبو بكر يصلى لهم لم يفجأهم إلّا رسول الله صلى الله عليه و آله قد كشف ستر حجره عائشة فنظر إليهم وهم فى صفوف الصلاة ثم تبسم يضحك فنكص أبو بكر على عقبه أىصل الصف وظن أن رسول الله صلى الله عليه و آله يريد أن يخرج إلى الصلاة قال أنس وهم المسلمون أن يفتنوا فى صلاتهم فرحاً بالنبي صلى الله عليه و آله فأشار إليهم بيده أن أتموا صلاتكم ثم دخل الحجره

ص: ٢٩٥

وأرخی الستر ثم قبض الضحى من ذلك اليوم فتأمل عظيم افتراءهم وحمقهم على أن صلاته بالناس خلافة عنه صلى الله عليه و آله متفق عليها مجمع منّا ومنهم على وقوعها فمن ادعى انعزاله عنها فعليه البيان.(انتهى)

أقول:

ما ذكره من أن الشيعة قالوا إن النبي صلى الله عليه و آله ولّاه الصلاة أيام مرضه كذب قبيح وافتراء صريح عليهم، فإنهم لم يقولوا بذلك بل قالوا إن عائشة بنته أشارت إليه بذلك فلما أحس النبي صلى الله عليه و آله بذلك خرج إلى المسجد مسارعاً معتمداً على أمير المؤمنين عليه السلام وفضل بن عباس رضى الله عنه حتى نحى أبا بكر عن المحراب وصلى بنفسه مع الناس وبهذا يظهر فساد ما ذكره في العلاوة أيضاً من اتفاق الشيعة معهم في صلاته خلافة عن النبي صلى الله عليه و آله فليس عليهم إثبات عزله لأنه فرع إثبات توليته ودون إثباته خرط القتاد.

وأما ما نقله من الأحاديث فقد تبيننا سابقاً على ما نعتقده في شأن أمثالها مع معارضة حديث البخارى المنقول في شرح المواقع لها وإن إتيان هذا الشيخ الجاهل بمثلا في مرتبة المصادر وتكرار ذلك منه دليل على وقاحته و حماقته كما لا يخفى.

ادعاء ابن حجر أن أبا بكر كان أعلم الصحابة

٤٢- قال: الرابعة

زعموا أنه أحرق من قال: أنا مسلم وقطع يد السارق اليسرى وتوقف في ميراث الجدّة حتى روى له أن لها السدس وإن ذلك قاذح في خلافته وجوابها بطلان زعمهم، قدح ذلك في خلافته، وبيانه إن ذلك لا يقدر إلا إذا ثبت أنه ليس فيه أهلية للاجتهاد وليس كذلك بل هو من أكابر المجتهدين بل هو أعلم الصحابة على الإطلاق للأدلة الواضحة على ذلك منها ما أخرجه البخارى وغيره أن عمر في صلح الحديبية سأل رسول الله صلى الله عليه و آله عن ذلك الصلح وقال علام نعطي الدنيا في ديننا؟ فأجابه النبي صلى الله عليه و آله ثم ذهب إلى أبي بكر فسأله عما سأل عن النبي صلى الله عليه و آله من غير ان يعلم بجواب النبي صلى الله عليه و آله فأجابه بمثل ذلك سواء بسواء.

ص: ٢٩٦

ومنها ما أخرجه أبو القاسم البغوي وأبو بكر الشافعي في فوائده وابن عساكر عن عائشة قالت: لما توفي رسول الله صلى الله عليه و آله اشربأب النفاق أي رفع رأسه وارتدت العرب وانحازت الأنصار فلو نزل بالجمال الراسيات ما نزل بأبي لهاضها أي فتتها فما اختلفوا في لفظه الأطار أبي بعائها وفصلها قالوا أين ندفن رسول الله صلى الله عليه و آله فما وجدنا عند أحد في ذلك علماً فقال أبو بكر: سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله يقول: ما من نبي يقبض إللأدفن تحت مضجعه اللذى مات فيه، واختلفوا في ميراثه فما وجدنا عند أحد في ذلك علماً فقال أبو بكر: سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله يقول: إننا معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه صدقة. قال بعضهم: وهذا أول اختلاف وقع بين الصحابة فقال بعضهم ندفنه بمكة مولده ومنشأه وبعضهم بمسجده وبعضهم بالبقيع وبعضهم ببيت المقدس مدفن الأنبياء حتى أخبرهم أبو بكر بما عنده من العلم.

قال ابن زنجويه وهذه سنة تفرّد بها الصديق من بين المهاجرين والأنصار ورجعوا إليه فيها ومرّ أنفأ خبر «أتانى جبرئيل فقال: إن الله يأمرك ان تستشير أبا بكر» وخبر «إن الله يكره أن يخطأ أبو بكر» سنده صحيح، وخبر «لا ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يؤمهم غيره» ومرّ أول الفصل الثالث خبر «إنه وعمر كانا يفتيان الناس في زمن النبي صلى الله عليه و آله».

وعن تهذيب النووى إن أصحابنا استدلوا على عظيم علمه بقوله: «لأ قاتلن من فرق بين الصلاة والزكوة؛ إلى آخره (١)»، وأن الشيخ أبا إسحق استدل به على أنه أعلم الصحابة لأنهم كلهم وقفوا عن فهم الحكم فى المسألة إلماهو، ثم ظهر لهم بمباحثته لهم ان قوله هو الصواب.

يجب أن يكون الإمام عالماً بجميع أحكام الدين وأبو بكر لم يكن كذلك

أقول:

عدم القدح في أبي بكر على تقدير ثبوت أهليته للاجتهد مقدوح من وجوه: أما أولاً: فلأنه لا يجوز الاجتهاد على الإمام إذ بالاجتهاد لم يحصل الجزم بأن ما يقوله من عند الله تعالى.

وأما ثانياً: فلأن المجتهد قد يخطئ فحينئذ يجوز على الإمام الخطأ وذلك ينافي الإمامة لاشتراط العصمة فيها كما برهنا عليه سابقاً. وأما ثالثاً: فلأننا قد أشرنا فيما مضى إلى أن من شرائط الإمامة العلم بجميع أحكام الدين، وإن ذلك شرط واجب وإلا لانتفى فائدة نصبه بعين ما ذكرناه في اشتراط العصمة بل العصمة تستلزم هذا العلم فمن ظهر منه نقصان في هذا العلم لا يجوز أن يكون إماماً وقد ظهر عن أبي بكر في مسائل كثيرة الاعتراف على نفسه بأنه لا يعرف الحكم وقد بين أصحابنا رضوان الله عليهم الفرق بين الأمير والحاكم وبين الإمام من حيث كانت ولاية الإمام عامة وولاية من عداها خاصة وبيّنوا أن الحاكم والأمير يجب أن يكونا عالمين بالحكم في جميع ما اسند إليهما وأن لا يذهب عليهما شيء من ذلك إلا أنه لما كانت ولايتهما خاصة لم يجب أن يكونا عالمين بجميع أحكام الدين والإمام بخلاف ذلك لأن ولايته عامة كنبوة النبي صلى الله عليه وآله ومن كمال النقص واللؤم أن يقوم أحد مقام النبي صلى الله عليه وآله ولا يعلم المسائل الضرورية التي يحتاج إليها الناس.

وأما رابعاً فلأنه يتوجه عليه معارضة بالمثل من أنه لا يثبت اجتهاد أبي بكر إلا إذا ثبت أن ما صدر عنه من أمثال الأحكام المذكورة القادحة ضرورة في كل إنسان عاقل له نصيب من معرفة الأحكام الشرعية يمكن أن يصدر ممن له أهلية الاجتهاد وإذا كان إثبات ذلك محالاً أو ملحقاً بالتشكيك في الضروريات كان ذلك قادحاً في خلافته.

أنّ أبابكر لم يكن عالماً بالمسائل الضرورية فضلاً عن جميع الأحكام

وأما أوّل ما ذكره من الأدلّة التي زعم وضوح دلالتها على أهلية أبي بكر للاجتهد فمدخول بأنّ جواب أبي بكر عن ذلك من غير أن يعلم جواب النبي صلى الله عليه وآله قبله غير مسلم وإن كان ذلك الجواب مما يظهر للعاقل المشاهد بخصوصيات تلك الواقعة بأدنى تأمل فغاية ما يلزم من ذلك قصور فهم عمر لا كمال عقل أبي بكر.

وأما الثاني منها فمردود بأنّ الاختلاف في موضع الدفن غير واقع كيف وقد صحّ اتفاقاً أنّه مع أصحابه قد اشتغلوا بالخلاف عن دفن النبي صلى الله عليه وآله بل النبي صلى الله عليه وآله أوصى بذلك إلى أهل بيته في أيام حياته كما نقله غير هذا الرواية الغاوي ولو سلّم فلا- اجتهد في نقل خبر وصية النبي صلى الله عليه وآله بشي كدفنه فيما نحن فيه كما لا يسمى إيصال بعض خدمة السلطان وصيته إلى بعض العساكر أو أمره إلى بعض الرعية اجتهاداً إذ ليس في مثله استنباط الفرع من الأصل الذي هو حاصل معنى الاجتهاد شرعاً بل ليس فيه اجتهاد لغوي أيضاً كما لا يخفى مع أنّ قول أبي بكر «سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول: ما من نبي؛ إلى آخره» دعوى لا برهان لها سوى دعوى سماعه لذلك وهو كما ترى.

وأما ما ذكره من وقوع الإختلاف في ميراثه فغير واقع أيضاً، غاية الأمر أنّه لمّا أخذ فدك عن فاطمة عليها السلام وأدعت النحلة فيها ثم الميراث تنزلاً افتري أبوبكر لدفع دعواها عليها السلام ذلك فقالت له أترث أباك ولا أترث أبي؟ لقد جئت شيئاً فرياً...! اللهم إلّا أن يقال: أراد بالاجتهاد، الاجتهاد اللغوي في دفعها عليها السلام عن حقّها بتكليف الكذب والحيل، فإنّ هذا مسلّم عند الشيعة، ثم لا- يخفى ما في عبارته من البعد عن كلام المحصّلين فإنّه ذكر أوّل الخلاف في موضع دفن النبي صلى الله عليه وآله ثم الخلاف في ميراثه صلوات الله وسلامه عليه وآله ثم قال متصلاً بهذا: قال بعضهم: وهذا أول اختلاف وقع بين الصحابة فقال بعضهم ندفنه بمكة إلى آخره.

وأما ما ذكره من خبر نزول جبرئيل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وآله وأمر الله تعالى له ان

ص: ٢٩٩

يستشير أبابكر، ففيه أنه على فرض صحته فإنما كان لتأليف قلبه، وإلا فالنبي صلى الله عليه وآله إنما كان يعمل بالوحي الإلهي كما نطق به القرآن الكريم وكان غنياً عن مشاورتهم وتعليمهم كما لا يخفى على من عرف علو شأن النبي صلى الله عليه وآله كما هو حقه لكن أهل السنه حيث جعلوا النبي صلى الله عليه وآله مع أبي بكر الجاهل كفرسي رهان فقد حرموا عن حق معرفته وقد يقال إنما كان يستشير أصحابه ليستخرج بذلك دخائلهم وضمائرهم ويطلع على حسن نياتهم وفسادها فلافضل في هذه المشاورة وعلى هذا فقس سائر موضوعاته.

ادعاء ابن حجر أن أبا بكر كان محراب مدينة العلم

٥٠- قال:

لا يقال بل على عليه السلام أعلم منه للخبر الآتي في فضائله «أنا مدينة العلم وعلى بابها» (١).
لأننا نقول سيأتي إن ذلك الحديث مطعون فيه وعلى تسليم صحته او حسنه فأبوبكر محرابها وروايه من أراد العلم فليأت الباب» لا تقتضى العلمية فقد يكون غير الأعلم يقصد لما عنده من زيادة الإيضاح والتفرغ للناس بخلاف الأعلم على أن تلك الروايه معارضة بخبر الفردوس «أنا مدينة العلم، وأبوبكر أساسها، وعمر حيطانها، وعثمان سقفها، وعلى بابها» فهذه صريحه في أن أبابكر أعلمهم، وحينئذ فالأمر بقصد الباب إنما هو لنحو ما قلناه لا لزيادة شرفه على ما قبله لما هو معلوم ضرورة.
إن كلا- من الأساس والحيطان والسقف أعلى من الباب وشذ بعضهم فأجاب بأن معنى «وعلى بابها» أى من علو على حدّ قراءة هذا صراط على مستقيم برفع على وتنوينه «علئى» كما قرأ به يعقوب، انتهى.

ص: ٣٠٠

أن ما ادّعه ابن حجر من قوله «وأبو بكر محرّابها» ليس فيما سيذكره من الخبر

أقول:

يتوجه عليه إنّ طعنه على الحديث مطعون بأنّه يكفى في كونه حجّة عليه وعلى أصحابه رواية الترمذى من محدثى أصحابه ذلك في صحيحه ورواية البغوى ما في معناه من قوله صلى الله عليه وآله «أنا دار الحكمة وعلى بابها» (١)

لكن قد سبق إن مدار أهل السنة على أنّه إذا احتجت الشيعة عليهم من أحاديث صحاحهم بما يقدح في أصل من أصولهم يطعنون فيه على قدر حيلتهم ولا يستحيون عن الناس ولا عن سلفهم وهذا كما ترى على أنّا قد أسبقنا إنّ الإنصاف اعتماد الطرفين على ما اتفق بينهما من الأحاديث وهذا الحديث كذلك فضلاً عن صحته فلا يجدى القدح فيه عناداً وهرباً عن قبول الإلزام.

واما ما قاله من قوله «فأبو بكر محرّابها» (٢)

فمع ظهور عدم اتجاهه دليل على جرأته على الوضع لأنّ هذا ليس بمذكور فيما سيذكره من حديث الفردوس ولا في غيره.

وأما ما ذكره من أنّ رواية «من أراد العلم فليأت الباب» (٣)

لا تقتضى الأعلمية إلى آخره ففساده ظاهر لظهور ان المراد بالباب في هذا الخبر وما في معناه الكناية عن الحافظ للشىء الذى لا يشدّ عنه شىء ولا يخرج إلّامنه ولا يدخل إلّا به وإذا ثبت إنّه عليه السلام الحافظ لعلوم النّبى صلى الله عليه وآله وحكمه، ثبت إحاطته لما عند غير الأعلم أيضاً من زيادة الإيضاح والبيان وثبت الأمر بالتوصّل به إلى العلم والحكمة فوجب اتباعه والأخذ عنه وهذا حقيقة معنى الإمام كما لا يخفى على ذوى الأفهام.

وأما ما زعمه من كون ذلك الحديث معارضاً بخبر رواه الجهنمى صاحب

١- سنن ترمذى، ج ٥، ص ٣٠١

٢- الغدير، ج ٧، ص ١٩٧

٣- فلك النجاة فى الإمامة والصلوة، ص ١٦٩

ص: ٣٠١

كتاب الفردوس من باب تسمية الشيء باسم ضده فأثار الوضع عليه لائحته:

أما أولاً: فلأن المدينة لا يكون لها سقف وإنما السقف للبيوت والدور وحاشا كلام الفصيح فضلاً عن الأفصح من الاشتمال على مثل هذا السخف الصريح.

وأما ثانياً: فلأن راويه عن النبي صلى الله عليه وآله هو أبو هريرة المرمى بالكذب، المتهم بالوضع.

وأما ثالثاً: فلأن الكلام ليس في العلوّ والإنخفاض والثبات وعدمه بل في الإتيان لأخذ العلم من صاحب المدينة ولا مدخل لأساس المدينة وحيطانها وسقفها في ذلك بل لو كان أساسها من الرمل والتراب وحيطانها وسقفها من السعف والأشواك لأمكن ذلك.

أن المراد من على في قوله صلى الله عليه وآله «وعلى بابها» على الاسمى لا الوصفى

وأيضاً الحديث إنما روى على كون لفظ على فيه إسماً علماً لمولانا أمير المؤمنين عليه السلام لا على كونه فعلاً بمعنى الفاعل باقياً عليه، فلو جاز التأويل العليل الذي تمحله شاذّ منهم لجاز أن يكون المراد بعلى في قوله تعالى «صراط على مستقيم» إسم مولانا أمير المؤمنين عليه السلام بأن يكون مضافاً إليه الصراط ولعلّ هذا أصعب على الناصبة من أصل الحديث.

ولعمري إن جرأتهم على وضع أمثال هذه الكلمات المشتملة على التمحلات الظاهرة لا توجب إلّا زيادة شناعتهم وإشاعة عداوتهم لأهل البيت عليهم السلام.

في ادعاء ابن حجر أن أبا بكر كان يقضى بالكمال الأسنى

قال:

فثبت بجميع ما قرناه إنه من أكابر المجتهدين بل أكبرهم على الإطلاق، وإذا ثبت أنه مجتهد فلاعتب عليه في التحريق لأن ذلك الرجل كان

ص: ٣٠٢

زنديقاً وفي قبول توبته خلاف وأما النهي عن التحريق فيحتمل أنه لم يبلغه، ويحتمل أنه بلغه وتأوله على غير نحو الزنديق، وكم من أدلة تبلغ المجتهدين ويؤولونها لما قام عندهم، لا ينكر ذلك إلا جاهل بالشريعة وحاملها وأما قطعه يسار السارق فيحتمل أنه خطأ من الجلاد، ويحتمل أنه لسرقه ثانية ومن أين علم أنها للسرقه الأولى، وإنه قال للجلاد اقطع يساره؟ وعلى التنزل فالآية شاملة لما فعله؛ فيحتمل أنه كان يرى بقاءها على إطلاقها وإن قطعه صلى الله عليه وآله اليمنى في الأولى ليس على التحتم بل الإمام مخير في ذلك وعلى فرض إجماع في المسئلة فيحتمل إنهم اجمعوا على ذلك بعده.

وأما توقفه في مسأله الجده إلى أن بلغه الخبر فينبغي سياق حديثه، فإن فيه أبلغ رد على المعترضين أخرج أصحاب السنن الأربعة ومالك عن قبيصة قال:

جاءت الجده إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها فقال مالك في كتاب الله وما علمت لك في سنة نبي الله صلى الله عليه وآله شيئاً فارجمي حتى أسأل الناس فسأل الناس فقال المغيرة بن شعبه حضرت رسول الله صلى الله عليه وآله أعطاهما السدس فقال أبو بكر هل معك غيرك فقال محمد بن مسلم فقال مثل ما قال المغيرة فانفذه لها أبو بكر فتأمل هذا السياق تجده قاضياً بالكمال الأسنى لأبي بكر فإنه نظر أولاً في القرآن وفي محفوظاته من السنة فلم يجد لها شيئاً ثم استشار المسلمين ليستخرج ما عندهم من شيء حفظوه فأخرج له المغيرة وابن مسلم ما حفظاه فقضى به وطلبه انضمام آخر إلى المغيرة احتياط فقط إذ الرواية لا يشترط فيها تعدد على أنه غير بدع من المجتهد أن يبحث عن مدارك الأحكام.

في تخطئة ابن حجر في قوله «تجده قاضياً بالكمال الأسنى»

أقول:

قد عرفت بما قررناه من بطلان جميع ما قرره نفى ذلك الثبوت، وإنه

ص: ٣٠٣

أوهن من نسج العنكبوت.

وأما ما ذكره من أن «النهى عن التحريق فيحتمل أنه لم يبلغه» فهو مخالف لما ادعاه سابقاً من كمال علم أبي بكر وأما احتمال له لتأوله على نحو غير الزنديق من غير قرينة ظاهرة مقتضية لذلك التأويل الممقوت، فهو من قبيل تأويلات ملاحدة الموت، ولو جاز أمثال هذا التأويل العليل لارتفع الأمان عن دلالة القرآن المبين، وسنن سيد المرسلين، وخرجا عن كونهما دليلاً للمحققين، حجة على المبطلين.

وأما قوله «إن قطعه يسار السارق فيحتمل أنه خطأ من الجملاد» فوجه الخطأ فيه ظاهر فإن قطع يد ذلك السارق لم يكن في خلاء بحيث يكون الجلاد منفرداً بل كان في ملاء مشاهد القوم من الصحابة وغيرهم فإذا كان من غلط الجلاد فلم لم يفهمه أحد من الحاضرين والعقل يحكم باستحالة تواطؤ الجميع على الغلط فمغلط الجلاد غلط.

وأما قوله «فمن أين علم أنها للسرقة الأولى، وإنه قال للجلاد اقطع يساره» ففيه إن من قدح في أبي بكر بتلك الرواية إنما قدح لوجدانه إياها في كتب الحديث والسير مشتملة على تلك الخصوصيات فعلم أن قوله «من أين علم» نفخ من غير ضرام، على أن هذه التخطئة قد توجهت من الصحابة المعاصرين للشاهدين لحكمه الفاسد فلو كانت للسرقة الأولى لما نسبوه إلى الخطأ.

لا يقال: يحتمل أن يكون ذلك لعدم علمهم، أنه في المرتبة الثانية لأننا نقول لو كان كذلك لأعلمهم بذلك وسلم عن التخطئة.

وأما قوله «وعلى التنزل فالآية شاملة لما فعله؛ إلى آخره» فنازل جداً لأن الشمول قد خص بفعل النبي صلى الله عليه وآله على رؤس الاشهاد فالغفلة عن ذلك لا تليق بحال من قام مقامه صلى الله عليه وآله وكذا الكلام في قوله «إن قطع النبي صلى الله عليه وآله اليمنى في الأولى ليس على التحتم» لما تقرر في الأصول إن فعل النبي صلى الله عليه وآله ما لم يعلم وجهه محمول على الوجوب.

ص: ٣٠٤

وأما قوله «وعلى فرض إجماع في المسئلة» فمدخول بظهور قطعية هذا الإجماع ظهوراً لا ينكره إلا هذا الشيخ الفارض الذي فرض على نفسه إصلاح معائب أبي بكر بكل حيلة ووسيلة على أنه لو جاز إنعقاد هذا الإجماع بعد فعل أبي بكر لجاز أن يقال في الإجماع الذي ادعاه هذا الشيخ مراراً في خلافة أبي بكر إنما انعقد بعد غصبه الخلافة كما وقع نظيره لمعاوية ولعله لا يرضى بذلك فتأمل.

وأما ما اعترف به من توقف أبي بكر في مسئلة الجدّة والسؤال فيها عن الناس فهو كاف في ظهور نقصه و قصوره وأين دنوّ من لم يعف على المسئلة حتى سأل، من علوّ من قال مستويّاً على عرش التحقيق «سلوني عما دون العرش، وسلوني قبل ان تفقدوني».

وأما قوله «فإنه نظر أولاً في القرآن ومحفوظاته؛ إلى آخره» ففيه نظر ظاهر لأنه لو كان دأبه في الأحكام الشرعية رعاية الاحتياط بالتأمل والتوقف والمشاورة فلم لم يتأمل في أمر الخلافة إلى فراغ أهل البيت عليهم السلام وسائر بني هاشم من دفن النبي صلى الله عليه وآله حتى يشاورهم؟ بل سارع في ذلك وأخذ البيعة الفاسدة عن الناس فلتته كما أفصح عنه عمر بقوله «كانت بيعة أبي بكر فلتته وقي الله شرّها عن المسلمين» (١).

وقد مر.

وأما ما ذكره آخراً من ان. «طلبه انضمام آخر إلى المغيرة احتياط فقط» فهو مع أنه لا يقدر في مقصودنا ليس بمتعين أن يكون منظوراً لأبي بكر لجواز أن يكون منظوره في ذلك إعتقاده لفسق المغيرة فقد روى الجمهور مستفيضاً أنه شهد عليه بالزنا عند عمر بن الخطاب ولقن الرابع وهو زياد بن أبيه حتى تلجج في الشهادة فدفع عنه الحد هذا ومع ذلك فهو راوي شطر من أحاديث القوم فلا تغفل عنه.

ص: ٣٠٥

ادعاء ابن حجر إن إنكار عمر على أبي بكر عدم قتله فالدا لم يكن ذمًا

قال: الخامسة

زعموا أن عمر ذمه والمذموم من مثل عمر لا يصلح للخلافه وجوابها إن هذا من كذبهم وافتراءهم أيضاً ولم يقع من عمر ذم له قط وإنما الواقع منه في حقه غاية الثناء عليه واعتقاد أنه أكمل الصحابة علماً ورأياً وشجاعه كما يعلم مما قدمناه عنه في قصة المبايعه وغيرها؛ على أن إمامه عمر إنما هي بعهد أبي بكر إليه فلو قدح فيه لكان قادحاً في نفسه وإمامته.

وأما إنكاره على أبي بكر كونه لم يقتل خالد بن الوليد لقتله مالك بن نويرة وهو مسلم وتزوج امرأته من ليلته ودخل بها فلا يستلزم ذمًا له ولا الحاق نقص به لأن ذلك إنما هو من إنكار بعض المجتهدين على بعض في الفروع الاجتهادية وهذا كان شأن السلف وكانوا لا يرون فيه نقصاً وإنما يرونه غاية الكمال؛ على أن الحق عدم قتل خالد لأن مالكا ارتدّ وردّ على قومه صدقاتهم لما بلغه وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله كما فعل أهل الردة، وقد اعترف أخو مالك لعمر بذلك وتزوج امرأته لعله لانقضاء عدتها بالوضع عقب موته، أو يحتمل أنها كانت محبوسة عنده بعد انقضاء عدتها عن الأزواج على عادة الجاهلية وعلى كل حال فخالد اتقى لله من أن يظن به مثل هذه الرذالة التي لا تصدر من أدنى المؤمنين فكيف بسيف الله المسلول على أعدائه؛ فالحق ما فعله أبو بكر لا ما اعترض به عليه عمر رضي الله عنهما ويؤيد ذلك أن عمر لما افضت الخلافة إليه لم يتعرض لخالد ولم يعاتبه في هذا الأمر قط، فعلم أنه ظهر له حقيقة ما فعله أبو بكر، انتهى.

بيان إن إنكار عمر على أبي بكر في عدم قتله فالدا كان ذمًا

أقول:

ما أتى به من التكذيب والإنكار مكابرة على الشائع الذائع الذي ضاقت الدنيا من امتلائه رومًا لإصلاح ما أفسده الدهر من حال خلفائه «وهل

ص: ٣٠٦

يصلح العطار ما أفسد الدهر».

وأما ما ذكره فى العلاوة من المقدمة القائلة بأن «إمامة عمر إنما هى بعهد أبى بكر إليه؛ إلى آخره» ففیه إنا نعلم أن المقدمة المذكورة تقتضى كف عمر عن القدح فیه لكن الله تعالى قد انساها تلك المقدمة فى بعض الأحيان وأجرى الحق على لسانه بذكر بعض القوادح التى نقلها الثقات من أرباب السیر والتوارىخ لىكون حجّة لأهل الحق على أهل الباطل.

وأما ما ذكره من ان «إنكاره على أبى بكر فى عدم قتله خالد بن الولید لقتله مالك بن نويرة لا يستلزم ذمًا له؛ إلى آخره» فمدخول بأن الدم كل الدم إنما هو فى إهماله إجراء حكم الشرع فى شأن خالد لكن لما كان صدور الدم علیه من مثل عمر أشدّ عنه أولياته من المتسمّين بأهل السنة خصّه الشيعة بالذكر فقوله «لا يستلزم ذمًا له» كما ترى.

وأما ما ذكره من اجتهاده فى ذلك فهو من قبيل اجتهاد أبى جهل وأمثاله فى مقاتلة النبى صلى الله عليه وآله، واجتهاد معاوية فى محاربه أمير المؤمنين عليه السلام؛ والقائل بمثل ذلك لا يلىق بالجواب، ولا يستحق الخطاب.

وأما ما ذكره فى العلاوة الثانية من «أن الحق إن مالكا ارتدّ وردّ على قومه؛ إلى آخره» فقد عرفت بطلانه بما نقلناه سابقًا من كلام ابن حزم وغيره عند الكلام على ما عقده هذا الشيخ المكابر من الفصل الثالث فى النصوص السمعية التى زعم دلالتها على خلافة أبى بكر فتذكر واعطفه إلى هذا الموضوع عسى ان يزيدك وضوحًا فى تحقيق المرام.

فى أن قتل خالد مالكا كان من غير حق لأنه لم يكن مرتدًا

وأما ما احتمله من تزوّج خالد لامرأة مالك بعد انقضاء عدتها بالوضع عقب موته فمردود بأن عدّة امرأة المسلم لا تنقضى بما ذكره،

نعم استبراء الإمام المسيئ

ص: ٣٠٧

من الكفار يتحقق بمثل ذلك وقد بيّنا أن مالكا لم يرتد قطعاً.

وأما احتمال «إنها كانت محبوسة عنده؛ إلى آخره» فمع ابتناؤه أيضاً على ارتداد مالك مردود كسابقه بأنه كيف يليق بشأن عمر مع ما رووا فيه «إنه لو كان نبى بعد نبينا صلى الله عليه وآله لكان هو عمر» أن ينكر على أبى بكر ذلك الإنكار المنقول، ويحرضه على قتل خالد سيف الله المسلول، من غير علم بحال القاتل والمقتول.

ولعمري إنه لو قيل لانسان: أسخف واجتهد ما قدر على أكثر مما أتى به هذا الشيخ من الهذيان والهذر؛ ومن بلغ إلى هذه المرتبة من المكابرة، فقد كفى مؤنه خصمه فى المناظرة.

وأما ما ذكره من «أن خالدأ اتقى لله من أن يظن به مثل هذه الرذالة؛ إلى آخره» فهو مجرد حسن ظن لا يغنى من الحق شيئاً.

ولو سلم فأول من يرد عليه هذا الاعتراض هو عمر حيث ساء الظن بخالد وهم بقتله.

وأما تسمية خالد بسيف الله فووقت من أبى بكر لإعانتة له فى غضب الخلافة أولما وقتل مالك المذى أوقع الخلل فى خلافته ثانياً، فانكشف المعنى، وظهر أنه لا كرامته فى ذلك الاسم والمسمى.

وأما قوله «فالحق ما فعله أبوبكر لا ما اعترض عليه» ففيه أن هذا اعتراف منه ببطلان عمر فى ذلك الإعتراض و هو يكفى للقدح فيهما لأنهما كالحلقة المفرغة فى غضب الخلافة والبدع التى أحدثاها فى الدين عن فرط الجلافة.

وأما ما ذكره من التأييد فوهنه ظاهر مما قدمناه فى الكلام المتعلق بالفصل الثالث أيضاً من أنه لما افضت الخلافة إلى عمر هرب خالد إلى الشام واسترجع عمر بقیه ما كان فى أیدی الناس من أسارى بنى حنیف من النساء والذرارى وسلمهم إلى أزواجهم وآبائهم من بقیه سيف أبى بكر، تدبر.

ص: ٣٠٨

في أن قول عمر «كانت بيعة أبي بكر فلتة» يزري بخلافه أبي بكر

قال: السادسة

زعموا أن قول عمر «إن بيعة أبي بكر كانت فلتة لكن وقى الله شرّها فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه» قادح في حقيقتها. وجوابها أن هذه من غباواتهم وجهالاتهم، إذ لا دلالة في ذلك لما زعموه، لأنّ معناه أن الاقدام على مثل ذلك من غير مشورة الغير وحصول الاتفاق منه مظنة الفتنة فلا يقدم من أحد على ذلك على إني أقدمت عليه فسلمت على خلاف العادة ببركة صحّة النية وخوف الفتنة لو حصل توان في هذا الأمر كما مرّ مبسوطاً في فصل المبايعه، انتهى.

اقول:

حاصل احتجاج الشيعة بذلك أن ضمير «شرّها» في قول عمر راجع إلى البيعة فيلزم توصيف بيعة أبي بكر بالشرّ وهذا إزراء بجلاله قدره عندهم وكذا في لفظ الفتنة استحقار لها ففي ما ذكره عمر غاية المذمة إذ لا مذمة فوق الوصف بالشرّ ولقد أنطقه الله بالحق حيث اعترف في بيان المعنى بعدم حصول الاتفاق على خلافه أبي بكر وبهذا ظهر أن الغبي الجاهل هل هو هذا الشيخ المتحجر أو الشيعة؟ وقد مرّ منّا أيضاً مفصلاً في الفصل الذي ذكره ما هو الفيصل فتذكر.

استدلال ابن حجر على أن أبا بكر كان في منع فدك مصيباً

قال: السابعة:

زعموا أنه ظالم لفاطمة عليها السلام بمنعه إيّاها من مخلف أبيها وإنه لا دليل له في الخبر الذي رواه «نحن معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه صدقة» (١)

لأنّ فيه احتجاجاً بخبر الواحد مع معارضته لآية الموارث وفيه ما هو مشهور عند الأصوليين وزعموا أيضاً إن فاطمة عليها السلام معصومة بنص إنّما يريد الله

ص: ٣٠٩

لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً (١)

وخبر «فاطمه بضعة منى» (٢)

وهو معصوم فتكون معصومة وحينئذ فيلزم صدق دعواها الإرث.

وجوابها أما عن الأول فهو لم يحكم بخبر الواحد الذى هو محل الخلاف وإنما حكم بما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وهو عنده قطعى فساوى آية المواريث فى قطعية المتن. وأما حملة على ما فهمه منه فلانتفاء الاحتمالات التى يمكن تطرقها إليه عنه بقريته الحال فصار عنده دليلاً قطعياً مخصصاً لعموم تلك الآيات.

وأما عن الثانى فمن أهل البيت أزواجه على ما يأتى فى فضائل أهل البيت عليهم السلام ولسن بمعصومات اتفاقاً فكذلك بقيه أهل البيت.

وأما «بضعة منى» فمجاز قطعاً فلم يستلزم عصمتها وأيضاً فلا يلزم مساواة البعض للجمله فى جميع الأحكام بل الظاهر إن المراد أنها كبضعة منى فيما يرجع للحنو والشفقة.

ودعواها أنه صلى الله عليه وآله نحلها فذكاً لم تأت عليها إلا بعللى وأم أيمن فلم يكمل نصاب البيعة على أن فى قبول شهادة الزوج لزوجته خلافاً بين العلماء، وعدم حكمه بشاهد ويمين إما لعله لكونه ممن لا يراه ككثيرين من العلماء أو أنها لم تطلب الحلف مع من شهد لها، وزعمهم أن الحسن والحسين وأم كلثوم شهدوا لها باطل على أن شهادة الفرع والصغير غير مقبولة، وسيأتى عن الإمام زيد بن على بن الحسين رضى الله عنهم أنه صوب ما فعله أبوبكر وقال:

«لو كنت مكانه لحكمت بمثل ما حكم به» وعن أخيه الباقر عليه السلام أنه قيل له:

«أظلمكم الشيخان من حقكم شيئاً؟ فقال: لا ومنزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً ما ظلمانا من حقنا ما يزن حبة خردلة».

١- احزاب: ٣٣.

٢- المبسوط سرخسى، ج ٣٠، ص ٢٨٨

ص: ٣١٠

وأخرج الدارقطني إنّه سئل ما كان يعمل على في سهم ذوى القربى؟ قال:
عمل فيه بما عمل أبوبكر وعمر، كان يكره أن يخالفهما. وأمّا عذر فاطمة في طلبها مع روايته لها الحديث فيحتمل إنه لكونها رأت أنّ
خبر الواحد لا يخصّص القرآن كما قيل به فاتضح عذره في المنع وعذرها في الطلب فلا يشكل عليك ذلك وتأمله فإنّه مهم.

في الجواب عن استدلال ابن حجر على قضية فدك

أقول:

فيه نظر من وجوه: أمّا أوّلًا فلأنّه يتوجه على جوابه عن الأول إنّ الخبر الّذى رواه أبوبكر في ذلك أولى بأن يكون محل الخلاف لأنّه
متهم في روايته بعداوته لأهل البيت عليهم السلام وجر النفع لنفسه لما روى الشيخ جلال الدين السيوطى في تاريخ الخلفاء من أنّ
فدكاً كان بعد ذلك حبة أبي بكر وعمر ثم اقتطعها مروان و أنّ عمر بن عبدالعزيز قد ردّ فدكاً إلى بنى هاشم، وروى أنه ردّها إلى
أولاد فاطمة رضى الله عنها انتهى.

وفى هذا دلالة على اتهام أبي بكر عند عمر بن عبدالعزيز أيضاً كما وقع التصريح به فى الروايات الأخر على أنّ تخصيص الكتاب بغير
الحديث المتواتر والمشهور مما خالف فيه جمع كثير فمنهم أبو حنيفة كما ذكر فى شروح منهاج البضاوى.
وأيضاً المنصف المتأمل يجزم بأنّه لا وجه لأن يكون مثل هذا الخبر موجوداً ولم يسمعه غير أبي بكر حتى نساء النّبى صلى الله عليه و
آله و على و فاطمة عليهما السلام مع أنّهم كانوا مداومين فى ملازمة النّبى صلى الله عليه و آله وبالجملة كيف يبين رسول الله صلى
الله عليه و آله هذا الحكم بغير ذرّيته ويخفيه عن يرثه ولا- يوصى إليهم بذلك حتى يقعوا فى ادعاء الباطل والتماس الحرام على أنّ
صلوات الله وسلامه عليه كان مأموراً خصوصاً فى محكم الكتاب

ص: ٣١١

بإنداز عشيرته الأقرين.

وقد أخرج في جامع الأصول حديث شهر بن حوشب عن الترمذي وأبي داود «أن النبي صلى الله عليه وآله قال: ان الرجل والمرأة ليعملان بطاعة الله تعالى ستين سنة ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية فيجب لهما النار» فأى ضرر أعظم من أن يكون النبي صلى الله عليه وآله كتم ذلك عن وصيه وورثته وادعاه أجنبياً لا فائدة له فيه ظاهراً وحاشاه من ذلك إذ هو رحيم رؤوف بالأبعد؛ فضلاً عن الأقارب.

لا يقال كفى تعريفاً وإعلاماً بذلك الخبر الذي ذكره النبي صلى الله عليه وآله لأبي بكر من كبار أصحابه لأننا نقول: الكفاية ممنوعة لأن أبا بكر إنما غلب على فاطمة عليها السلام بذلك الخبر من حيث أنه صار خليفه وقاضياً وادعى أن علمه قد حصل بذلك من الخبر المذكور وعلم القاضي كاف في إجراء الحكم ومن البين أنه لو لم يتفق سوء اختيار القوم على خلافة أبي بكر بل كان الخليفه غيره لما كان لذلك الخبر الواحد حجيه عنده في إثبات كون تركه النبي صلى الله عليه وآله صدقه إنما عند الخليفه على تقدير كونه غير أبي بكر فلأن شهادة الواحد مردوده فضلاً عن روايته في مقام الشهادة وإنما عند المدعيه أعنى فاطمه عليها السلام فلما ظهر من أنها قد انكرت ذلك وغضبت على أبي بكر في حكمه بما ذكر ولا مجال لأن يقال: إن النبي صلى الله عليه وآله لما عين أبا بكر للخلافه لم يحتج إلى إظهار ذلك لغيره لأن هذا خلاف ما عليه جمهور أهل السنه من عدم النص والتعيين لأحد كما مر؛ على أنه يجوز أن يكون الحديث الذي تفرد به أبو بكر من قبيل «الغرائيق العلي» الذي جؤز أهل السنه إلقاء الشيطان له على لسان النبي صلى الله عليه وآله وكيف يستبعد إلقاء مثل ذلك له مع ما روى سابقاً عن أبي بكر من انه قال: «إن لي شيطاناً يعتريني؛ إلى آخره» (١)

ص: ٣١٢

وأما قوله «وإنما حكم بما سمع من رسول الله صلى الله عليه وآله» ففيه أن دعوى سماعه منه غير مسموع لما سمعت من اتهامه سابقاً. وأما قوله «وهو عنده قطعي» فمردود بقول شاعرنا: «ومن أنتم حتى يكون لكم عند». وأما ما ذكره من قوله «وأما حملة على ما فهمه منه فلانتفاء الاحتمالات؛ إلى آخره» ففيه أن ذلك وهم لا فهم، وانتفاء الاحتمالات غير ثابت لاحتمال أن يكون قوله «صدقة» في الحديث الحادث تمييزاً، ويكون معنى الحديث إن ما تركناه على وجه الصدقة لا يورثه أحد وقد وهم الراوي وهو أبو بكر في ذلك لاحتمال أن النبي صلى الله عليه وآله قد وقف على لفظ صدقة فظنه أبو بكر موقوفاً على الرفع بالخبرية لا على النصب بكونه تمييزاً والتميز إنما هو شأن أهل الاستبصار، لا كل قاصر يكثر منه العثار. ولعل هذا الشيخ المعاند أراد بقرينة الحال المذى علم بها أبو بكر انتفاء الاحتمالات الأخر في ذلك الحديث قرينة حال أبي بكر وعمر في إرادتهما الظلم على أهل البيت عليهم السلام وهذا مسلم لا شك فيه.

المراد من أهل البيت، الذين أذهب الله عنهم الرجس

وأما ثانياً فلأنه يتوجه على ما ذكره في الجواب عن الثاني: «إن من أهل البيت أزواجه على ما يأتي في فضائل أهل البيت؛ إلى آخره» إننا قد راجعنا إلى ما ذكره هناك فلم نجد فيه إلماً يجديه من ذكره أحاديث موضوعه، وأقاول من أهل السنة مصنوعة زعم معارضتها لما ذكره أيضاً من الأحاديث الصحيحة اتفاقاً الدالة على خروج الأزواج فلنضرب عن نقلها ههنا صفحاً، ولنذكر من الاحتجاج الدافع للعناد واللجاج ما يدمر أيضاً على ما أتى به ثمة عن غاية الإعوجاج فنقول:

قد اتفق المفسرون من الشيعة والسنة على ذلك وهذا الاتفاق حجة متحققة بموافقة

ص: ٣١٣

بعض المفسرين من أهل السنة مع الشيعة فضلاً عن أكثرهم كما اعترف به هذا الشيخ الجامد في أوائل الفصل العاشر من كتابه هذا لظهور أن ما ذهب إليه بعض من طائفة حجة على الكل سيما إذا وافقهم فيه غيرهم.

وأيضاً قد انعقد الإجماع على ذلك قبل ظهور المخالف من أتباع بني أمية المعادين لأهل البيت عليهم السلام والمخالف الحادث لا يقدر خلافه في انعقاد الإجماع السابق.

وأيضاً والذى يدل على ذلك أن من روى خلاف ذلك من المفسرين كانوا متأخرين عن قدماء المفسرين والمحدثين كالثعلبي، وأحمد بن حنبل، والظاهر أن منشأ المتأخرين ذكر آية التطهير متصلاً بما قبله من الآية التي وقع فيها النداء على نساء النبي صلى الله عليه وآله والخطاب معهن. وفيه ان رعاية هذه المقارنة والمناسبة إنما تجب إذا لم يمنع عنها مانع ومن البين أن تذكير ضمير «عنكم» و «يطهركم» وبعض الدلائل والقرائن الآخر الخارجة مانع عن ذلك.

منها ما روى هذا الشيخ في كتابه هذا من «أنه عليه السلام لما نزلت آية المباهلة جمع علياً وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام وجللهم بكساء فدكى فقال: هؤلاء أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً».

ومنها ما رواه أيضاً في الباب الحادي عشر حيث قال: «في مسلم عن زيد ابن أرقم إنه صلى الله عليه وآله قال: أذكركم الله في أهل بيتي قلنا لزيد: من أهل بيته نسائه؟ قال: لا أيم الله، أن المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فترجع إلى أبيها وقومها؛ أهل بيته أهله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده» (انتهى) وهو مذكور في جامع الأصول أيضاً ولا يخفى أنه يفهم من قول زيد أن إطلاق أهل البيت ليس على الحقيقة اللغوية بل على الحقيقة الشرعية ويمكن أن يكون مراده إن الذي يليق ان يراد في أمثال الحديث المذكور من أهل البيت أهله

ص: ٣١٤

وعصبة الذين لا يزول نسبتهم عنه أصلاً دون الأزواج وعلى التقديرين فهو مؤيد لمطلوبنا.

أن نساء النبي صلى الله عليه وآله لسن من أهل البيت الذين أذهب الله عنهم الرجس

وذكر سيد المحدثين جمال الملة والدين عطاء الله الحسيني في كتاب تحفة الأبناء خمسة أحاديث إثنان منها وهما المسندان إلى أم سلمة رضي الله عنها نص صريح في الباب لأن أحدهما وهو الذي نقله في جامع الترمذي وذكر أن الحاكم حكم بصحته قد اشتمل على أنه لما قال النبي صلى الله عليه وآله عند إدخال علي وفاطمة وسبطيه في العباء ما قال، قالت أم سلمة رضي الله عنها: «يا رسول الله الست من أهل بيتك؟ قال إنك على خير أو إلى خير».

والآخر وهو الحديث الذي نقله عن كتاب المصايح في بيان شأن النزول لأبي العباس أحمد بن الحسن المفسر الضرير الاسفرايني قد تضمن أنه عليه السلام لما أدخل علياً وفاطمة وسبطيه في العباء قال: اللهم هؤلاء أهل بيتي وأطهار عترتي وأطيب أرومتي من لحمي ودمي إليك لا إلى النار أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً، وكثر هذا الدعاء ثلاثاً قالت أم سلمة رضي الله عنها قلت: يا رسول الله صلى الله عليه وآله وأنا معهم. قال: إنك إلى خير وأنت من خير أزواجي.

ثم قال السيد قدس سره فقد تحقق من هذه الأحاديث أن الآية إنما نزلت في شأن الخمسة المذكورين عليهم السلام ولهذا يقال لهم آل العباء ولله درمن قال من أهل الكمال.

عَلَى اللَّهِ فِي كُلِّ الْأُمُورِ تَوَكُّلِي وَبِالْخَمْسِ أَصْحَابِ الْعَبَاءِ تَوَسَّلِي

مُحَمَّدُ الْمَبْعُوثُ حَقًّا وَبِنْتُهُ وَسِبْطِيهِ ثُمَّ الْمُقْتَدِي الْمُرْتَضَى عَلِي

إن قيل: ما ذكر من الأحاديث معارضة بما روى أن أم سلمة قالت

ص: ٣١٥

لرسول الله صلى الله عليه وآله: «ألست من أهل البيت؟ فقال بلى إن شاء الله».

قلنا لا نسلم صحة سندها ولو سلم نقول: إنها في هذه الرواية في معرض التهمة بجر نفع لنفسها فلا يسمع قولها وحدها ولو سلم نقول: إن كونها من أهل البيت قد علق فيها بمشيئة الله تعالى فلا تكون من أهل البيت جزماً مع أنها لو كانت منهن لما سألته لأنها من أهل اللسان، والترجيح معنا بعد التعارض وهو ظاهر.

وأيضاً أهل بيت الرجل في العرف هم قرابته من عترته لا- أزواجه بدليل سبق الفهم إلى ذلك وهو السابق إلى فهم أهل كل عصر والمتداول في أشعارهم وأخبارهم فما أحد يذكر أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله في شعر أو غيره إلا وهو يريد من ذكرناه لا أزواجه، ولعل مناقشة الجمهور في هذا المقام إنما نشأت من حملهم البيت في الآية والحديث على البيت المبنى من الطين والخشب المشتمل على الحجرات التي كان يسكنها النبي صلى الله عليه وآله مع أهل بيته وأزواجه إذ لو أريد بالبيت ذلك لاحتل فهمه من الآية والرواية لكن الظاهر إن المراد بأهل البيت على طبق قولهم أهل الله وأهل القرآن أهل بيت النبوة ولا ريب أن هذا منوط بحصول كمال الأهلية والاستعداد المستعقب للتنصيب والتعيين من الله ورسوله على المتصف به ولهذا احتاجت أم سلمة رضي الله عنها إلى السؤال عن أهليتها للدخول فيهم كما مر.

وفوق ما ذكرناه كلام وهو أنه لا يبعد أن يكون اختلاف أسلوب آية التطهير لما قبلها على طريق الالتفات من الأزواج إلى النبي وأهل بيته عليهم السلام على معنى أن تأديب الأزواج وترغيبهن إلى الصلاح والسداد من توابع إذهاب الرجس والدنس عن أهل البيت عليهم السلام فحاصل نظم الآية على هذا:

إن الله تعالى رغب أزواج النبي صلى الله عليه وآله إلى العفة والصلاح بأنه إنما أراد في الأزل أن

ص: ٣١٦

يجعلكم معصومين يا أهل البيت واللائق أن يكون المنسوب إلى المعصوم عفيفاً صالحاً كما قال «والطيبات للطيبين» على انه قد وقع اختلاف كثير في ترتيب المصاحف حتى اصطلح الناس على مصحف واحد والاختلاف إنما هو في الترتيب البتة لأن القرآن متواتر كما لا يخفى.

إن آية التطهير تدل على عصمة فاطمة و على والحسن والحسين عليهم السلام:

ثم أقول: يمكن أن يستدل على خروج الأزواج بأن الإرادة المدلول عليها في الآية بقوله تعالى «يريد الله» إما أن تكون إرادة محضة لم يتبعها الفعل أو إرادة وقع الفعل عندها، والأول باطل لأن ذلك لا تخصيص فيه بأهل البيت بل هو عام في جميع المكلفين ولا مدح في الإرادة المجردة واجتمعت الأمة على أن الآية فيها تفضيل لأهل البيت وإبانة لهم عن سواهم فثبت الوجه الثاني وفي ثبوته ما يقتضى عصمة من عنى بالآية، وإن شيئاً من القبائح لا يجوز أن يقع منهم، ولا شك في عدم القطع بعصمة الأزواج والآية موجبة للعصمة فثبت إنها فيمن عداهن من آل العباء لبطلان تعلّقها بغيرهم.

وأما ما ذكره ههنا من أن «بضعة منى» مجاز، فهد أن يكون كذلك لكنه يجب حمل المجاز على المعنى الأقرب إلى المعنى الحقيقى كما تقرر فى الأصول وهو ههنا ترتب الأحكام التى ترتب على النبى صلى الله عليه وآله ومنها العصمة والطهارة. ولو اغمضنا عن ذلك نقول:

الاستدلال على عصمة فاطمة عليها السلام بالنص الثابت عن النبى صلى الله عليه وآله عند الفريقين:

إن الاستدلال على عصمتها عليها السلام إنما وقع من الشيعة بمجموع الحديث وتقريره أن النبى صلى الله عليه وآله قال فى حقها عليها السلام: «فاطمة بضعة منى، من آذاها فقد آذانى،

ص: ٣١٧

ومن آذاني فقد آذى الله» (١)

وفي روايه «من اغضبها فقد اغضبني» (٢)

وفي روايه «يربيني ما رابها» (٣)

وأمثالها كثيرة فلو فرض عدم عصمتها لجاز عليها صدور معصية موجبه للحد أو التعزير عليها، ولا ريب في إيذاءها حينئذ بذلك وهو منهي عنه لما عرفت من أن إيذاءها إيذاء الله تعالى ورسوله فلو لم تكن معصومة لزم جواز إيذاءها بالحد والتعزير فلزم أن يكون إيذاءها عليها السلام منهيًا عنه وجائزاً هذا خلف فسقط جميع ما نسجه في نفي دلالة الحديث على عصمتها عليها السلام.

وبعبارة أخرى نقول: لا شك إن هذه الأحاديث جاءت في باب مناقبها وفضلها عليها السلام ومن وما من ألفاظ العموم كما تقرّر في الأصول فلو كانت تغضب وتتأذى بالباطل كما احتمله الناصبة في مقام التأويل لما جاز من النبي صلى الله عليه وآله ان يغضب لها ولو أمكن صدور الباطل منها لما ساغ من النبي صلى الله عليه وآله إطلاق لفظ الغضب بل كان يجب أن يقيد به وعلى هذا لم يبق لها مزية على غيرها إذ يجب عليه أن يغضب لكل مسلم بل ولكل كتابي إذا أغضب بغير حق فلم يبق إلا أن غضبها مطلقاً يغضبه صلى الله عليه وآله وذلك دليل على عصمتها عليها السلام وإنها لا يصدر عنها غضب إلا وهو حق، وكذلك القول في حق بعلمها عليه السلام لأن النبي صلى الله عليه وآله دعا له على القطع في قوله:

«اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله» (٤)

ومثله أخبار النبي صلى الله عليه وآله على القطع وهو قوله «يدور الحق معه حيثما دار» (٥)

وقوله «على مع الحق؛ والحق مع على» (٦)

وقوله «من اقتدى بعلي،

١- عوالي اللئالي، ج ٤، ص ٩٣

٢- شرح الاخبار قاضي نعمان مغربي، ج ٣، ص ٣١

٣- صحيح مسلم، ج ٧، ص ١٤١

٤- مسند أحمد، ج ١، ص ١١٩

٥- الغدير، ج ٩، ص ٣٦٢

٦- شرح نهج البلاغة ابن أبي الحديد، ج ١٨، ص ٧٢؛ شرح الأخبار قاضي نعمان، ج ٢، ص ٦٠

ص: ٣١٨

فقد اهتدى» (١)

كما ذكره فخر الدين الرازي في تفسير الفاتحة وكذلك آية التطهير تدل على عصمة أهل البيت جميعهم كما أوضحناها سابقاً.

في بعض الاعتراضات الواردة على أبي بكر في قضية فدك

وأما ما ذكره من «أن دعواها إنّه نحلها فدكاً لم تأت عليها إلّابعلی وأم أيمن فلم يكمل نصاب البيّنة؛ إلى آخره» فمدخول بأنّ الحكم بالشاهد واليمين قد دل عليه الخبر وليس نسخاً لمقتضى الآية كما توهم.

أمّا أوّلاً فلأنّ الآية دلت على الحكم بالشاهدين أو الشاهد والمرأتين وإنّ شهادتهما حجّة وليس فيها ما يدل على امتناع الحكم بحجّة أخرى إلّابالنظر إلى المفهوم ولا حجّة فيه فرفع الحكم الذي دل عليه المفهوم ليس بنسخ فجاز الحكم بما دل عليه الخبر.

وأما ثانياً فلأنّ قوله تعالى «وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ» (٢)

تخيير بين استشهاد رجلين أو رجل وامرأتين والحكم بالشاهد واليمين زيادة في التخيير وهي ليست نسخاً.

ومن قال إنّ الحكم بالشاهد واليمين نسخ لهذه الآية يلزمه أن يكون الوضوء بالنبيذ نسخاً لقوله تعالى «فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا» وقد علم بهذا أنّ الحكم بقصور شهادة الرجل والمرأة عن نصاب الشهادة شيء توهمه بعض الجمهور من مفهوم الآية أو اختلفوه تعمداً لهدم ما

هو الحق في المسئلة مع أنّ أكثر الجمهور يقول

١- مناقب ابن شهر آشوب، ج ٢، ص ٢١٧؛ نور الافهام في علم الكلام، ج ٢، ص ٨٠

٢- بقره: ٢٨٢.

ص: ٣١٩

بموافقتنا من تكميل البيئته باليمين بل قال شارح الينابيع: إن ثبوت المال بشاهدو يمين مذهب الخلفاء الأربعة، فمذهب أبي بكر حجة عليه في قضية فاطمة عليها السلام وعلى تقدير وقوع الاختلاف في المسئلة هل يكون وجه لوقوع قرعته رأى ابى بكر على الطرف الذى وجب تضييع حق أهل البيت عليهم السلام وأخذ ضياعهم وعقارهم، إلأقصد إضرارهم، والاهتمام فى فقرهم وافتقارهم، وتفريق مواليتهم وأنصارهم، كيف لاو «هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفُضُوا».

وأيضاً يعارض ذلك ما رواه البخارى من حديث جابر «أنَّ أبابكر لما جاءه مال البحرين صبه على نطع وقال: من له على رسول الله صلى الله عليه وآله دين من له عليه صلى الله عليه وآله عدة؟ فقال جابر: وعدنى رسول الله بكذا وكذا فحثا له أبوبكر حثوات فى حجره فكيف استجاز إعطاء مال المسلمين ههنا من غير بيئته ولم يجوز إعطاء حق فاطمة عليها السلام مع البيئته مع أنه لم يقل أحد إنه عرف صدق جابر لأنه سمعه من النبى صلى الله عليه وآله.

وأيضاً فقد روى فى صحاحهم كالبخارى «إنه لا ينبغى للحاكم أن يحكم بعلمه لموضع التهمة» وأى تهمة أوضح مما قررناه من معاداة القوم لعلى وفاطمة عليهما السلام ويدل عليه تصفح أخبارهم وتتبع آثارهم.

ثم اقول: حاصل كلام الشيعة فى هذا المقام إن فدكاً كانت مما انحله النبى صلى الله عليه وآله لفاطمة عليها السلام وصرفه إليها فى أيام حياته ويوم مات أبوها رسول الله صلى الله عليه وآله كان ذلك فى يدها وتصرفها عليها السلام ولما تقمص أبوبكر بالخلافة أرسل إلى فدك وأخرج وكيل فاطمة عليها السلام وغصبه منها فنازعتة فى ذلك ولما طلب منها عليها السلام البيئته على النحلة قال له على عليه السلام: «حكمت فىنا بخلاف ما حكم الله ورسوله فى جميع المسلمين فانك طلبت البيئته من فاطمة على شىء هو فى يدها وذلك قول رسول الله صلى الله عليه وآله «البيئته على المدعى واليمين على من انكر» واما شهادة على عليه السلام وامّ ايمن رضى الله عنها فانما وقعت على وجه التبرع وعلى جهة الإستظهار.

إذا كان المدعى معصوماً لا يفتقر في إثبات دعواه إلى البيّنة

وأما ما ذكره في العلاوة من «أنّ في قبول شهادة الزوج لزوجته خلافاً بين العلماء». فأقول فيه: انه لو سلّم الخلاف فهل لاختيار أبي بكر الطرف المخالف لدعوى فاطمة عليها السلام سوى ما ذكرناه من الضرر والإضرار؟ على أنّا قد بيّنا عصمة فاطمة عليها السلام بالآية والرواية والمدعى إنّما افتقر إلى الشهود إذا ارتفع العصمة عنه وحيث جاز ادعائه باطلاً استظهر بالشهود على قوله لثلاث. يطمع كثير من الناس في أموال غيرهم ووجد الحقوق الواجبة عليهم وإذا كانت العصمة مغنية عن الشهادة وجب القطع على قول فاطمة عليها السلام وعلى ظلم مانعها وطالب البيّنة عليها.

اكتفاء النبي صلى الله عليه وآله بشهادة خزيمة مع أنه شاهد واحد

ويشهد على صحّة ما ذكرناه إنّ النبي صلى الله عليه وآله استشهد على قوله في بيعه لناقة الأعرابي فشهد له خزيمة بن ثابت فقال له النبي صلى الله عليه وآله من أين علمت يا خزيمة إنّ هذه الناقة لي؟ أشهدت ابتاعى لها؟ فقال لا ولكنّي علمت أنّها لك من حيث علمت صدقك وعصمتك، فأجاز النبي صلى الله عليه وآله شهادته بشهادة رجلين وحكم بقوله. فلولا أنّ العصمة دليل الصدق ويغنى عن الشهادة لما صوّب النبي صلى الله عليه وآله شهادة خزيمة على ما لم يره ولم يحضره باستدلاله عليه بدليل صدقه وعصمته. وبمثل هذا قال مالك بن انس على ما نقل عنه ابن حزم من أنّه إذا هلكت الوديعة وادعى من أودعت عنده ردّها إلى المودّع فلا يمين عليه إذا كان ثقة. وإذا وجب قبول قول فاطمة عليها السلام بدلائل صدقها وعصمتها واستغنت عن الشهود لها ثبت إنّ الذي منعها حقها وأوجب عليها الشهود على صحّة قولها قد جار في حكمه وظلم في فعله وآذى الله تعالى ورسول الله صلى الله عليه وآله بإيذاء فاطمة عليها السلام، وقد قال الله تعالى

ص: ٣٢١

«إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا» (١)

وأما ما ذكره من «أنّ زعمهم أنّ الحسن والحسين شهدا باطل» فمجرد دعوى لا- يعجز أحد عن الحكم ببطانها وما ذكره من «أنّ شهادة الفرع والصغير باطله» مردود بأنّه كيف خفى على أمير المؤمنين عليه السلام باب مدينة العلم أنّ شهادتهما غير مقبولة للفرعية أو للصغر؟ ولو كان عالماً كيف أقامهما شاهدين على أنّ عدم شهادة الفرع إنّما ذهب إليه مستنداً بعمل أبي بكر فلا حجة فيه.

فى أن شرع التكرم كان مقضياً لردّ فدك إلى فاطمة عليها السلام

وبعد اللتيا والتي نقول: أين ذهب شرع الإحسان والتكرم...! ولم لم يعامل أبوبكر مع فاطمة عليها السلام فى فدك ما عامل النبى صلى الله عليه وآله مع زينب فى التماسه عن المسلمين فى ايام عسرتهم أن يردّوا إليها المال العظيم الذى بعثته لفداء زوجها أبى العاص حيث اسر يوم بدر كما فضّل ابن أبى الحديد الكلام فى ذلك فى شرح نهج البلاغة وبالجملة لو استنزل أبوبكر المسلمين عن فدك واستوهبه عنهم كما استوهب رسول الله صلى الله عليه وآله عن فداء أبى العاص بأن قال: هذه بنت نبيكم صلى الله عليه وآله و آله تطلب هذه النخالات افتطيون عنها نفساً؟ أكانوا منعوها ذلك؟ وحيث لم يتأسوا بالنبى صلى الله عليه وآله فى شرع الإحسان والتكرم فلا أقل من أن يستحقوا اللعنة بمعنى البعد عن مرتبة الأبرار.

إن قلت: يتوجه على ما ذكره ابن أبى الحديد إنّنا نمنع إمكان استيهاب أبى بكر فدكاً من المسلمين على قياس ما أمكن للنبي صلى الله عليه وآله استيهاب ما بعثته زينب لأجل

ص: ٣٢٢

فداء أبي العاص لأنّ المال الذي بعثته كان مشتركاً بين جمع محصور من المسلمين وهم غزاة يوم بدر فأمكن الاستيهاب منهم بخلاف فدك فإنه كان صدقة مشتركة بين سائر المسلمين الغير المحصورين.

قلت: لو سلّم كثرة المشاركين في فدك فنقول: من البين أنّها على تقدير كونها صدقة لم تكن صدقة واجبة محرّمة على أهل البيت عليهم السلام بل إنّما كانت الصدقة المستحبة المباحة عليهم أيضاً والصدقة المستحبة ممّا يجوز للإمام تخصيصها ببعض كما روى من سيرة الثلاثة سيّما عثمان من أنّه أعطى الحكم بن أبي العاص طريد رسول الله صلى الله عليه وآله ثلث مال أفريقيّة وقيل ثلاثين ألفاً، فلو كان أبوبكر في مقام التكرّم مع أهل بيت سيد الأنام، عليه وآله الصلاة والسلام، لخصّ فدكاً بفاطمة عليها السلام، ولما جوز إيذاءها المستعقب للطعن والملام، إلى يوم القيام. والذي يدل على استحباب تلك الصدقة أنّ من جملة تركه النبي صلى الله عليه وآله السيف والدرع والعمامة والبغلة فلو كانت تركه النبي صلى الله عليه وآله صدقة واجبة لكان كل ذلك داخلًا في التركة معدوداً من الصدقة الواجبة حراماً على أمير المؤمنين فكيف جاز لهم ترك ذلك عنده؟ وكيف استحل أمير المؤمنين عليه السلام التصرف في ذلك مع علمه بأنّه ممّا حرّمه الله عليه...!

وأيضاً يدلّ عليه ما رواه هذا الجامد في كتابه هذا من أنّ العباس رافع علياً إلى أبي بكر في مطالبته بالميراث عن رسول الله صلى الله عليه وآله من الدرّع والبغلة والسيف والعمامة وزعم أنّه عمّ رسول الله صلى الله عليه وآله وإنّه أولى بتركة الرسول صلى الله عليه وآله من ابن العمّ فحكم أبوبكر بها لعلّ عليه السلام.

لو أراد الشيفان إعطاء فدك لفاطمة عليها السلام لما نازعها أحد

وكذا يدل عليه ما مرّ روايته عن جلال الدين السيوطي الشافعي في تاريخ الخلفاء من أنّ فدكاً كان بعد ذلك حبة أبي بكر وعمر ثم اقتطعها مروان وإنّ

ص: ٣٢٣

عمر ابن عبدالعزيز قد ردّ فدكاً إلى بنى هاشم، وروى إلى أولاد فاطمة انتهى. وأنت خير بأن جعل أبي بكر وعمر فدكاً جبهة لأنفسهما دون سائر المسلمين كما رواه السيوطي يدلّ على أنّهما لو أرادا إعطاءها لفاطمة عليها السلام لما نازعها أحد من المسلمين، ولما توجه إليهما حرج في الدنيا والدين، لكن غلبتهم العصبية، وملكتهم الحمية الجاهلية، «سَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ» (١)

وأما ما نقله عن مولانا زين العابدين عليه السلام (٢) فظاهر أنّه افتراء مع أنّ احتمال

١- شعراء: ٢٢٧.

٢- عدم دلالة قول زيد الشهيد والباقر عليهما السلام على صحّة عمل أبي بكر في قضية فدك

ص: ٣٢٤

وقوعه تقيّة قائم ويدل عليه أنّه عليه السلام قد سلك في هذا المقال، مسلك الإبهام والإجمال، حيث قال: «لو كنت مكانه لحمكت بمثل ما حكم به، ولم يقل لو كنت خليفة أو إماماً فما ذكره عليه السلام بمنزلة ان يقول احد؛ لو كنت في مكان الشيطان، وما هو فيه من الطغيان، لفعلت مثل ما يفعله من الشرور والعصيان، وحينئذ ليس في كلامه عليه السلام ما يدل على تصويب حكم أبي بكر، وكذا الكلام فيما رواه عن الباقر عليه السلام لأنه وقع السؤال فيه عن ظلم الشيخين ولم يقل عليه السلام في مقام الجواب إنهما «ما ظلمانا» بل قال «ما ظلمنا» والظاهر إنه يكون الضمير المستتر في «ظلمنا» راجعاً إلى ما هو الأقرب أعني «منزل الفرقان» وهو حق لا ريب فيه؛ هذا ان قرى، لفظ «ظلمنا» بصيغة الماضي المعلوم وإن قرىء بصيغة المجهول فجاز حمل ضمير الجمع فيه على نفسه عليه السلام ومن معه من أولاده وأصحابه ومن البين أنّ أبابكر وعمر لم يظلماه عليه السلام حقّه وإنما ظلما حق جدته وجده عليهما السلام.

ص: ٣٢٥

في نقل حديث عن الصادق عليه السلام لا يخلو عن غرابة

ونظير هذه الروايات ما اشتهر من أنه سأل رجل من المخالفين عن مولانا جعفر الصادق عليه السلام وقال:

يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله ما تقول في ابي بكر وعمر؟ فقال عليه السلام:

هما إمامان عادلان قاسطان كانا على الحق وماتا عليه فرحمه الله عليهما يوم القيامة. فلما انصرف الناس قال له رجل من الخواص: يا

ابن رسول الله لقد تعجبت مما قلت في حق أبي بكر وعمر فقال عليه السلام نعم هما إماما أهل النار كما قال تعالى

﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾ (١)

وأما القاسطان فقد قال تعالى

﴿وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ (٢)

وأما العادلان فلعدولهما عن الحق

كقوله تعالى:

﴿الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَغْدِلُونَ﴾ (٣)

، والمراد من الحق الذي كانا

مستولين عليه هو أمير المؤمنين عليه السلام حيث آذياه وغصبا حقه عنه، والمراد من موتهما على الحق أنهما ماتا على عداوته عليه

السلام من غير ندامة على ذلك، والمراد من رحمة الله، رسول الله صلى الله عليه وآله فإنه كان رحمة للعالمين، وسيكون مغضباً

عليهما خصماً لهما منتقماً منهما يوم الدين.

وأما ما ذكره مما أخرجه الدارقطني فهو أو هن من القطن المنفوش، لجواز أنه عليه السلام أراد بقوله «وكان يكره أن يخالفهما» إنه

كان يكره ذلك لكرهه من كان هناك من أوليائهما المستصوبين لاعما لهما وقد مرّ أنه عليه السلام لم يكن يقدر على تغيير كثير من

بدعهما لأجل ذلك.

في أن الخبر الواحد إذا كان مخالفاً للقرآن يكون مردوداً

وأما ما ذكره من «أن فاطمة عليها السلام إنما طلبت الميراث مع الرواية المذكورة

١- قصص: ٤١.

٢- جن: ١٥.

٣- انعام: ١.

ص: ٣٢٦

لا احتمال أنها رأت الخبر الواحد لا يخصّص القرآن كما قيل به» ففيه أنه لا مساغ لهذا الاحتمال لأنها عليها السلام حكمت ببطلان هذا الحديث عن أصله ونسبته إلى الفرية كما مرّ ولو كان ذلك لأجل ما ذكره هذا الشيخ الجاهل لناظرته في ذلك ولم تخاطبه بما ساءه ولم تهجره مدة حياتها إلى حين وفاتها ولم توص علياً عليه السلام بأن تدفن ليلاً حتى لا يصلّي عليها أبوبكر فالإشكال باقٍ بحاله تأمله فإنه من أهمّ المهمّات ولو سلّم بناء ما قالت فاطمة عليها السلام على أنها رأت أنّ الخبر الواحد لا يخصّص القرآن فهو رأى قوى لا يمكن لأبي بكر وأولياته إتمام الكلام في إبطاله ولو عضّوا الأرض بالنواجذ لأنّ الخبر الواحد اذا كان مخالفاً لكتاب الله تعالى يكون مردوداً لقوله صلى الله عليه وآله في الحديث المتفق عليه بين الفريقين «إذا روى عنّي حديث فأعرضوه على كتاب الله تعالى، فإن وافقه فاقبلوه، وإلّا فردّوه».

إن قيل: لو صحّ هذا الخبر لما خصّ الكتاب بالخبر المتواتر أيضاً واللازم باطل.

قلنا: المراد بالحديث الواجب عرضه على الكتاب هو ما لم يقطع بأنّه حديثه صلى الله عليه وآله كما دلّ عليه سياق الكلام والمتواتر ليس كذلك كما لا يخفى.

قال: وتأمل أيضاً إنّ أبابكر منع ازواج النبي صلى الله عليه وآله من ثمنهن أيضاً فلم يخصّ المنع بفاطمة والعباس ولو كان مداره على محاباة لكان أولى من حاباة ولده فلما لم يحاب عائشة ولم يعطها شيئاً علمنا أنّه على الحق المرّ الذي لا يخشى فيه لومة لائم انتهى. أقول:

تأملنا فوجدنا أنّ تركه النبي صلى الله عليه وآله ما عدا فدك على فرض كونها ميراثاً لا نحلّه لم تكن شيئاً يعتدّ به ولم يكن يصل منها إلى كل من النساء إلّامّا هو أقلّ من القليل كما لا يخفى على العالم باخباره وأحواله صلى الله عليه وآله ولما إحتال أبوبكر في أخذ فدك عن فاطمة عليها السلام بالحديث المذكور لم يعط بنته عائشة وسائر الأزواج من ثمن ميراث

ص: ٣٢٧

النبي صلى الله عليه وآله تحرزاً عن تطرّق التناقض في قوله وفعله وبالجملة لم يكن في إيصاله الثمن القليل من تركه النبي صلى الله عليه وآله إلى عائشة محبة بالنسبة إليها سيّما وأمكن له تلافيتها عن حبه فذك بأضعاف ذلك فأحسن تأمله.

في آداء ابن حجر ان حجرات زوجات النبي صلى الله عليه وآله ملكهنّ

أو اختصاصهنّ، والشيخين دفنا في حجرة عائشة بإذنها لكونها ملكها

٥٦- قال: لا يقال (١): أقرّ أبو بكر أمّهات المؤمنين في حجرهن وكان يتعيّن صرفها للفقراء كما فعل في فذك وكيف استجاز هو وعمر

ان يدفنا معه صلى الله عليه وآله مع قوله تعالى «لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ» (٢)

ولمّ دفع لعليّ عليه السلام بغله صلى الله عليه وآله وسيفه وهو لا يحلّ له الصدقة ولمّ كان أبو بكر وعمر يعطيان عائشة في كلّ سنة عشرة آلاف درهم فهل هذا إلامحابة؟ إذ هو فاضل عن نفقتها المرتبة في تركه رسول الله صلى الله عليه وآله من فذك وغيره، لأننا نقول:

الجواب عن الأول: إنّ الحجر ملكهنّ أو اختصاصهنّ بدليل «وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ» (٣)

أو يحتمل أنّه قسمها بينهن في حياته فلم يجز إخراجهن منها كما لم يخرج فاطمة من حجرتها أو أنّه رأى الصلاح في إقرارها بأيديهن كيد فاطمة في حجرتها ولأنهن في حكم المعتدات لبقاء تحريمهن ولهذا قال صلى الله عليه وآله: «ما تركت بعد نفقة نساءي ومؤنة عيالي فهو صدقة»، فاستثناء نفقتهن صريح فيما قلناه.

١- هذه العبارة إلى آخرها أعنى من قوله: «لا- يقال» إلى قوله: «كبقية الصحابة» ليست في النسخة المطبوعة من الصواعق في هذا الموضوع والحال إنّ موضعها هنا كما ترى فكأنها سقطت سهواً أو أسقطوها عمداً إذ من البعيد جداً أن تذكر غير هذا الموضوع منه فتأمل حتى تجد سرّه إن شاء الله تعالى.

٢- احزاب: ٥٣.

٣- احزاب: ٣٣.

ص: ٣٢٨

وعن الثاني أنه كان حجرة عائشة ملكها واختصاصها ولم يدفن فيها إلّا بإذنها ولهذا استأذنها عمر في ذلك ثم أوصى أن تستأذن بعد موته خوفاً إنَّها لم تأذن أولاً لإلحائه منه وأيضاً فالرأى في الحجر كما كان له صلى الله عليه وآله في حياته يكون لخليفته بعده فيحتمل أنَّهما أرادا ذلك لمصلحة رأياها أو أنه أذن لهما في حياته أو أشار إليه كما في قضية بئر أريس ووضع أحجار مسجد قبا وغيرهما وقد أشار إليه أيضاً بكونهما أقرب الناس مكاناً له صلى الله عليه وآله وأكثر ملازمته وقد أوصى الحسن رضي الله عنه أن يدفن معهم فمنعه من ذلك مروان وغيره فما أجابوا عنه كان جوابنا.

وعن الثالث إنَّه لم يدفع ذلك لعلى ميراثاً ولا صدقةً لما مرّ بل بطريق الوصية منه صلى الله عليه وآله على ما ورد وعلى فرض عدم الوصية فيحتمل أنه دفعهما إليه عارية أو نحوها ليستعين بهما في الجهاد ولتمييزه على غيره بالشجاعة العظمى أوثر بذلك.

وعن الرابع أنَّ برّ أمهات المؤمنين واجب على كل أحد والإمام بذلك أولى على أنه إنَّما يتوجّه أن لو خصّ عائشة وحفصه بذلك بل أعطياه لكل منهن وعلى أنَّ علياً رضي الله عنه كان يفعلها فإن توجه إليهما به عتب توجه إليه وعلى أنَّ علياً رضي الله عنه لم يكن معتقداً إنَّه صلى الله عليه وآله يورث وأنَّ الشيخين ظلما، وإنَّه لمّا ولي وصار مخلف رسول الله صلى الله عليه وآله من الأرضين وغيرها بيده لم يغيّر شيئاً مما فعلاه، ولم يقسم لبني العباس ولا لأمهات المؤمنين منها شيئاً، ولا لأولاده من فاطمة رضي الله عنها نصيبهم ممّا ورثته، فدل ذلك دلالة قطعية على أنَّ اعتقاده موافق لاعتقادهما كبقية الصحابة انتهى.

في الرد على ابن حجر بآن الحجرات لم تكن ملك الزوجات ولا اختصاصهن

أقول:

جميع ما ذكره في الجواب، خارج عن الصواب.

أمّا ما ذكره في الجواب عن الأول فلائنا نقول كيف لم يتم احتمال ملكية فدك في

ص: ٣٢٩

حق فاطمة عليها السلام عند ادعائها للنحلة كما سبق وقام ههنا على وجه لم يقع حاجة إلى الفحص عنه أصلاً؟ مع أن احتمال ملكية الأزواج لبيوتهن مما أبطله إنشاد ابن عباس رضى الله عنه على عائشة حين مجيئها راكبة على بغلة لمنع أن يطاف بجزاة الحسن عليه السلام في حجرة النبي صلى الله عليه وآله.

تجملت، وبغلت، وإن عشت، تفتلت لك التسع من الثمن، وللكل، تملك (١)

وأما ما ذكره في قوله من احتمال الاختصاص، فليس فيه رجاء الخلاص لأنه إن أراد به الاختصاص التملكي فهو الاحتمال الأول وإن أراد به الاختصاص الارتباطي بالسكنى فيه ونحوها فلا يفيد. وقوله تعالى «وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ» (٢)

لا يدل على الاختصاص التملكي وإلزام إن كل من قال لزوجاته مثلاً: قرن في بيوتكن، أن يكون ذلك صيغة تملك لهن ولم يقل به أحد بل ذهب بعض الفقهاء إلى أن الزوجة لا ترث من بيت الزوج لأدلة مذكورة في كتب الفقه وكذا ما ذكره من احتمال التقسيم سقيم لأنه إن أراد به ما هو على وجه التملك فيرجع إلى الاحتمال الأول أيضاً وإن أراد به ما لم يكن على ذلك الوجه فلا يفيد أصلاً.

وأما ما ذكره من «أنهن في حكم المعتدات لبقاء تحريمهن» ففيه أن بقاء

١- في المناقب لابن شهر آشوب ص ١٧٥ ج ٢ من النسخة المطبوعة بإيران سنة ١٣١٧ عند ذكر وفاة الحسن عليه السلام «قال ابن عباس فاقبلت عائشة في أربعين راكبة على بغل مرحل وهي تقول: مالي ولكم؟ تريدون ان تدخلوا بيتي من لا اهوى ولا احب. فقال ابن عباس بعد كلام «جملت وبغلت ولو عشت لفتلت». الصقر البصري

٢- احزاب: ٣٣.

ص: ٣٣٠

المعتدات فى بيوت الأزواج إنما يجب فى عدّة الطلاق الرجعى دون عدّة الوفاة ونحوها فإنّ المعتدّة الغير الرجعية لا تستحق عندنا وعند فقهاء أهل السنة سكنى ولا نفقة وأيضاً لا نسلم إنّ ما فى حكم الشىء حكمه حكم ذلك الشىء بل الحكم بذلك تحكم على أنّ أكثر علمائنا ذهبوا إلى أنّ الزوجة إذا لم يكن لها ولد من الزوج المتوفى لا ترث عن رقبته الأرض شيئاً ويعطى حصّيتها من قيمة الآلات والأبنية والشجر، وذهب بعضهم إلى أنّها إنما تمنع من الدور والمسكن وقيل ترث من قيمة الأرض لا من العين وعلى التقادير الثلاثة يدخل بيت المتوفى من حين موته فى ملك من عداتلك الزوجة من الوارث فاعتدادها فيها يكون غير جائز عندنا بدون إذن الوارث.

واما ما استدل على كونهن فى حكم المعتدات بقوله صلى الله عليه وآله «ما تركت بعد نفقة نسائي إلى آخره» فيه أنّ النفقة والمؤنة لا تشمل البيت كما لا يخفى فلا دلالة له على مدّعه أصلاً.

وأما ما أجاب به عن الثانى من «انه كان حجره عائشة ملكها واختصاصها ولم يدفنا فيها إلّا بإذنها إلى آخره» فمدفوع بما مرّ من عدم ثبوت الملكية وعدم جدوى الاختصاص، فإذنها لا يجدى لها ولالهما الخلاص.

ومما يناسب هذا المقام ما حكاه بعض مشايخنا من أنّ فضال بن الحسين الكوفى من أصحابنا مرّ بأبى حنيفة وهو فى جمع كثير يملى عليهم شيئاً من فقهه وحديثه فقال لصاحب كان معه: واللّه لا أبرح أو أخجل أبأ حنيفة، فقال صاحبه:

إن أبأ حنيفة قد علمت حاله وظهرت حجّته قال مه، هل رأيت حجّة علّت على مؤمن؟ ثم دنا منه فسلم عليه فرد القوم السلام بأجمعهم فقال: يا أبأ حنيفة رحمك الله إنّ لى أخاً يقول إنّ خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله على بن أبى طالب وأنا أقول إنّ أبابكر خير الناس وبعده عمر فما تقول أنت رحمك الله؟ فأطرق ملياً ثم رفع رأسه

ص: ٣٣١

وقال كفى بمكانهما من رسول الله صلى الله عليه وآله كرمًا وفخرًا أما علمت أنهما ضجيعاه فى قبره؟
 فى حجة لك أوضح من هذه؟ فقال: له فضال إنى قد قلت ذلك لأخى قال والله لئن كان الموضع لرسول الله صلى الله عليه وآله
 دونهما فقد ظلما بدفنهما فى موضع ليس لهما فيه حق، وإن كان الموضع لهما فوهباه لرسول الله صلى الله عليه وآله فقد أساء وما
 أحسننا إذ رجعا فى هبتهما ونكشا عهدهما، فأطرق أبوحنيفة ساعة ثم قال لم يكن له ولا لهما خاصة ولكنهما نظرا فى حق عائشة
 وحفصة فاستحقا الدفن فى ذلك الموضع بحقوق ابنتيهما فقال فضال قد قلت له ذلك فقال أنت تعلم أن النبى صلى الله عليه وآله
 مات عن تسع حشايا ونظرنا فإذا لكل واحدة منهن تسع الثمن ثم نظرنا فى تسع الثمن فإذا هو شبر فى شبر فكيف يستحق الرجلان أكثر
 من ذلك وبعد فما بال عائشة وحفصة ترثان رسول الله صلى الله عليه وآله وفاطمة بنته تمنع التراث؟ فقال أبوحنيفة يا قوم نحوه عنى
 فوالله إنه رافضى حيث انتهى.

وإنما نقلناها ليظهر للناظر إنه لعدم أصل صحيح لهم فى ذلك يهتدون به إلى الحق لم تزل تدق رؤسهم على الجدار فيجيبون عما يرد
 عليهم فيه على وجه الرمى فى الظلام بالأجوبة المتناقضة الواهية.
 وأما ما ذكره فيه بقوله: «وأيضاً فالرأى فى الحجر كما كان له صلى الله عليه وآله فى حياته يكون لخليفته بعده»، فمردود، بأن خلافته
 لم تثبت فانتفى الاعتبار برأيه سيما الرأى المردد بين ما ذكره من الاحتمالات السخيفة الباردة و «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ» (١)
 إذا صارت الشرائع تشرع بمثل هذا الرأى.

وأما ما زعمه من النقص بوصية الحسن عليه السلام أن يدفن معهم فجوابنا عنه ظاهر لأنه عليه السلام ما أوصى إلا بطوف جنازته حول
 قبر النبى صلى الله عليه وآله و آله تجديداً للعهد به فزعمت عائشة عند حمل جنازته عليه السلام إلى الروضة المباركة النبوية، على مشرفها
 الصلاة

ص: ٣٣٢

والسلام والتحية، إنهم يريدون دفنه عنده صلى الله عليه و آله فركبت على البغلة مع مروان وجماعه من أتباعه للمدافعة حتى جرى بينها وبين ابن العباس رضى الله عنه ما نقلناه سابقاً وآل الأمر إلى أن رموا جنازة الحسن عليه السلام بالسهام، ووصل بعض النصال إلى بدنه الشريف عليه السلام، ومما ينبغى التنبيه عليه أن المراد من لفظ غيره فى قوله «فمنعه من ذلك مروان وغيره» عائشة فأضمها وجعلها تبعاً ومروان اصلاً حفظاً لحال عائشة بالإصلاح الكاذب فتدبر.

ان نزاع على عليه السلام والعباس في تركة النبي صلى الله عليه و آله كان على وجه طلب الميراث

وأما ما أجاب به عن الثالث بأنه «لم يدفع ذلك لعلى عليه السلام ميراثاً ولا صدقة لما مرّ بل بطريق الوصية منه صلى الله عليه و آله، فمدفوع بأن المروى أن النزاع بينهما إنما كان على وجه طلب الميراث فإنه لو كان هناك وصية لما اتجه النزاع منهما بخلاف الإرث فإنه لما كان فى اولوية العم من الأب فقط كالعباس من ابن العم من الأب والأم معاً كعلى عليه السلام خلاف اتجه نزاع على وعباس ظاهراً والزجوع إلى أبى بكر وإبقاءهما لأبى بكر فى ورطة حكمه ما يناقض حكمه سابقاً بأن الأنبياء لا يورثون حيث حكم ههنا بأولوية على من العباس لما ذكر فى فقه الفرائض من أن المتقرب بالسببين أولى من المتقرب بسبب واحد وما يقال: إن أولوية على عليه السلام بالسيف والدرع والبغلة إنما كانت لكونه أشجع وأقوى نصره لدين الإسلام بها إنما يتم فى السيف والدرع دون البغلة ولو سلم فلا أقل من أن يصلح العباس للدراعة التى كانت من جملة المتنازع فيها أيضاً. ثم من أين سمع أبوبكر وصية النبي صلى الله عليه و آله فيها ولم يسمعه على عليه السلام والعباس رضى الله عنه وهل هذا إلالترويج المدعى بالظن والتخمين؟

وأما احتمال العارية فهو عار عن المعقول؛ وما ذكره فى توجيهه ليس بوجيه.

وأما قوله «ولتميزه بالشجاعة العظمى؛ إلى آخره» فهو مناف لما تكلفه سابقاً

ص: ٣٣٣

من إثبات أشجعية أبي بكر فتذكر.

وأما ما أجاب به عن الرابع من «أنّ برّ أمهات المؤمنين واجب» فلا برّ فيه. و من العجب أنّ برّ أمهات المؤمنين واجب وبرّ فاطمة البتول، و فلذّة كبد الرسول، في قضيه فدك. لم يكن واجباً...! وهل هذا القول مع ذلك الفعل إلّاعناد وبغض لسيد الأبرار و آلّه الطاهرين الأخيار.

وأما ما ذكره في العلاوة الأولى من «أنّه لم يخصّ عائشة وحفصة بذلك؛ إلى آخره». ففيه أنّه وإن لم يخصهما في أصل العطيّة لكن خصّهما بالزيادة وإنّما أعطى غيرهما قليلاً قليلاً لمامة الناس إياه.

انّ علياً عليه السلام كان في أيام خلافته على حال التقية

وأما ما ذكره في العلاوة الثانية من «أنّ علياً عليه السلام كان يفعلّه إلى آخره» ففيه ما مرّ من أنّ الخلاف ما وصلت إليه عليه السلام إلّالباسم دون المعنى؛ وقد كان عليه السلام معارضاً منازعاً منغصاً طول أيام ولايته وكيف يأمن في ولايته الخلاف على المتقدمين عليه وجل من بايعه وجمهورهم شيعة أعدائه ومن يرى أنّهم مضوا على أعدل الأمور وأفضلها وإنّ غاية أمر من بعدهم أن يتبع آثارهم ويقتفى طرائقهم. وما العجب من ترك أمير المؤمنين عليه السلام ما ترك من إظهاره بعض مذاهبه التي كان الجمهور يخالفه فيها وإنّما العجب من إظهاره شيئاً من ذلك مع ما كان عليه من إشراف الفتنة وخوف الفرقة وقد كان عليه السلام يجهر في كل مقام لقومه بما عليه من فقد التمكّن وتقاعد الأنصار وتخاذل الأعوان بما ان ذكر لطلال به الكلام وهو عليه السلام القائل وقد استأذنه قضاته فقالوا: «بماذا نقضى يا أمير المؤمنين؟ فقال عليه السلام لهم: اقضوا بما كنتم تقضون حتّى تكون الناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي». يعني عليه السلام من تقدم موته من

ص: ٣٣٤

أصحابه والمخلصين من شيعته الذين قبضهم الله تعالى وهم على أحوال التقيّة والتمسك باطناً بما أوجب الله تعالى عليهم التمسك به وهذا واضح فيما قصدناه.

انّ في نزاع على عليه السلام والعباس في تركة النبي صلى الله عليه وآله قدماً في خلافة أبي بكر

وأما ما ذكره في العلاوة الثالثة من «أنّ علياً رضي الله عنه لم يكن معتقداً أنّه يورث وإنّ الشيخين ظلماه» فيعارضه مرافعه عليه السلام مع العباس إلى أبي بكر في طلب ميراث النبي صلى الله عليه وآله كما رواه هذا الشيخ الناسي في كتابه هذا وما رواه مسلم في صحيحه من أنّه «قال عمر للعباس وعلى: فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله قال أبو بكر: أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وآله فجتما أنت تطلب ميراثك من ابن أخيك، ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها، فقال: أبو بكر قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا نورث ما تركناه صدقةً فرأيتماه كاذباً آثماً غادراً خائناً والله يعلم أنّه لصادق بازّ راشد تابع للحق ثم توفي أبو بكر فقلت: أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وآله وولي أبي بكر فرأيتماني كاذباً آثماً غادراً خائناً والله يعلم أنّي لصادق بازّ تابع للحق فوليتهما، ثم جئت أنت وهذا وانتما جميع وأمركما واحد فقلتما إدفعا إلينا إلى آخره» وهو صريح في اعتراف عمر باعتقادهما بإرث النبي صلى الله عليه وآله وعدم اعتقادهما بخلافه عمر بل بخلافه أبي بكر أيضاً لتوقفها عليها، ثم في هذا الحديث من سوء الأدب بالنسبة إلى النبي صلى الله عليه وآله والعباس ما لا يخفى على المتأمل وقد أوضحنا في شرحنا على كتاب نهج الحق (١) فارجع إليه.

وفيه أيضاً شهادة على عليه السلام والعباس في أبي بكر وعمر بالكذب والإثم والغدر والخيانة واستمرار قولهما إلى خلافة عمر وعدم تغييرهما عن شهادتهما وقولهما،

١- يريد به كتابه المعروف الموسوم بإحقاق الحق في نقض إبطال الباطل إذ هو اسم شرحه لنهج الحق للعلامة رحمه الله.

ص: ٣٣٥

والناصبه يكذبون جميع ذلك ويقولون إنّهما رضيا بخلافه أبي بكر وعمر وإنّ كل ما يذكر عنهم من الخلاف والشقاق فإنّه من تشيعات الشيعة وأعجب ما في هذا قول الترمذى وقوله إنّ علياً والعباس كانا يطلبان القسمه لأنّهما يعلمان أنّ فدكاً والعوالي صدقه ونسى قول عمر للعباس تطلب ميراثك في ابن أخيك، ويطلب هذا ميراثه من امرأته فتدبر.

انّ ترك على عليه السلام فدكاً في زمان خلافته كان لرعاية التقيّة

وأما ما ذكره من أنّه عليه السلام لم يغيّر شيئاً مما فعلاه؛ إلى آخره، فقد مرّ الوجه فيه قبيل ذلك من أعماله للتقيّة فيه وقد قال أصحابنا في وجه تركه عليه السلام فدكاً لما ولي الناس وجوهاً منها رعاية التقيّة لما مرّ من أنّه عليه السلام لما رأى اعتقاد الجمهور بحسن سيره الشيخين وإنّهما كانا على الحق لم يتمكن من الإقدام على ما يدل على فساد أمّا متّهماً لما في ذلك من الشهادة بالظلم والجور منهما، وإنّهما كانا غير مستحقين لمقامهما؛ وكيف يتمكن من نقض أحكامهم وتغيير سنتهم وإظهار خلافهم على الجماعة التي يظنون أنّهم كانوا مصيبين في جميع ما فعلوه وتركوه وإنّ إمامته مبنية على إمامتهم فإن فسدت إمامته، وقد روى أنّه عليه السلام نهاهم عن الجماعة في صلاة التراويح التي أبدعها عمر فامتنعوا ورفعوا أصواتهم قائلين «وا عمراه، وا عمراه» حتّى تركهم في خوضهم يلعبون. ومنها ما رواه شيخنا الأجل ابن بابويه رضوان الله عليه في أوائل كتاب العلل مرفوعاً إلى الصادق عليه السلام قال سألته لأتّى علّة ترك على عليه السلام فدكاً لمّا وليّ الناس؟ قال للاقتداء برسول الله صلى الله عليه وآله لمّا فتح مكّة وقد باع عقيل بن أبي طالب داره فقيل له يا رسول الله ألأترجع إلى دارك؟ فقال هل ترك عقيل لنا داراً...! إنّنا أهل بيت لا نسترجع شيئاً أخذ منا ظلماً فكذلك لم يسترجع فدكاً لمّا ولي.

ص: ٣٣٦

ومنها ما رواه بإسناده إلى موسى بن جعفر عليهما السلام قال سألته لِمَ لم يسترجع أمير المؤمنين عليه السلام فدكاً لِمَا ولى الناس؟ فقال لَأَنَا أَهْلُ بَيْتٍ لَا يَأْخُذُ حَقُّوْنَا مِمَّنْ ظَلَمْنَا إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَنَحْنُ أَوْلِيَاءُ الْمُؤْمِنِينَ نَحْكُمُ لَهُمْ وَنَأْخُذُ حَقُّوْقَهُمْ مِمَّنْ ظَلَمَهُمْ. فَدَلَّ مَا ذَكَرْنَاهُ دَلَالَةً قَطْعِيَّةً عَلَى مَا يَرِغَمُ أَنْفَ هَذَا الشَّيْخِ الْجَاهِلِ وَأَنْوَفِ أَصْحَابِهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ.

إِنَّ الْإِرْثَ لَغَنَةٌ وَشَرْعًا حَقِيْقَةٌ فِى إِرْثِ الْمَالِ لِأَفَى أَمْرٍ آخَرَ كَالْعِلْمِ وَالنَّبِوَةِ

قال: تنبيه:

لا يعارض قوله صلى الله عليه وآله «نحن معاشر الأنبياء لا نورث» قوله تعالى «وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ» (١) لأنَّ المراد ليس وراثته المال بل النبوة والملك ونحوهما بدليل اختصاص سليمان بالإرث مع أنَّ له تسعة عشر أخاً فلو كان المراد المال لم يختص به سليمان وسياق «علمنا منطق الطير وأوتينا من كل شيء» قاض بما ذكرناه، ووراثته العلم قد وقعت فى آيات منها قوله تعالى «ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ» (٢)

، «فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ» (٣)

وقوله تعالى «فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي» (٤)

لأنَّ المراد فيها ذلك أيضاً بدليل «وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي» (٥)

أى أن يضيعوا العلم والدين وبدليل «مَنْ آلَ يَغْقُوبَ» (٦)

وهم أولاد الأنبياء على أن زكرياء لم يحك أحد أنه كان له مال حتى يطلب ولداً يرثه ولو سلم فمقام النبي صلى الله عليه وآله يابى طلب ذلك إذ القصد بالولد إحياء ذكر الأب والدعاء له

١- نمل: ١٦.

٢- فاطر: ٣٢.

٣- اعراف: ١٦٩.

٤- مريم: ٥.

٥- مريم: ٥.

٦- مريم: ٦.

ص: ٣٣٧

وتكثير سواد الأمة فمن طلبه لغير ذلك كان ملوماً مذموماً، سيما إن قصد به حرمان عصبته من إرثه لو لم يوجد له ولد انتهى.

أقول: ما ذكره من قبيل التنبيه من لا يتنبه

أمّا أولاً فلائذ الإرث حقيقة في إرث المال لغه وشرعاً فإطلاقه على غيره يكون مجازاً لا يصار إليه إلا بدليل، وما ذكره هذا الشيخ الجامد من الدليل عليل، إذ لو أراد باختصاص سليمان بالإرث الاختصاص المذكور، فهو لا ينفى إرث غيره من إخوته وإن أراد به الاختصاص الحصري، فالآية خالية عنه وأبعد من ذلك دعواه دلالة سياق «علمنا واوتينا» على ذلك.

وأما ما ذكره من الآيات التي زعم دلالتها على وراثه العلم فمدفوع إجمالاً بما ذكرناه من أن استعمال الوراثة في العلم مجاز بدليل أن الإرث انتقال أمر من محل إلى آخر وقد استدلل أهل السنّة على بطلان قول النصارى بانتقال العلم والحياة إلى عيسى عليه السلام بأنّ المستقل بالانتقال لا يكون إلا الذات دون الأعراض والصفات، صرح بذلك الفاضل التفتازاني في شرح العقائد وغيره في غيره.

وأيضاً لو كان العلم والنّبوة مما يورث لم يكن على وجه الأرض إلا الأنبياء والعلماء إذ الميراث لا يجوز أن يكون لواحد من الورثة دون الآخر فأول خلق الله كان نبياً هو آدم عليه السلام فلو ورث ولده نبوته وعلمه لوجب أن يكون جميع ولد آدم أنبياء وعلماء وكذلك أولاد أولاده إلى يوم القيامة ويلزم أيضاً قائل هذا أن يحكم بأنّ ورثة محمد صلى الله عليه وآله قد ورثوا نبوته فهم الأنبياء فلا يجوز تقديم أبي بكر عليهم وإن صححنا خلافه كما ذكره في إنكار تجويز تقدّم المهدي على عيسى عليهما السلام، والعجب من الناصبة أنّهم لا يثبتون على طريقة واحدة، لأنهم إذا قال لهم الإمامية ينبغي أن يكون الخلافة لعلي عليه السلام لئلا يخرج سلطان محمد صلى الله عليه وآله من داره وقعر بيته، قالوا هذه

ص: ٣٣٨

سنة هرقلية لا يجتمع النبوة والإمامة في بيت واحد وههنا يثبتون مذهبهم الهرقلي ويقولون إن النبي يتولد منه النبي ويرث منه النبوة. وأما تفصيلاً فلائنه إن أريد بالكتاب في الآية الأولى الكاغذ مع ما فيه من النقوش وما يشتمل عليه من الجلد فهو مال يورث حقيقة وإن أراد به الألفاظ والمعاني فهي إعراض لا تنتقل كما مر فلا يورث.

إِنِّ الْإِرْثَ لَغَةً وَشَرْعًا حَقِيقَةً فِي إِرْثِ الْمَالِ

وأما الآية الثانية فلائنه لا مجال لحمل الآية على إرث النبوة لأن الموالى في قول زكريا عليه السلام في «خَفْتُ الْمَوَالِي مِنْ وَرَائِي» (١) هم الذين يرثون المال بالضرورة ولا يرثون النبوة بالإجماع ولأن الموالى التي يخاف منهم ما كانوا صالحين للنبوة لأنهم كانوا أشراراً فلا يجعلهم الله أنبياء، فالمراد بقوله «خفت الموالى؛ إلى آخره» خفت تضييع الموالى مالى وإنفاقهم إِيَّاه في معصية الله عزوجل ولأنهم لو كانوا قائلين بها لما كان معنى للخوف من وصول إرث النبوة إليهم وطلب غيرهم لأن نبي الله عالم بأن الله تعالى لا يعطى النبوة إلا لمن يكون أهلاً لها.

وما ذكره هذا الشيخ الجاهل من «أن معنى: خفت الموالى من ورأى إني خفت أن يضيعوا العلم والدين» فلا- معنى له لأنه يمكن تضييع الموالى لعلم زكريا ودينه مع وجود الوارث المرضى كما ضيع الفرقة الهالكه من أمية نبينا صلى الله عليه وآله علمه ودينه، ونبذوا الكتاب وأهملوا قرينه، وبالجملة لا اختصاص للعلم والدين بالولد الوارث كما يقتضى سياق الآية طلب زكريا عليه السلام له بل هو يشمل جميع أمته عليه السلام فيمكن لغير الولد المرضى تضييع ذلك وكذا حفظ العلم والدين لا يخص الولد بل ربما يحصل ذلك لغيره من المرضيين فلو أراد زكريا عليه السلام طلب من يحفظ العلم والدين عن التحريف ونحوه لقال: أبعث من يحفظ ديني فأني خفت الموالى (الآية) بخلاف المال فإنه يخص

ص: ٣٣٩

إرثه بالولد عند وجوده دون الموالى من بنى العمّ فإذا وصل إلى الولد المرضى حصل الأمن من فساد الموالى السوء له. وأمّا ما ذكره من «أنّه لم يحك أحد أنّه كان لذكريا مال حتّى يطلب ولداً يرثه» ففيه ان من حمل الإرث على حقيقته من إرث المال حكى ذلك مع أنّ عدم الحكاية لا يقتضى حكاية العدم فافهم.

وأما ذكره من «أنّ مقام النّبي صلى الله عليه وآله يابى طلب ذلك؛ إلى آخره» فيرد عليه إنّا قد ذكرنا إنّ الموالى كانوا مفسدين أشراراً خاف عليه السلام صرفهم لماله فى معصية الله عزّ وجلّ فليس فى طلب الوارث المرضى لدفع هذه المفسدة ما ذكره هذا الشيخ المفسد من مفسدة قصد حرمان العصبه ولا غيرها فهو فى حكمه بأن من طلب الولد لغير ذلك كان ملوماً مذموماً، ملوم مذموم مدحور، على مرّ الدهور.

فى إنكار ابن حجر وجود نصّ جليّ على خلافة على عليه السلام

قال: الثامنة

زعموا أنّ النّبي صلى الله عليه وآله نصّ على الخلافة لعلّى إجمالاً قالوا: لأننا نعلم قطعاً وجود نصّ جليّ وإن لم يبلغنا لأنّ عادته صلى الله عليه وآله فى حياته قاضية باستخلاف على على المدينة عند غيبته عنها حتّى لا يتركهم فوضى أى متساوين لا رئيس لهم فإذا لم يخل بذلك فى حياته فبعد وفاته أولى وجوابها مرّ مبسوطاً فى الفصل الرابع بأدلتها ومنه إنّما ترك ذلك لعلمه بأنّ الصحابة يقومون به ويبادرون إليه لعصمتهم عن الخطأ اللازم لتركهم له ومن ثم لم ينص على كثير من الأحكام بل وكلّها إلى آراء مجتهديهم على أنّا نقول: انتفاء النصّ الجلى معلوم قطعاً وإلّالم يمكن ستره عادة إذ هو مما تتوفّر الدواعى على نقله. وأيضاً لو وجد نصّ لعلّى لمنع به غيره كما منع أبوبكر مع أنّه أضعف من على رضى الله عنه عندهم الأنصار بخبر «الأئمة من قريش» فأطاعوه مع كونه خبر واحد وتركوا الإمامة وادعائها لأجله فكيف حينئذ يتصور

ص: ٣٤٠

وجود نصّ جليّ يقيني لعلي وهو بين قوم لا- يعصون خبر الواحد في أمر الإمامة وهم من الصلابه في الدين بالمحلّ ألى على بشهادة بذلهم الأنفس والأموال، ومهاجرتهم الأهل والوطن، وقتلهم الأولاد والآباء في نصره الدين، ثم لا يحتجّ على عليهم بذلك النصّ الجليّ بل ولا قال أحد منهم عند طول التّزاع في أمر الإمامة ما لكم تتنازعون فيها والنصّ الجليّ قدعيّن فلاناً لها؟ فإن زعم زاعم إن علياً قال لهم ذلك فلم يطيعوه كان جاهلاً ضالاً مفترياً منكرّاً للضروريات فلا يلتفت إليه.

وأما الخبر الآتي في فضائل علي رضي الله عنه إنّه قام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال:

أنشد الله من شهد يوم غدیر خم الاقام ولا يقوم رجل يقول نبئت أو بلغني إلّارجل سمعت أذناه ووعاه قلبه فقام سبعة عشر صحابياً، وفي رواية ثلاثون، فقال: هاتوا ما سمعتم فذكروا الحديث الآتي ومن جملته «من كنت مولاه فعلى مولاه» فقال صدقتم وأنا على ذلك من الشاهدين فإنّما قال ذلك على بعد أن آلت إليه الخلافة لقول أبي الطفيل راويه كما ثبت عند أحمد والبخاري جمع على الناس بالرحبة يعنى بالعراق ثم قال لهم: أنشد الله من شهد يوم غدیر خم إلى آخر ما مرّ فأراد به حثهم على التمسك به والنصرة له حينئذ انتهى.

في الجواب عن إنكار ابن حجر وجود النصّ الجليّ على خلافة علي عليه السلام

اقول:

لا يخفى إنّ الشيعة صرّحوا بأنّ النّبي صلى الله عليه وآله نصّ علي خلافة علي بن أبي طالب عليه السلام نصّاً جليّاً مفصّلاً خالياً عن الإبهام والإجمال وإنّما ذكروا هذا التقرير الإجمالي بطريق الفرض تدرّجاً بذلك إلى إثبات النصّ التفصيلي آخرّاً على الخصم فإنّ النصّ الإجمالي مما لا يبادر الخصم إلى إنكاره من أول الأمر لادّعاء بعضهم النصّ الخفيّ على خلافة أبي بكر فقد تسامحوا في أوّل الأمر إلى أن يتبيّن جليّة الحال ويثبت وجود النصّ التفصيلي في المآل كما قال شاعرنا:

ص: ٣٤١

صد پایه پست کرده ام آهنگك قول خویش تا بو كه این سخن بمذاق تو در شود
و أمثال ذلك في كلام الحكماء كثيرة كما ذكره العلامة الدواني في حواشيه القديمة على التجريد.
وأما ما ذكره من سبق جوابه عن ذلك مبسوطاً فقد عرفته منّا مفصلاً مشروحاً.

وأما ما ذكره في الجواب بقوله «ومنه أنه إنما ترك ذلك لعلمه بأن الصحابة يقومون به إلى آخره» ففيه أن النبي صلى الله عليه وآله قد بين كثيراً من الأمور التي هي دون أمر الإمامة بمراتب بل لا نسبة بينها وبينه مع علمه بأن أصحابه بل كل من يقوم بالمعروف يقوم به فظهر أن ما ذكره لا يصلح وجهاً للترك أصلاً وبالجملة لا يداني شيء من الأحكام الفرعية عظم أمر الإمامة التي هي رياسة عامة في أمور الدين والدنيا نيابة عن النبي صلى الله عليه وآله وقد صرح القاضي البيضاوي في بحث الأخبار من منهاج الأصول بأنها من أعظم أصول الدين وهو عندنا كذلك فلا وجه لقياس تركه على ترك بعض الأحكام الفرعية. وأما قوله «لو وجد نص لعلي لمنع به غيره» ففيه ما مرّ مراراً من أنه عليه السلام منع به بعد فراغه عن دفن النبي صلى الله عليه وآله لكن لم ينفع بعد خراب البصرة بسبق بيعه قريش على أبي بكر واتفاقهم في ذلك الغدر والمكر.

وأما ما ذكره من منع أبي بكر الأنصار بخبر «الأئمة من قريش» فإنما اتفق لما أوقعوا في أوهامهم من أن الفرد الكامل المنصوص عليه بالخلافه من قريش قد تقاعد عنها وقعد في قعر بيته حزناً على النبي صلى الله عليه وآله أو لغيره من الأغراض.
وأما ما ذكره من «أنه لم يقل أحد منهم عند طول النزاع في أمر الإمامة ما لكم تتنازعون فيها والنص الجلي قدعنين فلاناً لها؟» فمردود بأن قريشاً كتموا ذلك حسداً وعداوة لعلي عليه السلام، وأما الأنصار فللتوهم المذكور؛ ثم إن أراد بطول النزاع

ص: ٣٤٢

طول النزاع يوم وفاة النبي صلى الله عليه وآله والبيعة على أبي بكر فيه فلتة فلا طول فيه وإن أراد طول النزاع المطوى قلوب أهل البيت بعد تقرر البيعة على أبي بكر فقد مرَّ أنَّ علياً عليه السلام وجماعه من الصحابة نازعوا في ذلك ولم ينجح لسوء اتفاق معاندى قريش على أبي بكر فقالوا «لا عطر بعد عروس» (١)

وبالجملة الحديث الآتي الذي ذكره هذا الغافل صريح في تحقُّق النزاع فضلاً عن غيره مما شاع وذاع فظهر فساد تفريعه على ما قرره من الجهالات والتمويهات بقوله: «فإن زعم زاعم» إلى آخره.

وأما ما ذكره في تأويل الخبر الآتي الصريح في دعوى علي عليه السلام نصبه للخلافة يوم الغدير من «أنه إنما قال ذلك بعد أن آلت إليه الخلافة فأراد به حثهم على التمسك به والنصرة له حينئذ» فمرودد بأنه على تقدير كون ذلك النص موجوداً يثبت به خلافة علي عليه السلام ويقوم حجة على الخصم سواء احتج به علي أبي بكر عند غضبه للخلافة أو سكت عنه تقيته إلى أن آلت إليه الخلافة وإرادته عليه السلام من ذكر ذلك الحديث على المجتمعين عليه في أيام خلافته حثهم على التمسك به والنصرة له لا يقدر في كونه نصاً على خلافته وهو ظاهر.

إنكار ابن حجر وجود النص التفصيلي على خلافة علي عليه السلام

قال: التاسعة

زعموا وجود نص على الخلافة لعلي تفصيلاً وهو قوله تعالى «وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ» (٢) وهي تعم الخلافة وعلى من أولى الأرحام دون أبي بكر، وجوابها منع عموم آلاية بل هي مطلقة فلا تكون نصاً في الخلافة وفرق ظاهر بين المطلق والعام إذ عموم الأول بدلي والثاني شمولي، انتهى.

١- تاريخ طبري، ج ٤، ص ٨٢

٢- انفال: ٧٥، احزاب: ٦.

ص: ٣٤٣

جواب عن إنكار ابن حجر وجود النص التفصيلي على خلافة علي عليه السلام

أقول:

لو سلم عدم عموم أولى الأرحام بحسب الصيغة فهو عام بحسب المدلول بقرينة السياق والسباق ودلالة قوله «بعضهم» فكأنه تعالى قال: وجميع أولى الأرحام بعضهم أولى ببعض لظهور ركائه أن يقال بعض أولى الأرحام بعضهم أولى ببعض وأيضاً قد انعقد الإجماع على عدم تخصيص الأولوية ببعض دون بعض.

وأيضاً لو لم يكن المراد به العموم لزم تأخير البيان عن وقت الحاجة إذ لم يتبين أن ذلك البعض الذي هو أولى بالبعض من ذوى الأرحام بدلاً أى بعض كان؟

نعم لقائل أن يقول في بادى النظر أن العباس رضى الله عنه كان أقرب إلى رسول الله صلى الله عليه وآله من علي عليه السلام ويجاب:

أولاً بأن الله سبحانه لم يذكر الأقرب إلى النبي صلى الله عليه وآله من آلهم دون آلهم بصفة فقال:

«النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ» (١)

فشرط الأولى بالنبي الإيمان والمهاجرة ولم يكن العباس من المهاجرين بالاتفاق.

وثانياً أن أمير المؤمنين عليه السلام كان أقرب إلى رسول الله صلى الله عليه وآله من آلهم وأولى بمقامه إن ثبت أن المقام موروث وذلك إن علياً عليه السلام كان ابن عم النبي صلى الله عليه وآله ولأبيه وأمه والعباس عمه لأبيه خاصة ومن تقرب بسبب كان أقرب ممن تقرب بسبب واحد كما ذكر في فقه الفرائض ولهذا حكم أبو بكر في الدرع والسيف والبعلة وغيرها من ميراث النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام دون العباس كما نقله هذا الشيخ الجامد سابقاً فتدبر.

ص: ٣٤٤

ادعاء ابن حجر على عدم دلالة (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ الْخ) على خلافة علي عليه السلام

قال: العاشرة

زعموا أن من النص التفصيلي المصرح بخلافه على قوله تعالى «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ؛ الآية» (١) قالوا والولي إما الأحق والأولى بالتصرف كولي الصبي وإما المحب والناصر وليس له في اللغة معنى ثالث، والناصر غير مراد لعموم النصرة لكل المؤمنين بنص قوله تعالى «وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ» (٢) فلم يصح الحصر بأنما في المؤمنين الموصوفين بما في الآية فتعين أنه في الآية المتصرف وهو الإمام وقد أجمع أهل التفسير على أن المراد ب «الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ» (٣) على إذ سبب نزولها إنه سئل وهو راع فأعطى خاتمه وأجمعوا أن غيره كأبي بكر غير مراد فتعين أنه المراد في الآية فكانت نصاً في إمامته وجوابها منع جميع ما قالوه إذ هو حزر تخمين من غير إقامة دليل يدل له بل الولي فيها بمعنى الناصر ويلزم على ما زعموه إن علياً أولى بالتصرف حال حياة رسول الله صلى الله عليه وآله ولا شبهة في بطلانه وزعمهم الإجماع على إرادة علي دون أبي بكر كذب قبيح لأن أبا بكر داخل في جملة «الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ؛ إلى آخره» (٤) لتكرر صيغة الجمع فيه فكيف يحمل على الواحد ونزولها في حق علي عليه السلام لا ينافي شمولها لغيره ممن يجوز اشتراكه معه في تلك الصيغة وكذلك زعمهم الإجماع على نزولها في علي عليه السلام باطل أيضاً فقد قال الحسن وناهيك به جلاله وإمامه إنها عامة في سائر المؤمنين ويوافقه.

إن الباقر سئل عن نزلت فيه هذه الآية أهو علي؟ فقال علي من المؤمنين،

١- مائة: ٥٥.

٢- توبه: ٧١.

٣- مائة: ٥٥.

٤- همان.

ص: ٣٤٥

ولبعض المفسرين إن قوله تعالى إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا (١)

ابن سلام وأصحابه ولبعض آخر منهم قول أنه عبادة لما تبرأ من خلفائه من اليهود وقال عكرمة وناهيك به حفظاً لعلوم مولاه ترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما أنها نزلت في أبي بكر فبطل ما زعموه وأيضاً فحمل الولي على ما زعموه لا يناسب ما قبلها وهو «لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ؛ الى آخره» (٢)

إذ الولي فيها بمعنى الناصر جزماً ولا ما بعدها وهو «وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؛ الى آخره» (٣)
إذ التولي هنا بمعنى النصره فوجب حمل ما بينهما عليها أيضاً لتلائم أجزاء الكلام انتهى.

بيان دلالة (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ؛ الخ) على خلافة علي عليه السلام

أقول:

جميع منوعه مكابرات مردودة والدلائل على ثبوت مقدمات استدلالنا بالآية الكريمة موجودة.

أما الدليل على أن المراد بالولي الأولى بالتصرف دون المعاني الآخر فلائ حصر الولاية في المؤمنين الموصوفين في الآية بإيتاء الزكوة حال الركوع يدل على عدم إرادة النصره ونحوها وإلا لزم بمقتضى الحصر أن يكون من شرط الولي المؤمن مطلقاً إيتاء الزكوة حال الركوع وفساده ظاهر.

والحاصل إنه إن أريد بالولي الناصر وبالذين آمنوا جماعة من المؤمنين الذين يمكن اتصافهم بالنصره فيستقيم الحصر حينئذ لكن لا يستقيم الوصف بإيتاء الزكوة حال الركوع. وإن أريد به الناصر وبالذين آمنوا على عليه السلام يبطل الحصر، وإن أريد به الأولى بالتصرف وبهم على عليه السلام يستقيم الحصر والوصف معاً لأن كون

١- مائده: ٥٦.

٢- مائده: ٥١.

٣- مائده: ٥٦.

ص: ٣٤٦

إيتاء الزكوة حال الركوع من شأن الإمام الأولى بالتصرف في أحكام المؤمنين غير مستبعد بل روى أنه قد وقع هذه الكرامة عن باقى الأئمة المعصومين عليهم السلام وايضاً العطف دال على تشريك الله تعالى ورسوله ووليه في اختصاص النصره بهم ولاخفاء في أن نصره الله ورسوله للمؤمنين مشتملة على التصرف في أمورهم على ما ينبغي، فكذلك نصره من أريد بالمدنيين آمنوا، غاية الأمر إن التصرف في أمورهم مفهوم مشكك يختلف بالأولية والأولية والأشدية بل حَقَّقَ إن جميع المعاني العشرة التي ذكرها للولى مرجعها إلى الأولى بالتصرف كما سنبينه فيما سيورده من حديث الغدير فما نسبه إلى الشيعة في تقرير كلامهم من أنهم قالوا ليس له معنى ثالث مريء بلا مريء.

وأما ما أورده من «أنه يلزم على ما زعموه أن علياً أولى بالتصرف في حال حياة النبي صلى الله عليه وآله إلى آخره» فمردود بأننا نلتزمه ولا- نسلم بطلانه لأنه لا مانع عن ثبوت الولاية له عليه السلام في الحال بل الظاهر أن المراد إثباتها على سبيل الدوام بدلالة اسمية الجملة وكون الولى صفة مشبهة وهما دالتان على الدوام والثبات ويؤيد ذلك استخلاف النبي صلى الله عليه وآله لأمر المؤمنين عليه السلام في المدينة في غزوة تبوك وعدم عزله إلى زمان الوفاة فيعم الأزمان والأمر للإجماع على عدم الفصل ويؤيده أيضاً حديث المنزلة على ما سيجيء لدلالته على ولايته عليه السلام في زمان حياة النبي صلى الله عليه وآله ومماته كما سيجيء تحقيقه إنشاء الله تعالى.

وأما الدليل على ثبوت الإجماع على أن المراد من ضمائر الجمع في الآية على عليه السلام وأن الجمع للتعظيم كما وقع في كثير من الآيات والأخبار فهو نقل جماعة من علماء أهل السنة كالفاضل التفتازاني والفاضل القوشجي اتفاق المفسرين على ذلك والإجماع المنقول بخبر الواحد حجة.

وأما استبعاد الإجماع على إرادة علي عليه السلام دون أبي بكر مستنداً بأن أبا بكر

ص: ٣٤٧

داخل في جملة «الَّذِينَ آمَنُوا؛ إِلَى آخِرِهِ» فلا يخفى ما فيه لأنَّ دخول أبي بكر أو غيره من المؤمنين بحسب عموم اللفظ لو سلم لا ينافي وقوع الإجماع على إرادة علي عليه السلام فقط وأين الإرادة من الدلالة...!

وأما ما ذكره من «أَنَّ نَزُولَهَا فِي عَلِيٍّ لَا يَنَافِي شَمُولَهَا لِغَيْرِهِ مِمَّنْ يَجُوزُ؛ إِلَى آخِرِهِ» ففيه أن من منع شمول الآية لغير علي عليه السلام لم يستند فيه بمجرد نزولها في شأن علي عليه السلام بل ضمَّ مع ذلك كون الأوصاف المذكورة فيها قد انحصر بالاتفاق في واحد هو علي عليه السلام دون غيره على أنه قد قرَّر العلامة الحلي قدس سره الاستدلال بالآية على وجه لا يتوجَّه إليه شيء من ذلك فقال: «إِنَّ لَفْظَهُ إِنَّمَا تَفِيدُ الْحَصْرَ بِالثَّقَلَيْنِ عَنْ أَهْلِ اللَّغَةِ وَالْوَلِيَّ يُطْلَقُ عَلَى النَّاصِرِ وَنَحْوِهِ وَالْمُتَصَرِّفِ وَلَا مَعْنَى لِلأَوَّلِ هَهُنَا لِأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مُتَخَصِّصَةٌ بِبَعْضِ النَّاسِ وَالنَّصْرَةَ عَامَّةً لِقَوْلِهِ تَعَالَى «وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ» (١)

إذا ثبت هذا فنقول: إنَّ المراد بالَّذِينَ آمَنُوا هَهُنَا بَعْضُ الْمُؤْمِنِينَ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَصَفَهُمْ بِإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ حَالَ رُكُوعِهِمْ وَلَيْسَ هَذَا الْوَصْفُ ثَابِتًا لِكُلِّ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَيْضًا لَوْ كَانَ الْمُرَادُ كُلَّ الْمُؤْمِنِينَ لَكَانَ الْوَلِيُّ وَالْمَوْلَى عَلَيْهِ وَاحِدًا وَذَلِكَ بَاطِلٌ وَإِذَا ثَبِتَ أَنَّ الْمُرَادَ بَعْضَ الْمُؤْمِنِينَ كَانَ ذَلِكَ الْبَعْضَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَنَّ الْأُمَّةَ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ إِمْرًا بِبَعْضِ الْمُؤْمِنِينَ فَهُوَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَإِمْرًا جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ فَيَدْخُلُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيهِمْ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْمُرَادَ هُوَ الْبَعْضُ فَلَوْ كَانَ غَيْرَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ ذَلِكَ خَارِجًا لِلْإِجْمَاعِ الْمُرَكَّبِ وَاتِّفَاقِ الْمَفْسَّرِينَ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِذَلِكَ هُوَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ» (انتهى).

وأما إبطاله للإجماع على نزول الآية في علي عليه السلام بمخالفة قول الباقر عليه السلام وشذوذ من المفسرين لذلك فبطالانه ظاهر ومن عجيب تمخلاتهم إنهم لم يكتفوا بأن ينسبوا الكذب في ذلك إلى عكرمه ومن شاكلوه حتى نسبوه إلى مولانا الباقر عليه السلام لزعمهم

ص: ٣٤٨

أنَّ الشيعة إذا سمعوا النسبة إلى مولاهم الباقر عليه السلام يدهلون عن القدح فيمن رواه عنه من الجمهور، فيصححونها ويجعلونها حجة على أنفسهم مَرَّ الدهور، على أنَّ اتفاق أكثر المفسرين من أهل السنَّة يكفي احتجاجاً بسبب ما ذكرنا سابقاً من أنَّ ما يصير حجة على واحد منهم فهو حجة على الآخرين لأنَّ ما يليق أن يعتبر لدى الإنصاف هو ما اتفق عليه الفريقان فتذكر وتأمل.

وأما ما ذكره من أنَّ حمل الولي على ما زعموه لا يناسب ما قبلها إلى آخره» فمدخول بأنَّ الولاية بمعنى الإمامة والتصرّف في الأمور أعم من الولاية بمعنى النَّصرة في الجملة فنفي الولاية بمعنى الإمامة مفيد لنفي الولاية المنفية عن اليهود والنصارى في الآية الأولى على أتم وجه لأن نفي العام نفى الخاص مع الزائد فهو أتم في النفي فيكون المناسبة حاصله.

وأما ما بعد الآية فلا دلالة له على مقصودهم إلّا إذا حمل حزب الله على معنى أنصار الله كما تمخّله بعضهم وهو كما ترى على أنَّ كثيراً من آيات القرآن قد يأتي وأولها في شيء وآخرها في غيره ووسطها في معنى آخر وليس طريق الإتفاق في المعنى عن محسنات الكلام ولو سلّم فإنما يرد على خليفتم عثمان الذي رتب القرآن على غير وجهه فتدبر.

إنكار ابن حجر تواتر حديث الغدير

قال: الحادية عشرة

زعموا أنَّ من النَّصِّ التفصيلي المصرّح بخلافه على عليه السلام قوله يوم غدیر خم موضع بالجحفة مرجعه من حجة الوداع بعد أن جمع الصحابة وكثر عليهم «ألست أولى بكم من أنفسكم» (١)

ثلاثاً وهم يجيبون

١- المعجم الكبير للطبراني، ج ٥، ص ١٩٥؛ الغدير، ج ١، ص ٨

ص: ٣٤٩

بالتصديق والاعتراف ثم رفع يد على عليه السلام وقال «من كنت مولاه فعلى مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، واحب من احبه، وابغض من ابغضه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وادر الحق معه حيثما دار».

قالوا: فمعنى المولى الأولى أى فلعل على عليهم من الولاء ماله صلى الله عليه وآله عليهم منه بدليل قوله «ألست أولى بكم» (١) لا النَّاصر وإلا لما احتاج إلى جمعهم كذلك مع الدعاء له لأن ذلك يعرفه كل أحد.

قالوا: ولا يكون هذا الدعاء إلا للإمام معصوم مفترض الطاعة قالوا فهذا نص صريح صحيح على خلافته انتهى.

وجواب هذه الشبهة التى هى أقوى شبههم يحتاج إلى مقدمة وهى بيان الحديث ومخرجه وبيان أنه حديث صحيح لامرية فيه وقد أخرجه جماعة كالترمذى والنسائى وأحمد وطرقه كثيرة جداً ومن ثم رواه ستة عشر صحابياً وفى رواية لأحمد إنه سمعه من النبى صلى الله عليه وآله ثلاثون صحابياً وشهدوا به لعل لما نوزع أيام خلافته كما مرّ سيأتى وكثير من أسانيد صحاح وحسان ولا التفات لمن قدح فى صحته ولا لمن ردّه بأنّ علياً كان باليمن لثبوت رجوعه منها وإدراكه الحج مع النبى صلى الله عليه وآله وقول بعضهم «انّ زيادة اللهم وال من والاه؛ إلى آخره موضوعة» مردود فقد ورد ذلك من طرق صحح الذهبى كثيراً منها وبالجملة فما زعموه مردود من وجوه تتلوها عليك وإن طالت لمسيس الحاجة إليها فأحذر أن تسأمها وتغفل عن تأملها أحدها إن فرق الشيعة اتفقوا على اعتبار التواتر فيما يستدل به على الإمامة وقد علم نفيه لما مرّ من الخلاف فى صحّة هذا الحديث بل الطاعنون فى صحته جماعة من أئمة الحديث وعدوله المرجوع إليهم فيه كأبى داود السجستانى وأبى

١- المعجم الكبير للطبرانى، ج ٥، ص ١٩٥؛ الغدير، ج ١، ص ٨.

ص: ٣٥٠

حاتم الزاوي وغيرهما فهذا الحديث مع كونه آحاداً مختلف في صحته فكيف ساغ لهم أن يخالفوا ما اتفقوا عليه من اشتراط التواتر في أحاديث الإمامة ويحتجون بذلك؟ ما هذا إلّا تناقض قبيح وتحكم لا يعتضد بشيء من اسباب الترجيح انتهى.

في الإشارة إلى ما يدل على تواتر حديث الغدير عند العامة

أقول:

من البين أنه لا- يعتبر في تواتر الخبر والاحتجاج بتواتره كونه متواتراً عند جميع الناس كما زعمه هذا الشيخ الخناس بل يعتبر كونه متواتراً في الجملة وإلّا فيشكل بالكتاب العزيز فإنه ليس بمتواتر عند الكل ومن جميع الطرق اتفاقاً فلا يلزم مناقضة الشيعة لأنفسهم في استدلالهم بذلك لإثبات الإمامة فإنهم يدعون تواتره من طرقهم ومن بعض طرق أهل السنة فقد ذكر الشيخ عماد الدين ابن كثير الشامي الشافعي في تاريخه عند ذكر أحوال محمّد بن جرير الطبري الشافعي إنّي رأيت كتاباً جمع فيه أحاديث غدير خم في مجلدين ضخمين وكتاباً جمع فيه طرق حديث الطير ونقل عن أبي المعالي الجويني إنه كان يتعجب ويقول شاهدت مجلداً ببغداد في يد صحاف فيه روايات هذا الخبر مكتوباً عليه المجلد الثامنة والعشرون من طرق «من كنت مولاه فعلى مولاه» ويتلوه المجلد التاسع والعشرون ورواه ابن عقدة من الزيدية في مائة وخمس طرق وأثبت الشيخ ابن الجزري الشافعي في رسالته الموسومة بأسنى المطالب في مناقب علي بن أبي طالب تواتر هذا الحديث من طرق كثيرة ونسب منكره إلى الجهل والعصية وبالجملة قد بلغ هذا الخبر في التواتر والإشتهار إلى حد لا يوازي به خبر من الأخبار، وتلقته محققوا الأمة بالقبول والإعتبار، فلا يردّه إلّا معاند جاحد أو من لا اطلاع له على كتب الأحاديث والآثار، فاتضح بطلان ما مهّده من المقدمة وما بناه عليها من الوجه الذي لا يبيض وجهه عند الاخيار.

في الاستدلال بمضمون حديث الغدير على إمامة علي عليه السلام

ثم أقول: إن في روايته لحديث الغدير خصوصاً من طريق استدلال به الشيعة إهمالاً وإخلالاً لا يخفى لأن مضمون الحديث على الوجه المتفق عليه بين الطريق المنقول لقدماء العامة وبعض طرق أصحابنا هو أنه لما نزل حين رجوع النبي صلى الله عليه وآله عن حجة الوداع قوله تعالى «أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ؛ الْآيَةَ» (١)

نزل النبي صلى الله عليه وآله بغدير خم وقت الظهر الذي لم يكن نزول المسافر فيه متعارفاً في يوم شديد الحر حتى أن الرجل كان يضع رداءه تحت قدميه من شدة الحر فأمر النبي صلى الله عليه وآله بجمع الرّحال وصعد عليها خطيباً بالناس ذاكراً في خطبته: إن الله تعالى أنزل عليه «بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ، الْآيَةَ» (٢)

لدنو لقاء ربه وإنه يبلغ ما أمره الله بتبليغه وتوعده إن لم يبلغه ووعدته بالعصمة من الناس ثم أخذ بيد علي عليه السلام وقال في جملة كلامه: «ألست أولى بكم من أنفسكم قالوا: بلى يا رسول الله. قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره واخذل من خذله، وأدر الحق معه كيف دار» فلم ينصرف الناس حتى نزل قوله تعالى «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي» (٣)

فقال النبي صلى الله عليه وآله: الحمد لله على إكمال الدين وإتمام النعمة ورضى الله تعالى برسالتي وبولاية علي بعدى. ولا يخفى على من له شائبة من الإنصاف أن مخاطبة الله تعالى للنبي صلى الله عليه وآله في آخر عمره ووداعه للدنيا بعد تبليغه الإسلام والصلاة والزكاة والصوم والحج والجهاد وغيرها من أحكام الدين بقوله «وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ» (٤) ونزول

١- مائده: ٦٧.

٢- مائده: ٦٧.

٣- مائده: ٣.

٤- مائده: ٦٧.

ص: ٣٥٢

النبي صلى الله عليه وآله في زمان ومكان لا- يتعارف فيهما النزول وصعوده على منبر من الرجال وقوله في حق أمير المؤمنين عليه السلام «من كنت مولاه فعلي مولاه» ودعاه له على الوجه المذكور ليس إلّا الأمر عظيم الشأن جليل القدر كنصبه للإمامة لا لمجرد إظهار محبته ونصرته ونظائرهما سيّما مع قوله «أست أولى بكم من أنفسكم» ومع وقوع هذه الصورة بعد نزول الآية السابقة ونزول الآية اللاحقة بعدها لا بدّ أن يكون المراد من المولى المتولّى المتصرف في أمور المسلمين لا الناصر والمحب ولا غيرهما من معاني المولى التي سيذكرها هذا الشيخ الجاهل تقليداً لأصحابه في تجويز حمل الحديث عليها فكان المعنى على ما أوضحناه أنّ علياً عليه السلام هو الأولي بالتصرف في حقوق الناس والتدبير لأموالهم بعدى ولا معنى للإمامة إلّا هذا فتأمل.

في آداء ابن حجر كان المولى في الحديث بمعنى المحب والناصر وأمثالهما

قال:

ثانيها لا- نسلّم أن معنى الولي ما ذكره بل معناه الناصر لأنّه مشترك بين معان كالمتعق والعتيق والمتصرف في الأمر والناصر والمحبوب وهو حقيقة في كل منها وتعيين بعض المعاني المشترك من غير دليل يقتضيه تحكم لا يعتدّ به وتعميمه في مفاهيمه كلّها لا- يسوغ لأنّه كان مشتركاً لفظياً بأنّ تعدد وضعه بحسب تعدّد معانيه كان فيه خلاف والمضى عليه جمهور الأصوليين وعلماء البيان واقتضاه استعمال الفصحاء للمشارك إنّه لا يعمّ جميع معانيه على أنّا لو قلنا بتعميمه على القول الآخر أو بناء على أنّه مشترك معنوي بأن وضع وضعاً واحداً للقدر المشترك وهو القرب المعنوي من المولى بفتح، فسكون لصدقه لكل مما مرّ فلا يتأتى تعميمه هنا لامتناع إرادة كل من المعتق والعتيق فتعين إرادة البعض ونحن وهم متفقون على صحة إرادة الحب بالكسر، وعلى رضى الله عنه سيدنا وحبينا

ص: ٣٥٣

على أن كون المولى بمعنى الإمام لم يعهد لغه ولا شرعاً.

أما الثاني فواضح وأما الأول فلأن أحداً من أئمة العربية لم يذكر أن مفعلاً يأتي بمعنى إفعال وقوله تعالى: «مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ»

(١)

اي مقرّم أو ناصر تكم مبالغه في نفي النصره كقولهم الجوع زاد من لا- زاد له. وأيضاً فالاستعمال يمنع من أن مفعلاً بمعنى إفعال إذ يقال هو أولى من كذا دون مولى من كذا وأولى الرّجلين دون مولاها وحينئذ فإنما جعلنا من معانيه المتصرّف في الأمور نظراً لرواية الآتيه «من كنت وليه» فالغرض من التنصيص على موالاته اجتناب بغضه لأنّ التنصيص عليه أوفى بمزيد شرفه وصدره بألست أولى بكم من أنفسكم ثلاثاً ليكون أبعث على قبولهم، وكذا بالدعاء لأجل ذلك أيضاً ويرشد لما ذكرناه حثه صلى الله عليه وآله في هذه الخطبة على أهل بيته عموماً وعلى علي خصوصاً ويرشد إليه أيضاً ما ابتداء به هذا الحديث ولفظه عند الطبراني وغيره بسند صحيح إنّه صلى الله عليه وآله خطب بغدير خم تحت شجرات فقال: أيها الناس إنّه قد تبأني اللطيف الخبير إنّه لم يعمر نبي إلّا نصف عمر الذي يليه من قبله وإنّي لأظنّ أنّي يوشك إن ادّعى فأجيب وإنّي مسؤل وإنكم مسؤلون فماذا أنتم قائلون؟ قالوا نشهد إنك قد بلغت وجهدت ونصحت فجزاك الله خيراً فقال أليس تشهدون أن لا إله إلّا الله وأنّ محمداً عبده ورسوله وأنّ جنته حق وأنّ ناره حق وأنّ الموت حق وأنّ البعث حق بعد الموت وأنّ الساعة آتية لا ريب فيها وأنّ الله يبعث من في القبور؟ قالوا بلى، نشهد بذلك قال: اللهم اشهد ثم قال: يا أيها الناس إنّ الله مولاي وأنا مولى المؤمنين وأنا أولى بهم من أنفسهم فمن كنت مولا فهذا مولاه يعني علياً اللهم وال من والاه وعاد من عاداه. ثم قال: يا أيها الناس إنّي فرطكم وإنكم واردون على الحوض حوض أعرض مما بين بصري إلى صنعاء فيه

ص: ٣٥٤

عدد النجوم قدحان من فضة وإني سائلكم حين تردون علي عن الثقلين فانظروا كيف تخلفوني فيهما الثقل الأكبر كتاب الله عز وجل سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم فاستمسكوا به لا تضلوا ولا تبدلوا وعترتي أهل بيتي فإنه قد نبأني اللطيف الخبير إنهما لن ينقضيا حتى يردا علي الحوض.

وأيضاً فسبب ذلك كما نقله الحافظ شمس الدين الجزري عن ابن إسحق إن علياً تكلم فيه بعض من كان معه في اليمن فلما قضى النبي صلى الله عليه وآله خطبها تنبيهاً على قدره ورداً على من تكلم فيه كبريده كما في البخاري إنه كان يبغضه وسبب ذلك ما صححه الذهبي أنه خرج معه إلى اليمن فرأى منه جفوة فقصه للنبي صلى الله عليه وآله فجعل يتغير وجهه ويقول يا بريدة ألسنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قال بلى يا رسول الله قال: «من كنت مولاه فعلى مولاه».

وأما روايه ابن بريده عنه لا تقع يا بريدة في علي فإن علياً منى وأنا منه وهو وليكم بعدى ففي سندها الأصلح وهو وإن وثقه ابن معين لكن ضعفه غيره على أنه شيعي وعلي تقدير الصحة فيحتمل أنه رواه بالمعنى بحسب عقيدته وعلي فرض أنه رواه بلفظه فيتعين تأويله على ولاية خاصة نظير قوله صلى الله عليه وآله أقضاكم على علي أنه وإن لم يحتمل التأويل فالإجماع على حقيته ولاية أبي بكر وفرعيها قاض بالقطع بحقيتها لأبي بكر وبطلانها لعلي لأن مفاد الإجماع قطعي ومفاد خبر الواحد ظني ولا تعارض بين ظني وقطعي بل يعمل بالقطعي ويلغى الظني على أن الظني لا عبرة به فيها عند الشيعة كما مرّ انتهى.

في بيان القرائن على أن المراد من المولى في الحديث هو الأولي بالتصريف

أقول:

امتناع إرادة المعتق والمعتق والحليف والجار ههنا ظاهر لا يحتاج إلى بيان وقد مر في آية تصدق الخاتم الدليل الدال على امتناع إرادة الناصر وكذا المحب

ص: ٣٥٥

اللازم له ههنا أيضاً خصوصاً بملاحظة ما هنا من خصوصية الزمان والمكان وإنّ النبى صلى الله عليه وآله لم ينزل فى الحرّ الشديد ووسط النهار فى مكان وزمان لم يكن نزول المسافر فيهما معهوداً إلاّ لإبلاغ أمر عظيم كما يدل عليه أيضاً التأكيدات المذكورة فى الآية والحديث الوارد فى شأن نزولها وكيف يجوز أن يجمع صلى الله عليه وآله الجمع العظيم فى مثل تلك الحال وخطب على المنبر المعمول من الرجال ليعلم الناس من قرينه ما يعلمونه صلى الله عليه وآله وأوضح القرائن المقالية على امتناع حمل لفظ المولى على غير الأولى أنه لا- يجوز أن يرد من الحكيم تقرير بلفظ مقصور على معنى مخصوص ثم يعطف عليه بلفظ محتمل إلّا ومراده المخصوص الذى ذكره وقرّره دون ما عداه زريده بياناً وإيضاحاً إنّ لو قال أحد أستم تعرفون دارى التى فى موضع كذا ثم وصفها وذكر حدودها فإذا قالوا بلى قال فاشهدوا إنّ دارى وقف على المساكين وكانت له دور كثيرة لم يجز أن يحمل قوله فى الدار التى وقفها إلّا على أنّها الدار التى قرّره على معرفتها ووصفها، وكذا لو قال لهم أستم تعرفون عبدى فلاناً الفولى فإذا قالوا بلى قال لهم فاشهدوا إنّ عبدى حرّ لوجه الله تعالى وكان له عبيد سواه لم يجز ان يقال إنّ أراد إلّا اعتق من قرّره على معرفته دون غيره من عبيده وإن اشترك جميعهم فى اسم العبودية، وإذا كان الأمر على ما ذكرناه ثبت أنّ مراد النبى صلى الله عليه وآله بقوله: «من كنت مولاه فعلى مولاه» إنّه أولى به وهو المعنى الأوّل الذى قدّم ذكره وقرّره بقوله:

«ألست أولى بكلّ مؤمن ومؤمنة من أنفسهم» ولم يجز أن يصرف إلى غيره من سائر أقسام ما يحتمله وذلك يوجب أنّ علياً عليه السلام أولى بكلّ مؤمن من نفسه بما ثبت أنّه صلى الله عليه وآله مولاهم من الحديث ومن قوله تعالى «النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ» (١)

فقد ظهر إنّ الحديث خصوصاً مع انضمام نزول الآيتين المحفوفتين به كما

ص: ٣٥٦

تضمنه ما ذكرناه سابقاً من بعض الطرق المتفق عليها برهان قاطع على إمامة مولانا أمير المؤمنين.

بيان أن المولى ليس مشتركاً لفظياً بل وضع لمعنى واحد جامع

وأما استند به على كونه بمعنى الناصر من قوله «لأنه مشترك بين معان؛ إلى آخره» فهو دليل عليه لا له لظهور أنه إذا كان مشتركاً لفظياً لا يجوز حمله على خصوص الناصر أيضاً من غير دليل.

وأما ما ذكره من «أن تعيين بعض معاني المشترك من غير دليل تحكّم» فمدفوع بما سمعت منّا سابقاً من أننا لا نسلم أنه مشترك لفظي بين المعاني المذكورة كيف وهو خلاف الأصل كما تقرر في الأصول بل هو موضوع لمعنى واحد هو الأولى والمعاني العشرة أقسام له حاصله حقيقة بإضافتها إليه.

أما الناصر فلأنه اختصّ بالنصرة فصار بها أولى من غيره.

وأما ابن العم فلأنه إنما سمي مولى لأنه يعقل عن ابن عمه و يحوز ميراثه فكان بذلك أولى من غيره.

وأما الجار فلأنه أولى بالملاصقة من البعيد وأولى بالشفعة في العقار من غيره.

وأما الحليف فلأنه أولى بنصرة حليفه ممن لا حلف بينه وبينه.

وأما المعتق فلأنه أولى بنصرة معتقه من غيره.

وأما المعتق فلأنه أولى بميراثه ممن لا يعتقه وأما مالك الرّق فلأنه أولى بتدبير عبده من غيره.

وأما ضامن الجريرة فلأنه ألزم نفسه ما يلزم المعتق فكان بذلك أولى ممن لم يضمن.

وأما السيد المطاع فلأنه أولى بالطاعة.

ص: ٣٥٧

فاندفع ما أورد من انتقاض التعميم في المعاني المذكورة بامتناع إرادة كل من المعتك والمعتق وذلك لأننا إنما ادعينا تعميم الأولى لا تعميم الأولى بالتصرف كما زعمه وقد عرفت إن تعميم الأولى يتأتى في كل من تلك الأقسام بوجه فتوجه.

في اعتراف الشارح الجديد للتجريد بشيوع استعمال المولى في معنى الأولى

وأما ما ذكره في العلاوة من «أن كون المولى بمعنى الإمام لم يعهد لغه» فأيراد على مقدمه لم يذكرها الشيعة في استدلالهم لأنهم لم يقولوا إن المولى وضع لمعنى الإمام ابتداء بل قالوا إنه وضع لمعنى الأولى بالتصرف والأولى بالتصرف لا يكون إلا النبي أو الإمام كما إن الإنسان موضوع للحيوان الناطق وهو صادق على زيد وعمرو وبكر وغيرهم من الأفراد لا أنه موضوع لكل منها على أنه قد ساعدنا الشارح الجديد للتجريد على كون ذلك معهوداً حيث قال:

إن استعمال المولى بمعنى المتولى والمالك للأمر والأولى بالتصرف شائع في كلام العرب منقول عن أئمة اللغة والمراد إنه اسم لهذا المعنى لا صفة بمنزلة الأولى ليعترض بأنه ليس من صيغته اسم التفضيل وأنه لا يستعمل استعماله وينبغي أن يكون المراد في الحديث هذا المعنى ليطابق صدر الحديث أعنى قوله «ألست أولى بكم من أنفسكم» انتهى كلامه وبه يندفع أيضاً الاعتراض الآخر الذي يذكره الشيخ الجاهل بعيد ذلك فلا تغفل.

وأما قوله «فالغرض من التنصيص على موالاته اجتناب بغضه؛ إلى آخره» فمشمول على تمويهات لصرف الحديث عما هو صريح في الدلالة عليه من أولوية التصرف لما مرّ من ظهور أن الأولى بالتصرف في أمور الناس من أنفسهم بعد النبي صلى الله عليه وآله ليس إلا الإمام وما نقله عن الطبراني إنما يرشد إلى ما ذكرناه عند الرشيد.

ص: ٣٥٨

وأما ما نقله عن الجزري في سبب الخطبة التي نقلها الطبراني فمردود بما أسبقناه من الطرق المتفق عليها للحديث الناطق بأن السبب في ذلك إنما كان نزول الوحي إلى النبي صلى الله عليه وآله بإظهار فضائل علي عليه السلام ومناقبه وولايته ووجوب طاعته على الخلق ومدخول بأن الإنكار على بريدة والاعتراض عليه في شكايته على علي السلام قد وقع عنه صلى الله عليه وآله من قبل ذلك وعند مراجعته مع علي عليه السلام من اليمن كما نقله هذا الشيخ الناسي في فضائل علي عليه السلام من كتابه هذا حيث قال: «وكذلك وقع لبريدة أنه كان مع علي في اليمن فقدم مغضباً عليه فأراد شكايته بجارية أخذها من الخمس فقيل له أخبره ليسقط علي من عينه ورسول الله صلى الله عليه وآله يسمع من وراء الباب فخرج مغضباً فقال ما بال أقوام ينقصون علياً من نقص علياً فقد نقصني ومن فارق علياً فقد فارقتني إن علياً مني وأنا منه خلق من طينتي وخلقت من طينه إبراهيم وأنا أفضل من إبراهيم ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم يا بريدة أما علمت أن لعلي أكثر من الجارية التي أخذت الحديث».

وإذا وقع فيه الاعتراض من النبي صلى الله عليه وآله علي بريدة عند شكايته بل علي كل من توقع منه صدور مثل ما صدر عن بريدة وذكر فيه فضائل علي عليه السلام والحث على متابعتة والنهي عن مفارقتة إلى غير ذلك لم يبق معه حاجة إلى تكرار ذلك عن قريب في غدير خم على الوجه الذي وصفناه.

في بيان دلالة قوله صلى الله عليه وآله «من كنت مولاه فعلى مولاه» على ولاية علي عليه السلام

وأما ما صححه عن الذهبي - ذهب الله بنوره - من أنه صلى الله عليه وآله قال عند شكوة بريدة عن علي عليه السلام عنده صلى الله عليه وآله «ألمست أولى بالمؤمنين من أنفسهم قال بلى يا رسول الله قال صلى الله عليه وآله من كنت مولاه فعلى مولاه» فهو أيضاً دليل على إمامته عليه السلام لأن شكوته إنما كان لأجل جارية أخذها علي عليه السلام من خمس الغنائم لنفسه كما مر قبيل

ص: ٣٥٩

ذلك نقلًا عن هذا الجامد فقوله صلى الله عليه وآله في جواب ذلك «من كنت مولاه فعلى مولاه» صريح في حكمه صلى الله عليه وآله على مساواة علي عليه السلام له في أولوية التصرف وينادي على إرادة هذا المعنى بأعلى صوت ما نقله من رواية ابن بريده كما لا يخفى.

وأما طعنه فيها «بأن في طريقها الأصلح فليس بغريب» فإن طعن كل صالح أو أصلح روى شيئاً من فضائل علي عليه السلام عادة مستمرة لهم سيما إذا استشموها منها ما يوجب القدح في بعض مطالبهم وإن صححها مثل ابن معين منهم وبالجملة من قبائح عادات القوم وفضائح وقاحاتهم إنهم إذا وجدوا آية نازلة في فضائل أهل البيت ومناقبهم أو حديثاً كذلك قد استدل به الشيعة على أفضليتهم وأحقّيتهم فمع أنهم رووه أيضاً قبل ذلك في كتبهم يردونه حينئذ تارة بإحداث مخالف، وتارة بضعف الراوي، وتارة بالتخصيص، وتارة بالتعميم، وتارة بالتأويل، كأنهم مفضّون في وضع الدين، موكلون في تشريع الشرائع لسيد المرسلين، ولم يسمعوا كلام رب العالمين حيث قال «قَتَلَ الْخَرَّاصُونَ* الَّذِينَ هُمْ فِي غَمْرَةٍ سَاهُونَ» (١)

«إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ» (٢) ، فما أقلّ حياءهم وأكثر اعتداءهم...! فأي خير في سلفهم؟ وأي جميل يترقّب من خلفهم؟ لا يرحمهم الله ولا يزيكهم ولهم عذاب أليم. وأما ما ذكره من «أنه على فرض أنه رواه بلفظه فيتعين تأويله على الآية خاصة؛ إلى آخره» ففيه أن دعوى تعين ذلك تحكّم بحت لا دليل عليه سوى حفظ حال أبي بكر وأخويه وكذا الكلام قوله صلى الله عليه وآله «أفضاكم علي».

١- الذاريات: ١٠.

٢- بقره: ١٥٩.

ص: ٣٦٠

بيان أنه لم يثبت ولاية أبي بكر فضلاً عن كونها مجمعة عليها

وأما ما ذكره من الإجماع على حقيته ولاية أبي بكر فقد مرّ مراراً الكلام فيه وإنه لم يثبت أصلاً وبعد الإغماض عنه ليس كل إجماع قطعياً بل الأكثر من الإجماعات ظنّي فإثبات قطعياً الإجماع على أبي بكر أصعب من خرط القتاد. وأما ما ذكره من «أن مفاد الخبر الواحد ظنّي لا عبرة به فيها عند الشيعة في الإمامة كما مر» فهب أنه كذلك لكن ما نحن فيه من خبر الغدير متواتر عند الشيعة وكثير من أهل السنة كما سبق بيانه.

بيان إن قول عمر «أصبحت مولى الخ» يدل على ولاية على عليه السلام

قال:

ثالثها، سلّمنا أنه أولى لكن لا- نسلم إن المراد أنه الأولى بالإمامة بل بالاتباع والقرب منه فهو كقوله تعالى «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ» (١)

ولا قاطع بل ولا ظاهر على نفى هذا الاحتمال بل هو الواقع إذ هو الذى فهمه أبو بكر وعمر وناهيك بهما من الحديث فإنهما لما سمعاه قالاه أمسيت يا ابن أبى طالب مولى كل مؤمن ومؤمنة، أخرج الدار قطنى وأخرج أيضاً إنّه قيل لعمر إنك تصنع بعلى شيئاً لا تصنعه بأحد من أصحاب النبى صلى الله عليه وآله فقال إنّه مولى، انتهى.

أقول:

هذا المنع ساقط جداً لأنّ إرادة الأولى باتباع النبى صلى الله عليه وآله والقرب منه فى هذه الآية ممّا يابى عنه تقييد الأولى فيها بالأنفس وذلك لأنّه لا- معنى للأولوية من الناس بنفس الناس إلّا الأولوية فى التصرف فقياس ما نحن فيه على قوله تعالى «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ» (٢) قياس مع الفارق وهو باطل اتفاقاً.

١- آل عمران: ٦٨.

٢- آل عمران: ٦٨.

ص: ٣٦١

وأما ما ترقى عنه بقوله «بل هو الواقع إذ هو المذى فهمه أبوبكر وعمر؛ إلى آخره» فهو بالإضراب، والإعراض عنه أولى، إذ الظاهر إنّ هذا الفهم إنّما وقع من أوليائهما نيابة عنهما بعد خراب البصرة كما وقع إثباتهم لشجاعة أبي بكر بنياؤه خالد ابن الوليد له كما ذكره هذا الشيخ الجامد سابقاً وإلاً فالمتواتر المشهور عند الجمهور المذكور في مسند أحمد بن حنبل مرفوعاً بسنده إلى البراء بن عازب إنّهُ قال عمر في ذلك اليوم تهنئة له عليه السلام على الولاية «بخ بخ لك يا ابن أبي طالب أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة» ويؤيده ما نقل هذا الشيخ المبهوت بعيد ذلك من إخراج بعضهم أنّه قال عمر «إنّ علياً مولاي» فتدبر علي أنّ فيما رواه عن أبي بكر وعمر من «أنهما قالوا له امسيت؛ إلى آخره» دليل على علوّ شأنه وسموّ مكانه بالنسبة إلى جميع المؤمنين والمؤمنات وهذا أيضاً دليل على إمامته إنّ لم يتشبّه الناصبي السمج المهزول، بجواز تفضيل المفضول، الذي قد سبق أنّه من أسخف الفضول، الشاهد على قائله بأنّه عن الرأي لمعزول.

في الإشارة إلى بعض تمحلات العامّة في تأويل بعض ما ورد في علي عليه السلام

قال:

رابعها، سلّمنا أنّه أولى بالإمامة فالمراد المآل وإلّا كان هو الإمام مع وجوده صلى الله عليه وآله ولا تعرض فيه لوقت المآل فكان المراد حين يوجد عقد البيعة له فلا ينافى حينئذ تقديم الثلاثة عليه لانعقاد الإجماع حتّى من علي عليه كما مرّو للأخبار السابقة المصّرحة بإمامة أبي بكر وأيضاً فلا يلزم من أفضلية علي عليه معتقدتهم بطلان تولية غيره لما مرّ من أنّ أهل السّنة أجمعوا على صحة إمامة المفضول مع وجود الفاضل بدليل إجماعهم على صحّة خلافة عثمان واختلافهم في أفضلية علي عليه وإن كان أكثرهم على أنّ عثمان أفضل منه كما يأتي وقد صحّح عن سفيان الثوري أنّه قال من زعم أنّ علياً كان أحقّ بالولاية من الشيخين فقد خطأهما والمهاجرين

ص: ٣٦٢

والأنصار وما أراه يرفع له عمل مع هذا إلى السماء نقل ذلك النووى عنه كما مرّ انتهى.
أقول:

مآل هذا المقام يرجع إلى التيتال (١) إذ قد أثبتنا فيما ذكر سابقاً من آية التصديق بالخاتم صحّة كون على عليه السلام إماماً مع وجود النّبى صلى الله عليه وآله فتذكر.

وأما ما ذكره من «إنه حيث لم يقع التعرض لوقت المآل فكان المراد حين يوجد عقد البيعة له» فتحكم ظاهر لأن المفهوم من المآل على تقدير كون مراد النّبى صلى الله عليه وآله ذلك كونه عليه السلام أولى بالتصرف بعد النّبى صلى الله عليه وآله بلا فصل وكفى هذا فى بناء الشيعة كلامهم عليه ولا يخفى أنّ هذا التمثل منهم نظير ما تمحلوه فى تأويل قوله صلى الله عليه وآله فى شأن على عليه السلام «أنت الخليفة من بعدى» (٢)

حيث قالوا لا يدلّ على البعديّة بلا فصل فإنّ هذا أيضاً خروج عن الظاهر بلا ضرورة سوى التعصّب لأبى بكر كيف وقولهم فلان صار سلطاناً بعد فلان، وفلان بعد فلان لا يفهم منه إلّا البعديّة من غير فصل فمن أين جاء العدول عن ذلك فيما نحن فيه.
وأما ما أتى به من تكرار دعوى انعقاد الإجماع على أبى بكر والإشارة إلى الأخبار التى زعم صراحتها فى إمامة أبى بكر فقد مرّ بيان بطلانها بوجه لم يبق للنّاظر فيها مجال العناد.

وأما ما ذكره «من إجماع أهل السنة على صحّة إمامة المفضول مع وجود الفاضل» ففيه ما مرّ مراراً من أنّ إجماع أهل السنة لا يصير حجة على الشيعة بل هو عندهم أوهن من بيت العنكبوت على أنّا قد بينّا سابقاً أنّ العقل والعرف حاكمان بقبح ذلك ومن أضحوكاتهم الاستدلال على صحّة إجماعهم هذا بإجماعهم

١- كذا فى الأصلين الذين عندى ولم نهتد لفهم المراد منه. «تيتال بمعنى المكر، فريب ومكر وچاپلوسى، لغت نامه دهخدا».

٢- شرح المقاصد فى علم الكلام، تفتازانى، ج ٢، ص ٢٨٣

ص: ٣٦٣

على صحة خلافة عثمان واني لهم إثبات صحة خلافة عثمان حتى يجعل ذلك دليلاً على صحة إجماع آخر وأما ما كثر نقله عن سفيان الثوري فقد مرّ ما في الاستدلال به من المصادر والبيان الدّوري وظهور فساد ذلك بأول النظر الفوري.

إنكار ابن حجر دلالة حديث «من كنت مولاه الخ» على ولاية علي عليه السلام

قال:

خامسها، كيف يكون ذلك نصاً على إمامته ولم يحتجّ به هو ولا العباس رضى الله عنهما ولا غيرهما وقت الحاجة إليه وإنما احتجّ به علي في خلافته كما مرّ في الجواب عن الثامنة من الشبه فسكوته عن الاحتجاج به إلى أيام خلافته قاض علي من عنده أدنى فهم وعقل بآئه علم منه أنه لا نص فيه علي خلافته عقب وفاة النبي صلى الله عليه وآله على أن علياً نفسه صرح بآئه صلى الله عليه وآله لم ينص عليه ولا علي غيره كما سيأتى عنه وفي البخارى وغيره حديث خروج علي والعباس من عند النبي صلى الله عليه وآله بطوله وهو صريح فيما ذكر من أنه صلى الله عليه وآله لم ينص عند موته علي أحد وكل عاقل يجزم بأنّ حديث «من كنت مولاه فعلى مولاه» ليس نصاً في إمامة علي وإلا لم يحتجّ هو والعباس إلى مراجعته صلى الله عليه وآله المذكورة في حديث البخارى ولما قال العباس فإن كان هذا الأمر فينا علمناه مع قرب العهد جداً بيوم الغدير إذ بينهما نحو الشهرين وتجويز النسيان علي سائر الصحابة السامعين بخبر يوم الغدير مع قرب العهد وهم من هم في الحفظ والذكاء والفتنة وعدم التفريط والغفلة فيما سمعوه منه صلى الله عليه وآله محال عادى يجزم العاقل بأدنى بديهته بآئه لم يقع منهم نسيان ولا تفريط وبأنهم حال بيعتهم لأبي بكر كانوا متذكرين لذلك الحديث عالمين به وبمعناه علي أنه صلى الله عليه وآله خطب بعد يوم الغدير وأعلن بحق أبي بكر للحديث الثالث بعد المائة التي في فضائله فانظره ثم وسيأتى في الآية الرابعة في فضائل أهل البيت أحاديث إنّه صلى الله عليه وآله في مرض موته إنما حتّ علي

ص: ٣٦٤

مودتهم ومحبتهم وأتباعهم وفى بعضها آخر ما تكلم به النبى صلى الله عليه وآله «اخلفونى فى اهل بيتى» فتلك وصيته بهم وشتان ما بينها وبين مقام الخلافة وزعم الشيعة والرافضة بأن الصحابة علموا هذا النص ولم ينقادوا له عناد و مكابرة بالباطل كما مرّ، وقولهم «إنما تركها على تقيّة» كذب وافتراء أيضاً لما تلوناه عليك مبسوطاً فيما مرّ، ومنه أنه كان فى منعه من قومه من كثرتهم وشجاعتهم ولذا احتج أبوبكر رضى الله عنه على الأنصار لما قالوا «منا أمير ومنكم أمير» بخير «الأئمة من قريش» فكيف سلّموا له هذا الاستدلال؟ ولأى شىء لم يقولوا له ورد النص على إمامة على؟ فكيف تحتج بمثل هذا العموم!! وقد أخرج البيهقى عن أبى حنيفة رضى الله عنه أنه قال أصل عقيدة الشيعة تضليل الصحابة رضوان الله عليهم انتهى.

فى نقل ابن حجر بعض الافتراءات على الشيعة والرافضة

وإنما نبه رحمه الله على الشيعة لأنهم أقلّ فحشاً فى عقائدهم من الرافضة وذلك لأنّ الرافضة يقولون بتكفير الصحابة لأنهم عاندوا بترك النص على على بل زاد أبو كامل من رؤسهم فكفر علماً زاعماً أنه أعان الكفار على كفرهم وأيدهم على كتمان النصوص وعلى ستر ما لا- يتمّ الدين إلّاه أى لأنه لم يرو عنه قط إنّه احتج بالنص على إمامته بل تواتر عنه إنّ أفضل الأمة أبوبكر وعمر وقبل من عمر إدخاله إياه فى الشورى وقد اتخذ الملحدون كلام هؤلاء السفلة الكذبة ذريعة لطعنهم فى الدين والقرآن وقد تصدّى بعض الأئمة للرد على الملحدين المحتجين بكلام الرافضة ومن جملة ما قاله أولئك الملحدون:

وكيف يقول الله تعالى «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» (١)

وقد ارتدّوا بعد

ص: ٣٦٥

وفاء نبيهم إلأنحو سته أنفس منهم لامتناعهم من تقديم أبي بكر على علي الموصى به فانظر إلى حجة هذا الملحد تجدها عين حجة الرافضة «قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ» (١)

؛ بل هم أشد ضرراً على الدين من اليهود والنصارى وسائر فرق الضلال كما صرح به علي رضي الله عنه بقوله «تفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة شرها من ينتحل حبنا ويفارق امرنا» ووجهه ما اشتملوا عليه من افتراءهم من قبائح البدع وغايات العناد والكذب حتى تسلطت الملاحدة بسبب ذلك على الطعن في الدين وأئمة المسلمين بل قال القاضي ابوبكر الباقلاني إن فيما ذهبت إليه الرافضة مما ذكر إبطالاً للإسلام رأساً لأنه إذا أمكن اجتماعهم على الكتم للنصوص امكن فيهم نقل الكذب و التواطؤ عليه لغرض فليمكن أن سائر ما نقلوه من الأحاديث زور ويمكن أن القرآن عورض بما هو أفصح منه كما تدعيه اليهود والنصارى فكتمه الصحابة وكذا ما نقله سائر الأمم عن جميع الرسل يجوز الكذب فيه والزور والبهتان لأنهم إذا ادعوا ذلك في هذه الأمة التي هي خير أمة أخرجت للناس فادعاءهم إياه في باقي الأمم أخرى وأولى فتأمل هذه المفاصد التي ترتبت على ما أصله هؤلاء وقد أخرج البيهقي عن الشافعي رضي الله عنه «ما من أهل الأهواء أشد بالزور من الرافضة وكان إذا ذكرهم عابهم أشد العيب»، انتهى.

ذكر سبب ترك علي عليه السلام الاحتجاج على أبي بكر في أول خلافته

أقول:

لا يخفى إنه عليه السلام احتج بذلك في أثناء خلافة أبي بكر وخلافه عمر ويوم الشورى وإنما لم يحتج به في أول خلافة أبي بكر لأنه قد احتج به فاطمة عليها السلام فيه كما رواه الجزري في كتاب أسنى المطالب قال هكذا أخرجه الحافظ الكبير أبو موسى

ص: ٣٦٦

المدنى فى كتابه المسلسل بالأسماء مسلسلاً من وجهين ولأنه علم علماً ضرورياً اتفاهم على إنكاره حسداً أو عناداً له عليه السلام فعدل إلى الاحتجاج بغيره مما كان إلزامياً لهم وقال أنا احتج عليكم بما جعلتموه أتم حجة على الأنصار فأنصفوا إن من ذا الذى هو أقرب إلى الرسول صلى الله عليه وآله؟

وأيضاً تعيين الطريق ليس من دأب المحصلين على أن ذكره عليه السلام للحجة الثانية الصريحة فى الدلالة على المقصود بعد مضي زمان لا يقدر فى كونها حجة قبل ذلك أيضاً وهو ظاهر غاية الأمر أن يكون سكوته عليه السلام فى بعض المراتب للتقية والخوف على النفس تارة وللدين أخرى وما نقل عنه من التظلم صريح فيما ذكرناه.

وأما ما ذكره من تصريح على عليه السلام نفسه بعدم النص عليه فهو فريه بلا مريه وكذا ما نقله عن البخارى فاستدل بهم بأمثال ذلك بعد تسليم دلالتها على مطلوبهم مصادرة ظاهرة كما مرّ مراراً.

فى الإشارة إلى افتراق الناس يوم السقيفة وذكر بعض أسبابها

وأما ما ذكره من ان «تجوز النسيان على سائر الصحابة السامعين لخبر يوم الغدير غير جائز» فمدخول بأن ما جوزه الشيعة هو التناسى لا النسيان فافهم، ثم إنهم إنما جوزوا ذلك على جمع من الصحابة الذين تواطوا على غضب الخلافة عن على عليه السلام لا على الجميع كما زعمه وبالجملة قد افترق الناس يوم السقيفة فمنهم من طلب الخلافة لنفسه أو قريبه، وهؤلاء يظهر والنص لذلك، ومنهم من ترك ذكره خوفاً، ومنهم من تركه حسداً، ومنهم من تركه لعدم علمه، ولدخول الشبهة عليه، ومنهم من ذكره، وهم الأقلون كمقداد وسلمان وعمار وأبى ذر فلم يعتدوا بهم.

وأما ما ذكره من «أنه صلى الله عليه وآله خطب بعد يوم الغدير وأعلن بحق أبى بكر» فبطلانه

ص: ٣٦٧

ظاهر إذ لا يتم إلأبعد إثبات حق لأبى بكر ثم إثبات صحة النقل ودون إثباتهما خرط القتاد.

وأما ما ذكره من «أنه سيأتى أحاديث تدل على أنه صلى الله عليه وآله إنما حث في مرض موته على مودتهم ومحبتهم» ففيه أنه لا ارتباط بما نحن فيه من حديث الغدير ولو أغمضنا عن ذلك فنقول إن حثه صلى الله عليه وآله في مرضه على مودتهم لا ينفي حثه فيه على خلافة على عليه السلام كما دل عليه ما روى متفقاً «من أمره صلى الله عليه وآله بإحضار الدواة والياض ليكتب لهم كتاباً لن يضلوا بعده».

وأما الحصر الذى أتى به فى ذلك بكلمة إنما فما أحسن فى مقابله قول بعض الظرفاء:

حَضْرُكَ يَا مَنْ حَوَتْ مَحَاسِنَهُ عَرَائِبُ مَارُوبِينَ فِي عَصْرِ

أَضْعَفَ مِنْ حُجَّةِ النَّوَاصِبِ فِي أَنَّ إِمَامَ الْهُدَى أَبُو بَكْرٍ،

ولو سلّم أنه صلى الله عليه وآله نص في ذلك الوقت على ذلك فقط فهو لا ينفي نصه على ما يدل على امامة على عليه السلام قبله كيوم الغدير.

وأما ما نسبته إلى الشيعة من العناد والمكابرة فى اعتقادهم كتمان طائفة من الصحابة النص على على عليه السلام ففيه أنه لا مكابرة ولا استبعاد فى ذلك فإنه قد ثبت مخالفة بعض القوم لرسول الله صلى الله عليه وآله فى حال حياته كما نقلوه فى صحاحهم من حديث ابن عباس رضى الله عنه و «قوله إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين أن يكتب الكتاب» (١) ولنعم ما قال الشاعر:

تَاللَّهِ مَا جَهَلَ الْأَقْوَامُ مَوْضِعَهَا لِكِنَّهُمْ سَتَرُوا وَجْهَ الَّذِي عَلِمُوا

وأما ما نقله عن أبى حنيفة «من أن أصل عقيدة الشيعة تضليل الصحابة» فإن أراد به تضليل الصحابة الذين خالفوا علماً وغبوا الخلافة منه بلا محاربة معه كالمشايع الثلاثة ومن تبعهم فى ذلك فهو صحيح لكن لا يستدعى ذلك أن يكون القول بالتكفير بالنسبة إلى غيرهم من الصحابة زائداً حادثاً لا أصل له كما يشعر به عبارته، وإن أراد به الاعم ممن ظهر منه مجرد المخالفة وممن حاربه كطلحة والزبير ومعوية وأتباعهم فغير صحيح لأن الشيعة عن آخرهم قائلون بأن مخالفة على عليه السلام فسقة ومحاربه كفره كما قاله المحقق الطوسى طيب الله مشهده فى كتاب التجريد فالفرق بين الشيعة والرافضة فى ذلك كما ترى لأن الكل أتباع لأمير المؤمنين عليه السلام وتاركون للاعتقاد الباطل وإيهام الناصبة من لقب الرفض إنهم تركوا اعتقاد الحق تعنت وعداوة منهم للشيعة فلا يلتفت إليه كما مر، نعم القول بتكفير جميع الصحابة باطل اتفاقاً ولم يوجد من الشيعة من يعتقد ذلك إلى الآن كما لا يخفى.

فى تيرئة الكاملية من نسبة الكفر إلى على عليه السلام

وأما ما ذكره من أن أبا كامل من الشيعة كفر علماً أيضاً فهو شىء قد سبقه إليه صاحب المواقف وتفرد له عند تعداده لفرق الشيعة حيث قال «وأبو كامل يكفر الصحابة بترك بيعه على ويكفر علماً بترك طلب الحق» انتهى كلامه.

ولا يخفى أن هذه فرية على الكاملية من الشيعة لأن نسبة تكفير على عليه السلام إليهم كما هو مخالف لمفهوم تلقبهم بالشيعة مخالف أيضاً لكلام من تقدمه من الأئمة المعبرين المعنيين بتحقيق هذا الشأن كمحمد بن عبدالكريم الشهرستانى صاحب كتاب الملل والتحل فإنه مع تقدمه فى هذا الفن لم ينسب القول بتكفير على عليه السلام إلى الكاملية بل قال إنهم طعنوا عليه بتركه لطلب حقه وشتان بين مفهوم الطعن

١- صحيح مسلم، ج ٥، ص ٧٦

ص: ٣٦٩

ومفهوم التكفير ولهذا قد يقع كثيراً الاعتراض والعتاب من الخادم بالنسبة إلى مخدومه بل من المحب إلى محبوبه كما روى أنه لما سلم الحسن بن علي عليه السلام الخلافة إلى معاوية جاء إليه قيس بن سعد بن عبادة من خلص شيعته وأخص أصحابه وخاطبه وعاتبه بقوله يا مدلل المؤمنين فأخذ عليه السلام بيده ملاطفة وقرره عنده حتى سكن وجعه، الحاصل من ذلك لشدة المحبة ونهاية الغبطة في شأن إمامه ومولاه وأمثال ذلك.

في الجواب عن بعض افتراءات ابن حجر

وأما ما ذكره «من زعم أبي كامل إن علياً عليه السلام أتدهم على كتمان النصوص وعلى ستر ما لا يتم الدين إلابه» فهو من كامل افتراءه عليه لمخالفته مع ما نقلناه سابقاً عن إمامة صاحب المواقف من أنه كفر علياً بترك طلب الحق ولعل مراد أبي كامل بترك طلب الحق ترك طلبه بالسيف لا بإظهار الحجّة كيف وقد أجمع الشيعة قاطبة على صدور احتجاج علي عليه السلام على القوم مراراً كما مرّ مراراً، وهذا كما يطعن الزيدية على إمامة من بعد الحسين من الأئمة الإثني عشر عليهم السلام بعدم خروجهم بالسيف، ثم لا يخفى ما في تفسير قوله الذي نسبه إلى أبي كامل بقوله ثانياً أي لأنه لم يرو عنه قط إنه احتج بالنص إلى آخره من التمثل الواهي الذي يضحك منه الغبي والداهي.

وأما ما ذكره من أنه قد اتخذ الملحدون كلام الشيعة ذريعة لطعنهم في الدين والقرآن ففيه أنه لا اختصاص لكلام الشيعة بذلك فقد اتخذ الملاحدة كثيراً من القرآن والحديث ذريعة إلى ذلك كما نقلها المفسرون مع إبطالها وقد قال تعالى في شأن القرآن «يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا» (١) فلا لوم على الشيعة إن ضلّ

ص: ٣٧٠

بعض الملاحدة بكلامهم من غير فهم معناه والذهول عن مقتضاه.

وأما ما نسبته إلى الشيعة «من القول بارتداد جميع الصحابة بعد وفاة نبيهم إلا سته أنفس» فعلى تقدير صحة نسبته إليهم لا يخالف مدلول ما ذكره من قوله تعالى «كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» (١)

لأنّ الخيرية الماضية المدلول عليها بقوله «كنتم» لا- تنافي الارتداد اللاحق الذي يدلّ عليه حديث الحوض المذكور في جامعى البخارى ومسلم والشيعة إنّما ينسبون الارتداد إلى الصحابة الذين نكثوا عهد النبي عليه السلام وآله باتفاقهم على غضب الخلافة ومخالفة أمير المؤمنين عليه السلام بعد النبي صلى الله عليه وآله ومع هذا يقولون برجوع أكثر المخالفين منهم إلى على عليه السلام بعد ارتفاع الشبهة وإيضاح المحجة ولهذا تراهم يذكرون فى كتب رجال أحاديثهم من الصحابة الذين رجعوا إلى على عليه السلام ما يزيد على ثلاثمائة أنفس وكيف يستبعد وقوع ذلك مع ما نطق به القرآن الكريم وتواتر بتفاصيله الأحاديث والأخبار من ارتداد سبعين ألف نفر من بنى إسرائيل من أمه موسى عليه السلام فى حال حياته وغيبته عنهم إلى الطور مع وجود وصيه هرون النبي عليه السلام فيهم وقد ورد فى الحديث المتفق عليه أنّه قال نبينا صلى الله عليه وآله «سيقع فى أمتى ما وقع فى أمه موسى حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة حتى لو دخلوا جحرضب لدخلتموه» وقد سبق منافى أوائل هذا التعليق ما يتعلق بذلك فتذكر.

جواب شيخنا المفيد عن اعتراض القاضي الباقلاني

وأما ما نقله عن القاضي الباقلاني من «أنّه إذا أمكن اجتماعهم على الكتم للنصوص أمكن منهم نقل الكذب والتواطؤ لغرض فليمكن أنّ سائر ما نقلوه من

ص: ٣٧١

الأحاديث زور ويمكن أن القرآن عورض بما هو أفصح منه كما تدعيه اليهود فكتمه الصحابة؛ إلى آخره».

فلا يخفى إن هذه الشبهة مما ذكره القاضى البقلانى بين يدى شيخنا الأجل المفيد قدس سره وأجاب عنه قدس سره بما حاصله إنه لا يلزم من تجويز نقل بعض الكذب وتواطؤهم عليه لغرض تجويز توأطئهم على الكذب فى سائر ما نقلوه للعلم القطعى لنا ولكل من تتبع الأحاديث والأخبار بكذب هذه الكليّة دون تلك الجزئية ولو كان نسبة الكذب إلى الكل حقاً لما كان العلم ببطلانه شاملاً لجميع الأمة ولو فرض أنه لم يكن لأحد من العقلاء السامعين للأخبار علم ببطلان ذلك لاحتجنا فى بيان فساد ذلك إلى إيراد دليل على حدّة لكن لما كان ذلك الغرض ملحقاً بالمحال أغنانا الاستدلال بغيره وكذا الكلام فى احتمال معارضة القرآن بما هو أفصح منه وادعاء اليهود بجواز ذلك تعنت منهم كما لا يخفى.

وايضاً لم لا يلتزمون فى تجويز إخفاء الصحابة للنص على على عليه السلام وكتمانهم إياه ما التزموه فى مواضع أخرى مثل النص على رجم الزانى وموضع قطع السارق ووصفه الطهاره والصلاة وحدودها والصوم والزكاة والحج وغيرها من الأحكام التى وقع الاختلاف فيها مع أن تحقيق الحقّ والعلم به لا يحصل إلّا بضرب من الاستدلال بل قد وقع النزاع من المعتزلة وغيرهم من أهل الملل والملاحدة فى انشقاق القمر مع أن القاضى قائل بأنّه كان فى حياة النّبى صلى الله عليه وآله مشهوراً وعلى السنّة أهل عصره مذكوراً ولا يمكن أن يدعى فى ذلك على المخالف العلم الاضطرارى بل الاعتماد فى بيان غلطهم إنّما هو على نوع الاستدلال وتفصيل ما جرى من هذه المناظرة بين شيخنا قدس سره والقاضى المذكور مسطور فى ترجمته قدس سره من كتابنا الموسوم بمجالس المؤمنين ثم لا يخفى إن كلامه فى هذا المقام مضطرب جداً فتارة ذكر عناداً ما يدل على أن الشيعة هم الرافضة وتارة أن الشيعة غير الرافضة وأن الرافضة هم

ص: ٣٧٢

الغلاة وتارة أنّ الرفضة هم الخوارج ولا يلزمنا دفع ما أورده قاضيهم على الخوارج أو الغلاة فإنّ كلا منهما عندنا ملحق بالكفار، فتدبر.

إنكار ابن حجر وجود النصّ الجليّ على إمامة علي عليه السلام

قال:

سادسها ما المانع من قوله صلى الله عليه وآله في خطبته السابقة يوم الغدير «هذا الخليفة بعدى» فعدوله إلى ما سبق من قوله «من كنت مولاه إلى آخره» ظاهر في عدم إرادة ذلك بل ورد بسند رواته مقبولون كما قاله الذهبي وله طرق عن علي رضي الله عنه قال: «قيل له يا رسول الله من يؤم بعدك فقال أن تؤمروا أبابكر تجدوه أميناً زاهداً في الدنيا راغباً في الآخرة وأن تؤمروا عمر تجدوه قوياً أميناً لا يخاف في الله لومة لائم وأن تؤمروا علياً ولا أراكم فاعلين تجدوه هادياً مهدياً يأخذ بكم الطريق المستقيم».

ورواه البزار بسند رجاله ثقات أيضاً كما قال البيهقي فهو يدل على أن أمر الإمامة موكول إلى من يؤمره المسلمون بالبيعة وعلى عدم النص بها لعلي وقد أخرج جمع كالبزار بسند حسن والإمام أحمد وغيرهما بسند قوى كما قاله الذهبي عن علي رضي الله عنه: «أنهم لما قالوا استخلف علينا قال لا ولكن أتركم كما تركم رسول الله صلى الله عليه وآله» وإخراج البزار أيضاً ورجال الصحيح «ما استخلف رسول الله فاستخلف عليكم» وأخرجه الدار قطنى أيضاً وفي بعض طرقه زيادة «دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وآله فقلنا يا رسول الله استخلف علينا قال لا أن يعلم الله فيكم خيراً يولّ عليكم خيركم؛ قال علي كرم الله وجهه فعلم الله فينا خيراً فولّى علينا أبابكر» فقد ثبت بذلك أنه صرح بأنّ النبي صلى الله عليه وآله لم يستخلف، وأخرج الدار قطنى عن أبي حنيفة إنّه: «لما قدم المدينة سأل أبا جعفر الباقر عن أبي بكر وعمر فترحم عليهما فقال له أبو حنيفة إنهم يقولون عندنا بالعراق إنك تتبرأ منهما فقال معاذ الله كذبوا

ص: ٣٧٣

ورب الكعبة ثم ذكر لأبي حنيفة تزويج علي بنته أم كلثوم بنت فاطمة من عمر وإنه لو لم يكن لها أهلاً ما زوجه إياها فقال له أبو حنيفة لو كتبت إليهم فقال لا يطيعوني بالكتب» وتزويجه إياها يقطع ببطلان ما زعمه الرافضة وإلاً لكان قد تعاطى تزويج بنته من كافر على زعمهم الفاسد.

جواب عن إنكار ابن حجر وجود النص على إمامة علي عليه السلام

أقول:

ما ذكره أولاً من «أنه ما المانع للنبي صلى الله عليه وآله في خطبته السابقة من التصريح بقوله هذا الخليفة بعدى» مردود بجريان مثله في حق الباري سبحانه فلينازع مع الله تعالى في أنه لم يفعل ما يوجب حيرة المؤمنين وقال على سبيل الإطلاق والإجمال «أقيموا الصلوة» (١)

من غير تصريح بعدد الفريضة وعدد السنه ولا بتعيين الوقت ولم ينزل آية لبيان عدد ركعاتها وكيفية أدائها في السفر والحضر بل قال مبهماً أقيموا الصلوة ليتحير أمه محمد صلى الله عليه وآله ثم قال: بذلك الأسلوب «وَأَتُوا الزَّكَاةَ» (٢) من غير تعيين النصاب فأوقع الاختلاف بين الفقهاء وأحوجه في استنباط فروعها إلى الرأى والاجتهاد فأدى ذلك إلى تحقق ثلاث وسبعين فرقة وقولا في أمه محمد صلى الله عليه وآله وكذا الكلام في باقى أركان الشريعة فإذا جاز مثل هذا الإجمال والإبهام فيما ذكر لثلاثا- يكون بعثة محمد صلى الله عليه وآله عبثاً ويحصل بعده الفرق بين الجاهل والعالم فلو عدل النبي صلى الله عليه وآله أو الباري سبحانه في تعيين الإمام عن التصريح بالخلافة والإمامة إلى التصريح بما يراد فهما من أولوية التصرف كان جائزاً بطريق أولى لأن مسألة الإمامة عندنا عقلياً لما ارتكز في عقل العقلاء من أنه يجب بعد النبي الخاتم صلى الله عليه وآله وجود إمام لا يجوز عليه الخطاء للأدلة التي كشف كتاب التجريد عنها الغطاء فتدبر.

١- بقره: ٤٣.

٢- بقره: ٤٣.

في إخبار النبي صلى الله عليه و آله عن كون أهل بيته مشرّدين ومقتولين بعده صلى الله عليه و آله

وأما ما نقله عن الذّهبي الناصبي - ذهب اللّهُ بنوره - فأوّل ما فيه أنّه لم يرض بمجرد الكذب حتّى رفعه إلى علي عليه السلام على أنّ في المنقول من قوله «وأن تؤمروا علياً ولا أراكم فاعلين» دلالة صريحة على علمه صلى الله عليه و آله بأنّ القوم ينحرفون بعد وفاته عن علي عليه السلام ولا يرضون بإمامته ويؤيّد ذلك ما رواه ابن المغازلي الشافعي في كتاب المناقب بإسناده قال: «قال رسول اللّهُ صلى الله عليه و آله لعلي بن أبي طالب عليه السلام: إن الأئمّة سيغدر بك».

وما رواه موسى بن مردويه الحافظ من الجمهور بإسناده إلى ابن عباس قال «خرجت أنا والنبي صلى الله عليه و آله فرأينا حديقه فقال علي: ما أحسن هذه يا رسول اللّهُ...! فقال حديقتك في الجنّة أحسن منها ثم مررنا بحديقه فقال: علي عليه السلام ما أحسن هذه يا رسول اللّهُ صلى الله عليه و آله قال: حتّى مررنا بسبع حدائق فقال رسول اللّهُ صلى الله عليه و آله لعلي عليه السلام حدائقك في الجنّة أحسن منها ثم ضرب علي رأسه ولحيته وبكى حتى علا بكأوه فقال علي عليه السلام: ما يبكيك يا رسول اللّهُ؟ قال ضغائن في صدور قوم لا يريدونها لك حتى يفقدوني».

وما رواه هذا الشيخ الجامد في الباب الثاني فيما جاء عن أكابر أهل البيت في الثناء على الشيخين مما يدل على أنّ بني تميم وبني عدى كانا أعداء بني هاشم في الجاهليّة وما ذكر في أول الخاتمة التي عقدها لبيان ما أخبر به صلى الله عليه و آله مما حصل على آله من البلاء والقتل من قوله صلى الله عليه و آله «إنّ أهل بيتي سيلقون بعدى من أمتي قتلاً وتشريداً وإنّ أشدّ قوم لنا بغضاً بنو أمية وبنو المغيرة وبنو مخزوم» (١)

وفي رواية إنّ أهل بيتي سيلقون بعدى بلاء وتشريداً وتطريداً (٢).

١- الغدير، ج ٨، ص ٢٥٠؛ مستدرک الحاكم، ج ٤، ص ٤٨٧

٢- سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٣٦٦

ص: ٣٧٥

وما ذكره في أواخر ذكر فضائل أهل البيت عليهم السلام من أنّه صحّ عن العباس شكايته إلى رسول الله صلى الله عليه وآله ما يلحقون من قريش من تعيسهم وجوههم وقطعهم حديثهم عند لقائهم فغضب صلى الله عليه وآله غضباً شديداً حتى أحمرّ وجهه ودرّ عرق بين عينيه إلى آخره (١) وغير ذلك من الأخبار والآثار.

وقد روى خواجه ملا-الإصفهاني الشافعي أنّه لم يكن بطن من بطون قريش إلّما وكان لهم على أمير المؤمنين عليه السلام دعوى دم إراقه في سبيل الله والضغائن كان في صدورهم، انتهى.

وأما ما رواه عن البزار والدارقطني والذهبي من الروايات الدالة على عدم استخلاف النبي صلى الله عليه وآله لأحد فهي موضوعات لا يثبت إلّا أعمال المصادرة والاحتيال بالحيل الفاجرة.

أنّ الباقر عليه السلام ما كان يأذن لأبي حنيفة أن يدخل مجلسه الشريف

وأما ما نقله عن الدارقطني عن أبي حنيفة فهو إجمال ما فصيله الدميري الشافعي في كتاب حياة الحيوان وغيره في غيره وقد ذكر الدميري ما يدل على أنّ مولانا الباقر عليه السلام كان يمتنع عن ملاقات أبي حنيفة معه ولم يكن يأذنه للدخول في مجلسه الشريف حتى احتال أبوحنيفة ذات يوم وأدخل نفسه بين جماعة من شيعة الكوفة المأذونين عنه عليه السلام فدخل معهم على الإمام عليه السلام وسأله بما سأله وأجاب عنه عليه السلام بما ذكر ههنا من قوله لا يطيعوني بالكتب فقال أبوحنيفة: كيف يسعهم مخالفتك وأنت ابن رسول الله صلى الله عليه وآله؟ فقال له: كيف تتعجب عن مخالفتهم لي في ذلك مع كونهم غائبين عنى مسيرة شهرين وأنت قد خالفت أمرى بمحضرى وتلقاء وجهى

١- ينابيع المودة، ج ١، ص ١٣٥ ط بيروت.

ص: ٣٧٤

حيث دخلت بيتي بغير إذني، وجلست على فراشي بغير إذني، وابتدأت بالسؤال بغير إذني، ثم خرج خائباً خاسراً.

ذكر سبب تزويج علي عليه السلام بنته أم كلثوم لعمر

وأما ما ذكره من «أنه عليه السلام ذكر لأبي حنيفة تزويج علي عليه السلام بنته، إلى آخره» فرواية الدميري خالية عنه مع أن ذلك إنما وقع تقيئه كما تدل عليه زائداً على ما روى من طريقنا ما روى صاحب الاستيعاب من علماء الجمهور عند ذكر أم كلثوم «إن عمر بن الخطاب خطب إلى علي عليه السلام ابنته أم كلثوم فذكر له صغرها فقيل له ردك فعاوده فقال: علي عليه السلام أبعث بها إليك فإن رضيت فهي امرأتك فأرسل بها فكشف عن إلية ساقها فقالت: لولا إنك أمير المؤمنين للطمت عينك» انتهى.

وما روى هذا الشيخ الناسي فيما سيجيء من كتابه هذا من أن علياً عليه السلام لما أباي عن إنكاح ابنته لعمر واستعذر بصغرها لم يكن يقبل منه ذلك العذر حتى ألجأه إلى أن يريها إياه فأرسلها إليه فلما رآها عمر أخذ بها وضمها إليه وقبلها ثم اعتذر عن جانب عمر فيما فعله من الضم والتقبيل قبل وقوع العقد والتحليل بأنها لصغرها لم تبلغ حداً تشتهي حتى يحرم ذلك ولولا صغرها لما بعث بها أبوها انتهى.

وإني لأقسم بالله على أن ألف ضربه على جسده عليه السلام وإصغافه على جسد أولاده أهون عليه من أن يرسل ابنتها الكريمة إلى رجل أجنبي قبل عقدها إياه ليربها فيأخذها ذلك الرجل ويضمها إليه ويقبلها ويكشف عن ساقها وهل يرضى بذلك من له أدنى غيره من آحاد المسلمين لولا علمه بأن الامتناع عن ذلك يؤدي إلى الوقوع فيما هو أعظم ضرراً من هذا ومن هلاك نفسه وأولاده أيضاً وهو خوف توران الفتنة بين المسلمين وارتداد الخلق وإفناء الدين فسلم عليه السلام وصبر واحتسب كما أمره رسول الله صلى الله عليه وآله فأنزل ابنته في ذلك منزلة آسية امرأة فرعون إذ الله يصف

ص: ٣٧٧

قولها «رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ» (١)

ولعمري إنَّ الذي كان قد ارتكبه فرعون في بني إسرائيل من قتل أولادهم واستباحة حريمهم في طلب موسى وما ادعاه لنفسه من الربوبية أعظم من تغلبه على آسية امرأته وتزويجه وهي امرأة مؤمنة من أهل الجنة بشهادة الله تعالى بذلك وكذلك سبيل الرجل مع أم كلثوم كسبيل فرعون مع آسية لأنَّ الذي ادعاه لنفسه ولصاحبه من الإمامة ظلماً وتعدياً وخلاًفاً على الله ورسوله بدفع الإمام الذي ندبه الله ورسوله لها واستيلائه على أمور المسلمين فالحكم في أموالهم وفروجهم ودمائهم بخلاف أحكام الله وأحكام رسوله أعظم عند الله من اغتصابه لألف فرج من نساء مؤمنات دون فرج واحد كيف ومن البين أن اغتصاب الفرج المذكور والخبر فيه بعض من فروع غضبهم لمنصب الإمامة وبيعتهم لأبي بكر فلتة لظهور إنهم لو تركوا الإمامة لعلی عليه السلام وصار مستقلاً فيها لم يجترأوا على تكليفه بإنكاح ابنته إياهم ولم يقدرُوا على غضب فدك وغيرهما من المفساد المشهورة كبغي الناكثين والقاسطين وخروج المارقين وسم الحسن وقتل الحسين عليهما السلام كما أشار إليه دعبل بن علي الخزاعي في قصيدته الثائية المشهورة حيث قال:

وما سهلت تلك المذاهب فيهم على الناس إلا بيعة الفلتات

فكيف لا يكون غضب الإمامة مع كونه مفوّتاً لنظام الكلّ أعظم من فوات واحد من المصالح الجزئية وبالجملة عناية الأنبياء والأوصياء بمصالح الدين فوق اهتمامهم بمصالح النفس كما صرح به الفاضل النيشابوري الشافعي عند تفسير قوله

ص: ٣٧٨

تعالى فى سورة يونس على نبينا وآله وعليه السلام «رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ وَنَجِّنَا بِرَحْمَتِكَ مِنَ الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ» (١) حيث قال «لَمَّا قَدَّمُوا التَّضَرُّعَ إِلَى اللَّهِ فِي أَنْ يَصُونَ دِينَهُمْ عَنِ الْفَسَادِ اتَّبَعُوهُ سَوَّالِ عَصْمَةَ أَنْفُسَهُمْ فَقَالُوا: نَجِّنَا الْآيَةَ، وَفِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى أَنْ عِنَايَتَهُمْ بِمَصَالِحِ الدِّينِ فَوْقَ اهْتِمَامِهِمْ بِمَصَالِحِ أَنْفُسِهِمْ، وَهَكَذَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَقِيدَةُ كُلِّ مُسْلِمٍ مُوقِفٌ أَنْتَهَى».

فى بيان السيد مرتضى رحمه الله سبب تزويج على عليه السلام بنته من عمر

وأمياً ما ذكره آخراً من «لزوم تعاطى تزويج بنته من كافر» فمردود بأنه إن أراد لزوم تزويجها ممن هو كافر فى الظاهر فبطلان اللازم ممنوع والسند ما سيأتى، وإن أراد من الكافر الحقيقى فهو مسلم وليس بناء الحكم الشرعى عليه ولنذكر لتوضيح ذلك ما أفاده السيد المرتضى رضى الله عنه فى كتاب تنزيه الأنبياء حيث قال: «فأما إنكاحه عليه السلام فقد ذكرنا فى كتاب الشافى الجواب عن هذا الباب مشروحاً وبيننا أنه عليه السلام ما أجاب عمر إلى إنكاح بنته إلا بعد توعيد وتهديد ومراجعة ومنازعة وكلام طويل مأثور أشفق معه من سوء الحال وظهور ما لا يزال يخفيه منها وان العباس رضى الله عنه لما رأى إن الأمر يفضى الى الوحشة ووقوع الفتنة سأله عليه السلام رد أمرها عليه ففعل وزوجها منه وما يجرى على هذا الوجه معلوم أنه على غير اختيار ولا إيثار وبيننا فى الكتاب الذى ذكرناه إنه لا يمتنع أن يبيح الشرع أن يناكح بالإكراه ممن لا يجوز مناكحته مع الاختيار ولا سيما إذا كان المنكح مظهراً للإسلام والتمسك بسائر الشريعة وبيننا أن العقل لا يمتنع من مناكحة أنواع الكفار على سائر كفرهم وإنما المرجع فيما يحل من ذلك أو يحرم إلى الشريعة وفعل أمير المؤمنين عليه السلام أقوى حجة من

ص: ٣٧٩

أحكام الشرع وبيننا الجواب عن إلزامهم لنا بأنه لو أكره على نكاح اليهود والنصارى لكان يجوز ذلك وفرقنا بين الأمرين بأن قلنا إن كان السؤال عما فى العقل فلا فرق بين الأمرين وإن كان عما فى الشرع فالإجماع يحظر أن ينكح اليهودى على كل حال وما أجمعوا على حظر نكاح من ظاهره الإسلام وهو على نوع من القبح يكفر به إذا اضطررنا إلى ذلك وأكرهنا عليه فإذا قالوا فما الفرق بين كفر اليهود وكفر من ذكرتم قلنا لهم أى فرق بين كفر اليهودية فى جواز نكاحها عندكم وكفر الوثنية انتهى، وهو كاف شاف إن شاء الله وههنا تفاصيل مذكورة فى كتابنا الموسوم بمصائب النواصب فليرجع إليه من أراد والله الموفق للسداد.

إنكار ابن حجر عصمة الإمام عليه السلام

قال:

سابعها قولهم: هذا الدعاء وهو قوله صلى الله عليه وآله «اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه» لا يكون إلا للإمام معصوم دعوى لا دليل عليها إذ يجوز الدعاء بذلك لأدنى المؤمنين فضلاً عن اختصاصهم شرعاً وعقلاً فلا يستلزم كونه إماماً معصوماً وأخرج أبوذر الهروى إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال «عمر معى وأنا مع عمر، والحق بعدى مع عمر حيث كان» ولا قيل بدلالته على إمامة عمر عقب وفاة النبي صلى الله عليه وآله ولا على عصمته ثم إن أرادوا بالعصمة ما ثبت للأئبياء قطعاً فباطل أو الحفظ فهذا يجوز لدون على من المؤمنين ودعواهم وجوب عصمة الإمام مبنى على تحكيمهم العقل وهو وما بنى عليه باطل لأمر بينها القاضى أبوبكر الباقلانى فى كتابه فى الإمامة أتم بيان وأوفى تحرير.

جواب عن إنكار ابن حجر عصمة الإمام

أقول:

لا يخفى على من له أدنى معرفة بأساليب الكلام ومقتضيات الحال

ص: ٣٨٠

والمقام إنَّ هذا الدعاء لا يليق إلّا بمن كان له أولياء ويحتاج إلى النصرة ويحذر من الخذل ولا يكون ذلك إلّا سلطان أو إمام، نعم لا يستلزم ذلك الدعاء كون الإمام معصوماً لكنّ التقييد بالمعصوم ههنا إنّما هو من إضافات هذا الشيخ المخطئ ولا يستدعى دعوى إختصاص الدعاء المذكور بالإمام اتصافه بالعصمة وإن كان الإمام عند الشيعة يجب أن يكون متصفاً بالعصمة في الواقع فافهم.

وأما ما أخرجه أبوذر الهروي الخارجي فاللائح عليه وضعه في مقابل ما روى في شأن علي عليه السلام في الحديث المتفق عليه المشهور وهو «علي مع الحق والحق مع علي (١)، يدور الحق معه كيفما دار» (٢).

فظهر وضعه لم يلتفتوا إلى دلالة علي إمامة عمر. وأما ما ذكره من «الترديد في عصمة الإمام» فمردود بأننا قد بينا سابقاً إنَّ الإمامة نيابة عن النبي في أمور الدين والدنيا فيعتبر فيها ما اعتبر في النبوة بل الإمام أحوج إلى ذلك لأنَّ النبي مؤيد بالوحي بخلاف الإمام، وقد ذكرنا هناك من الحجج العقلية والنقلية ما يفيد القطع فما زعمه هذا الباطل من البطلان باطل قطعاً، وكذا ما زعمه من بناء دعوى وجوب عصمة الإمام على تحكيم العقل فإنَّ ما قدّمناه من الأدلة براهين عقلية قطعية لا ابتناء لشيء منها على تحكيم العقل في الحسن والقبح على أنّ تحكيم العقل فيهما مع موافقه جمهور المعتزلة والماتريديّة الحنفيّة فيه قد أقيمت عليه براهين عقلية لا يمكن لمن تفرد بالخلاف فيه من الأشاعرة الفاجرة القدح فيها ولو عضوا بالحجر، وقد فصّلنا الكلام في ذلك في شرحنا لكتاب كشف الحق فليرجع إليه من أراد الحق واللّه يحق الحق ويبطل الباطل بينات آياته.

قال:

ثامنها إنَّهم اشترطوا في الإمام أن يكون أفضل الأمة وقد ثبت

١- الغدير، ج ٣، ص ١٧٧

٢- أعيان الشيعة، ج ٣، ص ٣٨١

ص: ٣٨١

بشهادة علي الواجب العصمة عندهم إن أفضلها أبو بكر ثم عمر رضي الله عنهما فوجب صحة إمامتهما كما انعقد عليه الإجماع السابق انتهى.

أقول:

قد قدمنا سابقاً بيان بطلان ما ذكره ههنا من انعقاد الإجماع السابق ووقوع الشهادة اللاحق ولنحمد الله تعالى على سلامتنا من عظيم ما ابتلوا به من المجاهرة بالباطل، ومعارضة الحق بالكلام الغث العاطل.

إنكار ابن حجر دلالة حديث المنزلة على إمامة علي عليه السلام

قال: الشبهة الثانية عشرة

زعموا إن من النص التفصيلي على إمامة علي قوله صلى الله عليه وآله له لما خرج إلى تبوك واستخلفه على المدينة «أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي» (١)

قالوا ففيه دليل على أن جميع المنازل الثابتة لهارون من موسى سوى النبوة ثابتة لعلي من النبي صلى الله عليه وآله وإلما لما صحح الإستثناء، ومما ثبت لهارون من موسى استحقاقه الخلافة عنه لو عاش بعده إذ كان خليفته في حياته فلو لم يخلفه بعد مماته لو عاش بعده لكان لنقص فيه وهو غير جائز على الأنبياء.

وأيضاً فمن جملة منازل من أنه كان شريكاً له في الرسالة ومن لازم ذلك وجوب الطاعة لو بقي بعده فوجب ثبوت ذلك لعلي إلا أن الشركة في الرسالة ممتنعة في حق علي فوجب أن يبقى مفترض الطاعة على الأمة بعد النبي صلى الله عليه وآله عملاً بالدليل بأقصى ما يمكن، وجوابها أن الحديث إن كان غير صحيح كما يقوله الآمدي فظاهر وإن كان صحيحاً كما يقوله أئمة الحديث والمعول في ذلك ليس إلا عليهم كيف وهو في الصحيحين فهو من قبيل الآحاد وهم لا يروونه حجة في الإمامة وعلى التنزل فلا عموم له في المنازل بل المراد ما دل عليه ظاهر الحديث إن علياً خليفته عن النبي صلى الله عليه وآله

ص: ٣٨٢

مدة غيبته بتبوك، كما كان هارون خليفة عن موسى في قومه مدة غيبته عنهم للمناجاة وقوله «أخلفني في قومي» (١) لا عموم له حتى يقتضى الخلافة عنه في كل زمن حياته وزمن موته بل المتبادر منه ما مرّ أنّه خليفة مدّة غيبته فقط وحينئذ فعدم شموله لمابعد وفاة موسى عليه السلام إنّما هو لقصور اللفظ عنه لالعزله كما لو صرح باستخلافه في زمن معين ولو سلّمنا تناوله لما بعد الموت وإنّ عدم بقاء خلافته بعده عزل له لم يستلزم نقصاً يلحقه بل إنّما يستلزم كمالاً له أى كمالاً لأنّه يصير بعده مستقلاً بالرسالة والتصرف من الله تعالى وذلك أعلى من كونه خليفة وشريكاً في الرسالة.

سلّمنا أنّ الحديث يعم المنازل كلّها لكنه عام مخصوص إذ من منازل هارون كونه أخاً نبياً والعام المخصوص غير حجة في الباقي أو حجة ضعيفة على الخلاف فيه ثم نفاذ أمر هارون بعد وفاة موسى عليه السلام لو فرض إنّما هو للنبوة لا للخلافة عنه وقد نفيت النبوة هنا لاستحالة كون على نبياً فيلزم نفي مسببه الذي هو افتراض الطاعة ونفاذ الأمر فعمل مما تقرر إنّ ليس المراد من الحديث مع كونه آحاداً لا يقاوم الإجماع إلا إثبات بعض المنازل الكائنة لهارون من موسى وسياق الحديث وسببه يبيّن ذلك البعض لما مرّ أنّه إنّما قاله لعلى حين استخلفه فقال على كما في الصحيح:

اتخلفني في النساء والصبيان؟ كأنه استنقص تركه وراءه فقال له: ألا ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى يعني حيث استخلفه عند توجهه إلى الطور إذ قال له «أخلفني في قومي وأصلح» (٢)

وأيضاً فاستخلافه على المدينة لا يستلزم أولويته بالخلافة بعده من كل معاصريه افتراضاً ولا ندباً بل كونه أهلاً لها في الجملة وبه نقول وقد استخلف صلى الله عليه وآله في مرار أخرى غير على كابن أم مكتوم ولم يلزم فيه بسبب ذلك أنّه أولى بالخلافة بعده انتهى.

١- اعراف: ١٤٢.

٢- اعراف: ١٤٢.

ص: ٣٨٣

بيان دلالة حديث المنزلة على إمامة علي عليه السلام

اقول:

يظهر من تفرد الآمدي من بين جميع المتسمين بأهل السنة ومحدثيهم بنفى صحة هذا الحديث إنه لما ظهر عليه قوة دلالة هذا الحديث على إمامة علي عليه السلام التجأ إلى القدح في صحته كما هو دأب قومه وإتّما لم يوافق غير من المتأخرين في ذلك لما رأوه من غاية الشناعة في إنكار صحة ما ملأ به المتقدمون كتبهم ولعمري لو تفتن متقدموهم لذلك لأخفوه ولم يكثروا من ذكره كما هو عادتهم في جحد الحق والشهادة بالباطل كما يشهد به مؤلفاتهم إذ كل ما ندّعيه فيه شواهد من كتبهم نصوص أئمتهم مما لا يقدرين على إنكاره في خيار كتبهم عن خيار مصنفهم. وقد أوضحنا ذلك في هذا التعليق بعون ولي التوفيق ولتوجه الشناعة ترى المتأخرين منهم قد عدلوا عن القدح في صحة سنده إلى القدح في دلالة متنه بالتأويل والتخصيص الذي هو أشنع من الأول كما أتى به هذا الشيخ الجاهل ولا يخفى أنه يظهر مما فعله الآمدي أنه لا يبالي بما في الصحيحين ولا يعتقد صحة ما فيهما من الأحاديث كلاً أو بعضاً فاحفظ هذا.

وأما ما ذكره من «أن الشيعة لا يرون أخبار الآحاد جزيّة في الإمامة» فهب أن يكون كذلك لكنهم جعلوا الاحتجاج بها إلزامياً لأهل السنة فلا يلزم أن يكون جميع دلائلهم على هذا المطلب تحقيقياً.

وأما ما ذكره بعد التنزل فهو أنزل مما تنزل منه لأن ما أتى به فيه من إنكار العموم منع للمقدمة المستدل عليها حيث استدل الخصم على العموم بما نقله من قولهم وإلّا لما صح الاستثناء فافهم وقوله «بل المراد إلى آخره» مردود بأن الكلام في الدلالة لا في الإرادة وإني له إثبات المراد وكيف يبقى بعد ظهور دلالة اللفظ على عموم المنازل دلالة ظاهرة للفظ الحديث على ما ذكره من التخصيص المخالف للأصل والظاهر.

ص: ٣٨٤

وأما ما ذكره من «ان قول موسى عليه السلام: أخلفني في قومي لا عموم له إلى آخره»، ففيه أنه إن لم يكن له عموم بحسب الصيغة لكنه يفيد العموم بحسب العرف كما في قولنا «اللَّهُمَّ وَفُقْنَا لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى» فكما أن العرف يفهم ههنا العموم لا طلب التوفيق في وقت دون وقت فكذا فيما نحن فيه يفهم أن المطلوب الخلافة الثابتة مدّة حياة الخليفة لا الخلافة المستعقبه للعزل ولأن الغرض من ذلك الاستخلاف رعايته مصالح الرعية وذلك بعد الموت أهم إذ رعايتها وقت الغلبة ممكنة للمستخلف وأما بعد الموت فغير ممكنة وبالجملة لاختفاء في كون ذلك ظاهراً في العموم وبناء الدليل على الظاهر والعدول عنه من غير ضرورة غير جائز وأما تخصيص الخلافة بوقت معين فمن الظاهر إنه خلاف الظاهر فكيف يدعى كونه متبادراً.

وأما ما ذكره من «أن عدم الشمول لما بعد الوفاة إنما هو لقصور اللفظ» فإنما نشأ عن قصور فهمه وإلا فاللفظ قد خيط على قد المعنى سواء بسواء كما عرفت.

وأما ما ذكره من «أن عزل هارون عن الخلافة بعد موسى عليه السلام كمال له لأنه يوجب استقلاله في الرسالة وإن ذلك أعلى من كونه خليفه له وشريكاً في رسالته» فمدخول بأنه لو سلم إنه كان شريكاً له في النبوة والرسالة فلا يلزم استقلاله فيها بعد وفاة موسى عليه السلام إذ الشركة لا تقتضى استقلال للتصرف في حصة الشريك بعد وفاته لجواز ضم آخر إليه بدله على أنه إذا كان هارون شريكاً لموسى في النبوة غير مستقل فيه كما هو صريح عبارته فيلزم منه أن يكون موسى عليه السلام أيضاً كذلك ولم يقل أحد بأنهما عليهما السلام كانا نبياً واحداً مستقلاً وهو ظاهر وأيضاً لو صح ذلك لما تميّز عن هرون بكونه من أولى العزم دونه، ولما نسب نزول التوراة إليه وحده، ولما نسب بنو إسرائيل إلى كونهم أمته وحده، فظهر أن المراد بقوله «أشركه في أمرى» (١)

ص: ٣٨٥

المشاركة في دعوة فرعون ونحوه من الأمور وكذا المراد باستخلافه بهارون كونه خليفة فيما يختص بموسى عليه السلام من أحكام نبوته بل الظاهر إنه لا معنى لعدم الاستقلال في النبوة سواء كان النبي مبعوثاً على نفسه أو على غيره أيضاً فتأمل.

وأما ما ذكره من «أن العام المخصوص غير حجة في الباقي أو حجة ضعيفة» فضعيف جداً لأن المحققين من أئمة الأصول على كونه حجة في الباقي والمخالف شاذ لا يعتد به لكن هذا الشيخ الجاهل قلب الأمر في نسبة القوة والضعف إلى المذهبين ترويحاً لما هو في صدره ههنا وإلا فقد تراه في غيره من المطالب على خلاف ذلك كما يشهد به كتب أصحابه من الشافعية في الأصول.

وأما ما ذكره من «أن نفاذ أمر هارون بعد وفاة موسى لو فرض إنَّما هو للنبوة لا للخلافة» مجرّد دعوى لا دليل عليه أصلاً ولم لا يجوز أن يكون بالأمرين معاً ففي لوازم نبوة نفسه بها وفي إجراء أحكام نبوة موسى عليه السلام بالخلافة عنه ويؤيد هذا ما روى محمد الشهرستاني الأشعري عند بيان أحوال اليهود من كتاب الملل والنحل حيث قال «إنَّ الأمر كان مشتركاً بين موسى وبين أخيه هارون عليهما السلام إذ قال «أشركه في أمرى» فكان هو الوصى فلما مات هارون في حياته انتقلت الوصاية إلى يوشع وديعه ليوصلها إلى شبير وشبر قراراً وذلك لأنَّ الوصية والإمامة بعضها مستقر وبعضها مستودع» انتهى وهو نص في أنَّ المراد بالمنزلة في حديث المنزلة هو الوصاية والخلافة.

وأما ما ذكره بقوله «فعلم بما تقرر إنَّه ليس المراد؛ إلى آخره» فهو مردود بما علمت من عدم تقرر ما ذكره بل كان ذلك كالرقم على الماء والنقش على الهواء.

وأما ما ذكره من «أنَّ الحديث مع كونه آحاداً لا يقاوم الإجماع» ففيه ما قد بينا سابقاً من بطلان انعقاد الإجماع على خلافة أبي بكر وإنَّه لغاية وهنه ربما يقاومه ما هو أوهن من بيت العنكبوت فضلاً عن الخبر الواصل إلى حد التواتر في

ص: ٣٨٦

الصحة والثبوت.

وأما ما استدل به على مطلوبه من دلالة السياق بمعونة الدليل المنفصل من موضوعات البخارى ومعونة تفسيره للآية بما شاء فلا يخفى وهنه ونحن نبرأ إلى الله تعالى من هذا التفسير البارد الفاسد الذى هو إمّا زلّة عالم فاضل أو افتراء كاذب فاسق ونحمده تعالى على السلامة من ذلك.

وأما ما ذكره آخرًا من «أنّ وأيضاً فاستخلافه على المدينة لا يستلزم؛ إلى آخره» فمقدوح بأنّ الإجماع من الأمة حاصل على أنّ هؤلاء لاحظ لهم بعد الرسول صلى الله عليه وآله في إمامة ولا فرض طاعة وذلك دليل ظاهر على ثبوت عزلهم وأيضاً الفرق ظاهر لأنه صلى الله عليه وآله عزل ابن أم مكتوم بتوليئه على عليه السلام ولم يعزل عند ما عرف أنه آخر غزواته ولو عرف أنّ غيره يقوم مقامه في الحروب وكشف الكروب لاستخلفه في جميع غزواته ولو عرف صلى الله عليه وآله بوقوع قتال في تبوك ما تركه في المدينة كما قال ابن الجوزى حين قيل له: هل جرى في تبوك قتال؟ قال: قعدت الحرب الشجاع فمن يقاتل؟ ولو لم يكن في هذه المنقبة الشريفة إلّا عزل الغير وتوليئه لكفاه شرفاً ونبلاً وأصحابنا كثرهم الله لم يستدلوا بمجرد الاستخلاف بجميع الأمور للإجماع على هذا وعدم القائل بالفرق وهذا أقوى من استدلالهم بإمامة أبي بكر في الصلاة على تقدير صدقها كما لا يخفى على أنا لو اغمضنا عن دلالة الحديث على الخلافة نصاً فنقول لا يشك عاقل أنّ منزلة هارون من موسى أعظم من منزلة غيره من أصحاب موسى عليه السلام فكذا منزلة على عليه السلام يكون أعظم وأقوى من منزلة غيره من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله فيكون أولى بالإمامة من غيره بعده ومما يؤيد ذلك ما أخرجه صاحب الأصول فى صحيح النسائي عن على عليه السلام قال: «كانت لى منزلة من رسول الله صلى الله عليه وآله و آله لم تكن لأحد من الخلائق» انتهى، وههنا زيادة تدقيق وتحقيق وشحنا بها شرحنا لكتاب كشف الحق ونهج الصدق فليطالع ثمّة.

فى إنكار ابن حجر تواتر بعض الأحاديث الدالة على إمامة على عليه السلام

قال: الشبهة الثالثة عشرة

: زعموا أيضاً إن من النصوص التفضيلية الدالة على خلافة على قوله صلى الله عليه وآله لعلى «أنت أخى ووصيى، وخليفتى وقاضى دينى» (١)

أى بكسر الدال وقوله «أنت سيد المسلمين وإمام المتقين وقائد الغر المحجلين» (٢)

وقوله صلى الله عليه وآله «سلموا على على بأمره الناس» (٣)

وجوابها مّر مبسوطاً قبيل الفصل الخامس ومنه إن هذه الأحاديث كذب باطله موضوعه مفترأة على صلى الله عليه وآله لعلنى الله على الكاذبين ولم يقل أحد من أئمة الحديث إن شيئاً من هذه الأكاذيب بلغ مبلغ الآحاد المطعون فيها بل كلهم مجتمعون على أنها محض كذب وافتراء فإن زعم هؤلاء الجهلة الكذبة على الله ورسوله وعلى أئمة الإسلام ومصاييح الظلام، إن هذه الأحاديث صحت عندهم قلنا لهم هذا محال فى العادة إذ كيف تتفردون بعلم صحة تلك مع أنكم لم تتصفوا قط برواية ولا صحبة محدث ويجهل ذلك مهرة الحديث وسباقه الذين أفنوا أعمارهم فى الأسفار البعيدة لتحصيله وبذلوا جهدهم فى طلبه وفى السعى إلى كل من ظنوا عنده شيئاً منه حتى جمعوا الأحاديث ونقبوا عنها، وعلموا صحتها من سقيمها ودونوها فى كتبهم على غاية من الاستيعاب ونهاية من التحرير وكيف والأحاديث الموضوعه جاوزت مات الألو ف وهم مع ذلك يعرفون واضع كل حديث منها وسبب وضعه الحامل لواضعه على الكذب والافتراء على نبيه صلى الله عليه وآله ومن عجيب أمر هؤلاء الجهلة إننا إذا استدللنا عليهم بالأحاديث الصحيحة الدالة صريحاً على خلافة أبى بكر كخبر «إقتدوا بالذين من بعدى» (٤)

وغيره من الأخبار الناصه على خلافته التى قدمتها مستوفاه

١- شرح احقاق الحق، ج ٢٠، ص ٢٣٦

٢- شرح احقاق الحق، ج ٤، ص ١١

٣- سيرة الحلبي، ج ٣، ص ٣٣٨

٤- مسند أحمد، ج ٥، ص ٣٨٢

ص: ٣٨٨

في الفصل الثالث قالوا هذا خبر واحد فلا يغنى فيما يطلب فيه اليقين وإذا أرادوا أن يستدلوا على ما زعموه من النص على خلافة علي أتوا إما بأخبار لا تدل بزعمهم كخبر «من كنت مولاه» وخبر «أنت مني بمنزلة هرون من موسى» مع أنها آحاد وإما بأخبار باطلة كاذبة متيقنة البطلان واضحة الوضع والبهتان لاتصل إلى درجة الأحاديث الضعيفة التي هي أدنى مراتب الآحاد فتأمل في هذا التناقض الصريح والجهل القبيح لكنهم لفرط جهلهم وعنادهم وميلهم عن الحق يزعمون التواتر فيما يوافق مذهبهم الفاسد وإن أجمع أهل الحديث والأثر على أنه كذب موضوع مختلف ويزعمون فيما يخالف مذهبهم إنه آحاد وإن اتفق أولئك على صحته وتواتر روايته تحكماً وعناداً وزيفاً عن الحق فقاتلهم الله ما أجهلهم وأحمقهم انتهى.

جواب إنكار ابن حجر وبيان الفرق بين الكتمان والكذب ...

في الجواب عن إنكار ابن حجر وبيان الفرق بين الكتمان والكذب وبيان ترجيح أهل السنة الرأي على النص أقول:

أما الحديث الأول فهو مذكور في مسند أحمد بن حنبل من عدة طرق بألفاظ متقاربة وكذا رواه الثعالبي في تفسيره وابن المغازلي في كتاب المناقب بأدنى تغيير فنسبه الشيعة في روايته ذلك إلى الافتراء والارتباب، كما أتى به هذا الشيخ المعاند في الجواب إنما نشأ من غاية العجز والاضطراب.

وأما الحديث الثاني والثالث فقد مرّ أنّهما من المتواترات في الطبقة الأولى كافة، وإنما انقطع تواتره في أواخر تلك الطبقة سيما بنى أمية وأتباعهم، المنحرفين عن النصوص عليه، المانعين لظهور نقلها على الكافة فصار الخوف منهم موجباً لكتمان جمهور الطبقة الثانية الموجودين في حاق زمان ملكهم بذلك وبقي بين الشيعة بحاله مستسرين في نقله طائفة بعد طائفة.

إن قيل:

كيف يجوز على العدد الكثير وعلى من يتواتر به الأخبار من جماعة

ص: ٣٨٩

أهل السنة أن يكتموا خبراً يحتاج إليه الأمة أشد حاجة وهو في الأمر العظيم الخطير الشريف الرفيع وقد توعدوا على كتمانهم ووعدوا على إذعانه لبعض ما ذكرتم من الأسباب الفاسدة والأغراض الكاسدة ولو جاز هذا عليهم لجاز عليهم تعمد الكذب فيما شاهدوا وعانوا، وما الفرق بين الكتمان والكذب؟

قلنا:

إننا لا نجيز وقوع الكتمان من العدد الكثير إلا بعد أن يتغير حالهم ويحتال عليهم محتال في إدخال شبهة عليهم يزيلهم بها عن دينهم فإذا تغيرت الحال وعملت الشبهة وزال القوم عن الدين أمكن أن يعرضوا عما قد سمعوه وعانوه فإذا عرضوا أمكن وقوع الكتمان على الأيام وتناولها وما يعرض فيها من غلبة سلطان جائر يقصد الذين يدينون دين الحق فيقتلهم ويشردهم ويخونهم حتى يسكت العلماء ويتخذ الناس رؤساء جهالاً فساقاً كمعاوية ويزيد، عليهم من اللعن ما يربو ويزيد، فيضلون ويضلون والدليل على صحة ما ادعينا إننا وجدنا من أمة موسى عليه السلام ما تغيرت حالهم وتمكنت الشبهة في قلوبهم أعرضوا عما كانوا سمعوه ووعدوه من قول موسى عليه السلام وارتد الذي لا مثل له ولم يلتفتوا مع ما في عقولهم من أن الصانع لا نسبة لصنعه إلى صنعة السامري إلى ما كان يذكرهم به هارون عليه السلام وهموا بقتله وقالوا «لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَاكِفِينَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَى» (١)

هذا عند ما قال لهم هارون «يَا قَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِي» (٢)

وبين وقوع الكتمان على هذه الجهة وبين وقوع الكذب فرق واضح وهو أن الكتمان إذا وقع على هذه الجهة وقع شبهة يمكن معها أن يتوهم القوم إنهم على صواب ما، والكذب لا يمكن وقوعه من هذه الجهة، ألا ترى إنه يمكن للمحتالين

١- طه: ٩١.

٢- طه: ٩٠.

ص: ٣٩٠

من الرؤساء أن يقولوا للقوم الذين سمعوا خبراً أن معنى هذا الكلام وغرض المخاطب لكم به لم يكن ما سبق إلى قلوبكم وقد غلطتم وأخطأتم ونحن أعلم بمراده ومقصوده وإن أنتم لا تقبلوا منا أفسدتم الإسلام فعند ذلك يتمكن الشيطان وينجوا الذين سبقت لهم من الله الحسنى وليس يمكن للرؤساء أن يقولوا لهم تعالوا حتى نتخّص خبراً نصنعه ونذيعه لأنهم إذا قالوا ذلك كشفوا عما يخفيه صدورهم وظهر أمرهم للعامة وتبين نفاقهم فصح بما قررنا أن الكتمان يجوز وقوعه على وجه لا يجوز وقوع الكذب عليه وبالجملة يجوز أن يكون السبب في انقطاع تواتر الخبر أو كتمان دخول الشبهة لهم في نسخه بما رووه من قوله صلى الله عليه وآله «الأئمة من قريش» (١)

أو أن يكون لترك عمل الصحابة بالنص ترجيحاً لرأيهم كما وقع عن عمر حيث قال «متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وأنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما» (٢)، وكما قال أبو حنيفة في مقابل نص النبي صلى الله عليه وآله على مشروعية القرعة في بعض المشتبهات ومشروعية إشعار الهدى في الحج «إن القرعة قمار والإشعار مثله» (٣)

أو لطمعهم في ترك النقل التقرب إلى ملوك بني أمية ومن قبلهم ومن بعدهم من الملوك الذين سلكوا مسلكهم في بغض أهل البيت عليهم السلام أو كما قاله النيشابورى الشافعى في تفسير سورة طه من أن الدليل قد يكون في غاية الظهور ومع ذلك يخفى على عقل الناس كما خفى على آدم عليه السلام عداوة إبليس وإنه تعرض لسخط الله في شأنه حين امتنع من سجوده فكيف قبل وسوسته لولا كتاب من الله سبق انتهى إذ يعلم من هذا إن مجرد ظهور أدلة الشيعة على الإمامة ونحوها من مطالبهم في نفس الأمر لا يوجب عدم خفائها على أهل السنة وكذا بالعكس وبعبارة أخرى لا وجه

١- مسند أحمد، ج ٣، ص ١٢٩

٢- أصول سرخسى، ج ٢، ص ٦

٣- شرح إحقاق الحق، ج ٧، ص ٣٩٩ (هامش)

ص: ٣٩١

لأن يقال لو كان الأمر كما عليه الشيعة لما جاز على خلق كثير من علماء أهل السنة مثلاً أن لا يتفطنوا بمدلول ذلك الدليل ولا يهتدوا به إلى الحق ولنعم ما قال عارف الشيراز:

شعر

زاهد ار راه برندی نبرد معذور است عشق کاریست که موقوف هدایت باشد

في ذكر بعض شرائط التواتر

فلا بد لكل من الفريقين من الفحص عن أدلته الآخر بل المباحثه والمناظره معه حتى يتقرر له الدليل ويتضح عليه السبيل وكل من رام الحق بدون ذلك فهو في تضليل ولعله كما قال النيشابوري قد سبق كتاب من الله في أن لا ينال أهل السنة مدلول دليل أهل الحق على إثبات الحق فتأمل هذا، وقد مرّ إن من شرط حصول العلم التواتر لسامع الخبر أن لا يكون السامع ممن سبق إلى اعتقاده نفى مخبره بشبهه أو تقليد فمتى كان السامع كذلك لا يحصل له العلم لمخبر الخبر المتواتر.

لا يقال: فعلى هذا الشرط يجب أن لا يحصل لمن سبق إلى اعتقاده نفى مكنه العلم بوجودها لأننا نقول مادة النقض غير متحققه إذ لا داعي ههنا إلى سبق اعتقاد النفى فلا يطء فيه شبهه.

لإشاره إلى كثرة كتب الشيعة ومحدثيهم

وأما ما ذكره من «أنه كيف ينفرد الشيعة بعلم صحه تلك مع أنهم لم يتصفوا قط بروايه ولا صحبه محدث ويجهل ذلك مهرة الحديث؛ إلى آخره» ففيه أنه إن أراد أنهم لم يتصفوا بروايه وصحبه لمحدث من أهل السنة فعلى تقدير تسليمه وجهه ظاهر

ص: ٣٩٢

لحصول المعاندة بينهم على وجه يتقى الشيعة منهم، وإن أراد روايتهم من أكابر شيعتهم وصحبتهم مع المحدثين منهم أنفسهم فلهم بحمد الله تعالى أكابر فضلاء، محدثون علماء، وقد دونوا في الحديث النبوي والإمامي من نفائس الكتب ما يزيد على الأصول الستة لأهل السنة فمن تلك الكتب الجامع المسمى بالكافي لمحمد بن يعقوب الكليني الرازي وكتابا التهذيب والاستبصار للشيخ أبي جعفر الطوسي وكتابا مدينة العلم ومن لا يحضره الفقيه لابن بابويه وغير ذلك لكن أهل السنة لا يلتفتون إلى تفاصيل أحاديث الشيعة ومؤلفاتهم الكلامية والأصولية والفروعية حذراً من أن يظهر عليهم ويلزمهم ترك تقليد الأسلاف لا يرحمهم الله ولا يزيهم أيضاً فالشيعة وإن لم يتصفوا برواية وصحبة محدث من أهل السنة فقد اتصفوا برواية أهل السنة منهم وصحبتهم إياهم كما يرشد إليه ما صرحوا به من أن سبعة من مشايخ البخاري كانوا من محدثي الشيعة منهم عبيد الله بن موسى مواي معاوية كما مرّ وذكر الذهبي في أول كتابه الموسوم بميزان الاعتدال في أحوال الرجال أبان بن تغلب رحمه الله وقال إنه شيعي صلب لكنه لما كان صدوقاً فصدقه لنا وبدعته له وقد وثقه أحمد بن حنبل وابن معين وقال ابن عدي: «إنه كان غالباً في التشيع».

ثم قال: «إن قيل كيف يحكم بثقة المبتدع مع أن العدالة التي هي ضد البدعة مأخوذ في تعريف الثقة».

قلنا: الغلو في التشيع والتشيع بلا غلو كان كثيراً في التابعين مع أنهم كانوا متحلين بحلية التدين والورع والصدق فلو ردت أحاديثهم مع كثرتها لضاع كثير من الآثار النبوية وهذه مفسدة ظاهرة» انتهى.

في ذكر نبذ من كلمات علماء العامة في شأن ابن عقدة

ومن محدثي الشيعة الذين قد روى عنه جماعة من محدثي أهل السنة الحافظ

ص: ٣٩٣

أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد السبيعي الهمداني الكوفي الملقب بابن عقدة وقد ذكره الذهبي في ميزانه والياقبي وابن كثير الشامي في تاريخهما وقالوا «أبو العباس كوفي شيعي وهو أحد من أركان الحديث والحفاظ الكبار وكان قد سمع أحاديث كثيرة وسافر في طلب الحديث أسفاراً عديدة واستفاد من خلق كثير واستمع منه الطبراني والدارقطني والجعامي وابن عدى وابن مظفر وابن شاهين وكان آية من آيات الله تعالى في الحفظ حتى قال الدارقطني:

إن أهل بغداد أجمعوا على أنه لم يظهر من زمان ابن مسعود إلى زمان ابن عقدة من يكون ابغ منه في حفظ الحديث». وأيضاً قال الدارقطني «سمعت منه أنه قال قد ضبطت ثلاثمائة ألف حديث من أحاديث أهل البيت وبنى هاشم وحفظت مائة ألف حديث بأسانيدها».

ونقل الذهبي عن عبدالغني بن سعيد إنه قال «سمعت عن الدارقطني إنه قال إن ابن عقدة يعلم ما عند الناس ولا يعلم الناس ما عنده». وقال الثلاثة «إن ابن عقدة كان يقعد في جامع البراثا من كوفة ويذكر مثالب الشيخين عند الناس فلهدا تركوا بعض أحاديثه وإلا فلا كلام في صدقه» انتهى.

وأما ما ذكره من «أن محدثي أهل السنة دونوا الأحاديث في كتبهم على غاية من الاستيعاب» فهو كذب صريح ظاهر على أصحابه أيضاً لأنه صرحوا بأن كتاب البخاري مشتمل على أربعة آلاف حديث بعد إسقاط المكررات وقد نقل عنه إنه كان يحفظ مائة ألف حديث وقس على هذا مسلماً وغيره جمعاً وحفظاً مع تداخل أكثر أحاديث جوامعهم وقال النووي في مقدمته شرحه لصحيح مسلم «إن البخاري ومسلماً لم يلتزما استيعاب الصحيح بل صحح عنهما تصريحهما بأنهما لم يستوعبا وإنهما قصدوا جمع جمل من الصحيح كما يقصد المصنف في الفقه جمع جملة

ص: ٣٩٤

من مسائله لا أنه يحصر جميع مسائله هذا مع ما سمعت منّا سابقاً من القدح التفصيلي في الكتابين فتذكر، وأعجب من جميع ما ذكر تعجبه من الشيعة في نفيهم لصحة شطر من أحاديث أهل السنة كيف ودعوى صحة تلك الأحاديث أول المسألة ومصادرة على المطلوب كما مرّ مراراً خصوصاً في دعوى صحة خبر «اقتدوا بالذين من بعدي» (١) ولقد أحسن حيث حذف ذكر أبي بكر وعمر ههنا فافهم.

وأما ما ذكره من «أن الشيعة يقولون في مقابلة استدلال أهل السنة بتلك الأحاديث إنها أخبار آحاد؛ إلى آخره» فهو افتراء عليهم بل هم لا يسلمون صحتها من أول الأمر. وأما استدلالهم بالخبر الواحد الثابت عند أهل السنة المذكور في بعض كتبهم عليهم فإنما وقع إلزاماً كما مرّ مراراً ولا تناقض في ذلك وإنما التناقض عند ابن حجر البليد المتحجر الذي لم يفهم بجمود طبعه معنى التناقض كما لم يفهم بطلان المصادرة التي شحن بها كتابه هذا فتأمل.

توجيه ابن حجر قول أبي بكر «أقيلوني أقيلوني»

قال: الرابعة عشر

زعموا أنه لو كان أهلاً للخلاف لما قال لهم «أقيلوني أقيلوني» لأنّ الإنسان لا يستقيل من الشيء إلا إذا لم يكن أهلاً له وجوابها منع الحصر فيما عللوا به فهو من مفترياتهم وكم وقع للسلف والخلف التورع عن أمورهم لها أهل وزيادة بل لا تكمل حقيقة الورع والزهد إلا بالاعراض عما تأهل له المعرض وأما مع عدم التأهل فالإعراض واجب لا زهد ثم سببه هنا إنه إمّا خشي من وقوع عجز مأمّنه عن استيفاء الأمور على وجهها الذي يليق بكماله

ص: ٣٩٥

له أو أنّه قصد بذلك استبانة ما عندهم وانه هل فيهم من يودّ عزله فأبرز ذلك كذلك فرآهم جميعهم لا يودّون ذلك أو أنّه خشى من لعنته صلى الله عليه وآله لإمام قوم وهم له كارهون فاستعلم أنّه هل فيهم أحد يكرهه أولاً والحاصل أنّ زعمهم إنّ ذلك يدل على عدم الأهلية غايةً فى الجهالة والغباوة والحمق فلا ترفع بذلك رأساً، انتهى.

ردّ توجيه ابن حجر قول أبي بكر «أقولنى أقيلونى»

أقول:

الرواية المشهورة إنّها قال أبو بكر عند امتناع على عليه السلام عن بيعته وادعاء الخلافة لنفسه محتجاً عليه بما احتجّ هو به على الأنصار وغيرهم «أقولنى أقيلونى فإنى لست بخيركم وعلى فيكم» ولا ريب إنّ شيئاً من الوجوه التى تكلف إبداءها فى تأويل هذه الإقالة مما لا يتمشى ولا يصلح جواباً بعد أن يكون وجه إقالته ما ذكرناه وعبارته ما نقلناه وإن ارتكب متكلف إرجاع بعض وجوهه إلى ما ذكره الشارح الجديد للتجريد من أنّه قصد بما ذكره التواضع وهضم النفس فيتوجه عليه أولاً ما ذكرناه عند الكلام على رواية ذكرها فى أواخر الفصل الأول من الباب الأول وثانياً إنّ هضم النفس فى أمر الدين غير موجه كيف ولا يبقى حينئذ وثوق بكلامه لعدم العلم بقصده بل نقول لا يعقل ممن أعطاه الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله الإمامة والخلافة فى أمور المسلمين بحسب الدين والدنيا أن يقول لهم دعوا قبولى للإمامة لأننى لست بخيركم وغيرى خير منى موجود فيكم لأنّ ذلك يصير كذباً على الله ورسوله وثالثاً أنّ القول المذكور إنّما وقع منه عند إنكار على عليه السلام لإمامته وتعريض الناس عليه بعدم لياقته بذلك مع وجود على عليه السلام كما مرّ فلو كان غرضه هضم النفس لما خص الخيرية بعلى عليه السلام بل قال أقيلونى فإنّ كل واحد منكم خير منى كما قال عمر

ص: ٣٩٦

«كل الناس أفتقه من عمر حتى المخدّرات في البيوت» (١)

مع أن هذا أيضاً في الحقيقة اعتراف بالواقع، فافهم.

تمويه ابن حجر وصية النبي صلى الله عليه وآله إلى علي عليه السلام بعدم سلّ السيف

قال: الشبهة الخامسة عشرة

زعموا أيضاً إنّ علياً إنّما سكت عن النزاع في إمر الخلافة لأنّ النبي صلى الله عليه وآله أوصاه أن لا يوقع بعده فتنة ولا يسلّ سيفاً وجوابها إنّ هذا افتراء وكذب وحمق وجهالة مع عظيم الغباوة عما يترتب عليه إذ كيف يعقل مع هذا الذي زعموه أنّه جعله إماماً والياً على الأمة بعده ومنعه من سلّ السيف على من امتنع من قبول الحق ولو كان ما زعموه صحيحاً لما سلّ على السيف في حرب صفين وغيرها ولما قاتل بنفسه وأهل بيته وشيعته وجالد وبارز الألوّف منهم وحده أعاذ الله من مخالفة وصية رسول الله صلى الله عليه وآله. وأيضاً فكيف يتعلّلون أنّه صلى الله عليه وآله يوصيه بعدم سلّ السيف على من يزعمون فيهم إنّهم يجاهرون بأقبح أنواع الكفر مع ما أوجبه الله من جهاد مثلهم قال بعض أئمّة أهل البيت النبوي والعترة الطاهرة وقد تأملت كلماتهم فرأيت قوماً أعمى الهوى بصائرهم فلم يبالوا بما ترتب على مقالاتهم من المفساد ألا ترى إلى قولهم «إن عمر قاد علياً بحمائل سيفه، وحصر فاطمة فهابت فاسقطت ولداً اسمه المحسن» فقصدوا بهذه الفرية القبيحة، والغباوة التي أورثتهم العار والبوار والفضيحة، إيغار الصدور على عمر رضي الله عنه ولم يبالوا بما يترتب على ذلك من نسبة على رضي الله عنه إلى الذل والعجز والخور بل ونسبة جميع بني هاشم وهم أهل النخوة والنجدة والأنفة إلى ذلك العار اللاحق بهم الذي لا أقبح منه عليهم، انتهى.

تنظير حال على عليه السلام في عدم سلّ السيف بحال النبي صلى الله عليه وآله في أول الإسلام

أقول:

الأحمق الجاهل الغبي هو معدن التحجر والجمود، أبو جلمود أخو سمهود، ابن حجر الّذى يحرف الكلم كمالاً- عين اليهود، ويفترى على خصمه بما هو برى منه عند أعدل الشهود، ثم يعترض عليه استجلاباً لقلوب عوام مذهبه المردود، فإنّ الّذى نقله الشيعة هو وصية النبي صلى الله عليه وآله إلى على عليه السلام بأن لا يسلّ سيفاً على الثلاثة لا مطلقاً كما موه به وقد بيّنا وجه الحكمة في ذلك سابقاً بالفرق الظاهر بين زمان الثلاثة وبين زمان الناكثين والقاسطين والمارقين.

وأثماً ما ذكره من «أنه كيف يعقل مع جعله إماماً منعه من سلّ السيف على من امتنع من قبول الحق» وما كرّره به بعيد ذلك بقوله «وأيضاً فكيف يتعللون أنه صلى الله عليه وآله يوصيه بعدم سلّ السيف؛ إلى آخره» فمعارض بإرسال الله تعالى موسى وهارون عليهما السلام إلى فرعون الطاغى عليه اللعنة ووصية لهما بأن «قُولاً لَهُ قَوْلًا لَيْتًا» (١).

وبعدم سلّ النبي صلى الله عليه وآله السيف على كفار قريش مع وجود عميه الناصرين له أبي طالب وحمزة وسائر بنى هاشم وتحصّنه معهم بشعب أبي طالب مدةً طويلةً ثم فراره بعد وفاة أبي طالب إلى الغار ومنه إلى المدينة وبعد محاربتة لمن صدّه من قريش في الحديبية عند توجهه إلى الحج بل صالح معهم بكتابة عهد معهم قد تضمن شرائط منها ان من لحق محمداً صلى الله عليه وآله وأصحابه من قريش فإنّ محمداً يردّه إليهم ومن رجع من أصحاب محمد إلى قريش بمكة فإنّ قريشاً لا تردّه إلى محمد ولما كتبوا في كتابة العهد «بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله قالوا إنا لا نعرف إله إلا الله الرحمن الرحيم ولم نقرّ برسالتك فألزموه أن يمحو ذلك ويكتب بدله باسمك اللهم هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله؛ إلى آخره» ثم رجع صلى الله عليه وآله إلى المدينة

ص: ٣٩٨

بلاحي حتى اعترض عمر على النبي صلى الله عليه و آله بأنك لم تعطى هذه الدينه؟ مع أنه صلى الله عليه و آله كان أشجع الناس اتفاقاً وكان معه على عليه السلام وأبو بكر الذي كان أشجع الخلق بعد النبي صلى الله عليه و آله في زعم هذا الجامد وأصحابه الجوامد وعمر الذي أيد الله به الدين، على زعم المفترين، فما هو جوابه عن هذا فهو جوابنا عن ذلك بطريق أولى للفرق الظاهر بين الكف عن قتال المتظاهرين بالإسلام والكف عن قتال المشركين والمصالحة معهم بما سمّاه عمر دينه.

وأيضاً يمكن المعارضة بما ذكره هذا الجامد في أثناء الخاتمة المتضمنة لبيان اعتقاد أهل السنة في الصحابة من أن امتناع على عليه السلام عن تسليم قتلة عثمان إلى معاوية ومن معه من بنى أمية إن ظن أن تسليمهم إليهم على الفور مع كثرة عشائرتهم واختلاطهم بعسكر على يؤدي إلى الاضطراب وتزلزل أمر الخلافة التي بها انتظام كلمة أهل الإسلام سيما وفي بدايتها لم يستحكم الأمر فيها فرأى على رضى الله عنه إن تأخير تسليمهم أصوب إلى أن ترتسخ قدمه في الخلافة ويتحقق التمكن من الأمور فيها على وجهها ويتم له انتظام شملها واتفاق كلمة المسلمين ثم بعد يلتقطهم واحداً فواحداً ويسلمهم إليه بل يتأتى المعارضة بما فوق ما ذكرناه فإن الله تعالى قد أمهل فرعون الطاغى الكافر إعواماً وإحقاباً خائضاً في كفره وطغيانه فافهم.

وقد ذكرنا سابقاً ما اعتذر أمير المؤمنين عليه السلام عن ذلك بأن له في صبره على طغيان قومه وكفه عن قتالهم أسوة بسبعة من الأنبياء عليه السلام فتذكر.

وأما ما نسبته إلى بعض ائمة أهل البيت، فهو من مفتريات نفسه الميت.

تعبير معاوية علياً عليه السلام بأنه لم يبايع حتى أكرهه وجواب على عليه السلام عن ذلك

وأما ما ذكره من «أنهم قالوا إن عمر قاد علياً بحمائل سيفه» فهو مما رواه حشوية تعبير أهل السنة وأشار إليه معاوية فيما كتبه إلى على عليه السلام ويقول فيه «إنك

ص: ٣٩٩

كنت تقاد كما يقاد الجمل المخشوش حتى تباع» يعيره ويؤثبه أنه لم يباع طوعاً ولا رضى ببيعه أبى بكر بل استكره عليها خاضعاً ذليلاً كالجمل إذا لم يعبر على قنطرة وشبهها فإنه يكره ويخش بالرماح وغيرها ليعبر كرهاً فكتب إليه على عليه السلام فى الجواب عن هذا ما هذا لفظه كما فى نهج البلاغة «قلت إنى كنت أقاد كما يقاد الجمل المخشوش حتى أبايع ولعمر الله لقد أردت أن تدم فمدحت وأن تفضح فافتضحت وما على المسلم من غضاضة فى أن يكون مظلوماً ما لم يكن شاكاً فى دينه أو مرتاباً بيقينه وهذه حجتى إلى غيرك قصدها ولكنى أطلقت لك منها بقدر ماسنح من ذكرها»، انتهى.

وأما ما ذكره «من حصر عمر لفاطمة عليها السلام» فهو مما نقله محمد بن عبدالكريم الشهرستاني الأشعري فى كتاب الملل والنحل عن النظام المعتزلى المشارك مع جمهور أهل السنة فى تصحيح خلافة أبى بكر فلعل الشيعة احتجوا بذلك إلزاماً على أهل العناد والإنكار، فاندفع العار والبوار عن الأئمة الأطهار، وإتما العار والشنار على من فرّفى مبارزة آحاد الكفار، وولى الدبر فى خير واحد وحنين بلا مبالاة عن لحوق العار، وخوف عن دخول النار.

خاتمة:

فى اختلاف علماء أهل السنة فى حكم من سب الصحابة

قال:

قال شيخ الإسلام مجتهد عصره التقى السبكي كنت بالجامع الأموى ظهر يوم الاثنين سادس عشر جمادى الأولى سنة خمس وخمسين وسبعمائه فأحضر إلى شخص شقّ صفوف المسلمين فى الجامع وهم يصلّون الظهر ولم يصلّ وهو يقول «لعن الله من ظلم آل محمد» وقد تكرر منه ذلك فسألته من هو؟ فقال أبوبكر، قلت أبوبكر الصديق؟ قال أبوبكر وعمر وعثمان ومعاوية ويزيد

ص: ٤٠٠

فأمرت بسجنه وجعل غل في عنقه ثم أخذه القاضي المالكي فضربه وهو مصرّ على ذلك وزاد فقال إن فلاناً عدوّ الله شهد عليه عندي بذلك شاهدان وقال إنّه مات على غير الحق وإنّه ظلم فاطمة ميراثها وإنّه يعني أبابكر كذب على النبي صلى الله عليه وآله في منعه ميراثها وكثر عليه المالكي الضرب يوم الاثنين المذكور ويوم الاربعاء الذي يليه وهو مصرّ على ذلك ثم احضره يوم الخميس بدار العدل وشهد عليه في وجهه فلم ينكر ولم يقر ولكن صار كلما سئل يقول إن كنت قلت فقد علم الله تعالى فكثرت السؤال عليه مرّات وهو يقول هذا الجواب ثم أعيد عليه فلم يبد واقعاً ثم قيل له تب فقال تب من ذنوبي وكثر عليه الإستتابة وهو لا يزيد في الجواب على ذلك فطال البحث في المجلس على كفره وعدم قبول توبته فحكم نائب القاضي بقتله فقتل وسهل عندي قتله ما ذكرته من هذا الاستدلال فهو الذي انشرح صدرى لكفره بسببه وبقتله لعدم توبته وهو منزع لم أجد غيرى سبقنى إليه إلّا ما سيأتى من كلام النووي وضعفه وأطال السبكي الكلام في ذلك وهأنا أذكر حاصل ما قاله مع الزيادة عليه مما يتعلّق بهذه المسئلة وتوابعها متبهاً على ما أزيده بأى ونحوها فأقول:

ادعى بعض الناس إن هذا الرجل الرافضى قتل بغير حق وشنع السبكي في الرد على مدعى ذلك بحسب ما ظهر له ورآه مذهباً وإلّا فمذهبنا كما ستعلمه إنّه لا يكفر بذلك فقال كذب من قال إنّه قتل بغير حق بل قتل بحق لأنّه كافر مصرّ على كفره وإنّما قلنا إنّه كافر لأمر:

أحدها قوله صلى الله عليه وآله في الحديث الصحيح «من رمى رجلاً بالكفر أو قال عدو الله وليس كذلك إن كان كما قال وإلّا رجعت عليه» ونحن نتحقق أن أبابكر مؤمن وليس عدو الله ويرجع على هذا القائل ما قاله بمقتضى نصّ هذا الحديث للحكم بكفره وإن لم يعتقد الكفر كما يكفر ملقى المصحف بقدر وإن لم يعتقد الكفر وقد حمل مالك هذا الحديث على الخوارج والذين كفروا أعلام الأمة فما استنبطته من هذا

ص: ٤٠١

الحديث موافق لما نص عليه مالك أى فهو موافق لقواعد مالك لا لقواعد الشافعى على أنه ستعلم مما يأتى عن المالكية المعتمد عندهم فى ذلك وهذا الحديث وان كان خبراً واحداً إلا أن خبر الواحد يعمل به فى الحكم بالتكفير وإن كان جحده لا يكفر به اذ لا يكفر جاحد الظنى بل القطعى وقول النووى «إن حمل مالك لهذا الحديث على الخوارج ضعيف لأن المذهب الصحيح عدم تكفيرهم» فيه نظر وإنما يتجه ضعفه إن لم يصدر منهم سب مكفر غير الخروج والقتال ونحوهما أما مع التكفير لمن تحقق إيمانه فمن أين للنووى ذلك انتهى ويجاب بأن نص الشافعى رضى الله عنه وهو قوله أقبل شهادة أهل البدع والأهواء إلا الخطائية صريح فيما قاله النووى مع أن المعنى يساعده أيضاً فتصريح أئمتنا فى الخوارج بأنهم لا يكفرون وإن كفرونا لأنه بتأويل فلهم شبهة غير قطعية البطلان صريح فيما قاله النووى ويؤيده قول الأصوليين إنما لم يكفر الشيعة والخوارج لكونهم كفروا أعلام الصحابة المستلزم لتكذيبه صلى الله عليه وآله فى قطعه لهم بالجنة لأن أولئك المكفرين لم يعلموا قطعاً تركية من كفروه على الإطلاق إلى مماته وإنما يتجه كفرهم أن لو علموا ذلك لأنهم حينئذ يكونون مكذابين له صلى الله عليه وآله وبهذا يعلم أن جميع ما يأتى عن السبكي إنما هو اختيار له مبنى على غير قواعد الشافعية وهو قوله جواب الأصوليين المذكور إنما نظروا فيه إلى عدم الكفر لأنه لا يستلزم تكذيبه صلى الله عليه وآله ولم ينظروا لما قلناه إن الحديث السابق دال على كفره وقد قال إمام الحرمين وغيره: يكفر نحو الساجد لصنم وإن لم يكذب بقلبه ولا يلزم على ذلك كفر كل من قال لمسلم يا كافر لأن محل ذلك فى المقطوع بإيمانهم كالعشرة المبشرين بالجنة وعبد الله بن سلام ونحوهم بخلاف غيرهم لأنه صلى الله عليه وآله أشار إلى اعتبار الباطن بقوله «إن كان كما قال وإلا رجعت عليه».

نعم يلحق عندى وإن لم يذكر ذلك متكلم ولا فقيه بمن ورد النص فيهم

ص: ٤٠٢

من اجتمعت الأمة على صلاحه وإمامته كابن المسيب والحسن وابن سيرين ومالك والشافعي.

فإن قلت: الكفر جحد الربوبية أو الرسالة وهذا المقتول مؤمن بالله ورسوله وآله وكثير من صحابته فكيف يكفر؟

قلت: التكفير حكم شرعي سببه جحد ذلك أو قول أو فعل حكم الشارع بأنه كفر وإن لم يكن جحداً وهذا منه وهذا أحسن الأدلة في

المسألة وينضم إليه خبر الحلبي «من آذى لى ولياً فقد آذنته بالحرب» والخبر الصحيح «لعن المؤمن كفتله» (١)

وأبو بكر أكبر الأولياء والمؤمنين وهذا هو المأخذ الذي ظهر لى في قتل هذا الرافضى وإن كنت لم اتقلده لا فتوى ولا حكماً وانضم

إلى احتجاجي بالحديث السابق ما اشتملت عليه أفعال هذا الرافضى من إظهاره ذلك في الملاء وإصراره وإعلانه البدعة وأهلها،

وغمصه السنة وأهلها، وهذا المجموع في غاية الشناعة وقد يحصل بمجموع أمور حكم لا يحصل بكل واحد منها وهذا معنى قول

مالك «تحدث للناس أحكام بقدر ما يحدث لهم من الفجور» ولسنا نقول بتغيير الأحكام بتغيير الزمان بل باختلاف الصورة الحادثة

وهذا نهاية ما انشرح صدرى له بقتل هذا الرجل وأما السب وحده ففيه ما قدمته وماساً ذكره وإيدائه صلى الله عليه وآله أمر عظيم

إلّا أنه ينبغي ضابط (٢) فيه وإلّا فالمعاصي كلها تؤذيه ولم أجد في كلام أحد من العلماء إن سب الصحابي يوجب القتل إلّا ما يأتي من

إطلاق الكفر من بعض أصحابنا وأصحاب أبي حنيفة ولم يصرحوا بالقتل وقد قال ابن المنذر «لا أعلم أحداً يوجب القتل بمن سب من

بعد النبي صلى الله عليه وآله» انتهى.

١- مسند أحمد، ج ٤، ص ٣٣

٢- قال فيما بعد «والضابط إن كل شتم قصد به أذى النبي صلى الله عليه وآله كما من عبد الله بن أبي كفر وإلّا فلا كما وقع من

مسطح في قصة الإفك» انتهى الضابط (كذا كان في الحاشية منه رحمه الله).

فى الإشارة إلى الذين آذوا رسول الله صلى الله عليه و آله وأهل بيته عليهم السلام

أقول:

قد تورّط هذا الشيخ الجاهل المتعصب الجامد فى خاتمته هذه التى تشهد عليه بسوء خاتمته فى ورطة لا نجاه له منها أبداً وأكثر فيها من الخرافات والترهات التى نسى أولها آخرها يغترّ الجاهل فيظن أنه أتى بشيء غامض دقيق من اختراعاتهم مع أن جميع ما أتى به هذا الحجر اللامنحوت، وشيخه السبكي المبهوت، أبعد ثبوتاً من حقيقة الجبت والطاغوت، وأوهن ثباتاً من نسج العنكبوت، فنقول: أولماً إن نظر هذا الرجل فيما وقع عن بعض الصحابة المرضيين عندهم ثم عنهم من سب رسول الله صلى الله عليه و آله وأهل بيته عليهم السلام أولى من نظرهم فى حال من سب بعض الصحابة الذين وقع النزاع فى كونهم مرضيين وذلك لأن أول من سب رسول الله صلى الله عليه و آله فى مرضه الذى توفى فيه صلوات الله عليه و آله هو عمر بن الخطاب، خليفة... حيث قال رسول الله صلى الله عليه و آله:

«ايتونى بدواة وكتف لأكتب كتاباً لن تضلوا بعده أبداً؛ فقال عمر: إن الرجل ليهجّر، حسبنا كتاب الله فأعرض النبى صلى الله عليه و آله مغضباً؛ ثم وقع التشاجر بين الصحابة فقال بعضهم: القول ما قاله عمر، وقال آخرون: القول ما قال رسول الله صلى الله عليه و آله فأمر النبى صلى الله عليه و آله بالانصراف عنه حيث آذوه بذلك السقط من الكلام وبالصياح عنده فسأل بعضهم من الكتابة ففتح عينيه صلوات الله عليه و آله وقال بعد ما سمعت...!» ثم سب معاوية وبنو أمية أمير المؤمنين على ابن أبى طالب عليه السلام على المنابر ثمانين سنة، وكذا سب أمير المؤمنين عليه السلام معاوية وعمرو بن العاص وأمثاله ممن كانوا مع معاوية ثم قتل الصحابة أعظم كثيراً من سبهم وقد قتل يزيد بن معاوية الحسين عليه السلام ونهب حريمه مع إظهار النبى صلى الله عليه و آله محبته له واشتهار أمره وأمر أخيه عليهما السلام وجعل الله تعالى مودّتهم أجر الرسالة التى هى أعظم الألفاظ

ص: ٤٠٤

الربانية على العبيد فإن بسببها يحصل الثواب الدائم والخلاص عن العقاب السرمدي؛ ثم سب أهل السنة والجماعة النبي صلى الله عليه وآله حيث نسبوا إليه الكفر لأنه صلى يوماً صلاة الصبح وقرأ فيها سورة النجم إلى أن وصل إلى قوله تعالى «وَمَنَاءَ النَّالِئَةِ الْأُخْرَى» (١) وقالوا قرأ بعد ذلك «تلك الغرائق العلى، منها الشفاعة ترتجى» وهذا عين الكفر وأى سب أعظم من نسبة الكفر إلى من قال الله تعالى فيه «وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ» (٢)

ونسبوا آباءه إلى الكفر وأى سب أعظم من أن يقال للشخص يا ابن الكافر بل سبوا الله تعالى حيث أسندوا جميع الموجودات من الحسن والقيح إليه تعالى فجميع شرفى العالم أو ظلم أو غير ذلك فهو صادر منه تعالى الله عن ذلك وإذا سب الإنسان غيره فقال أنت كافر كان معناه إنك أوجدت الكفر وفعلته فأى شيء يسب الله تعالى بأعظم من ذلك.

وثانياً إن ذلك الشخص الذى ذكر هذا الشيخ الجامد إنه شق صفوف الجماعة وقال فى شأن أبى بكر ما قال، قد استدلل على استحقاقه لما قال فيه «من أنه ظلم فاطمة عليها السلام فى ميراثها إلى آخره» وقد أشرنا إلى إثبات مقدماته فيما مر فلو فرض إن شيئاً من مقدماته كان نظرياً فى نظرهم يجب عليهم مطالبته بإثباتها والدليل عليها فلو عجز عن ذلك عومل معه بما شاء وأمن الضرر والضرار لا بأن يعدلوا عن ذلك تعصباً وحيفاً ويكلف بالتوبة مما لا ذنب فيه، ويقتل بفتوى الفقيه المتعصب السفیه، المتشبه بالأحاديث الموضوعه والأقويل المضطربة المخترعه لهم جرأه على الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله.

١- نجم: ٢٠

٢- نجم: ٣، ٤.

استظهار أن الناس في زمان بنى أمية ما كانوا يصلون الجمعة

وأما قوله «وهم يصلون الظهر ولم يصل إلى آخره» ففيه أنه لا حرج في عدم صلاته معهم كما يؤممه كلامه لجواز إنه تأسى في ذلك بمثل ما نقله قاضي خان الحنفى من عمل أكابر التابعين في زمان بنى أمية بمثله حيث قال في كتابه الكبير الشهير «روى عن إبراهيم النخعي وإبراهيم بن مهاجر إنهما كانا يتكلمان عند وقت الخطبة فقبل لإبراهيم النخعي في ذلك فقال إنى صليت الظهر في دارى ثم رحى إلى الجمعة تقياً فلذلك تأويلان أحدهما إن الناس فى ذلك الزمان كانوا فريقين فريق منهم لا يصلى الجمعة لأنه كان لا يرى السلطان الجائر سلطاناً وسلطانهم يومئذ كان جائراً فإنما كانوا لا يصلون الجمعة لأجل ذلك؛ وكان فريق منهم ترك الجمعة لأن السلطان يؤخر الجمعة عن وقتها فى ذلك الزمان ويصلون الظهر فى دارهم ثم يصلون الجمعة مع الإمام ويجعلونها سبحة» إنتهى.

وبالجملة يجوز أن يعتقد ذلك الشخص عدم كون إمام تلك الصلاة مرضياً ولا يقول بما اشتهر بين أهل السنة من جواز الصلاة خلف كل برّ وفاجر كما هو مذهب الفرقة الناجية أيدهم الله تعالى بنصره.

وأما قوله «وسهل عندى قتله؛ إلى آخره» فالوجه فيه ظاهر بسهولة من قول شاعر أهل البيت:

شعر

وما سهلت تلك المذاهب فيهم على الناس إلا بيعة الفلتات

وأما ما أتى به من الإستدلال الذى انشرح به صدر جاهليته فالظاهر إنه أشار به إلى قوله «أحدها قوله صلى الله عليه وآله؛ إلى آخره» ودلالته على ما زعمه من كفر ذلك الشخص ممنوعة لأن ضمير رجعت فى قوله «وإلا رجعت عليه» غير راجع إلى

ص: ٤٠٦

الكفر وهو ظاهر فهو إمّا راجع إلى نتيجة ذلك القول من المقت والخزى كما هو الظاهر من سوق أمثال هذا الكلام أو راجع إلى العداوة المفهومة من قوله عدوّ الله لكن عداوة الله تعالى شاملة للكافر والفاجر فعلى التقديرين لا يلزم منه الحكم بالكفر بل الحاكم بذلك كافر لجرأته على تأويل كلام النبى صلى الله عليه وآله تأويل الجاهلين.

وأما التشبيه بالمصحف فلا يصدر إلّا عن نبذه وراء ظهره بل ألقاه فيما ذكره وذلك فرع إثبات أن أبا بكر آمن بالمصحف فضلاً عن أن يكون له قدر عند الله تعالى ودون إثبات ذلك خرط القتاد كما عرفته مراراً وحققته أطواراً.

وأما ما ذكره من «أنّ خبر الواحد يعمل به فى الحكم بالتكفير» فمجرد دعوى لا دليل عليه سوى تقرير وجوب الحد والتعزيز على من طعن أبا بكر بالتكفير، وأمّا تضعيف قول النووى «فى عدم تكفيره للخوارج مطلقاً ولو بسبب آخر غير الخروج» فقوى لكن إذا كان ذلك السبب مما وقع الاتفاق على صلوحه للسببية من الأمة وتحقق مثل هذا السبب فى الطاعن على أبى بكر الذى اختلفت الأمة من غير الخوارج على كفره أو فسقه غير مسلم كما عرفت.

تزييف استدلال القاضى السبكى بعدم دلاله دليله على مدعاه

وأما ما نقله عن السبكى من قوله «إنّ الأصوليين لم ينظروا لما قلناه إنّ الحديث السابق دال على كفره» فمردود بما أريناكه من عدم دلالته على ذلك قطعاً.

وأما ما نقله عن إمام الحرمين من «أنّه يكفر نحو الساجد للصنم» فلا يجدى فيما نحن فيه لأنّ المخالف يدعى أن الطعن فى أبى بكر ليس فى مرتبة الطعن فى ساجد الصنم فكيف يصحّ تنظير تكفير أبى بكر بنحو السجود للصنم.

وأما قوله «نعم يلحق عندى بمن ورد النص فيهم من اجتمعت الأمة»

ص: ٤٠٧

على صلاحه وإمامته كابن المسيب؛ إلى آخره» فنعم الإلحاق لكن ليس أحد ممن سَمَّاهم هاهنا على الصلاح، أمّا ابن المسيب فلأنه كان ناصبياً قد اشتهر عنه الرغبة عن الصلاة على جنازة مولانا زين العابدين عليه السلام فقليل له ألا تصلى على هذا الرجل الصالح من أهل البيت الصالح؟ فقال صلاة ركعتين أحب إليّ من صلاة على الرجل الصالح من أهل البيت الصالح. وروى عن مالك أنّه كان خارجياً أباضياً.

وأما الحسن البصرى فمع قطع النظر عن القوادح المروية فيه عن طريقة أهل البيت عليهم السلام قد سبق الرواية عن الشافعى أنّه قال «فيه كلام».

وأما ابن سيرين فقد كان مرئياً مصانعاً وقد قال صاحب جامع الأصول في آخر الجامع في ذكر الرجال عمران بن حطان البيدوى الخارجى وذكر انه روى عنه محمد بن سيرين «ولا اعتداد بمن يروى عن خارجى يكفر علياً عليه السلام».

في طعن بعض مشاهير أهل السنة على بعض آخر منهم

وأما مالك والشافعى فقد طعن فيهما أصحاب أبي حنيفة وابن حزم الظاهري وغيرهما وأصحاب الشافعى كإمام الحرمين والغزالي وغيرهم طعنوا في أبي حنيفة ومالك بل قال ابن الجوزى فى المنتظم «اتفق الكل على الطعن فى ابى حنيفة، وكذلك تعرض البخارى فى صحيحه لأبى حنيفة وذلك لردّه الأحاديث الصحيحة الصريحة كقوله «القرعة عندى قمار، والأشعار مثله» وهذا كما ترى خلاف ما رواه سائر المسلمين عن النبى صلى الله عليه وآله.

تصريح جماعة من أكابر أهل السنة بعدم جواز تكفير من سبّ الشيخين

وأما ما ذكره من «ان التكفير حكم شرعى سببه جحد ذلك أو قول أو فعل،

ص: ٤٠٨

حكم الشارع بأنه كفر» فمسلّم لكن لا نسلّم ما ذكره من أنّ سبّ أبي بكر من هذا القبيل والسند واضح مما سبقناه مراراً وكذا الكلام في خبر الحلية فإننا نقول بموجبه لكن لا نسلّم تحلّى أبي بكر بمدلوله وكونه من الأولياء فضلاً عن كونه أكبرهم وقس على هذا باقى كلماته بل سائر وجوه الخمسة الآتية فلنضرب عنه صفحاً تحرزاً عن تضييع الوقت بأزيد من ذلك و نقول قد ذهب الشيخ الأشعري والغزالي والآمدى وفخر الدين الرازي وصاحب المواقف وصاحب المكاتب المشهورة وأمثالهم من أكابر أهل السنة إلى عدم تكفير من سبّ الشيخين من الشيعة والرافضة ولنذكر ما ذكره الغزالي في كتاب المستظهرى وصاحب المكاتب قطب الدين الأنصارى الشافعى فى مكاتيبه لأنّ تحصيلهما ربّما يتعسّر أو يتعدّر على سائر الناظرين-.

نقل قول الغزالي وصاحب المكاتب بأنَّ سبَّ الصحابة لا يوجب الكفر لذاته

قال الغزالي (١) بعد جملة من الكلام فى تحقيق هذا المرام «فإن قيل: فلو اعتقد معتقد فسق أبى بكر وعمر وطائفة من الصحابة ولم يعتقد كفرهم فهل تحكمون بكفره؟ قلت لا نحكم بكفره وإنّما نحكم بفسقه وضلالته ومخالفته لإجماع الأمة ونحن نعلم أنّ الله تعالى لم يوجب على من قذف محصناً بالزنا إلا ثمانين جلدة وإنّ هذا الحكم يشمل كافة الخلق ويعمهم على وتيرة واحدة، وإنه لو قذف قاذف أبابكر وعمر بالزنا، ما زادوا على إقامة حدّ الله المنصوص عليه فى كتابه ولم يدعوا لأنفسهم التميز بخاصية فى الخروج عن مقتضى العموم.

فإن قيل: فلو صرّح مصرّح بكفر أبى بكر وعمر ينبغى أن ينزل منزله ما لو كفر شخصاً آخر من آحاد المسلمين والقضاة والأئمة من بعدهم؟

١- قال الرازى فى نهاية العقول: «لا يجوز تكفير الشيعة على السبّ لاعتقادهم كفر من يسبونه» منه نور الله مرقدّه (كذا كان فى حاشية الموضوع)

ص: ٤٠٩

قلنا هكذا نقول فلا يفارق تكفيرهم تكفير آحاد الأئمة والقضاء بل أفراد المسلمين المعروفين بالإسلام إلّا في شيئين. أحدهما مخالفة الإجماع وخرقه فإنّ تكفير غيره ربما لا يكون خارقاً لإجماع معتدّ به.

الثاني إنّ ورد في حقهم من الوعد بالجنّة والثناء عليهم والحكم بصحة دينهم وثبات يقينهم وتقدّمهم على الخلق أخبار كثيرة فقائل ذلك إن بلغه الأخبار ثم اعتقد مع ذلك كفرهم فهو كافر لا بتكفيره إيّاهم ولكن بتكذيبه رسول الله صلى الله عليه وآله فمن كذبه في كلمة من أقاويله فهو كافر بالإجماع؛ ومهما قطع النظر عن التكذيب في هذه الأخبار وعن خرق الإجماع نزل تكفيرهم منزلة تكفير القضاء والأئمة وآحاد المسلمين» انتهى كلامه.

بحث صاحب المکاتیب فی أن إنکار أي إجماع یوجب الکفر

قال صاحب المکاتیب بعد نقل كلام الغزالي هذا في مكاتيبه:

«اگر کسی گوید که امام غزالی فرموده که کسی که اخبار در تزکیه ایشان وارد است به او رسیده باشد و مع هذا تکفیر ایشان کند کافر است و کریمه «إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ» (١)

بهمه کس رسیده چه قرآن متواتر الجمیع است.

جواب آنستکه قرآن متواتر الجمیع نیست نسبت با همه کس، چه کسی هست که غیر سوره فاتحه نخوانده و ایضاً آن کس که آیه مذکوره به او رسیده باشد علی سبیل التواتر شاید که، این که آن صاحب مذکور در آیه ابوبکر است بر سبیل قطع نداند چه این که ورود آیه مذکوره در شأن ابوبکر است از قبیل سایر

ص: ۴۱۰

شأن نزول آیاتست که در تفاسیر و احادیث مذکور است و از اخبار آحاد است و ایضاً شاید که آن کس بر آن باشد که مراد از صاحب، صاحب لغوی است یعنی کسی که با وی همراه بود در غار و از این صحیبت اصطلاحی که کلام در آنست لازم نمی آید پس اگر کسی انکار صحیبت او بنابر این شبهات کند چگونه او را تکفیر توان کرد؟ بلی اگر انکار صحیبت ابی بکر لذاته کفر باشد کفر او لازم آید لیکن از سخن امام غزالی معلوم شد که آن لذاته کفر نیست برای استلزام تکذیب رسول الله صلی الله علیه و آله کفر است و چون کسی آیه مذکوره به وی نرسیده باشد یا اعتقاد اینکه منزول فیه ابوبکر است نداشته باشد از انکار او صحیبت ابی بکر را تکذیب به قرآن و رسول الله صلی الله علیه و آله لازم نمی آید چه دلالت آیه مذکوره بر معنی مذکور نه چنان دلالتی قطعی ضروری است که اگر کسی انکار کند ظاهر حال این باشد که او مضمّر انکار قرآن است و ادعای این تأویل بهانه‌ای است که برای خود ساخته.

اگر کسی سؤال کند که گیرم که نظر به آیه چنین است چه می گوئی در خرق اجماع که اکثر علماء بر آن رفته‌اند که صاحب آن کافر است:

قال القاضي عياض في الشفاء «فأمّا من أنكر الإجماع المجرد الّذي ليس طريقه النقل المتواتر عن الشارع فأكثر المتكلمين والفقهاء والنظار في هذا الباب قالوا بتكفير كل من خالف الإجماع الصحيح الجامع لشروط الإجماع المتفق عليه عموماً وحجتهم قوله تعالى: «وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ» (۱)

الايه؛

ص: ۴۱۱

وقوله صلی الله علیه و آله: «من خالف الجماعة قید شبر فقد خلع ربقه الإسلام» (۱)

جواب گویم اگرچه مذهب غزالی در این مسئله نه مذهب جمهور است و خرق اجماع نزد او کفر نیست چنانکه در نقل مذکور شد امّا ما استناد به مذهب او می‌جوئیم و می‌گوئیم که اجماعی که خرق آن کفر است اجماعاً اجماعی است که در امور دین باشد از عقائد اصلیه و احکام عملیه مانند حرمت خمر که اگر کسی انکار آن کند در این انکار رفع حکمی است از احکام دین چه ثمره این انکار آنست که شرب خمر نمایند و در این خرم دین است اما اجماعی که نه امری چنین باشد به انکار آن شخص کافر نمی‌شود مثلاً مجمع علیه است که این کعبه که امروز بر آن طواف می‌کنند بنا کرده حجاج است اگر کسی این را انکار کند او را تکفیر نکنیم چه به انکار این هیچ حکمی از احکام دین اختلال نمی‌یابد خواهی بنای حجاج باش خواهی بنای دیگری، و اجماعی که بر صحابیت است از این قبیل است چه اگر کسی صحابیت کسی از صحابه را انکار کند با آنکه به تمام احکام دین اصولاً و فروعاً معترف باشد و به مضمون آن تمسک نماید لازم نیاید از این خرم چیزی از دین الا اینقدر هست که این در نفس خود باطل است چه معرفت صحابه نه از آن قبیل است که بنفسها از ارکان اسلام است همچون ایمان بخدای و ملائکه و کتب و رسل چنان که در کلام غزالی گذشت و طوائف مبتدعه که در شأن بعضی از صحابه نابایست گویند از خوارج و روافض هیچ از اصول و فروع دین بدان سبب از دست نگذاشته‌اند و آنچه از اصول و فروع دین در آن بر خلاف رفته‌اند از برای قصور نظر است که داشته‌اند و اجتهاد باطل، نه از سبب آن نابایست گوئی آن ایشان را لازم شده.

ص: ۴۱۲

اگر کسی سؤال کند که کسی اگر نابایست در شأن ابی بکر و عمر گوید بمجرد این همه مستحق تعزیر باشد و بس چنانچه در سخن غزالی گذشت کأنّ که دل به اینقدر خشنود نمی شود و دوست می دارد که به این استحقاق تکفیر درست شود.

جواب آنست که مقصود ما از سخن آنست که خوارج و شیعه کافر نباشند چه اهل علم تکفیر ایشان نکرده اند ایشان را مبتدع و ضال شمرده اند و همه ایشان نابایست می گویند و عامل عمر بن عبدالعزیز از کوفه به وی نوشت که شخصی سب عمر بن الخطاب کرده اگر رخصت فرمائی او را قتل کنم در جواب نوشت که جایز نیست که کسی را که سب عمر کند قتل کنند الا وقتی که سب پیغمبر کرده باشد اما سخنی گویم که روشنی چشم تو و هر مؤمنی باشد و آن این است که حکم این عصر و عصر سابق در این باب تفاوت دارد و حکم خارجی و شیعی که شبهه بر او مستولی شده یا به تشبه در عقائد که او را با آباء دست داده نابایست می گوید و حکم دیگری یکسان نیست چه امروز ابی بکر و عمر در نفوس بنوعی نشسته که کسی که تهجم بر سب و قدح در ایشان کند که نه از طوائف خوارج و روافض باشد این نشانه خلاعت او است از دین، چه ایشان و دین امروز کالمتلازمین اند فیما يعرف الناس و این حکم از ابی بکر و عمر بمثل شافعی و ابی حنیفه نیز متعدی گردد در مرتبه بل بهمه ائمه دین و علمای متقین که چون کسی نابایست درباره ایشان گوید بنوعی که خلاعت از آن معلوم شود کافر است چه نشانه عداوت دین است چه عالم فیما يعرف هو به صاحب دین است پس کسی که او را دشمن دارد دین را دشمن می دارد و الا چه مرگ دارد» انتهى.

توضيح المصنّف لمدّعاه بما ذكره بعض فضلاء أهل السنّة

و يزيد ذلك وضوحاً ما ذكره بعض فضلاء أهل السنّة في شرحه للشفاء المذكور حيث قال في شرح فصل عقده مصنف الشفاء لبيان حكم الفرق المعتقدين غير اعتقاد أهل السنّة من المشبّهة والمجسّمة والمعتزلة والشيعة وغيرهم «إنّه يفهم من كلام المصنّف في هذا المقام إنّ لمالك وأصحابه أقوالاً بالتكفير والقتل إن لم يقع لهم توبه وهو مشكل لأنّ القول بالتكفير في مثل هذا المقام أعنى مقام التأويل والاجتهاد يتعين عنه الإبعاد لأنه أمر عظيم الخطر مهوّل في الدين القويم، تحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم، إذ هو عبارة عن الإخبار عن شخص إن عاقبته في الآخرة هو العقوبة الدائمة وإنه في الدنيا مباح الدم والمال لا يمكن من نكاح مسلمة ولا يجري عليه أحكام الإسلام في حياته وبعد مماته والخطأ في ترك ألف كافر أهون عند الله من الخطأ في سفك محجمه من دم مسلم ثم إنّ هذه المسائل الاجتهادية التي يحكم فيها هذا الحكم في غاية الدقة والعموض لكثرة شبهها واختلاف قرائن أحوالها وتفاوت دواعيها والاستقصاء في معرفة الخطأ مع كثرة صنوف وجوهه والاطلاع على حقيقة التأويل وشرائطه في الأماكن ومعرفة الألفاظ المحتملة للتأويل وغير المحتملة يستدعي معرفة طرق أهل السنّة العربية في حقائقها ومجازاتها واستعاراتها ومعرفة دقائق علم التوحيد وغوامضه إلى غير ذلك وهذا متعذّر جداً؛ على أنّ ذلك مع انضمام الأغراض واختلاف التعصبات وتفاوت دواعي الخاصة والعامة في الأزمنة المختلفة إلى تلك الفتوى وقال عليه أفضل الصلاة والسلام «أجر أكرم على الفتوى أجر أكرم على النار فإنّ المفتى على سفير جهنم» (١) هذا هو التحقيق في هذا المقام لاسيما الفتوى في مثل هذا المقام ولهذا تردّد

ص: ٤١٤

أقوال الأئمة المحققين في ذلك فقال الإمام أبو القاسم الأنصاري والقاضي أبوبكر والأستاذ أبو إسحاق الإسفرايني «ذكروا أقوالاً لأبي الحسن الأشعري في تكفير المتأولين متعارضة فالظاهر إنه قد تردد في ذلك».

في أن الحكم بكفر أهل القبلة من أصعب الأمور

وروى عبد الجبار البيهقي الخوارى عن الإمام أحمد بن الحسين البيهقي عن أبي حارة العبدوى عن الإمام أبي علي زيد بن أحمد السرخسى «إنه سمعه يقول: لَمَّا قرب حضور أجل الإمام أبي الحسن الأشعري في دارى ببغداد دعانى وقال أشهد على أننى لا أكفر أحداً من أهل القبلة لأنهم يستون إلى معبود واحد وقال الإمام أبو الحسن الأشعري أيضاً في صدر كتاب المقالات: «إختلف المسلمون في أشياء كثيرة ضلل فيها بعضهم بعضاً وتبرأ بعضهم من بعض إلا إن الإسلام يشملهم ويعمهم ألا ترى كيف سماهم مسلمين وإن كانوا مختلفين».

وقال الإمام الشافعى «إقبل شهادة من قال بالوعيد والخوارج إلّا الخطابية وهم قوم يشهد بعضهم لبعض من غير تفرقة في المذهب» ووافقه الإمام أبو حنيفة في ذلك وحكى القاضي عن أبي حازم عن المزنى «إنه كان يجعل أهل القبلة مع اختلافهم في مذاهبهم مسلمين، وقال: نمتنع عن تكفيرهم لأن المسائل التي اختلفوا فيها لطاف ودقاق يدق النظر فيها».

وقال إمام الحرمين في كتاب غياث الأمم «إن قيل لنا فعلوا ما يقتضى التكفير وما يوجب التضليل والتبديع، قلنا هذا طمع في غير مطمع فإن هذا بعيد المدرك، عزيز المسلك، شمل من تيار بحار التوحيد، ومن لم يحط علماً بما هيأت الحقائق، لم يحصل من التكفير على وثائق، ولو أوغلت في جميع ما يتعلق بإذلال الكلام في هذا الباب لبلغ مجلدات ثم لا يبلغ الغايات».

ص: ٤١٥

وقال الأنصاري في نكت الأدلة «سمعت الأستاذ أبا القاسم القشيري يقول:

راجعت الأستاذ أبا بكر بن فورك في هذه المسألة مراراً ولم يحزّ جواباً وقال حتى أنظر فانه دين».

وقال القاضي ابو المحاسن الروياني في الحلية «ولا ينبغي أن يصلّى خلف المبتدع فإن صلّى لا يلزمه الإعادة لأننا لا نكفر أحداً من أهل المذاهب المختلفة».

وقال عليه الصلاة والسلام «من صلّى صلاتنا واستقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا فله ما لنا وعليه ما علينا» (١)

ولهذا يناكحون ويقرّون عليه مع وجوب الاحتياط فهؤلاء هم العلماء أعضاد الدين وأعلام الإسلام تراهم كيف يحترزون من إطلاق التكفير فبهدهم اقتده؛ وإياك والاعتزاز بقول مجازف يوهمك التعصب للدين وقصده استتباع العوام واجتذاب الحطام والأغراض الدنيوية وهلاك الأعمال النفسية ومن خادع بالتمويه مولاة فقد باع دينه بدنياه وخسر أولاه وعقباه وليعلم الإنسان إن الدنيا زجاج ذو تلاويح وسراج في مدرك الريح والآخرة ملك أبدى وبقاء سرمدى عند جوار الحق في مقعد صدق فانظر أيّ الفريقين أحق بالأمن».

نقل ابن حجر مناقب الشيعيين عن زعماء الشيعة وأئمتهم

قال: الباب الثاني فيما جاء عن أكابر أهل السنة من مزيد الثناء على الشيعيين ليعلم براءتهما مما يقول الشيعة والرافضة من عجائب

الكذب والافتراء وليعلم بطلان ما زعموه من أنّ علياً إنّما فعل

* ما مرّ عنه تقيّة ومداراة وخوفاً وغير ذلك من قبائحهم *

ص: ٤١٦

أخرج الدار قطنى عن عبد الله الملقب بالمحض لقب به لأنه أول من جمع ولادة الحسن والحسين رضى الله عنهم وكان شيخ بنى هاشم ورئيسهم وولده كان يلقب بنفس الزكية وكان من أئمة الدين بويج بالخلافة زمن الإمام مالك بن أنس بالمدينة فأرسل المنصور جيشاً فقتلوه «إنه سئل أتمسح على الخفين؟ فقال أتمسح فقد مسح عمر فقال له السائل: إنما أسئلك أنت تمسح؟ قال ذلك أعجز لك أخبرك عن عمر وتسالنى عن رأى فعمر خير منى وملاء الأرض مثلى؛ فقيل له هذا تقيّة فقال نحن بين القبر والمنبر اللهم هذا قولى فى السرّ والعلانية فلا تسمع قول أحد بعدى».

ثم قال: «من هذا الذى يزعم أنّ علياً كان مقهوراً؟ وأنّ النبى أمره بأمر فلم ينفذه؟ فكفى بهذا ازراء ومنقصه له».

وأخرج الدار قطنى أيضاً عن ولده الملقب بالنفس الزكية إنّه قال لما سئل عن الشيخين «لهما عندى أفضل من على» وأخرج عن محمد الباقر إنّه قال: «أجمع بنو فاطمة رضى الله عنهم على أن يقولوا فى الشيخين أحسن ما يكون من القول».

وأخرج أيضاً عن جعفر الصادق عن أبيه محمد الباقر «أنّ رجلاً جاء إلى أبيه زين العابدين على بن الحسين رضى الله عنهم فقال أخبرنى عن أبى بكر فقال عن الصديق؟ فقال وتسميه الصديق؟ فقال ثكلتك أمك قد سمّاه صديقاً رسول الله صلى الله عليه وآله والمهاجرون والأنصار ومن لم يسمّه صديقاً فلا صدق الله عز وجل قوله فى الدنيا والآخرة إذهب فأحب أبابكر وعمر رضى الله عنهما» وأخرج أيضاً عن عروة عن عبد الله «سألت أباجعفر الباقر عن حلية السيف قال لا بأس به قد حلى أبوبكر الصديق رضى الله عنه سيفه قال: قلت تقول الصديق؟ قال نعم الصديق نعم الصديق نعم الصديق فمن لم يقل الصديق فلا صدق الله قوله فى الدنيا وفى الآخرة» انتهى.

ص: ٤١٧

في جواب المصنّف رحمه الله عمّا نقله ابن حجر من المناقب المشار إليها

أقول:

ما نقله في هذا الباب من أكابر أهل البيت، لإحياء الميت، وإضاءة سراج الفالقد للزيت، إمافرية ناشئة من العصبية، أو صادرة عنهم على سبيل التقيّة، كما سنوضحه بعون خالق البرية، والظاهر أنّ هذا الشيخ الجاهل وأصحابه الوضّاعين لنصرة المذهب زعموا أنّهم إذا وضعوا خبراً ينتهي اسناده إلى مولانا الباقر والصادق عليهما السلام أو إلى عبد الله المحض وولده النفس الزكية رضى الله عنهما يغتتر الشيعة بمجرد ذلك ويحكمون بأنّه محض الصدق والصواب، ويعتقدون تركية رجال اسناده ولو كانوا من ذوى الأذنان، فيقعون في مضيق الأفحام، ويحصل لهم فضيح الإلزام، وهذه غباوة لا تخفى على الورى، وحماقة لا تصدر إلا عن الكرى، أطرق كرى أطرق كرى، إنّ النعامه في القرى. وها أنا أبين ما في أكثر رواياته من أعمال التقيّة وجل ما زعمه من الدلائل القطعية وأضرب صفحاً عن التعرض للبقية تحرزاً عن تكثير السواد، وتضييع الوقت والمداد، في توضيح الواضح من الفساد، فأقول: أمّا ما رواه عن عبد الله فبعد تسليم صحه سندها يتوجه عليه أنّ في عبارة متنها قرائن واضحة على أنّ السائل كان من أهل السنة وأنّ المسؤل عنه تكلم معه تقيّة: أمّا أوّلًا فلأنّ السائل سأل عن فعل عبد الله رضى الله عنه في المسح على الخفين وعدمه وهو قد أجابه بجواب غير مطابق لذلك السؤال فقال إنّ عمر كان يفعل ذلك حتى اعترض عليه السائل بأنّ جوابك غير مطابق لسؤالى ثم احتال رضى الله عنه في التخلص عنه بأن قال له «إنّ ذلك أعجز لك» ففي قوله رضى الله عنه هذا دليل على أنّ السائل كان من أهل السنة إذ لو كان من شيعة وآبائه عليهم السلام لكان فعل عبد من عبيدهم أعجز له من فعل عمر وأخويه فضلًا عنه رضى الله عنه.

وأما ثانيًا فلأنّه لو لا ما ذكرناه لكان الظاهر من حاله أن يستند بما علمه في

ص: ٤١٨

المسئلة من فعل جده صلى الله عليه وآله أو آبائه عليهم السلام وحيث لم يستند بفعل أحد منهم عليهم السلام علم أنّهم لم يكونوا ماسحين على الخفيين وإنه رضى الله عنه لم يكن فاعلاً لما لم يفعله جدّه وآبائه الطاهرون عليهم السلام.

وأما ثالثاً فلأنّ قول السائل له ثانياً «هذا تقيّة» صريح في أنّه رضى الله عنه كان في معرض تهمة أعماله للتقيّة ومن البين أنّ المسؤل عنه إذا علم أنّ سؤال السائل إنّما صدر على وجه الإمتحان وإنه عند السائل متهم بالرفض وإخفاء ما يعتقدّه خوفاً وتقيّة عن السائل لا بدّ له أن يسلك في جوابه مسلك التقيّة حذراً عن الوقوع في التهلكة.

وأما رابعاً فلأنّ قوله رضى الله عنه «هذا قولى في السر والعلانية؛ إلى آخره» يحتمل أن يكون المشار إليه فيه بهذا التقيّة أى القول بالتقيّة قولى ففى كلامه هذا أيضاً أعمال التقيّة كما لا يخفى وكذا الكلام في قوله «من هذا الذى يزعم أنّ علياً كان مقهوراً؟» فإنّ هذا الكلام مع صراحته في الوضع لقلّة ارتباطه بكلام السائل إنّما يدل على إنكار زعم مقهوريته عليه السلام دائماً ومن كل أحد ولا يمكن أن يكون مراده إنكار زعم مقهوريته في الجملة والأوّل لا يفيد مطلوب الخصم والثاني اعنى إنكار زعم مقهوريته في الجملة يكاد أن يكون كفراً فكيف يكون مقصوداً من كلامه رضى الله عنه؟ وكذا الحال أيضاً في قوله رضى الله عنه «وان النبي صلى الله عليه وآله أمره بأمر فلم ينفذه؛ إلى آخره» لأنّ إنفاذ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مشروط بشروط مذكورة في محلّها وحينئذ يظهر أنّه رضى الله عنه لم يرد أنّ من أمره النبي صلى الله عليه وآله لا بدّ له من إنفاذه مطلقاً وإن منع عنه مانع شرعى، بل المراد وجوب إنفاذه مع رفع الموانع ونحن معشر الإمامية نقول إنّ النبي صلى الله عليه وآله أمر علياً عليه السلام بأن يتولّى إمامة المسلمين بعده لكن أوصاه أن لا يتنازح الثلاثة عند ظهور المخالفة منهم بل يصبر على آذاهم ويتوقف عن محاربتهم تقيّة كما مر، فظهر أنّ كل ما تكلم به عبد الله رضى الله عنه إنّما كان كلمات مجملّة مبهمّة ناشئة عن

ص: ٤١٩

الخوف والتقية ولا دلالة لشيء منها على ما قصده الخصم دلالة صريحة كما زعمه الجاهل. وأما ما رواه عن النفس الزكية فبعد تسليم تزيكته من بعده من رجاله لا يرحمهم الله ولا يزيكهم وجه أعمال التقية فيه ظاهر لأنّ قوله «لهما» كما يحتمل أن يكون اللام فيه لام التأكيد على ما اغترّ به الراوي يحتمل أن يكون لام الجر بأن يكون المعنى أن لابي بكر وعمر عندي من هو أفضل من على عليه السلام ويكون المراد بالأفضل نبينا صلى الله عليه وآله ووجه تخصيصهما باعتقاد وجود من هو أفضل من على عليه السلام هو دلالة آية المباهلة على المساواة بين النبي صلى الله عليه وآله وبينه عليه السلام كما صرح به المحقق الطوسي رحمه الله في التجريد وحاصله أن الله تعالى قال في آية المباهلة حكاية عن النبي صلى الله عليه وآله «وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ» (١) وأجمع المفسرون على أن المراد بالنفس ههنا على عليه السلام والاتحاد محال فلم يبق إلّا المساواة في الصفات الفاضلة النفسية فيكون مساوياً له في الفضل.

لا يقال: كيف يتحقق المساواة في جميع صفات النفس ومنها النبوة التي لم تحصل لعلى عليه السلام؟ فيجوز ان يكون النبي المتصف بهذه الصفة الكاملة العالية أعنى النبوة أعظم منزلة عند الله تعالى من غير المتصف بها لأننا نقول: إن أراد بالنبوة بعث إنسان على الوجه المخصوص فظاهر إن ذلك ليس من صفات النفس. وإن أراد به الصفة الكاملة النفسية التي ينبعث منه البعث المذكور فلا يمتنع أن يكون تلك الصفة حاصلة لعلى عليه السلام، غاية الأمر إن خصوصية خاتمية نبينا صلى الله عليه وآله منعت عن بعثه على الوجه المخصوص كما روى الجمهور من أن النبي صلى الله عليه وآله قال في شأن عمر «لو كان بعدى نبي لكان عمر» وبالجملة إنّه عليه السلام كان مستجمعاً

ص: ٤٢٠

للصفات الصالحة لترتب النبوة عليها عند الله تعالى لكن خاتمة نبينا صلى الله عليه وآله منع عن بعث على عليه السلام وإطلاق الإسم عليه شرعاً، ويؤيد ذلك ما رواه محمد بن يعقوب الكليني الرازي رحمه الله عليه في الجامع الكافي في باب «أن الأئمة هم أركان الأرض عليهم السلام» بإسناده إلى أبي جعفر عليه السلام إلى أن قال: «وقال أمير المؤمنين عليه السلام أنا قسيم الله بين الجنة والنار لا يدخلهما داخل إلا- على حد قسمي، وأنا الفاروق الأكبر، وأنا الإمام لمن بعدى، والمؤدى عنى كان قبلي، لا يتعدى منى إلى أحد إلا أحمد صلى الله عليه وآله، وإني وإياه لعلى سبيل واحد إلا أنه هو المدعو باسمه» (١).

أى الرسالة والنبوة إلى آخره؛ الحديث. هذا وإيراد الألفاظ المحتملة لا يستبعد من العامل بالتيقن كما مرّ لظهور أن هذا المقام أنسب بإعمال التيقن والإلغاز من الإفصاح والإبراز.

وأما ما رواه عن مولانا الباقر عليه السلام ففيه أن ما أخبر به عليه السلام من إجماع بنى فاطمة رضى الله عنهم على ما ذكر إنما كان خوفاً وتقيئاً عن بنى أمية التابعين لهما أو عن جماعة أخرى من أتباعهما الذين كانوا فى ذلك الزمان إذا سمعوا سبّ الشيخين من لسان أحد الشيعة بادروا فى مقابله بسبّ على عليه السلام ويؤيد هذا ما روى عن الصادق عليه السلام فى تفسير قوله تعالى «وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ» (٢).

حيث قال عليه السلام: «لا تسبوهم فإنهم يسبون عليكم» (٣) وأيضاً عدوّ له عليه السلام عن أن يقول أجمع المسلمون أو نحوه إلى قوله «أجمع بنو فاطمة» يدل على أنه إنما ذكر هذا الكلام لدفع ضرر متوجه إليهم من اتهامهم بعدم كونهم قائلين فى الشيخين أحسن ما يكون من القول ولو لا ما ذكرناه لكان

١- كافي، ج ١، ص ١٩٦

٢- انعام: ١٠٨.

٣- تفسير صافي، ج ٢، ص ١٤٨

ص: ٤٢١

أقلّ ما يناسب مقام التأكيد أن يقول أجمع بنوهاشم حتى يشمل سائر ذريته على عليه السلام ممن لا يكون فاطمياً وغيرهم من آل عباس وعقيل وجعفر ونظائرهم.

وأيضاً: نحن نعلم علماً قطعياً إنعقاد الإجماع من بنى فاطمة عليها السلام على أن لا يقولوا في أحد من آحاد المسلمين إلّا أحسن ما يكون من القول فأى وجه لتخصيصه عليه السلام ذلك بالشيخين من بين جميع المسلمين ثم من بين جميع الأصحاب ثم من بين الخلفاء الأربعة، لو لا قيام تهمة في شأنهم وعروض خوف وتقية لهم من نسبتهم إلى القدر في الشيخين والوقوع فيهما؛ على أنّا نقول: لا ريب في أن أحسن القول في شأن الشيخين ما استحقاها من المطاعن المتواترة المتداولة على السنة الشيعة وغيرهم كما إن أحسن القول في حق الشيطان لعنه والاستعاذة منه، فالرواية المذكورة لنا لا علينا.

وأما ما رواه عن مولانا الصادق عليه السلام أيضاً من التعبير عن أبي بكر بالصديق والمبالغة فيه فمدخول بأن الرجل السائل عنه عليه السلام إن كان من أهل السنة فوجه التقية ظاهر وإن كان من الشيعة فالظاهر إنّه قد حضر هناك غيره من المخالفين أو عرف عليه السلام من حاله إنّه إذا سمع فساد حال أبي بكر من لسانه عليه السلام لا يطبق السكوت بعد ذلك فيقطع فيه فيقع في الضرر فشدد عليه السلام عليه صوتاً له عن الوقوع في التهلكة وهذا كما روى أنّ مولانا الكاظم عليه السلام كتب بعض الأيام إلى علي بن يقطين رحمه الله من خلص شيعته وكان من وزراء هارون العباسي «أن أغسل الرجلين في الوضوء بدل المسح» وشدد عليه في ذلك فجرى على رحمه الله على ذلك أياماً بمجرد امتثال أمره عليه السلام مع علمه بأنّ وجوب غسل الرجلين ليس من أصول مذهب أهل البيت عليهم السلام وقد اتفق في أثناء ذلك سعاية بعضهم له رحمه الله إلى هارون بنسبة إلى كونه من خلص شيعة الكاظم عليه السلام ومن المتدينين بدين الإمامية فأمر هارون بإحضاره ذات يوم وأشغله امتحاناً له في بعض بيوت دار الخلافة بأمر من الأمور طويل اليوم

ص: ٤٢٢

وكان ينظر اليه من كوة ذلك البيت سرّاً حتّى رآه إنّّه توضّأ عند دخول وقت صلاة الظهر وغسل رجليه فاعتذر إليه وأكرمه وأساء إلى من سعى فيه ولمّا انقضى هذا الامتحان أرسل عليه السلام إليه كتاباً مشتملاً على أمره بالمسح وإظهار أنّ الأمر السابق إنّما كان لعلمه عليه السلام بما يتلى به من الامتحان فى الموضوع.

إن قلت: إنّّه عليه السلام إمّا كاذب فى قوله «قد سمّاه صديقاً رسول الله صلى الله عليه وآله» وهو لا- يلىق بعصمته وطهارته، وإمّا صادق وكفى به فضلاً لأبى بكر.

قلت: جاز أن يكون ذلك تهكماً على من زعم إنّ تلك الشبهة قد وقعت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وإن يكون بناء على قوله صلى الله عليه وآله «من ابتلى ببلتين فليختر أيسرهما» ومضمون المقدمة مذكور فى الكتب الكلامية القائلة إن ارتكاب أقل القبيحين للتخلّص واجب فتدبر.

وأما ما رواه من خبر حلية السيف، فبعد الإغماض عما فى رجال سنده من الزيف، يتوجه أنّ ذكر الصديق فيه إمّا من إضافات الراوى تعظيماً له كما قد يضيف الراوى المتأخر لفظ «عليه السلام»، ورضى الله عنه» مع فقد أنّه فى عبارة الراوى المتقدم أو لأجل تحصيل التميز للمخاطب من غير تصديق بمضمونه أو للاستهزاء كما فى قوله تعالى «ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ» (١) أو للتقية عن السائل.

وأما قوله عليه السلام «قد حلى أبوبكر سيفه» فليس المقصود من الاستدلال عدم البأس بفعل أبى بكر من حيث أنه فعله بل بعمله ذلك زمن النبى صلى الله عليه وآله وبمحضر فيه وتقرير النبى صلى الله عليه وآله وإياه فالحجّة فى تقرير النبى صلى الله عليه وآله لا فى مجرد فعل أبى بكر وهو ظاهر.

قال:

واخرج أيضاً عن جعفر الصادق رضى الله عنه إنّّه قال: ما أرجو من شفاعته على شيئاً إلّا وأنا أرجو من شفاعته أبى بكر مثله ولقد ولدنى مرّتين انتهى.

أقول:

يدل على كذب هذا الخبر إنّ صاحب الشفاعه العظمى هو جده صلى الله عليه وآله

ص: ٤٢٣

فلا يليق به عليه السلام نسيان شفاعته جده صلى الله عليه وآله وإظهار رجاء شفاعته غيره سيما أبوبكر الذي لا شافع له ولا حميم «يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ» (١)

اللهم إنا أن قصد به مجرد التقيّة فافهم.

وأما قوله عليه السلام «ولقد ولدني مرتين» فيبان للواقع لا للافتخار به كيف وقد مرّ الاتفاق على أن قوم أبي بكر أزدل طوائف قريش وقد وقع التصريح به من أبي سفيان كما مرّ.

وقال على عليه السلام في شأن محمّد بن أبي بكر «إنه ولد نجيب من أهل بيت سوء» فتدبر.

ذكر ابن حجر بعض مناقب زيد الشهيد واستدلاله بكلامه على مدّعه

قال:

وأخرج أيضاً عن زيد بن علي أنه قال لمن يتبرأ منهما: أعلم والله إن البراءة من الشسيخين البراءة من علي فتقدم أو تأخر وزيد هذا كان إماماً جليلاً استشهد في صفر سنة إحدى وعشرين ومائة ولما صلب عرياناً جاءت العنكبوت ونسجت على عورته حتى حفظت عن رؤية الناس فانه استمر مصلوباً مدة طويلة وكان قد خرج وتابعه خلق من الكوفة وحضر إليه كثير من الشيعة فقالوا له أبرأ عن الشسيخين ونحن نبايعك فأبى، فقالوا إنا نرفضك فقال اذهبوا فأنتم الراضة فمن حينئذ سموا الراضة وسميت شيعة بالزيدية انتهى.

في الجواب عما استدّل به ابن حجر على مدّعه من كلام زيد

أقول:

بعد تسليم صحة السند أراد رضي الله عنه البراءة من علي إن علياً عليه السلام أمر شيعةه بالتقيّة والاحتراز عن الطعن في أبي بكر وعمر فمن تبرأ عنهما تبرأ عن علي عليه السلام

ص: ٤٢٤

لمخالفة أمره وأمرًا ما ذكره من «أن الشيعة التي حضروا إليه قالوا له أبرأ عن الشيخين؛ إلى آخره» فكذب محض لأن الشيعة لو لم يعلموا علماً قطعياً بأنّ زيداً رضى الله عنه على ما عليه آبائه عليهم السلام من فساد حال الشيخين لما حضروا إليه من أول الأمر ولما اغتروا بإظهار تبريه لهما أيضاً لتجويزهم أعماله للتورئة حينئذٍ وأنما توهم المخالف ذلك من حال زيد رضى الله عنه ومقاله من قول بعضهم لزيد عند اضطرابه إلى الحرب مع قلة الأنصار «أين أبوبكر وعمر؟» يعنى لو كانا خليفته في هذا الزمان لما اضطرب زيد إلى ذلك فقال رضى الله عنه هما أقاماني هذا المقام فتوهم بعض من سمع ذلك أن مراده رضى الله عنه إن عدم التبري عنهما صار سبب فقد انصاره من الشيعة وليس كذلك بل كان مراده إن غضبهما للخلافة عن آبائه عليهم السلام وحملهما الناس على رقاب آل محمد صلى الله عليه وآله أوجب إذلال زيد وسائر أولادهم رضى الله عنهم وجرأه من غضب الخلافة بعدهما من بنى أمية على سفك دمائهم وإقامتهم مقام فنائهم وإلّا فإنما تركه الشيعة بعد اطلاعهم على عدم رضى إمام زمانهم مولانا الصادق عليه السلام بخروج زيد وإنه منعه عن ذلك وأخبره بأنّه لو خرج قتل فكان خروجهم معه معصية، وغاية ما يلزم من تسميته هؤلاء الطائفة بالرافضة رفضهم لنصرة زيد لا لنصرة الحق كما زعمه أهل الباطل.

قال:

وأخرج الحافظ عمر ابن شبة إن زيداً هذا الإمام الجليل قيل له: إن أبابكر انتزع من فاطمة فدك فقال إنّه كان رحيماً فكان يكره أن يغير شيئاً ترك رسول الله صلى الله عليه وآله فأتته فاطمة رضى الله عنها فقالت له إن رسول الله صلى الله عليه وآله أعطاني فدك فقال هل لك بينه فشهد لها على وأم أيمن فقال لها فبرجل وامرأة تستحقها؟ ثم قال زيد: «والله لو رجع الأمر فيها إليّ، لقضيت بقضاء أبي بكر رضى الله عنه» انتهى.

أقول:

لا يخفى ما فى هذا الخبر من التناقض الدال على تلاعب زيد رضى الله عنه مع السائل تقيّةً لأنّه إذا كان أبوبكر لم يغير شيئاً تركه رسول الله صلى الله عليه وآله فقد كان فدك شيئاً تركه رسول الله صلى الله عليه وآله لفاطمة عليها السلام كما مر ويدل عليه قولها ههنا «أعطاني رسول الله صلى الله عليه وآله»

ص: ٤٢٥

فدك» فكان يجب عليه أن لا يغيره ولا يخرج عن يدها عليها السلام وقوله قال لها «هل لك بينة» تذكر لجوره في الحكم بطلب البينة عنها عليها السلام لما مر من أن فدك كان مالاً في يد فاطمة عليها السلام «والبينة على المدعى واليمين على من أنكر» وكذا في قوله «فبرجل وامرأة تستحقيها؟» تذكر لظلمه عليها في عدم اكتفائه في الشهادة على ذلك كما سبق بيانه فدلالة كلامه على الدم هو الظاهر كما لا يخفى.

وأما قوله رضى الله عنه «لو رجع الأمر فيها إليّ، لقضيت بقضاء أبي بكر» فليس أول قاروره كسرت في الإسلام لأنّ علياً عليه السلام قضى في ذلك عند رجوع الأمر إليه بما قضى أبو بكر لما مر من أن تصرّفه في فدك كان يستلزم الطعن في عمل الشيخين وإنه عليه السلام لم يكن قادراً على تغيير بدعهم والطعن على أحكامهم فكلامه رضى الله عنه دليل على وجوب أعمال التقيّة عليه بموافقة أبي بكر في القضاء عند رجوع الأمر إليه كما فعله آباءه عليهم السلام فتدبر.

قال:

وأخرج أيضاً ابن عساكر عن سالم بن أبي الجعد قلت لمحمد بن الحنفية رضى الله عنه: «هل كان أبو بكر أول القوم إسلاماً، قال لا؟ قلت: فبمن علا أبو بكر؟ قال لأنه كان أفضل إسلاماً حين أسلم حتى لحق بربه» انتهى.

أقول:

لا ذكر في كتب رجال الإمامية لسالم المذكور أصلاً لا في المقبولين ولا في المردودين فهو من المجهولين عندهم نعم هو مذكور في التقريب لابن حجر العسقلاني الشافعي حيث قال: «سالم بن أبي الجعد رافع الغطفاني الأشجعي مولاهم الكوفي ثقة كان يرسل كثيراً» وقال عند ذكر الكنى: «إنه صدوق تكلم فيه الأزدي بغير حجة» انتهى والظاهر إنّه إنما حكم بصدقه لأجل اختراعه مثل هذه الروايات والأزدي المسكين غفل عن هذه الدقيقة وإلا لما تكلم فيه ولو بحجة فافهم.

ثم الظاهر إن مراد السائل سؤاله عن وجه علوّ أبي بكر في أرض الخلافة،

ص: ٤٢٦

واستعلائته على عرش الإمامة، وقوله رضى الله عنه «لأنه كان أفضل إسلاماً حين أسلم» لا يصلح وجهاً له إلتهاكماً واستهزاء لأن غاية ما يدل عليه أفضلية إسلام أبي بكر حين إسلامه على ما بعده من الأحيان وليس في ذلك دلالة على فضيلة يستحق بها الخلافة بل يدل على سوء عاقبته بمخالفته رسول الله صلى الله عليه وآله في ذلك ونحوه بعد حين فتأمل.

استدلال ابن حجر على زعمه بقول الباقر والصادق عليهما السلام والجواب عنه

قال:

وأخرج الدار قطنى عن سالم بن أبي حفصة وهو شيعى لكنه ثقة قال: سألت أبا جعفر محمد بن علي وجعفر بن محمد عن الشيخين فقالا: يا سالم تولّهما وبرا من عدوهما فانهما كانا إمامى هدى انتهى.

أقول:

وثاقه سالم هذا غير مسلم بل هو معتل أجوف غير سالم عن القدرح، لأنه كان زيدياً بترياً سمى هو وأصحابه بذلك من قول زيد رضى الله عنه لهم «بتركم الله» على ما فصل في كتب رجال أصحابنا الإمامية أيدهم الله تعالى وقد لعنه مولانا الصادق عليه السلام وكذبه وكفره وقس على هذا سائر الأخبار المنقولة عنه لعنه الله.

٧٨ قال:

وأخرج عنه أيضاً قال دخلت على ابن جعفر وفي رواية على جعفر ابن محمد فقال وأراه قال ذلك من أجلى: اللهم إني أتولّي أبا بكر وعمر وأجهما، اللهم إن كان في نفسى غير هذا فلا نالتنى شفاعة محمد صلى الله عليه وآله يوم القيامة انتهى.

أقول:

الظاهر إن ضمير ذلك في قول سالم الراوى «وأراه قال ذلك لأجلى» إشارة إلى ما ذكره بعد ذلك من قول الإمام عليه السلام «اللهم إني أتولّي أبا بكر؛ إلى آخره» فقوله «قال ذلك من أجلى» أى لأجل خاطرى صريح فى أنه فهم منه عليه السلام أعمال التقيّة معه فى ذلك فكيف يستدل به الشيخ الجاهل الذاهل على مطلوبه ثم الأولى

ص: ٤٢٧

بهم نسبة هذا الخبر الموضوع لهم إلى أبي جعفر عليه السلام دون جعفر عليه السلام لأنه لا يوافق الحديث المنقول عنه سابقاً الذي ترك فيه رجاء شفاعته النبي صلى الله عليه وآله إلى رجاء شفاعته أبي بكر بل الموافق له ان يقول «اللهم أن كان في نفسى غير هذا فلا نالتنى شفاعته أبي بكر» فافهم.

قال:

وأخرج عن جعفر أيضاً إنه قيل له: إن فلاناً يزعم إنك تتبرأ من أبي بكر وعمر فقال براء الله من فلان إنى لأرجو أن ينفعنى الله بقرابتي من أبي بكر «ولقد مرضت فأوصيت إلى خالى عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر رضى الله عنهم» انتهى.

أقول:

هذا أيضاً كسابقه مما ذكره عليه السلام لأجل خاطر سالم لعنه الله تقيته منه وضحك به على لحيته ولا دلالة في قوله عليه السلام «نفعنى الله بقرابتي من أبي بكر» على النفع الدينى ولا حصوله وحصول النفع الدنيوى منه نفسه إذ يكفى فى صدق ذلك صدور هذا النفع من أولاده الصالحين كما يرشد إليه قوله عليه السلام «ولقد مرضت فأوصيت؛ إلى آخره» تدبر.

قال:

وأخرج هو أيضاً والحافظ عمر بن شبة عن كثير قلت لأبي جعفر محمد بن على: أخبرنى أظلمكم أبوبكر وعمر من حقكم شيئاً؟ فقال ومنزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً ما ظلمنا من حقنا ما يزن حبة خردلة. قال قلت أفأتولاهما جعلنى الله فداك؟ قال نعم يا كثير تولهما فى الدنيا والآخرة انتهى.

أقول:

إن أراد بكثير ما هو بالتصغير وهو الشاعر المشهور من مادحى أهل البيت فقد وصفه اليافعى بأنه كان شيعياً غالباً قائلاً بالرجعة فكيف يجرى بينه وبين مولاه ما ذكره من الكلمات وهو يبقى على خلاف ما أمره مولاه وهل الغلو فى التشيع إلأتناول الشيخين بالوقعة والتبرى عنهما؟ أو أراد الكثير بصيغته التكبير فلا اعتناء بالغير، ولا خير فى كثير.

ص: ٤٢٨

نقل ابن حجر عن الشافعي كذباً عجيباً تضمنك منه التكلي

قال:

وأخرج أيضاً عن الشافعي رضى الله عنه عن جعفر بن أبي طالب قال: ولينا أبوبكر خير خليفة وأرحمه لنا وأحناء علينا. وفي رواية، فما ولينا أحد من الناس مثله. وفي رواية، فما رأينا قط خيراً منه. انتهى.

اقول:

قد اتفق الجمهور من أرباب السير والتواريخ على أن جعفر بن أبي طالب رضى الله عنهما استشهد في غزوة موتة في سنة ثمان من الهجرة في زمان النبي صلى الله عليه وآله فكيف أخبر لغيره عن حسن ولاية أبي بكر وخلافته ومتى رأى ذلك؟ اللهم إلا أن يقال إنه لما روى أنه رضى الله عنه طار عند الشهادة إلى الجنة فربما نزل بعده إلى أسلاف الشافعي في بعد الأحيان وأخبره بذلك هذا وإذا كان هذا حال الشافعي إمامهم في الوضع والجهل المذموم، فكيف يكون حال المأموم.

في ادعاء ابن حجر أن نزول آية (ونزعنا...) في الشيخين وعلى عليه السلام

قال:

وأخرج أيضاً عن أبي جعفر الباقر إنه قيل له إن فلاناً حدثني أن علي ابن الحسين قال هذه الآية «وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ» (١) نزلت في أبي بكر وعمر وعلى قال والله انها لفيهم أنزلت، ففي من أنزلت إلفيهم؟ قيل فأى غل هو؟ قال غل الجاهلية إن بني تيم وبني عدى وبني هاشم كان بينهم شيء في الجاهلية فلما أسلم هؤلاء القوم تحابوا فأخذ أبوبكر الخاصرة فجعل على يسخن يده ويكمد بها خاصرة أبي بكر فنزلت هذه الآية فيهم وفي رواية له عنه أيضاً قلت لأبي جعفر وسألته عن أبي بكر وعمر فقال ومن شك فيهما فقد شك في السنة انتهى.

في الجواب عن ادعاء ابن حجر أن نزول آية (ونزعنا...) في الشيفين وعلى عليه السلام

أقول:

لا يخفى إن سوق الآية يدل على أن الضمير في صدورهم راجع إلى الجمع المدلول عليه قبل ذلك بقوله «وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ» (١)

وأما كون المنزول فيهم مجموع أبي بكر وعمر وعلى فغير مسلم عندنا وكون ذلك مروياً عن الباقر عليه السلام ممنوع موضوع عليه وإنما الرواية الصحيحة ما في مسند أحمد بن حنبل من أنها نزلت في علي عليه السلام وأيضاً إن أريد أن مفاد الآية نزع بعض أقسام الغل عن صدورهم فلا يفيدكم وإن أريد نزع مطلق الغل فغير مسلم كيف والمذكور في ضمن هذا الخبر أن المراد نزع الغل والعداوة التي كانت بينهم في الجاهلية فيجوز أن يكون في صدور الشيفين غل الحسد مع علي عليه السلام على ما آتاه الله من فضله كما ذكره هذا الشيخ الناسي عند ذكر الآية في فضائل أهل البيت عليهم السلام وصرح بمثله في مواضع أخرى قد أشرنا إليها آنفاً فتذكر.

وأيضاً ينافي كون المنزول فيهم من ذكر ظاهر ما سيذكر بعد ذلك رواية عن محمد بن حاطب من أنه سأل علياً عليه السلام في من قتل عثمان وكان متكئاً فقال يا ابن حاطب والله إنى لأرجو أن أكون أنا وهو كما قال الله تعالى «وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ» (٢) فانه لو كان علي عليه السلام من جملة المنزول فيهم لكان دخوله في الآية محققاً عنده لأمرجواً له، اللهم إلا أن يقال إن رجاءه لذلك إنما كان باعتبار ضمّه لعثمان معه أو يقال إن الضمير الغائب أعنى هو في قوله «أنا وهو» ليس راجعاً إلى عثمان بل هو راجع إلى من قتل عثمان وهو محمد بن أبي بكر مع بعض أصحابه وحينئذ يكون المراد بالغل المنزوع عداوة الإسلام لا عداوة عثمان ضرورة إن

١- اعراف: ٤٢.

٢- اعراف: ٤٣.

ص: ٤٣٠

عداوة عثمان عند أهل البيت عليهم السلام من كمال الإسلام وشرائط الإيمان كما روى انه قال رجل لعلى عليه السلام: «أحبك وأتولى عثمان فقال له ألان أنت أعور، فإما أن تعمى وإما ان تبصر» على أن الظاهر من توسط قوله تعالى «وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ» بين قوله «أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ» (١)

وبين قوله «تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ» (٢)

إن كلاً من نزع الغل من صدورهم وجريان الأنهار من تحتهم مما يتصفون به في الجنة لا في أرض الحجاز وقد صرح بذلك أيضاً صاحب الكشاف حيث قال «أى من كان في قلبه غل من أخيه في الدنيا نزع منه فسلمت قلوبهم فطهرت ولم يكن إلا التواد والتعاطف وعن على كرم الله وجهه لأرجو أن أكون وعثمان وطلحة والزبير منهم» انتهى، فمع توجه ما أريناكه من أقسام الاختلال على ذلك الإستدلال كيف يعقل إسناده إلى الإمام المؤيد المعصوم عليه السلام بل يمنع عن إسناده إليه عليه السلام أيضاً قوله «ففيمن نزلت إلأفيهم؟» فانه يدل على أنه لم يكن في طوائف الأصحاب وآحادهم من يصلح نزول الآية المذكورة فيهم مع أن نظير هذه الآية قد ورد في شأن الأوس والخزرج من الأنصار الذين كان بينهم في الجاهلية من الغل والاعتيال، ما لا يخفى على متتبع الأحوال، فهذه العبارة التي لا يرضى بها الفصيح تدل أيضاً على أنه موضوع عليه عليه السلام.

وأما ما نسبه في الرواية الأخرى إليه عليه السلام من أنه قال «من شك في أبي بكر وعمر فقد شك في السنة» فلا نشك في صدقه لأن السنة التي نسب أهل السنة أنفسهم إليها إنما هي سنة أبي بكر وعمر بل سنة معاوية في سببها عليه السلام لا سنة النبي صلى الله عليه وآله كما أوضحناه في موضعه فيكون متفرعاً على يقين صحته خلافتها ولا ريب

١- اعراف: ٤٢.

٢- اعراف: ٤٣.

ص: ٤٣١

إنّ الشك في الأصل موجب للشك في الفرع، فتدبر.

قال:

وأخرج عن أبي جعفر أيضاً عن أبيه علي بن الحسين رضى الله عنهم إنّه قال لجماعة خاضوا في أبي بكر وعمر ثم في عثمان؛ ألا تخبروني أنتم المهاجرون الأولون «الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ» (١)

؟ قالوا لا، قال فأنتم «الَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُجْبُونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْنًا فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» (٢)

؟ قالوا لا، قال أما أنتم فقد برئتم أن تكونوا في أحد هذين الفريقين وأنا أشهد أنكم لستم من الذين قال الله عز وجل فيهم: «وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ» (٣)

انتهى.

أقول:

إنّ ما نقله عنه عليه السلام إنّما يدل على أنّ المخاطبين لم يكونوا من الفريقين المذكورين في الآيتين ولا دلالة له على أنّ الثلاثة كانوا داخلين فيهما وبالجملة هذا كلام مجمل مبهم مستعمل في مقام التقيّة وإجماله أقوى قرينة على ذلك فلا ينتهض حجة علينا أصلاً ودعوى أنّ دخولهم في الآيتين قد علم من خارج غير مسموعه، يرشد إليه وجوب خروج أبي بكر عن عموم الفقراء في الآية الأولى لأنّه كان عند أوليائه غنياً ذا يسار، كثير المال، واسع الحال، كما صرحوا به وليس لهم أن يتأولوا الفقر في الآية بالفقر عند الهجرة مدعيّاً إنه تصدق قبل ذلك بجمع ماله كما تكلفه بعضهم لأنهم مطالبون بإثبات ذلك وقد نفينا عن أصله في كتابنا الموسوم بمصائب

١- حشر: ٨.

٢- حشر: ٩.

٣- حشر: ١٠.

ص: ٤٣٢

النواصب، بوجه لا يخفى وقعها على المتأمل الراسب، وأما الآية الثانية فقد نزلت في شأن الأنصار وهو الظاهر من قوله تعالى «يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ» (١) فتدبر.

استدلال ابن حجر على فضائل الشيفين

قال:

وأخرج أيضاً عن الحسين بن محمد بن الحنفية إنه قال يا أهل الكوفة اتقوا الله عز وجل ولا تقولوا لأبي بكر وعمر ما ليس بأهل له إن أبابكر الصديق رضى الله عنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وآله في الغار ثانی اثنين وإن عمر أعز الله به الدين انتهى.

رد استدلال ابن حجر على فضائل الشيفين بأنه لا دلالة لدليله عليها

أقول:

الحسين هذا ليس عنه ذكر في كتب الرجال منا ولا في كتاب التقريب الذي هو أشمل كتب أهل السنة للرجال على أنه يمكن أن يكون مراده بقوله «اتقوا الله» الأمر بالتقية كما فسر قوله تعالى «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ» (٢) بأن المراد أعملكم بالتقية فسقط الاستدلال وبالجملة ما روى عنه كلام مجمل مبهم لا يصدر مثله إلأى مقام التقية، أما لفظ «اتقوا» فلما عرفت. وأما قوله «ولا تقولوا لأبي بكر وعمر ما ليس بأهل له» فلما مر من أن ما يستأهله الشيخان عند أهل البيت وشيعتهم هو الذم دون المدح، فهذا الخبر لنا لا- علينا. ولا- ينافى هذا الحمل ما استدل به رضى الله عنه بعد ذلك مما يوهم اعتقاده فيهما اتصافهما بالفضل والكمال لأن هذا مجرد وهم، لا يذهب إليه من له أدنى فهم.

١- حشر: ٩.

٢- حجرات: ١٣.

ص: ٤٣٣

وأما ما ذكره رضى الله عنه من صحبة الغار، فلما سئبه في موضعه اللاتق به من أنه لا يوجب لأبي بكر إال العار والشنار. وأما قوله «إن عمر أعز الله به الدين» فلائه في الحقيقة إشارة إلى فجوره وتذكر لقوله صلى الله عليه وآله «إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر» (١)

والمخلص إنه قد جرت عادة الأئمة عليهم السلام وأكابر شيعتهم في مقام عروض الخوف والتقية أن يضحكوا على لحيه الخصام، بإلقاء مثل هذه الكلمات الجامعة البالغة في درجات الإيهام والإبهام الذي لا يطلع على حقائقها إال ذوو الأفهام. قال:

وأخرج أيضاً عن جندب الأسدي إن محمد بن عبد الله بن الحسن رضى الله عنه أتاه قوم من أهل الكوفة والجزيرة فسألوه عن أبي بكر وعمر فالتفت إلي فقال أنظر إلى أهل بلادك يسألونى عن أبي بكر وعمر؟ لهما عندى أفضل من على انتهى. اقول:

يتوجه عليه بعد تسليم صحة سنده والإغماض عن جهالة جندب هذا الذي لم يذكر في كتب رجال الإمامية ولا في كتاب التقريب الذي هو أجمع للرجال من كتب أهل السنة إن حضور المخالفين أعنى أهل الكوفة من الشيعة الخالصة وأهل الجزيرة الظاهر منها جزيرة الموصل المشهور أهلها سيما الأكراد منهم بالنصب والغلو في موالة يزيد بن معاوية دليل على إعماله رضى الله عنه للتقية في محاورتهم وأيضاً فى أسلوب كلامه ركاكة تبعد صدوره عن البليغ بلا- ضرورة فإن السؤال عن أبي بكر وعمر لا يوجب التعجب والاضطراب الذي يشعر به قوله «أنظر إلى أهل بلادك؟ إلى آخره» وأيضاً مطلق السؤال عنهما لا يوجب إظهار تفضيلهما على عليه السلام على أنه قد مر إن اللام قد تكون للجر وقد تكون لمجرد التأكيد وقوله «لهما» متحمل لهما

ص: ٤٣٤

وإذا قام الاحتمال بطل الاستدلال.

قال:

وأخرج أيضاً عن فضيل بن مرزوق إنه قال قلت لعمر بن علي بن الحسين بن علي رضي الله عنهم أفيكم إمام تفترض طاعته تعرفون ذلك له، من لم يعرف ذلك له فمات ميتة جاهلية؟ فقال لا والله ماذا كفي، من قال هذا فهو كاذب.

فقلت إنهم يقولون إن هذه المنزلة كانت لعلي، أن رسول الله صلى الله عليه وآله أوصى إليه ثم كانت للحسن، إن علياً أوصى إليه ثم كانت للحسين بن علي، أن الحسن أوصى إليه ثم كانت لعلي بن الحسين، ان الحسين أوصى إليه ثم كانت لمحمد بن علي أي الباقر أخى عمر المذكور، إن علي بن الحسين أوصى إليه فقال عمر بن علي بن الحسين فوالله ما أوصى أبي بحرفين اثنين فقاتلهم الله لو أن رجلاً أوصى في ماله وولده وما يترك بعده ويلهم ما هذا من الدين والله ما هؤلاء إلآمتا كلين بنا انتهى.

أقول:

لقائل أن يقول إن تسميته هذا السيد بعمر إنما وقعت تقيته فكيف يتوقع منه خلاف أعمال التقيته مع من خالفه في الاعتقاد وأيضاً يجوز أن يكون ذلك الإنكار منه حسداً على أخيه الباقر وإخفاء لإمامته وافتراض طاعته كما وقع مثل ذلك لمحمد بن الحنفية رضي الله عنه مع مولانا زين العابدين عليه السلام فإنه لما طال نزاع محمد رضي الله عنه في الإمامة دعاه على عليه السلام إلى حكومة الحجر الأسود بينهما ولما حضرا عنده حكم بإمامة علي عليه السلام وتفصيل هذه القصة المذكورة في كتاب شواهد النبوة لعبد الرحمن الجامي النقشبندی فليطالع ثمة.

وأيضاً القسم المذكور بقوله «فوالله ما أوصى أبي بحرفين اثنين» يدل على كذب عمر أو كذب الخبر عنه وكونه عن فضلات أخبار فضيل الذي ليس له ذكر في كتب الرجال للإمامية وإن نسبه صاحب التقریب من أهل السنة إلى التشيع كيف والوصية سنة مؤكدة عند الموت وطريقة مسلوكة للنبي وآله العظام، وأصحابه الكرام، فكيف أهمل ذلك زين العابدين عليه السلام.

ص: ٤٣٥

قال:

وأخرج أيضاً عنه إنه (١) سئل عنهما فقال أبرأ ممن ذكرهما إلباخير ف قيل له لعلك تقول ذلك تقيء فقال أنا إذاً من المشركين ولانالتنى شفاعاً محمد صلى الله عليه و آله انتهى.

أقول:

يدل على كذب هذا الخبر ما نسب إليه عليه السلام من قوله «أنا إذاً من المشركين» لان التقيء إخفاء الحق وإظهار غيره خوفاً عن المخالفين والمؤدى إلى الشرك هو النفاق الداعى إلى أبطان الباطل وإظهار الحق خوفاً فكيف يصح منه عليه السلام أن يستدل على نفى اعماله للتقيء بأنه مستلزم للشرك. اللهم إنا أن يحمل على أن مراده عليه السلام هو «إنى لو لم أعمل بالتقيء التى هو دينى ودين آبائى لكنت من المشركين؛ إلى آخره» كما يدل عليه إشعار العبارة بكونه عليه السلام متهماً عند السائل فافهم.

قال:

وأخرج عنه أيضاً إنه قال إن الخبثاء من أهل العراق يزعمون أنا نفع فى أبى بكر وعمر وهما والداى أى لأن أمه أم فروة بنت القاسم الفقيه بن محمد بن أبى بكر وأمه أسماء بنت عبدالرحمن بن أبى بكر ومن ثم سبق قوله «ولدى أبوبكر مرتين» انتهى.

أقول:

حاشا عن الإمام الصادق عليه السلام أن يستدل من غير ضرورة تقيء على عدم وقوعه فى أبى بكر وعمر بأنهما والداى لظهور أن عبدالله بن عبد المطلب وآمنه بنت وهب كانا والدى نبينا صلى الله عليه و آله مع أنه صلى الله عليه و آله كان عند أهل السنه بريئاً عنهما ممنوعاً من الإستغفار لهما فلا وجه لذلك إلامجاراه السائل الزائغ الضليل، ودفع غائله شره

١- الضمير يرجع إلى أبى عبدالله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام لتقدم ذكره فى خبر نقله صاحب الصواعق (ص ٣٣ من النسخة المطبوعة) وتركه المؤلف رحمه الله وهو قوله «وأخرج أيضاً عن عبد الجبار الهمدانى إن جعفر الصادق أتاهم وهم يريدون أن يرتحلوا من المدينة فقال إنكم إن شاء الله من صالحى أهل مصركم فأبلغوهم عنى من زعم إنى إمام مفترض الطاعة فأنا منه برىء ومن زعم إنى أبرأ من أبى بكر وعمر فأنا منه برىء».

ص: ٤٣٦

بالمؤه من الدليل، على أنه لم يظهر من تقريره كيفية كون عمر أحد والديه فيكون ذلك كلاماً مختلماً لا يليق بجناب الإمام عليه السلام، كما لا يخفى على أولى الأفهام.

قال:

وأخرج أيضاً عن أبي جعفر الباقر قال: من لم يعرف فضل أبي بكر وعمر فقد جهل السنة انتهى.

أقول:

قد ذكر سابقاً نظير هذا الحديث عن أبي جعفر الباقر عليه السلام وهو قوله «من شك في أبي بكر وعمر فقد شك في السنة» وقد ذكرنا عدم دلالة على مقصود القوم فتذكر (١).

قال:

فهذه أقاويل المعبرين من أهل البيت رواها عنهم الأئمة الحفاظ، الذين عليهم المعول في معرفة الأحاديث والآثار، وتميز صحيحها من سقيمها بأسانيدهم المتصلة، فكيف يسع المتمسك بجبل أهل البيت ويزعم حبهم أن يعدل عما قالوه من تعظيم أبي بكر وعمر واعتقاد حقيقة خلافتهما وما كانا عليه وصرّحوا بتكذيب من نقل عنهم خلافه ومع ذلك يرى أن ينسب إليهم ما تبرءوا منه ورأوه ذمماً في حقهم حتى قال زين العابدين على بن الحسين رضي الله عنهما: «أيها الناس احبونا حب الإسلام فوالله ما برح بنا جبكم حتى صار علينا عاراً» وفي رواية حتى نقصتمونا إلى الناس أي بسبب ما نسبوه إليهم مما هم برئاء منه فلعن الله من كذب على هؤلاء الأئمة ورماهم بالزور والبهتان انتهى.

أقول: قد أوضحنا بعون هادي السبيل، أن بعض ما نقله من الأقاويل، عن سادات أهل البيت الجليل، قد تقولوها عليهم وكذبوا في نسبتها إليهم لنصرة المذهب الدليل، وإن البقية صريحة في أعمال التقية ودفع شر أهل الإضلال والتضليل.

١- راجع إلى رقم ٨٢ والجواب عنه.

ص: ٤٣٧

وأما مدحه لحفاظ قومه بما مدحهم به فهو مصادرة على المطلوب، ومجاهرة بتصديق الكذوب، وكيف يصير تعويلهم على هؤلاء المتهمين بالوضع عند الخصم كما مر حجة عليه أو يوجب إقباله على خبرهم والركون إليه وحاشا أن يعدل المتمسك بحبل أهل البيت عليهم السلام عما يظن أنه مما قالوه وأن ينسب إليهم ما تبرؤا عنه واستقالوه بل القضية منعكسة لدى الأبواب كما أوضحناه في كل ما نسب في هذا الباب.

وأما ما نقله عن مولانا زين العابدين عليه السلام فلا دلالة له على مقصوده فإن أئمتنا عليهم السلام لم يزل كانوا يوصون شيعتهم بالتقية والتحرز عن الوقوع في تهلكة المخالفين من اللأموية وغيرهم من أولى العصبية الجاهلية لكن ربما ضاق صدر بعض الشيعة سيما عوامهم عن كتمان ولاءهم وغلا قدره بالتبري عن أعدائهم فأورث ذلك لهم في نظر الجمهور عاراً وأدى إلى بعض الناصبة لهم سراً وجهاراً حتى لعنوه على منابر بني أمية أعواماً وأعصاراً فلنعم ما قال الكاذب الملعون «لعن الله من كذب على هؤلاء الأئمة ورامهم بالزور والبهتان».

نقل ابن حجر تفضيل أبي بكر على سائر هذه الأمة ثم عمر ثم عثمان ثم علي

قال:

الباب الثالث في بيان أفضلية أبي بكر على سائر هذه الأمة، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي، وفي ذكر فضائل أبي بكر الواردة فيه وحده أو مع عمر أو مع الثلاثة أو مع غيرهم وفيه فصول.

الفصل الأول: في أفضليتهم على هذا الترتيب وفي تصريح على رضى الله عنه بأفضلية الشيخين على سائر الأمة وفي بطلان ما زعمه الرافضة والشيعة من أن ذلك قهر وتقية.

آدعا ابن حجر أن أبابكر وعمر أفضل من سائر هذه الأمة

إعلم أن الّذى أطبق عليه عظماء الملة وعلماء الأمة أن أفضل هذه الأمة أبوبكر الصديق ثم عمر ثم اختلفوا فالأكثر ومنهم الشافعي وأحمد وهو المشهور عن مالك إنّ الأفضل بعدهما عثمان ثم علي وجزم الكوفيون ومنهم سفيان الثوري بتفضيل علي على عثمان وقيل بالوقف عن التفاضل بينهما وهو روايه عن مالك فقد حكى أبو عبدالله المأرزي عن المدونه أن مالكاً سئل أيّ الناس أفضل بعد نبيهم؟

فقال أبوبكر ثم عمر ثم قال أو في ذلك شك؟ فقيل له و علي وعثمان فقال ما أدركت أحداً أم من اقتدى به يفضل أحدهما علي الآخر إنتهى.

وقوله رضى الله عنه «أو في ذلك شك؟» يؤيد ما يأتى عن الأشعري إنّ تفضيل أبي بكر ثم عمر على بقيه الأمة قطعي وتوقفه هذا رجع عنه وقد حكى القاضى عياض عنه إنّه رجع عن التوقف إلى تفضيل عثمان قال القرطبي «وهو الأصح إن شاء الله تعالى» ومال إلى التوقف إمام الحرمين فقال «وتعارض الظنون في عثمان وعلي» ونقله ابن عبدالله عن جماعة من السلف من أهل السنه منهم مالك ويحيى القطان ويحيى بن معين قال ابن معين ومن قال أبوبكر وعمر وعثمان وعلي وعرف لعلي سابقته وفضله فهو صاحب سنه ولا شك إنّ من اقتصر على عثمان ولم يعرف لعلي فضله فهو مذموم وزعم ابن عبدالبر إنّ حديث الاقتصار على الثلاثة أبي بكر وعمر وعثمان مخالف لقول أهل السنه إنّ علياً أفضل الناس بعد الثلاثة مردود بأنّه ما يلزم من سكوتهم إذ ذاك عن فضله عدم تفضيله وأما حكاية أبي منصور البغدادي الإجماع على أفضلية عثمان علي علي فمدخوله وإن نقل ذلك عنه بعض الحفاظ وسكت عليه لما بيناه من الخلاف ثم الّذى مال إليه أبو الحسن الأشعري إمام اهل السنه إنّ تفضيل أبي بكر علي من بعده قطعي وخالفه القاضى أبوبكر الباقلاني فقال إنّه ظنّي واختاره إمام الحرمين في الإرشاد وبه جزم صاحب المفهم في شرح مسلم ويؤيده قول ابن

ص: ٤٣٩

عبدالبرّ في الاستيعاب.

ذكر عبدالرزاق عن معمر قال: لو أنّ رجلاً قال عمر أفضل من أبي بكر ما عنفته وكذلك لو قال: على عندي أفضل من أبي بكر وعمر لم أعنفه إذا ذكر فضل الشيخين وأحبهما وأثنى عليهما بما هما أهله فذكرت ذلك لو كيع فأعجبه واشتهاء انتهى.

وليس ملحظ عدم تعنيف قائل ذلك إلّا أنّ التفضيل المذكور ظني لا قطعي ويؤيده أيضاً ما حكاه الخطابي عن بعض مشايخه إنّه كان يقول أبوبكر خير وعلى أفضل لكن قال بعضهم هذا تهافت من القول لأنّه لا معنى للخيريّة إلّا الأفضليّة فإن أريد خيرية أبي بكر من بعض الوجوه وأفضلية على من وجه آخر لم يكن ذلك من محل الخلاف ولم يكن الأمر في ذلك خاصاً بأبي بكر وعلى بل أبوبكر وأبو عبيدة مثلاً يقال فيهما ذلك لأنّ الأمانة التي في أبي عبيدة وخصّه بها صلى الله عليه وآله لم يخص أبابكر بمثلها فكان خيراً من أبي بكر من هذا الوجه والحاصل إنّ المفضول قد توجد فيه مزية بل مزايا لا توجد في الفاضل فإن أراد شيخ الخطابي ذلك وإنّ أبابكر أفضل مطلقاً إلّا أنّ علياً وجدت فيه مزايا لم توجد في أبي بكر فكلامه صحيح وإلّا فكلامه في غاية التهافت خلافاً لمن انتصر له ووجهه بما لا يجدى بل لا يفهم.

فإن قلت: ينافي ما قدّمته من الإجماع على أفضلية أبي بكر قول ابن عبدالبرّ إنّ السلف اختلفوا في تفضيل أبي بكر وعلى وقوله أيضاً قبل ذلك روى عن سلمان وأبي ذر والمقداد وخباب وجابر وأبي سعيد الخدري وزيد بن أرقم إنّ علياً أول من أسلم وفضله هؤلاء على غيره.

قلت: أمّا ما حكاه أولاً من أنّ السلف اختلفوا في تفضيلهما فهو شيء غريب انفرد به عن غيره ممن هو أجلّ منه حفظاً واطلاعاً فلا يعول عليه فكيف والحاكي لإجماع الصحابة والتابعين على تفضيل أبي بكر وعمر وتقديمهما على سائر الصحابة

ص: ٤٤٠

جماعة من أكابر الأئمة منهم الشافعي رضى الله عنه كما حكاه عنه البيهقي وغيره وإن من اختلف منهم إنما اختلف في علي وعثمان وعلى التنزل في أنه حفظ ما لم يحفظ غيره فيجاب عنه بأن الأئمة إنما عرضوا عن هذه المقالة لشذوذها ذهاباً إلى أن شذوذ المخالف لا يقدح فيه أو رأوا أنها حادثه بعد انعقاد الإجماع فكانت في حيز الطرح والرد، على أن المفهوم من كلام ابن عبد البر أن الإجماع استقر على تفضيل الشيخين على الحسنين.

وأما ما وقع في طبقات ابن السبكي الكبرى عن بعض المتأخرين تفضيل الحسنين من أنهما بضعة فلا ينافي ذلك لما قدمناه أن المفضل قد توجد فيه مزية لا توجد في الفاضل على أن هذا تفضيل لا يرجع إلى كثرة الثواب بل لمزيد شرف ففي ذات أولاده صلى الله عليه وآله من الشرف ما ليس في ذات الشيخين ولكنهما أكثر ثواباً وأعظم نفعاً للإسلام والمسلمين وأخشى لله تعالى واتقى ممن عداهما من أولاده صلى الله عليه وآله فضلاً عن غيرهم.

وأما ما حكاه أعني عبد البر ثانياً عن أولئك الجماعة فلا يقتضى إنهم قائلون بأفضلية علي أبي بكر مطلقاً بل إما من حيث تقدمه عليه إسلاماً بناء على القول بذلك أو مرادهم بتفضيل علي عليه غيره ما عد الشيخين وعثمان لقيام الأدلة الصريحة على أفضليته هؤلاء عليه.

فإن قلت: ما مستند إجماعهم على ذلك؟

قلت: الإجماع حجة على كل أحد وإن لم يعرف مستنده لأن الله عصم هذه الأمة من أن تجتمع على ضلالة ويدل لذلك بل يصرح به قوله تعالى «وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا» (١) وقد أجمعوا أيضاً

ص: ٤٤١

على استحقاقهم الخلافة على هذا الترتيب لكن هذا قطعي كما مرّ بأدلته مبسوطاً.

فإن قلت: أما بين عثمان وعلى فواضح للخلاف فيه كما تقدم وأما بين أبي بكر ثم عمر ثم غيرهما فهو وإن أجمعوا عليه إلّا أنّ في كون الإجماع حجة قطعية خلافاً فاللهي عليه الأكثرون إنّه حجة قطعية مطلقاً فيقدم على الأدلة كلها ولا يعارضه دليل أصلاً ويكفر أو يبدع ويضلل مخالفه وقال الإمام الرازي والآمدی أنّه ظني مطلقاً والحق في ذلك التفصيل فما اتفق عليه المعترفون حجة قطعية وما اختلفوا فيه كالإجماع السكوتي والإجماع الّذي يرد مخالفه فهو ظني وقد علمت مما قررت له لك أنّ هذا الإجماع له مخالف نادر فهو وإن لم يعتدّ به في الإجماع على ما فيه من الخلاف في محله لكنه يورث انحطاطه عن الإجماع الّذي لا مخالف له فالأول ظني وهذا قطعي وبهذا يترجّح ما قاله الأشعري من أنّ الإجماع هنا ظني لأنّه اللائق بما قرّره من أنّ الحق عند الأصوليين التفصيل المذكور وكان الأشعري من الأكثرين القائمين بأنّه قطعي مطلقاً ومما يؤكد أنّه ظني أنّ المجمعين أنفسهم لم يقطعوا بالأفضلية المذكورة وإنّما ظنّوها فقط كما هو المفهوم من عبارات الأئمة وإشاراتهم وسبب ذلك أنّ المسئلة اجتهادية ومن مستندها إنّ هؤلاء الأربعة اختارهم الله بخلافه نبيّه صلى الله عليه وآله وإقامه دينه فكان الظاهر إنّ منزلتهم عنده بحسب ترتيبهم في الخلافة وأيضاً ورد في أبي بكر وغيره كعلى نصوص متعارضة يأتي بسطها في الفضائل وهي لا تفيد القطع لأنّها بأسرها آحاد وظنيّة الدلالة مع كونها متعارضة أيضاً وليس الاختصاص بكثرة أسباب الثواب موجباً للزيادة المستلزمة للأفضلية قطعاً بل ظناً لأنّه تفضّل من الله تعالى فله أن لا يثيب المطيع ويثيب غيره وثبوت الإمامة وإن كان قطعياً لا يفيد القطع بالأفضلية بل غاية الظن كيف ولا قاطع على بطلان إمامة المفضول مع وجود الفاضل لكننا وجدنا السلف فضولهم وحسن ظننا بهم قاض بأنهم لو لم يطلعوا على دليل في ذلك لا اطبقوا عليه فلزنا اتباعهم فيه

ص: ٤٤٢

وتفويض ما هو الحق فيه إلى الله تعالى قال الأمدى وقد يراد بالترفضيل إختصاص أحد الشخصين عن الآخر إما بأصل فضيلة لا وجود لها في الآخر كالعالم والجاهل وإمّا بزيادة فيها ككونه أعلم مثلاً وذلك أيضاً غير مقطوع به فيما بين الصحابة إذ ما من فضيلة تبين اختصاصها بواحد منهم الا ويمكن بيان مشاركة غيره له فيها وبتقدير عدم المشاركة فقد يمكن اختصاص الآخر بفضيلة أخرى ولا سبيل إلى الترجيح بكثرة الفضائل لاحتمال أن يكون الفضيلة الواحدة أرجح من فضائل كثيرة إمّا لزيادة شرفها في نفسها أو لزيادة كميتها فلا جزم بالأفضلية لهذا المعنى أيضاً وأيضاً فحقيقه الفضل ما هو فضل عند الله وذلك لا يطلع عليه إلا بالوحي وقد ورد الثناء عليهم ولا يتحقق إدراك حقيقة ذلك الفضل عند عدم دليل قطعي متناً وسنداً إلا للمشاهدين لزمن الوحي وأحواله صلى الله عليه وآله معهم لظهور القرائن الدالة على التفضيل حينئذ بخلاف من لم يشهد ذلك نعم وصل إلينا سمعيات أكدت عندنا الظن بذلك التفضيل على ذلك الترتيب لإفادتها له صريحاً أو استنباطاً وسيأتي مبسوطاً في الفضائل ويؤيد ما مرّ أنه لا يلزم من الإجماع على الأحقية بالخلافه الإجماع على الأفضلية إن أهل السنّة أجمعوا على أن عثمان أحق بالخلافه من على مع إختلافهم في أن أيهما أفضل وقد التبس هذا المقام على بعض من لا فطنة عنده فظنّ أن من قال من الأصوليين إنّ أفضلية أبي بكر إنّما ثبتت بالظن لا بالقطع يدل على أنّ خلافته كذلك وليس كما زعم على أنهم كما صرحوا بذلك صرحوا معه بأنّ خلافته قطعية فكيف حينئذ يتأتى ما ظنه ذلك البعض هذا ولك أن تقول إنّ أفضلية أبي بكر ثبتت بالقطع حتى عند غير الأشعرى أيضاً على معتقد الشيعة والرافضة وذلك لأنّه ورد عن على وهو معصوم عندهم والمعصوم لا يجوز عليه الكذب؛ إنّ أبابكر وعمر أفضلا الأمة.

قال الذهبي وقد تواتر ذلك عنه في خلافته وكرسى مملكته وبين الجم الغفير من شيعته ثم بسط الأسانيد الصحيحة في ذلك قال:

ويقال «رواه عن على نيف

ص: ٤٤٣

وثمانون نفساً وعدّ منهم جماعة ثم قال فبجح الله الرافضة ما أجهلهم» انتهى، ومما يعضد ذلك ما في البخارى عنه إنه قال «خير الناس بعد النبي صلى الله عليه وآله أبو بكر ثم عمر ثم رجل آخر فقال ابنه محمد بن الحنفية ثم أنت؟ فقال إنما أنا رجل من المسلمين» وصحح الذهبي وغيره طرقاً أخرى عن علي بذلك وفي بعضها إلاوائه بلغنى أن رجلاً يفضلونى عليهما فمن وجدته فضلنى عليهما فهو مفتر، عليه ما على المفترى. انتهى.

نقل اختلاف علماء أهل السنة في فصوص الإجماع

أقول:

سنيين بعون الملك الوهاب لأولى الألباب، أن ما ذكره هذا الشيخ الجامد الممرور المرتاب في هذا الباب، من تفضيل أبي بكر والإجماع عليه من بقية الأحزاب، وعبدة الأزمات والأنصاب، وبطلان ما زعمه الشيعة ومالوا إليه وتصريح على بأفضلية الشيخين عليه أمانى كاذبة وخيالات غير صائبة بل هي من أضغاث الأحلام أو مما زينته لهم الشيطان من الوسوس والأوهام فمن اغتر بها من الطلبة الممرورين كان حقه معاناة دماغه بما يعانى به سكان المارستان ونحن لم نشتغل بإيضاح فسادها والإفصاح عن فضيحة مفادها إلالتحذير القاصرين من الناظرين وصونهم عن الوقوع فى ورطات الخاسرين.

فنبول: يتوجه على ما أطال فيه الكلام، بما يدل على انسلاخه عن فطرة أولى الأحلام، وجوه من الكلام، وضروب من الطعن والملام.

أما أوّلًا

فلما مرّ من أن الكلام فى مطلق الإجماع خصوصاً فى دعوى انعقاده على خلافة أبى بكر وأفضليته طويل، وإنه لأهل السنة فى تحقيقه فزع وعويل، ولتقرّر حاصله هاهنا بعبارة أخرى، هى أضبط وأحرى، وهو أنهم أجمعوا على أن لا دليل لهم فى المقامين سوى الإجماع وقد عزّفوا الإجماع فى كتبهم كالمحصول

ص: ٤٤٤

للازى والمنهاج للبيضاوى والمختصر لابن الحاجب وغيرها بأنه اتفاق جميع أهل الحل والعقد يعنى المجتهدين على أمر من الأمور فى وقت واحد وقد بحثوا فيه من وجوه أكثرها مذكور فى شرح المختصر للقاضى عضد الإيجى فقالوا:

هل الإجماع أمر ممكن أو محال؟ وعلى تقدير الإمكان هل هو متحقق أولاً؟

وعلى تقدير التحقق هل يمكن العلم به أم لا؟ وعلى تقدير العلم هل يمكن إثباته بالنقل أم لا؟ وعلى تقدير الإثبات هل يصير حجةً ودليلاً أم لا؟ (١) على تقدير صيرورته حجةً إذا لم ينته ثبوته إلى حد التواتر هل يصير حجةً أم لا؟

وقد وقع الخلاف من علماء أهل السنة فى كل من هذه المراتب فيجب إثبات كل مما وقع أحد طرفى التردد فى هذه المراتب حتى يثبت حقيقة خلافة أبى بكر وأفضليته وليت شعرى إن من لم يكن قائلاً بشيء من ذلك كيف يدعى حقيه إمامة أبى بكر وأفضليته قطعاً أو ظناً ثم بعد ذلك يوجد خلاف آخر وهو أنه هل يشترط فى حجية الإجماع أن لا يبقى من الجماعة التى أجمعوا إلى ظهور المخالف وأن لا يخالفهم أحد إلى موت الجميع ام لا؟ وأيضاً قد اختلفوا فى أن الإجماع بمجرد حجة أو يحتاج إلى سند هو الدليل والحجة حقيقة؟

فى عدم جواز القياس فى الدين وفى تعريف معنى الإمامة

ومن البين أنه لا سند لأهل السنة فى ذلك سوى ما نسجوه من القياس الفاسد وهو ما مرّ سابقاً من أن النبى صلى الله عليه وآله قد أذن فى مرض موته لأبى بكر أن يكون إمام الناس فى صلاتهم وإذا جعله النبى صلى الله عليه وآله إماماً فى أمر الدين ورضى به فتقديمه لأمر

١- وقال النووى فى باب نكاح المتعة من شرحه لصحيح مسلم «اختلف الأصوليون فى أن الإجماع بعد الخلاف هل يرفع الخلاف ويصير المسألة مجمعةً عليها أولاً والأصح عند أصحابنا أن لا يرفعه بل يدوم الخلاف ولا يصير المسألة بعد ذلك مجمعةً عليها أبداً وبه قال القاضى أبوبكر الباقلانى»، كذا منه رحمه الله فى الحاشية.

ص: ٤٤٥

الدنيا وهو أمر الخلافة يكون أراضى له بطريق أولى فقد قاسوا أمر الخلافة بالإمامة فى الصلاة وحسبوه سنداً للإجماع ولا يخفى فساد ذلك عند من له أدنى معرفة بالأصول لأنّ إثبات حجية القياس أيضاً مما استشكله الناس، واختلفوا فى شروطه وأقسامه اختلافاً يهدمه من الأساس، وعلماء أهل البيت عليهم السلام ينكرون حجيته ولهم أدلة عقلية ونقلية على ذلك مذكورة فى محلها وعلى تقدير ثبوته البذى دونه خرط القتاد إنّما يعتبر فيما إذا كان فى الأصل علّة يساوى الفرع فيها الأصل وفيما نحن فيه من أمر الخلافة وإمامة الصلاة العلة ليست بظاهرة بل الفرق ظاهر لأنّ إمامة الصلاة أمر واحد جزئى لا يعتبر فيها العلم الكثير، ولا الشجاعة والتدبير ونحوها اتفاقاً ولا العدالة عند أهل السنة لجواز الصلاة خلف كل برّ وفاجر عندهم وأما أمر الخلافة فهو سلطنة وحكومة فى جميع أمور الدين والدنيا وتحتاج إلى علوم وشرائط كثيرة لم يوجد واحد منها فى أبى بكر فكيف يقاس هذا بذلك وقول جمهورهم أنّ إمامة الصلاة من أمور الدين والخلافة من أمور الدنيا كما مرّ مردود بأنّ الفاضل القوشجى فى شرحه للتجريد وغيره من محقّقى أهل السنة فى غيره قد عرّفوا الإمامة بأنّها رياسة عامة فى أمر الدين والدنيا نيابة عن النبى صلى الله عليه وآله وذلك كذلك على أنّ الأصل ههنا ليس ثابت لأنّ الشيعة ينكرون إذن النبى صلى الله عليه وآله لأبى بكر فى إمامة الصلاة ويقولون إنّ النبى صلى الله عليه وآله قال قولوا للناس صلّوا وقال عائشة بنت أبى بكر لبلال قل لهم إنّ النبى صلى الله عليه وآله أمر أن يكون أبوبكر إماماً فى الصلاة فشرعوا فى الصلاة خلفه ولمّا اطلع النبى صلى الله عليه وآله على ذلك بادر إلى القيام فوضع إحدى يديه على منكب العباس وأخرى على منكب على عليه السلام أو فضل وخرج إلى الجماعة ونحى أبابكر عن المحراب وصلّى بنفسه المقدسة مع الناس حتى لا يصير ذلك مؤدياً إلى الفتنة التى وقعت آخراً بدونه أيضاً وقد مرّ بعض الأحاديث الصحيحة عند أهل السنة الدالة على تولّى النبى صلى الله عليه وآله لإمامة الصلاة حينئذ بنفسه فتذكر، وأيضاً لو

ص: ٤٤٦

سَلَّمنا وجود القياس الصحيح فلا ريب في أنّ الإمامة إنّما هي من الأصول ولهذا يذكر في الكتب المصنّفة فيه فكيف يمكن إثباتها بالقياس الفقهي الذي لا يكون إلّا في الفروع؟

بيان أنّ مسألة الإمامة من مسائل أصول الدين

وأما ما ذكره صاحب المواقف من أنّ مسألة الإمامة ليست من الأصول ومجمع فيه العلامة الدوانى بأنّه بالفروع أشبه فمعارض بما ذكره القاضى البيضاوى في مبحث الأخبار من كتاب المنهاج وجمع من شارحى كلامه إنّ الإمامة من أعظم مسائل أصول الدين التى مخالفتها توجب الكفر والبدعة وبما رواه الحميدى في الجمع بين الصحيحين وغيره فى غيره من أنّ النبى صلى الله عليه وآله قال «من مات ولم يعرف إمام زمانه فقد مات ميتة جاهلية» فإنّه صريح فى أنّ الإمامة من الأصول ضرورة أنّ الجاهل بشيء من الفروع وإن كان واجبا لا يكون ميتته ميتة جاهلية ولا يقدر ذلك فى إسلامه.

وأيضاً قد صرّحوا بأنّ الإمامة صنو مرتبة النبوة وإنّ حقوق النبوة من حماية بيضة الإسلام وحفظ الشرع ونصب الالوية والإعلام فى جهاد الكفار والبغاة والانتصاف للمظلوم وإنفاذ المعروف وإزالة المنكر إلى غير ذلك من توابع منصب النبوة ثابتة للإمامة لأنّها خلافة ونيابة عنها وبالجملة لو لم تكن مسألة الإمامة مثل مسألة النبوة فى كونها من أصول الدين، وكان يكفى فيها كما فى سائر الفروع ظنّ المجتهدين أو تقليدهم للزم أن لا يجوز تخطئه المجتهد الذى ظنّ أنّ أبابكر ليس بإمام وكذا تخطئه المقلد والحال إنّهم إذا سمعوا من يقول:

إنى أعتقد أنّ أمير المؤمنين عليه السلام خليفة للنبي صلى الله عليه وآله بغير فصل بسبب الظنّ الذى قادنى إليه أو بواسطة تقليد المجتهد الفلانى يخطئونه بل يكفرونه ويقتلونه وأيضاً لو

ص: ٤٤٧

لم تكن من المسائل الأصلية بل كانت من المقدمات الفرعية فلا ينبغي النزاع فيها مع أحد كسائر الأحكام الفرعية التي يجوز الخلاف فيها من غير توجه قدح وإنكار فقد علم مِمَّا فَصَّلْنَاهُ أن لا- دليل لهم إلى إمامة أبي بكر سوى الإجماع وقد عرفت حاله وكيفية استدلالهم به في هذا المقام مع ما توجه إليه من النقص والإبرام وبعد تسليم الكل نقول:

من البين أنه لم يقع إجماع جميع مجتهدي الأمة في وقت واحد في المدينة الطيبة على إمامة أبي بكر كما اعترف به صاحب المواقف وغيره من الجمهور كيف وقد تخلف سعد بن عبادة وأولاده عن بيعة أبي بكر ولم يكن لأحد من أهل البيت عليهم السلام وسائر بني هاشم وموافقيهم في تجهيز النبي صلى الله عليه وآله خبر عن اجتماعهم لذلك يوم السقيفة فضلاً عن دخولهم فيه ولهذاترى صاحب المواقف إنه بعد ارتكاب شطر من التعسفات والتمحلات التزم خرق إجماع القوم والتجأ إلى القول بأن الواحد والاثنين من أهل الحل والعقد كاف في ثبوت الإمامة ووجوب اتباع الإمام على أهل الإسلام متشبهاً بعلمه بأن الصحابة مع صلابتهم في الدين اكتفوا في عقد الإمامة بذلك كعقد عمر لأبي بكر وعقد عبدالرحمن بن عوف لعثمان ولم يشترطوا في عقدها اجتماع من في المدينة من أهل الحل والعقد فضلاً عن اجتماع الأمة من علماء أمصار الإسلام ومجتهدي أقطارها انتهى ولا يخفى ما فيه من الخبط الخارج عن الضبط.

بيان أنه لم ينعقد إجماع الكل على خلافة أبي بكر

أمّا أولاً: فلائنه قد ذكر سابقاً أنّ الدليل على الإمامة إما النص أو الإجماع، والنص لم يوجد في حق أحد والإجماع لم ينعقد إلا على إمامة أبي بكر فيكون هو الإمام بالإجماع ويظهر من كلامه هذا إنّ الإمامة تثبت بالبيعة، وإنّ إمامة أبي بكر

ص: ٤٤٨

قد تثبت بيعه عمر فقط لا بالإجماع، وأنه لا دليل على وجوب الإجماع في ثبوت الإمامة، وهذا كله خبط وتناقض واضطراب. وأما ثانياً: فلائنه لا دليل من العقل والنقل على كفاية بيعه واحد واثنين في ثبوت الإمامة وكيف يكون كذلك وقد تقرّر في كتب الأصول أن قول المجتهد العادل وكذا فعله ليس بحجة بل صرحوا بأن قول الخلفاء الأربعة بل قول أهل المدينة بأسرهم ليس بحجة في المسائل الفرعية التي يكفي فيها الظن فكيف يكون فعل مثل عمر وحده أو مع اثنين غيره حجة فيما هو محل النزاع العظيم، وبمرتبة نبوة النبي الكريم.

وأما ثالثاً: فلائنه من أين ثبت إمامة أبي بكر لعمر؟ حتى بايعه ومن أين علم أبو بكر أنه إمام؟ حتى ادعى الإمامة لنفسه. وأما رابعاً: فلائنه بعد ما عرفت أن الإمامة لا تثبت بالبيعة كيف يمكن أن يقال إنها قد ثبتت عند الصحابة بالبيعة، وعندنا بإجماعهم، ومع الإغماض عن هذا كيف يمكن إثبات انعقاد الإجماع عليه بعد ما سمعت من الاختلافات الواقعة في الإجماع والإيرادات الواردة عليه مع إن النزاع الكلي ليس إلأى ذلك لما مرّ من أن الشيعة ينكرونه مطلقاً ويقولون إن أهل البيت عليهم السلام وسائر الهاشميين لم يرضوا بذلك، وجماعه من أكابر الصحابة كانوا متفقين معهم كسلمان وأبي ذر ومقداد وعمار رضى الله عنهم فيجب على العاقل الذي يتقى من الله أن يتأمل كلام الطرفين في هذه المسألة الضرورية، وي طرح قلادة التقليد عن رقبة العصبية الجاهلية، ويجتهد في طلب الحق بمزيد الجد والإخلاص والارتياض، حتى يفيض العلم به عليه من جناب الوهاب الفياض.

وأما ثانياً

فلائنا نسلم أن يكون من عظماء الملة وعلماء الأمة من خرج عن إجماعهم عظماء أهل البيت عليهم السلام وعلماء الأصحاب رضى الله عنهم كسلمان ومقداد

ص: ٤٤٩

وأبي ذر وغيرهم كما سيرويه هذا الشيخ المبهوت عن ابن عبد البرّ، واف لإجماع خرج عنه أهل البيت، ومن اشتعل سراج تحقيقهم من ذلك الزيت.

في جواب المصنّف رحمه الله عن استدلال ابن حجر على أفضليّة الشيعين

وأما ثالثاً

فلأنّ ما ذكره من الاختلافات الكثيرة الواقعة بين أهل السنة في تفضيل بعض الخلفاء على بعض وترجيح بعضهم على بعض فلا يؤدي إلى طائل ولا يرجع إلى حاصل، وهم يضحكون على هذه الترجيحات المستندة إلى الروايات والأقوال المذكورة فيما بين أهل السنة بل هم ربما يرتفعون عن التلفظ بتفضيل على أبي بكر ويرون ذلك إزراء لجلالة قدر على عليه السلام وغزارة فضله إذ لا نسبة لأبي بكر إليه في الفضل أصلاً فتفضيله عليه السلام عليه يكون كقولنا «السيف أمضى من العصا، والتبر أعلى من الحصا» كما قال الفاضل الشاعر.

شعر

يقولون لي فضل علياً عليهم ولست أقول التبر أعلى من الحصا
إذا أنا فضلت الإمام عليهم أكن بالذي فضله متنقصاً
ألم تر أنّ السيف تزرى بحده مقاله هذا السيف أمضى من العصا
وعلى هذا يحمل لوصح ما سيحيى روايتهم عنه عليهم السلام من أنّه قال «من فضّلني على أبي بكر جلدته جلد المفترى» كما سنوضحه
عن قريب إن شاء الله تعالى فعلى ما ذكرناه يكون زيادتهم تعمد تفضيل عثمان المهان المرتاب، في أسمع شيعه مولانا أبي تراب،
كصيرير الباب، وطنين الذباب.

وأما رابعاً:

فلأنّ ما حكاه القاضي عياض عن الأشعري من «أنّه رجح عن التوقف إلى تفضيل عثمان» فهو من الإلزاميات التي لا خلاص للشيعه عنها لكن

ص: ٤٥٠

يخدشه أنّه لم ينقل عن الأشعري ذلك غيره ولعله أظهر التوقف فى مرض موته ولم يحضره سوى القاضى أو بعض مشايخه فلهذا لم يشتهر ولا- بعد فى هذا الاحتمال لأنّهم كثيراً ما ينقضون بمثله إذا احتج عليهم الشيعة ببعض أقوال الصحابة أو علماء أهل السنة فليضحكوا قليلاً وليبكوا كثيراً.

وأما خامساً:

فلأنّ ما نقله عن ابن معين من «أنّ من قال أبوبكر وعمر وعثمان وعلى وعرف لعلّى سابقته وفضله فهو صاحب سنّة» مخالف لما ذكره شيخ أهل السنة القاضى ابن خلكان فى تاريخه من قوله: «والحق أنّ محبة على بن أبى طالب لا تجتمع مع التسنن» انتهى. ويؤيد هذا إنّ الجاهل نفسه نسب ما سيذكره من قول ابن عبد البرّ إنّ حديث الاقتصار على الثلاثة مخالف لقول أهل السنّة إنّ علياً أفضل الناس بعد الثلاثة إلى الزعم فقال «زعم ابن عبد البرّ؛ إلى آخره» فافهم.

وأما سادساً:

فلأنّه لا- طائل فيما ذكره من الاختلاف فى قطعية هذا الإجماع لما عرف أنّ أصله غير ثابت قطعاً فكيف يثبت وصفه بالقطع، اللهم إلّاعلى مشاكله بعض المثبتين للمحال الجوزين لركوب زيد المعدوم، على الفرس المعدوم، وعلى رأسه قلنسوة معدومة، إلى غير ذلك من الخرافات.

وأما سابعاً:

فلأنّ ما ذكره «من أنّه ليس ملحظ عدم تعنيف عبدالرزاق بما ذكره إلّالأنّ التفضيل المذكور ظنّى» فيه تحكّم وتعنيف ظاهر إذالظاهر من عبارته إنّهُ اعتقد فضل على عليه السلام عليهم ويدل عليه ما روى ياقوت الحموى الشافعى عند ذكر بدلة صنعاء من كتابه الموسوم بمعجم البلدان وغيره من المحدّثين فى غيره من نسبة عبدالرزاق لعمر فى بعض أحاديثه إلى الحماقّة وإساءة الأدب بالنسبة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله، فافهم.

وأما ثامناً:

فلأنّ نسبة ما ذكره شيخ الخطابى من قوله «أبوبكر خير وعلى

ص: ٤٥١

أفضل» إلى التهافت إنّما نشأت من الخرافة والتباهت لظهور أنّ التهافت إنّما يلزم لو أريد بلفظ خير صيغة التفضيل بمعنى الزائد في الخيرية وأما إذا حمل على ظاهره من كونه مخفّف خيّر بالتشديد صيغة مبالغه أي كثير النفع والفائدة كما يقال «الوجود خير محض، وإنّ الخير من الله والشر من العبد» فلا يلزم التهافت أصلاً وغاية ما يلزم من ذلك أن لا يكون ذلك الشيخ سنياً ولا شيعياً أو كان شيعياً وارتكب أعمال التقيّة بإيراد اللفظ المحتمل، فتأمل.

وأما تاسعاً:

فلأنّ ما ذكره من أنّ ما حكاه ابن عبد البرّ من اختلاف السلف في تفضيله شيء غريب مردود بأنه لا غرابة فيه عند من سلم طبعه عن مرارة العصبية لكن هذا الشيخ المتعصب الجامد الناصبي لا يطيق سماع فضيلة على عليه السلام فضلاً عن أفضليته لما جبل عليه من العصبية الجاهلية أو لسبق عروض الشبهة التي ألقّت في نفسه الغيبة كما سبق له ولأصحابه الشبهة المانعة لهم عن قبول النصوص الجليّة المتواترة في شأن الحضرة العليّة المرتضويّة وإلّا فعبد البرّ أبّر وأعظم عندهم من أن لا يعولوا على نقله لو لا إن صدر منه ذنب نقل الحكاية المذكورة وبهذا تنزّل عن نفى التعويل عليه آخراً، فافهم.

وأما عاشراً:

فلأنّ ما أجاب به ثانياً عن ذلك بأن «الأئمة إنّما عرضوا عن هذه المقالة لشذوذها» فمردود بأنّ الحكم بشذوذ هؤلاء المذكورين في حكاية ابن عبد البرّ من أكابر الصحابة شاذ لم يجترء عليه أحد غيره من أهل العصبية نعم هؤلاء قليلون بالنسبة إلى سائر المتفقين من قريش وغيره على غضب الخلافة من على عليه السلام والقلمة محمودة لا مذمومة كما زعمه الجمهور الشاكرون لكثرتهم، المفتخرون بوفرتهم فإن زعمهم هذا مخالف لصريح القرآن كقوله تعالى «وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ» (١) وقليل ما هم، وما آمن معه إلّا قليل، وكم من فئة قليلة، وما أكثر

ص: ٤٥٢

الناس ولو حرصت بمؤمنين، وإنّ كثيراً من الناس لفاسقون ولا خير في كثير» وأمثال ذلك كثير. وقال بعض الحكماء «جلّ جناب الحق أن يكون شريعته لكل وارد، وأن يطّلع عليه إلا واحد بعد واحد». وقال العارف الشاعر:

شعر

خليلي خطار الفيا في إلى الحمى كثير وأما الواصلون قليل

فقول الشيخ الجامد الناصبي إن هولاء من أكابر الصحابة شاذ قليلون كقول فرعون اللعين «إِنَّ هَؤُلَاءِ لَشِرْذِمَةٌ قَلِيلُونَ» (١)

وكذلك أتباع أكثر الأنبياء والمحققين من أمتهم كانوا قليلين كما لا يخفى على من نظر في قصص الأنبياء وكتب التواريخ والانباء. وأما الحادي عشر:

فلأن ما ذكره في العلاوة من «أن المفهوم من كلام ابن عبد البر أن الإجماع استقر على تفضيل الشيخين إن أراد به انفهامه من كلامه المنقول ههنا فهو وهم لافهم كما لا يخفى، وإن أراد به غيره فهو حوالة على المحال وإعمال للاحتيال.

وأما الثاني عشر:

فلأن ما ذكره من «أن المراد مما وقع في الطبقات من تفضيل الحسنين ينافي بظاهره لتفضيل الشسيخين لأن التفضيل حقيقة في طبيعة الفضل لا في بعض وجوهه كما حقق في موضعه فالعدول عنه مجاز لا يصار إليه من غير

ص: ٤٥٣

ضرورة ولا ضرورة داعية إليه سوى ما وقع لهذا الشيخ المبهوت، الذي تكلف إثبات تفضيل الشيخين بنسج العنكبوت. وأما الثالث عشر:

فلأن ما ذكره في العلاوة من «أن هذا التفضيل لا يرجع إلى كثرة الثواب بل لمزيد الشرف» غير مسلم كيف وإذا كان مجرد الترويج مورثاً لا- كتساب الثواب، كما جاء به الشرع المستطاب، فكيف لا يكون الترويج ببضعة الرسول صلى الله عليه وآله موجباً له وأى ثواب قد حصل لأبي بكر يفوق ثواب عوام المسلمين حتى يلزمنا اعتباره وموازنته في هذا الباب؟ لولا الدعوى المستندة إلى مجرد حسن الظن والمجازفة البالغة حد النصاب.

وأما الرابع عشر:

فلأن قوله «الإجماع حجة على كل أحد وإن لم نعرف مستنده» غير مسلم عند من اشترط العلم بالمستند كما مر.

وأما الخامس عشر:

فلأن استدلاله على ذلك بقوله «إن الله عصم هذه الأمة من أن تجتمع على ضلالة» استدلال في الحقيقة على ما روى عنه صلى الله عليه وآله من قوله «لا تجتمع أمتي على الضلالة» (١)

وهو لو صح إنما يدل على حجية الإجماع بعد تحققه لا على عدم اشتراط العلم بمستنده كما قصده على أن النظام ردّ عليه بأنه خبر واحد والمسألة علمية ولم يجب الرازي عنه عند ذكره إتياء في المعالم وقال بعض الفضلاء إن صدر الخبر مجزوم بالنهاي بمعنى لا تجتمعوا أمتي على حذف حرف النداء هذا أولى وإلّا لزم كذب الخبر عند أهل السنة، فإن نصب الإمام واجب شرعاً عندهم على الناس واجتمعوا على تركه الآن.

فإن قلت: قوله صلى الله عليه وآله «لا تجتمع أمتي على ضلالة» معناه اختياراً لا قهراً.

قلت: يحتمل أن يكون اجتماعهم على إمامة أبي بكر كذلك على تقديره فلا فرج للجامد الناصب في ذلك.

ص: ٤٥٤

وأما السادس عشر:

فلأنه يرد على استدلاله بالآية أيضاً إنه لا ينفى الاشتراط مع أنّ النظام أورد على أصل دلالة على حجة الإجماع.
أولاً:

بأنّ هذا الدليل إنّما يتمّ لو ثبت أنّ متابعة الغير عبارة عن الإتيان بمثل فعل الغير وذلك باطل وإلّا لزم أن يقال إنّ المسلمين أتباع اليهود فى قولهم «لا اله إلا الله» بل المتابعة عبارة عن الإتيان بمثل فعل الغير لأجل أنه فعل ذلك الغير بل لأنّ الدليل ساقه إليه فلم يكن متبعا للغير إذا ثبت هذا القول حصل بين متابعة سبيل المؤمنين وبين متابعة غير سبيل المؤمنين واسطة وهى أن لا يتبع أحداً بل يتوقف إلى وقت ظهور دليل وإذا حصلت هذا الواسطة لم يلزم من تحريم إتباع غير سبيل المؤمنين وجوب إتباع سبيل المؤمنين فسقط الاستدلال.

وثانياً:

بأنّ لفظ السبيل لفظ مفرد غير محلى بالألف واللام فلا يفيد العموم بل يكفى فى العمل به تنزيهه على صورة واحدة فنحن نحمله على السبيل الذى به صاروا مؤمنين وهو الإيمان فلم قلتم إنّ متابعتهم فى سائر الأمور واجبة انتهى.
وقد نقله الرازى فى المعالم ولم يتحصل الجواب فان كان عند الشيخ ابن حجر شىء فليأت وإلا فليعض على حجر هذا وفى الثانى من إيرادى النظام تأمل لأنّ السبيل وإن كان مفرداً إلاّ أنّه مضاف إلى الجمع المحلى باللام فالأولى فى الرد على الاستدلال أن يقال إنّ النبى يحتمل أن يكون عن المجموع المركب من مشاققة الرسول وأتباع غير السبيل المؤمنين فتأمل.

وأما السابع عشر:

فلأنّ ما ذكره من تقديم الحجة القطعية على الأدلة كلها حتى على النص القرآنى محل تأمل.

وأما الثامن عشر:

فلأنّ ما ذكره من «أنّ الحق التفصيل» باطل وقوله «فما اتفق عليه المعترفون حجة قطعية» إن أراد به المعترفين من أهل السنة عند طائفة

ص: ٤٥٥

أخرى منهم فهو مصادرة لا اعتبار بها وإن أراد المعبرين من الأمة عند من عداهم من جميع معتبري الأمة فمسلم ولكن إجماع الناصب خال عن هذا الاعتبار، فاعتبروا يا أولى الأبصار.

وأما التاسع عشر:

فلأنّ قوله «ومن مستندها أنّ هؤلاء الأربعة أختارهم الله تعالى لخلافه نبيه وإقامة دينه؛ إلى آخره» استناد على ما ينقض من الجدار ووقوف على شفاجر هار، لأنّ اختيار الله تعالى لخلافه الثلاثة منهم إنّما يسلم على سبيل الحكم الكوني دون التكليف الشرعي والاختيار بهذا المعنى مشترك بين خلافتهم وسلطنة فرعون ونمرود وشداد، واستيلائهم على العباد فلا يفيد فيما هو بصدده من كون منزلتهم عند الله بحسب ترتيبهم في الخلافة ولو صحّ ذلك لزم أن يكون منزلة يزيد، الخمير الفاسق العنيد، وعمر بن عبد العزيز الممدوح الرشيد، مثلاً بحسب ترتيبهم أيضاً في إمارة المؤمنين وأن يكون كل منهما ممن أختاره الله تعالى لتوليّه أمور المؤمنين وإقامته الدين واللازمان باطلان ضرورة واتفاقاً.

وأما العشرون:

فلأنّ قوله «وليس الاختصاص بكثرة أسباب الثواب موجباً للزيادة المستلزمة للأفضلية قطعاً بل ظناً؛ إلى آخره» جواب سؤال مقدر ذكر الفاضل القوشجي في شرحه للتجريد فإنّه بعد ذكر ما قرره المصنّف طيب الله مشهده من فضائل أمير المؤمنين عليه السلام قال «لا كلام في عموم مناقبه ووفور فضائله واتصافه بالكمالات، واختصاصه بالكرامات، إلّا أنّه لا يدل على الأفضلية بمعنى زيادة الثواب والكرامة عند الله» انتهى.

ولا يخفى على من له أدنى عقل وتمييز إنّ الكرامة والثواب الّذي هو عوض عن العبادة على وجه التعظيم ليس غير الفضائل والكمالات التي اعترف بأنها أكثر تحقّقاً في على عليه السلام وبعضها كان مخصوصاً به فلا معنى لأن يكون لغيره عزّة وكرامة وثواب أكثر وعلى تقدير التسليم نقول كيف يتصور من العاقل أن يذهب إلى عدم

ص: ٤٥٦

أولوية من يكون متصفاً بهذه الصفات الكاملة بمجرد احتمال أن يكون غيره أفضل فى الواقع إذ من الظاهر إن العاقل يقول إن الآن فى نظرنا هذا الشخص أفضل وأحق وأليق بالإمامة إلى أن يثبت فى غيره ضرورة أنه لا معنى لأن يقال إن أخذ العلم مثلاً ممن لا يكون علمه معلوماً أولى وأحسن ممن يكون ذلك معلوماً منه ولهذا لا يتفوهون فى اختيار أبى بكر بأنه جاز أن يكون أكثر ثواباً من على عليه السلام بل يقولون جزافاً إنه كان أعرف بحفظ الحوزة وقانون الرياسة من على عليه السلام وهذا ظاهر جداً عند العقل وقد ورد فى النقل من القرآن والحديث أيضاً كقوله تعالى.

«أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ» (١)

يعنى هل اللى يكون صاحب هداية وعلم بالحق أحق وأولى بأن يهتدى به الخلق ويقتبس الحق من أنوار هدايته وعلمه أو اللى لا هداية له ولا علم له إلا أن يتعلم العلم والهداية عن غيره فكيف تحكمون أنتم فى هذا أيها العقلاء؟

يعنى من المعلوم أن العقل يحكم بأن الأول أحق وأولى بمتابعة الخلق له واهتدائهم واقتدائهم به وخلافه مكابرة وعناد لا يخفى على أولى النهى والعاقل من يزكى نفسه عن شوائب التقليد ولا يقول إن العلماء والمشايخ السلف وآباءنا ذهبوا إلى كذا وظننا بهم إنهم لم يخطئوا لأن الخطاء والغلط جائز على من عدا الأنبياء المرسلين والأئمة الطاهرين مع قيام احتمال أعمال التقيّة، والافتتان بالشيطان والدنيا الدنيّة، ألا ترى إن سلاطين زماننا متصفون بكمال الظلم والجور والناس بل العلماء منهم يترددون إليهم ويختارون ملازماتهم وإطاعتهم ولو منعهم رجل صالح عن متابعة ذلك الظالم وتعظيمه ودعاه يعرضون عنه ويذمونه ولو أن ذلك الظالم أمرهم بإهانة ذلك الصالح أو قتله لأهانوه أو قتلوه بلا توقف وهذا واضح جداً وله قرائن

ص: ٤٥٧

كثيرة لا يسعها المقاوم بالجملة يجب على من حاول معرفة العقائد اليقينية، والعلم بالمقاصد الدينية، أن يكون حين يقصد الاستدلال على العقائد التي إنّما خلق لاكتسابها باليقين، وبدون ذلك يستحيل ان ينخرط في سلك أصحاب اليقين، وأخبار المؤمنين، كالعقل الهولاني لا- يركن أصلاً إلى ذهاب أبيه وأمه أو معلمه أو سلطانه أو معشوقه مذهباً ويجعل كل مداره على مقتضى الدليل الذي يصححه العقل السليم، والطبع المستقيم، ولا يجعل لغيره مدخلاً فيه ولا يحسب ذلك هيناً فإن النفس الأماره غاويه، تريد أن تلقية في الهاوية فتدلس عليه أن الاعتقاد الحاصل معظمه من الأمور المذكورة إنّما هو في الدليل المحض والبرهان البحت وقل من سلم من ذلك التدليس، السانح من النفس الخسيس، فاجعل أيها السامع سريرتك مثل ميزان عدل أي صير نسبتها إلى الاعتقاد الذي تدعوك نفسك إليه تدليساً وإلى نقيضه واحدة، لتسلم من مكائدها التي من جملتها إنه يخوفك مما لا أصل له كخوفك من الميت، اللهم اكفنا شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، ووفقنا للعلم والعمل بما تحبه وترضاه إنك قريب مجيب.

وأما الحادي والعشرون:

فلأنّ قوله «وثبوت الإمامة وإن كان قطعياً لا يفيد القطع بالأفضلية» مردود بأنّ وجوب أفضلية الإمام عن رعيته في العلم والشجاعة والعدل ونحوها قد سبق منا إثباته سابقاً بما يفيد القطع فنفية بمجرد قوله «لا يفيد» لا يفيد.

وأما قوله «كيف ولا- قاطع على بطلان إمامة المفضول مع وجود الفاضل» فمدخول بأنّ القاطع الأدلة العقلية المفيدة للقطع بثبوت الحسن والقبح العقليين كما سبق الإشارة إليه إجمالاً وفصلنا الكلام فيه في شرحنا على كتاب كشف الحق وبعض رسائلنا المعمولة في خصوص هذه المسئلة.

وأما الثاني والعشرون:

فلأنّ السلف الذي وجد منهم التفضيل على الترتيب

ص: ۴۵۸

الوجودی الصوری نقطع بانسلاخهم عن الفطرة الإنسانية وإنهم ممن لا- یرحمهم الله ولا- یرکبهم ولهم عذاب أليم بالتزام التقليد الذمیم، الذي ردّ الله علیه فی کتابه الکریم، معاتباً للكفار فی قولهم «إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهُتَدُونَ» (۱) ولنعم ما قال الشاعر الفاضل المولی فضولی البغدادی رحمه الله.

شعر

از رتبه صوری خلافت مقصود جز عرض کمال اسدالله نبود

گر گشت رقم سه صفر پیش از الفی پیداست که رتبه کدامین افروید

وأما ما ذكره من «أن حسن ظننا بهم قاض بأنهم لو لم يطلعوا على دليل في ذلك لما اطبقوا عليه» مدفوع بما قدمناه من أن هذا من قبيل «إن بعض الظن، وإنه لم ينشأ إلا من ضيق العطن، فتفطن».

وأما الثالث والعشرون:

فلأن ما نقله عن الآمدي مستدلاً على أن أعلمية بعض الصحابة عن بعض غير مقطوع به بقوله «إذما من فضلية بين اختصاصها بواحد منهم إلا ويمكن بيان مشاركة غيره له فيها» فيه نظر ظاهر إذ بعد ما فرض اختصاص فضيلة بواحد منهم كيف يمكن مشاركة غيره فيها ولو سلم فنقول ادعاء هذا الاختصاص مع كونه ظاهر الفساد وناشئاً عن العناد مردود بما سبق منه قبيل ذلك في ضمن جواب سؤال مقدر حيث قال «وليس الاختصاص بكثرة أسباب الثواب موجباً للزيادة المستلزمة للأفضلية قطعاً بل ظناً؛ إلى آخره» اللهم إلا أن يراد الاشتراك في أصل أنواع تلك الفضائل لكن على نحو أن يدعى اشتراك الصبي القاري لصرف الزنجاني ونحوه مع معلمه المتبحر في العلوم العقلية والنقلية أو من

ص: ٤٥٩

علم الأبييض من القار، وقتل نحو الهرة والفار، وقلع باب قفص الأطيّار، مع من علم ما دون العرش المجيد، وقتل ابن عبدود البطل المرید وقلع باب خير بيد التأييد، وفي هذا من الشناعة ما ليس عليها مزيد.

وأما قوله «ولا سبيل إلى الترجيح بكثرة الفضائل» فغير مسلم وإتما يكون كذلك لو لم يكن ذلك الكثير من أمّهات الفضائل والقليل من فروعها المنحطة بأن يكون المتصف بالكثرة مثلاً عالمياً بما دون العرش من البرية، وهاباً بالألوف من الدراهم الكسروية، وقتل صنوف من أبطال الجاهلية، وصاحب تقوى محفوف بالعصمة الأزلية، والموصوف بالقله عالمياً بخياطة ركيكة، معطياً بفلس من الصفر، قاتلاً لطير غير ذى ظفر، حاملاً لتقوى مسبوق بالفسق أو الكفر، وما نحن فيه من فضائل على عليه السلام وأبي بكر الخياط المعلم للصبيان كذلك كما لا يخفى.

وأيضاً قد روى أخطب خوارزم «من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه، وإلى نوح في فهمه، وإلى يحيى بن زكريا في زهده، وإلى موسى بن عمران في بطشه، فلينظر إلى علي بن أبي طالب» (١)

وفي رواية البيهقي

«من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه، وإلى نوح في حلمه، وإلى إبراهيم في خلته، وإلى موسى في هيئته، وإلى عيسى في عبادته، فلينظر إلى علي بن أبي طالب

». «والجامع لمثل هذه الصفات الفاضلة المتفرقة في جماعة من الأنبياء لا يمكن أن يكون في غيره صفة فاضلة راجحة على تلك الفضائل بل مساواته عليه السلام لكل واحد من هؤلاء الأنبياء عليهم السلام في صفة هي أخص صفات كماله يوجب أن يكون بمجموع تلك الصفات أفضل من كل واحد منهم فضلاً عن أبي بكر...،... العبارى عن

ص: ٤٦٠

الملكات الفاضلة مطلقاً.

وأما الرابع والعشرون:

فلأنّ ما ذكره «من أنّه التبس هذا المقام على بعض من لا فطنة له فظنّ؛ إلى آخره» القضية فيه منعكسه إذلا يلتبس على من له أدنى مسكته أن من لا يجوز إمامة المفضول مع وجود الفاضل ويبنى صحه الخلافة على ظهور مزيد الفضل لا محيص له عن القول باستلزام الظن في الأفضلية الظن في الخلافة ومجرّد تصريح بعضهم بأنّ خلافة أبي بكر قطعية لا يقدح في الاستلزام كما لا يخفى على من له شائبة من الشعور فقد ظهر إنّ الالتباس إنّما وقع لابن حجر وإن رمية لغيره بعدم الفطنة إنّما نشأ من سهم فطانتة الأبر، وقوس طبيعته الفاقد للوتر.

وأما الخامس والعشرون:

فلأنّ قوله «ولك أن تقول إنّ أفضليته أبي بكر ثبت بالقطع حتى عند الأشعري أيضاً بناء على معتقد الشيعة والرافضة وذلك لأنّه ورد من على عليه السلام؛ إلى آخره» مردود بأنّ ما زعم وروده عن على عليه السلام إنّما نقله رواة أهل السنة فلا يعتقد الشيعة شيئاً من ذلك وحينئذ لو بنى الأشعري على ذلك لكان بناء على الهواء، ورقماً على الماء، وأيضاً الخبر الواحد سواء اعتقده الشيعة أم لا إنّما يفيد الظن ومن أين علم أنّ دعوى تواتر ذلك عن على عليه السلام كما ادعاه الذهبي ذهب الله بنوره مما يصير حجة على الأشعري؟ مع تصريح الجمهور في كتب أصول الحديث بأنّ الخبر المتواتر قليل جداً.

وأما السادس والعشرون:

فلأنّ ما رواه عن البخارى من حديث الخير فلا خير فيه إذ مع ما سمعت من اعتقاد الشيعة في روايات أهل السنة سيما البخارى يجوز أن يكون لفظ الخير فيها محمولاً على مخفف خيّر بالتشديد كما مرّ وغاية الأمر فيه إعمال اللفظ المشترك رعاية للتقية فتدبر.

وأما السابع والعشرون:

فلأنّ قوله «وفى بعضها ألا وإنّه بلغنى إنّ رجالاً يفضّلونى عليهما فمن وجدته فضّلنى عليهما فهو مفتر، عليه ما على المفترى»

ص: ٤٦١

قريب مما رواه متصلًا بهذا عن الدار قطنى عن على عليه السلام أيضاً من أنه «لا أجد أحد أفضلى على أبى بكر وعمر إلّا جلدته حدّ المفترى» وما رواه فى الفصل الثانى الآتى عن على عليه السلام أيضاً حيث قال «إنه لا- يفضّلنى أحد على أبى بكر إلّا جلدته حدّ المفترى».

وقد أشرنا سابقاً إلى الجواب عنها والحاصل إنّنا نقول بمضمونها وإنها لنا لا علينا لأنّ تفضيل على عليه السلام على أبى بكر وعمر متضمّن لثبوت أصل الفضل لهما وهو افتراء بلا امتراء بل القول بأن علياً عليه السلام أفضل من أبى بكر وعمر يجرى مجرى أن يقال إنّ فلاناً أفقه من الحمار، وأعلم من الجدار، وقد نسب إلى المأمون العباسى إنّه أجاب عن ذلك أيضاً بأنكم رويتم عن إمامكم أبى بكر إنّه قال «وليتكم ولست بخيركم» (١)

فأى الرجلين أصدق؟ أبوبكر على نفسه، أو على على أبى بكر...

أيضاً لا يبد وأن يكون فى قوله هذا صادقاً أو كاذباً فإن كان صادقاً كان الواجب عليه خلع نفسه عن الإمامة لأنّ كلامه سيما مع تتمته المروية متفقاً بقوله «وعلى فيكم» يدل دلالة ظاهرة على عدم تفضيل المفضول كما أشرنا إليه آنفاً وإن كان غير صادق فلا يليق أن يلى أمور المسلمين ويقوم بأحكامهم ويقيم حدودهم كذاب كما لا يخفى.

قال:

وفى رواية صحيحة إنّه قال على لعمر وهو مسجى «صلى الله عليك ودعاله» انتهى.

أقول:

بعد منع صحة الرواية لعل تلك الصلاة وقعت عنه عليه السلام عند ما سجى عمر بثوب الكفن ووضع فى بيت النبى صلى الله عليه و آله مترصدين لدفنه فى جواره صلى الله عليه و آله وعلى عليه السلام

ص: ٤٦٢

إنّما صلى على النبي صلى الله عليه وآله لمشاهدته لمرقده حينئذ فاشتبه الأمر على الناس، وعلى تقدير تسليم وقوع تلك الصلاة قبل كفن عمر وإخراجه إلى بيت النبي صلى الله عليه وآله فيجوز أن يكون عليه السلام قد استحضر النبي صلى الله عليه وآله في ذهنه ذلك الوقت فصلى عليه بصيغة الخطاب كما في قوله تعالى «إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ» (١) فوقع الإشتباه.

وأما الدعاء فلعله كان عليه سرّاً لا جهراً أو كان جهراً ولكن بأعماله عليه السلام الألفاظ الإيهامية كما سبق من قول الصادق عند ذكر أبي بكر وعمر «إنهما كانا إمامين عادلين قاسطين كانا على الحق وماتا على الحق فرحمه الله عليهما يوم القيامة» فتذكر. نقل ابن حجر أنّ علياً عليه السلام «قال خير الناس بعد الرسول صلى الله عليه وآله أبو بكر وعمر».

٩٣- قال:

وأخرج الحافظ أبوذر الهروي من طرق متنوعة والدارقطني وغيرهما عن أبي جحيفة أيضاً «دخلت على علي في بيته فقلت: يا خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله فقال مهلاً يا أبا جحيفة ألا أخبرك بخير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله أبو بكر وعمر ويحك يا أبا جحيفة لا يجتمع حبي وبغض أبي بكر وعمر في قلب مؤمن».

وأخبره بكونهما خير الأمة ثبتت عنه من رواية ابنه محمد بن الحنفية وجاء عنه من طرق كثيرة بحيث يجزم من تتبعها بصدور هذا القول من علي والرافضة ونحوهم لما لم يمكنهم إنكار صدور هذا القول منه لظهوره عنه بحيث لا ينكره إلا جاهل بالآثار أو مباحث قالوا إنّما قال علي ذلك تقيّة ومّر إنّ ذلك كذب وافتراء وسيأتى أيضاً وأحسن ما يقال في هذا المحل «ألا لعنة الله على الكاذبين».

ص: ٤٦٣

أقول:

لا- يلزم من كون أبي جحيفة صحابياً صاحباً لعلی عليه السلام كما ذكره علماء الرجال من الطرفين أن يكون كل ما نقل عنه صحيحاً لجواز أن يكون الخلل فيمن نقل عنه من أهل السنة الذين جرت عاداتهم على وضع الخبر على سادات أهل البيت عليهم السلام وعلماء شيعتهم نصرته لضعف مذاهبيهم وآراءهم الجاهلية ولو سلم يجوز أن يكون المراد من لفظ الخير في الخبر الخير المخفف من المشدد ومع ذلك يكون واقعاً تقيّة.

وأما ما نسب إليه عليه السلام من قوله «لا يجتمع بغضى وحب أبى بكر وعمر فى قلب مؤمن» فصريح فى إعمال التقيّة لأنّ نفى هذا الاجتماع يمكن أن يكون بحب المجموع وببغض المجموع وبعدم شىء من بغض على وحبّ أبى بكر وعمر ويتحقّق هذا بحب على عليه السلام وببغضهما كما هو وظيفة المؤمن.

وأما ما ذكره «من أنّه لم يمكن للشيعه إنكار صدور هذا القول عن على عليه السلام» فمكابرة على الواقع لأنّهم كما أشرنا إليه منعوا أولمّا صحه الخبر ثم تنزّلوا إلى احتمال صدوره على وجه ولقد تكلمنا فيما مرّ على ما مرّ وسيأتى إن شاء الله على ما سيأتى فتذكر وانتظر ولقد صدّق فى أحسنه أن يقال فى هذا المحل «ألا لعنة الله على الكاذبين» بل هو أحسن ما يقال فى عقيب كل حديث ذكره فى هذا الباب، بل هو أحسن ما ذكره فى هذا الكتاب، كما لا يخفى على أولى الألباب.

نقل ابن حجر أن علياً والباقر عليهما السلام كانا يمتبان الشيخين واستدلاله على صحه خلافتهما

قال:

وأخرج الدار قطنى «إنّ أبا جحيفة كان يرى أنّ علياً أفضل الأئمّه فسمع أقواماً يخالفونه فحزن حزناً شديداً فقال له على بعد أن أخذ بيده وأدخله بيته ما أحزنك يا أبا جحيفة؟ فذكر له الخبر فقال ألا أخبرك بخير الأئمّه خيرها

ص: ٤٦٤

أبو بكر ثم عمر قال أبو جحيفة فاعطيت الله عهداً أن لا أكنم هذا الحديث بعد أن شافهني به علي ما بقيت». وقول الشيعة والرافضة ونحوهما إنّما ذكر علي ذلك تقيّة كذب وافتراء على الله إذ كيف يتوهم ذلك من له أدنى عقل أو فهم مع ذكره له في الخلاء في مدة خلافته لأنه قال علي منبر الكوفة وهو لم يدخلها إلّا بعد فراغه من حرب أهل البصرة وذلك أقوى ما كان أمراً وأنفذ حكماً وذلك بعد مدة مديده من موت أبي بكر وعمر قال بعض أئمة أهل البيت النبوي بعد أن ذكر ذلك فكيف يتعقل وقوع مثل هذه التقيّة المشومة التي أفسدوا بها عقائد أكثر أهل البيت النبوي لإظهارهم كمال المحبة والتعظيم فمالوا إلى تقليدهم حتّى قال بعضهم أغرّ الأشياء في الدنيا شريف سني فلقد عظمت مصيبة أهل البيت بهؤلاء وعظم عليهم أولاً وآخرًا انتهى وما أحسن ما أبطل به الباقر هذه التقيّة المشومة لما سئل عن الشيخين فقال إنّني أتولّاهما فليل له إنّهم يزعمون إنّ ذلك تقيّة فقال إنّما يخاف الأحياء ولا يخاف الأموات فعل الله بهشام بن عبد الملك كذا وكذا أخرجه الدار قطنى وغيره فانظر ما أبين هذا الاحتجاج وأوضحه من مثل هذا الإمام العظيم المجمع على جلالته وفضله بل أولئك الأتقياء يدعون فيه العصمة فيكون ما قاله واجب الصدق ومع ذلك فقد صرّح لهم ببطان تلك التقيّة المشومة عليهم واستدل لهم على ذلك بأنّ اتقاء الشيخين بعد موتهم لا وجه له إذ لسطوة لهما حينئذ ثم بين لهم بدعائه على هشام الّذى هو والى زمنه وشوكته قائمة إنّها إذا لم يتقه مع أنّه يخاف ويخشى لسطوته وملكه وقوته وقهره فكيف مع ذلك يتقى الأموات الّذين لا شوكة لهم ولا سطوة وأمّا إذا كان هذا حال الباقر فما ظنك بعلى الّذى لا نسبة بينه وبين الباقر في إقدامه وقوته وشجاعته وشدة بأسه وكثرة عدّته وعدده وإنّه لا يخاف في الله لومة لائم ومع ذلك فقد صح عنه بل تواتر مدح الشيخين والثناء عليهما وإنّهما خير الأمة ومزّ أيضاً

ص: ٤٦٥

الأثر الصحيح عن مالك عن جعفر الصادق عن أبيه الباقر إنّ علياً وقف على عمر وهو مسجى بثوبه وقال ما سبق فما أحوج علياً إن يقول ذلك تقيّة وما أحوج الباقر إن يرويّه لابنه الصادق تقيّة وما أحوج الصادق إن يرويّه لمالك تقيّة فتأمل كيف يسع العاقل أن يترك مثل هذا الإسناد الصحيح ويحمّله على التقيّة لشيء لم يصح وهو من جهالاتهم وغبواتهم وكذبهم وحمقهم وما أحسن ما سلكه بعض الشيعة المنصفين كعبد الرزاق فإنّه قال:

«أفضل الشيخين بتفضيل على إياهما على نفسه وإلّا لما فضّلتها كفى بي وزراً أن أحبه ثم أخالفه» ومما يكذبهم في دعوى تلك التقيّة المشومة عليهم ما أخرجه الدار قطنى «إنّ أباسفيان بن حرب رضى الله عنه قال لعلى بأعلى صوته لمّا بايع الناس أبا بكر يا على غلبكم على هذا الأمر أذلّ بيت في قريش أما والله لأملأنها عليه خيلاً ورجلاً إن شئت فقال على رضى الله عنه يا عدو الإسلام وأهله فما أضّر ذلك للإسلام وأهله».

فعلم بطلان ما زعموه وافتروه من أنّ علياً إنّما بايع تقيّة وقهراً ولو كان لما زعموه أدنى صحّة لنقل واشتهر عن على إذ لا داعى لكتمه بل أخرج الدار قطنى وروى معناه من طرق كثيرة عن على إنّّه قال «والذى فلق الحبة وبرأ النسمة لو عهد إلى رسول الله صلى الله عليه وآله عهداً لجاهدت عليه ولو لم أجد إلّارداى ولم أترك ابن أبى قحافة يصعد درجة واحدة من منبر رسول الله صلى الله عليه وآله ولكنّه صلى الله عليه وآله رأى موضعى وموضعه فقال له قم وصلّ بالناس وتركنى فرضينا به لدنيانا كما رضى به رسول الله صلى الله عليه وآله لديننا».

ومرّ لذلك مزيد بيان فى خامس الأجوبة عن خبر «من كنت مولاه فعلى مولاه» وفى الباب الثانى وفى غيرهما فراجع ذلك كله فإنّه مهم.

ومما يلزم من المفاسد والمساوى والقبايح العظيمة على ما زعموه من نسبة

ص: ٤٦٦

على إلى التقيّة إنّ كان جباناً ذليلاً مقهوراً أعاده الله من ذلك وحروبه للبعاء لما صارت الخلافة له ومباشرته ذلك بنفسه ومبارزته للألوف من الأمور المستفيضة التي تقطع بكذب ما نسبته إليه أو لثك الحمقى والغلاة إذ كانت الشوكه من البعاه قويّه جداً ولا شك إنّ بنى أمية كانوا أعظم قبائل قريش شوكة وكثرة جاهلية وإسلاماً وقد كان أبوسفيان بن حرب هو قائد المشركين يوم أحد ويوم الأحزاب وغيرهما وقد قال لعليّ لما بويح أبو بكر ما مرّ آنفاً فردّ عليه ذلك الردّ الفاحش وأيضاً فبنو تيم ثم بنوعدي قوماً الشيوخين من أضعف قبائل قريش فكسوت على لهما مع أنّه كما ذكر وقيامه بالسيف على المخالفين لما انعقدت البيعة له مع قوة شكيمتهم أوضح دليل على أنّه كان دائراً مع الحق حيث دار وإنّه من الشجاعة بالمحلّ الأسنى وإنّه لو كان معه وصية من رسول الله صلى الله عليه وآله في أمر القيام على الناس لأنفذ وصية رسول الله صلى الله عليه وآله ولو كان السيف على رأسه مصلتاً، لا يرتاب في ذلك إلاّ ما اعتقد فيه رضى الله عنه ما هو منه برىء.

ومما يلزمهم أيضاً على التقيّة المشومة عليهم إنّ رضى الله عنه لا يعتمد على قوله قط لأنّه حيث لم يزل في اضطراب من أمره فكل ما قاله يحتمل أنّه خالف فيه الحق خوفاً وتقيّة ذكره حجة الإسلام أبو حامد الغزالي وقال غيره بل يلزمهم ما هو أشنع من ذلك وأقبح كقولهم إنّ النبي صلى الله عليه وآله لم يعين الإمامة إلاّ لعليّ فممنع من ذلك فقال مروا بأبكر تقيّة فينتظر احتمال ذلك إلى كل ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وآله ولا يفيد حينئذ إثبات العصمة شيئاً.

وأيضاً فقد استفاض عن عليّ رضى الله عنه أنّه كان لا يبالى بأحد حتى إنّ قيل للشافعي رضى الله عنه ما نفر الناس عن عليّ إلاّ أنّه كان لا يبالى بأحد فقال الشافعي إنّ كان زاهداً والزاهد لا يبالى بالدنيا وأهلها، وكان عالماً والعالم لا يبالى بأحد، وكان شجاعاً والشجاع لا يبالى بأحد، وكان شريفاً والشريف لا يبالى بأحد.

ص: ٤٦٧

أخرجه البيهقي وعلى تقدير إنّه قال ذلك تقيّة فقد انتفى مقتضيها بولايته وقد مرّ عنه من مدح الشيخين فيها وفي الخلوة وعلى منبر الخلافة مع غايّة القوّة والمنعّة مما تلى عليك قريباً فلا تغفل عنه انتهى.

جواب عمّا ذكر من استدلال ابن حجر

أقول:

يتوجه على ما رتبّه تجحيراً على مذهبه من سقطات المدر والحصا مدافع لا يحصى منها أن أبا جحيفة الذي اعتمد على روايته لم يكن من رجال الشيعة قطعاً كما مرّت الإشارة إليه سابقاً وتوهم تشيعه من قوله «كان يرى أن علياً أفضل الأئمّة وإنّه حزن من استماع خلافه حزناً شديداً» لا يجدى نفعاً لأنّ إظهار ذلك أوّلاً يجوز أن يكون احتيالا منه تحصيلاً لالتفات بعض عوام الشيعة إلى تصدق ما يذكره بعد ذلك من أفضليّة أبي بكر رواية عن علي عليه السلام وحيث لم يكن أبو جحيفة من زمرة شيعة علي عليه السلام فالتقيّة منه متجه سواء كان في الخلاء أو في الملاء وحينئذ كيف يستبعد من له أدنى عقل وفهم إنّه لا مجال لتوهم التقيّة في هذا المقام، لولا عروض الخرافة والجمود التام، ثم الظاهر إنّ قوله «وفي خلافته» عطف على قوله «في الخلاء» وحينئذ لا يرتبط به قوله لأنّه «قال في منبر الكوفة إلى آخره» لركاكّة الاستدلال به على ما ذكر ولمنافات ما ذكره أوّلاً من أنّه عليه السلام أدخله بيته وقال له ذلك الخبر إلّا أن يكون قبل قوله «لأنّه» او عطف قد سقط من قلم الناسخ وحينئذ لا يوجد في الكلام ما يصلح لعطفه عليه إلّا على تأويل بعيد ومع ذلك يصير حينئذ مأل هذا الدليل العليل متحداً مع ما ذكره قبله من أنّ علياً عليه السلام قال ذلك لأبي جحيفة في خلافته وعلى أيّ تقدير فإظهار على عليه السلام ذلك في أيام خلافته على منبر الكوفة لوصح لا ينافي التقيّة لما مرّ من أنّ أكثر العساكر الذي كانوا معه عليه السلام كانوا معتقدين لحسن سيرة الشيخين وحقّيّة خلافتهم، محافظين على شأنهما، ذابن

ص: ٤٦٨

عن حريم.... كما يدل عليه ما سيذكره هذا الجامد المعاند من رواية أبي ذر الهروي والدارقطني المشتملة على اعتراض بعض من سمع سبّ الشيخين عن جماعة على على عليه السلام بأنهم لولا يرون أنّك تضمّر ما اعلنوه ما اجترأوا على ذلك؛ إلى آخره.

ولئن كان عليه السلام في أيام إظهاره لذلك فارغاً من حرب أهل البصرة فقد كان من وراءه كيد عائشة الغازية المجاهدة في سبيل الله وغيرها من بقية السيف كعبد الله بن الزبير ومروان وغيرهم من القاصدين لثوران الفتنة وتحريض معاوية على الخروج عليه عليه السلام حتى خرج في قريب من تلك الأيام ومنها أنّ ما نقله من بعض أئمة أهل البيت من إنكار أعمالهم للتقية يتوجه عليه أنّه على تقدير وجود ذلك البعض الذي لم يسمّه وتسليم صحّة النقل عنه يمكن أن يكون ذلك منه تقيه في تقيه ووصفه للتقية بالمشومة لو صحّ أيضاً فلعله أراد به كونه شوماً على الأعداء كما قيل في الفارسية.

مصرع شعر

بر دوست مبارک است و بر دشمن شوم

وكيف لا يكون كذلك مع أنّه وسيلة لخلاص الأحياء عن تهلكة الأعداء وضحكهم على لحيه هؤلاء. وأمّا ما نقله عنه ثانياً من قوله «حتى قال بعضهم أغرّ الأشياء في الدنيا شريف سني» فوهنه ظاهر لظهور أنّ الشيعة كما يشعر به لقبهم هذا تابعون لأهل البيت عليهم السلام مقتبسون من مشكاة ولايتهم لا صنع لهم في تقرير عقائد ساداتهم كما يرشد إليه حال سادات المدينة المشرفة وشرفاء مكة المعظمة وأخذ العقائد عن أب عن جد إلى الأئمة المعصومين عليهم السلام من غير التفات إلى غيرهم كما علم بتتبع أحوالهم فما نقله عن لسان بعض الأئمة موضوع عليه قطعاً.

ومنها أنّ قوله «وما أحسن ما أبطل به الباقر هذه التقيه المشومة؛ إلى آخره»

ص: ٤٦٩

يتوجه عليه بعد تسليم صحته النقل إنه لا- حسن فيه للناقل لظهور أنه كلام مجمل مبهم يليق صدوره بشأن الواقع في مقام التقيّة وقد أشرنا أيضاً إلى أنّ سطوة أولياء الشيخين، والمعتقدين لبراءة سيرتهم عن الشين، كانت تقوم مقام سطوتهما وأكثر.

وأما ما نقل عن دعائه عليه السلام على هشام، فلا يجدى فيما له من المرام، لأنّ كثيراً من ملوك بني أمية لم يكونوا قادرين على مؤاخذه الأشراف بمجرد صدور إنكار منهم بالنسبة إليهم وإنّما كانوا يجعلون القدح في الشيخين أو تهمة القدح فيهما وسيلة إلى المؤاخذه بالقتل والحبس ونحوهما ويؤيد هذا ما جرى في بعض أيام الحج من تنحي المسلمين عن طريق مولانا زين العابدين عليه السلام هيئته منه ليسهل له استلام الحجر مع عدم تيسر ذلك لهشام، وانتظاره التام لدفع الازدحام وجرأة فرزدق الشاعر في إنشاده حينئذ على هشام ما تضمن مدح زين العابدين عليه السلام وذم هشام وهذه القصة مع القصيدة مشهورة مذكورة على السنة الأنام على وجه سيدكرها هذا الشيخ في فضائل أهل البيت عليهم السلام.

ومنها أنّ ما ذكره بقوله «فما أحوج علياً أن يقول ذلك تقيّة؛ إلى آخره» مردود بما سبق مراراً من وجوه متعددة ذكرنا فيها ما أحوجه عليه السلام إلى ذلك وحاصله ما روى أصحابنا إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله لما أوصى علياً عليه السلام لما احتاج إليه في وقت وفاته عرفه جميع ما يجري عليه من بعد من أمر واحد بعد واحد من المستولين فقال له علي عليه السلام على ما تأمروني أن أصنع فقال تصبر وتحتسب إلى أن يعود الناس إليك طوعاً فحينئذ تقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين، ولا تنابذن أحداً من الثلاثة فتلقى بيدك إلى التهلكة ويرتد الناس من النفاق إلى الشقاق فكان علي عليه السلام حافظاً لوصية رسول الله صلى الله عليه وآله اتقاء في ذلك على المسلمين المستضعفين لئلا يرجع الناس إلى الجاهلية الأولى وتثور القبائل مرتدين بالفتنة في طلب ثارات الجاهلية إلى غير ذلك من المصالح الخفية والجلية.

ص: ٤٧٠

ومنها أنّ قوله «وما أحسن ما سلكه بعض الشيعة المنصفين كعبدالرزاق فإنه قال أفضل الشيخين؛ إلى آخره» مدخول بمنع كون عبدالرزاق من علماء الشيعة بل يظهر من كلام ياقوت الحموي في معجمه أنّه من محدّثي أهل السنة والجماعة وشيخ مشايخ حديثهم وغايته الأمر أنّه كان يقدح في عثمان لكن كان يعتقد صحّة خلافة الشيخين ويفضلهما لزعمه الباطل أنّ علياً عليه السلام فضّلهما على نفسه وإنه في ذلك قد أطاع علياً عليه السلام وحينئذ فقله وبوله سواء.

ومنها قوله «ومما يكذبهم في دعوى تلك التقيّة المشومة ما أخرجه الدارقطني من أنّ أباسفيان؛ إلى آخره» مدفوع بأنّ ما أخرجه الدارقطني مما يصدق دعوانا، كيف وهو متضمّن لما ذكرناه سابقاً من أنّ علياً عليه السلام إنّما كان يحترز في عدم النزاع مع الثلاثة عن مخالفة وصية سيد الأنام صلوات الله عليه وآله وأثارة فتنة تؤدي إلى إفناء دين الإسلام ولهذا أغلظ على أبي سفيان في الكلام ونسبه إلى العداوة مع الإشارة إلى أنّ خلافة أبي بكر لا تضرّ بالإسلام وأنّ أثارة ما قصده من الفتنة تضرّ فيه وتؤدي إلى إفناء الإسلام وأهله بالتمام (١) فظهر حقيقة ما قاله من أنّ علياً عليه السلام إنّما بايع أبابكر قهراً وتقيّة والله يحق الحق ويبطل الباطل ولو كره المنافقون.

١- والمروى من طريق الشيعة وبعض طرق أهل السنة أنّ أباسفيان جاء إلى باب رسول الله صلى الله عليه وآله فقال:

ص: ٤٧١

ومنهما أنّ قوله «بل أخرج الدارقطني وروى معناه عن طرق كثيرة عن علي أنّه قال: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله عهداً لجاهدت عليه؛ إلى آخره» مقدوح بعدم تسليم صحته مع أنّ أكثر ما ذكر فيه موافق لما سبقناه من أنّ النبي صلى الله عليه وآله عهد إلى أمير المؤمنين عليه السلام أن لا ينازع مع أحد من الثلاثة ولا يسلّ السيف عند غضبهم للخلافة وحاصل الكلام المذكور إنّ لو عهد النبي صلى الله عليه وآله عهداً بأن أجاهدهم لأجل الخلافة لجاهدتهم ولكنّه عهد إلى بالصبر والسكوت فامتثلت وصيته وحفظت عهده إلى أن مضوا لسبيلهم كما صرّح به عليه السلام في الخطبة المشهورة الموسومة بالشقشقية أيضاً. وأمّا قوله عليه السلام «لكنّه صلى الله عليه وآله رأى موضوعي وموضعه» فيحتمل أن يكون من قبيل رؤية علي عليه السلام موضع أراقة دم الحسين في أرض كربلاء قبل وقوع الواقعة وبالجملة يمكن أن يكون أخباراً عن رؤية ما جرى به حكم المشية التكليفية التابعة في الكون لاختيار المكلفين ولو بالاختيار السوء لا بحكم المشية الإرادية المساوقة للحكم الشرعي كما صرّح به صاحب الأحباب من الصوفية الشافعية التفضيلية حيث قال: فإن قلت فعلى هذا قد بين رسول الله صلى الله عليه وآله للخلافة ترتيباً فكيف خصصتها بعلي عليه السلام.

قلت: إنّما جاء الترتيب في أخباره عما يقع من حكم إلهي لا في إثباته صلى الله عليه وآله إياها حكماً شرعياً فربّما كان الحكم ثابتاً لكن يتأخر وقوعه إلى أجل أو لا- يقع البتة فأخبر رسول الله صلى الله عليه وآله عن ترتيب وقوعها حكماً إلهياً لا عن ثبوت ترتيبها حكماً شرعياً إنتهى وأمّا تتمّة الخبر من قصة أبي بكر بالصلاة مع الناس من أنكر الموضوعات عند الشيعة كما مرّ بيانه وتأيدته بإحدى الروايتين في ذلك للبخاري ويدل على كونه كذباً موضوعاً اشتماله على ما يتكلّم به عاقل فضلاً عن إمام معصوم مؤيد مطالع للوح المحفوظ كعلي عليه السلام وهو القياس الفاسد الذي تبهنا على

ص: ٤٧٢

فساده فيما مرّ وقد تقدم لذلك في ردّ خامس أجوبه هذا الجامد عن خبر «من كنت مولاه فعلى مولاه» ما لا مزيد عليه فتنبّه وتذكر. ومنها أنّ ما ذكره من نسبه استلزام نسبه على عليه السلام إلى التقيّة دليلاً على الجبن يستلزم أن يكون سيد الأنبياء جباناً ذليلاً مقهوراً أيضاً بل يستلزم أن يكون أجبن وأذلّ وأشدّ مقهورية أعاذه الله من ذلك وذلك للإجماع على أنّ النبي صلى الله عليه وآله لم يكن أقلّ شجاعه وقوه من على عليه السلام (١) وهو مع كون أمير المؤمنين عليه السلام وأبي بكر الأشجع منه، وعمر المقدم، بزعم هذا الجامد وغيرهم من بنى هاشم في ملازمته لم يقاتل مع كفار قريش واختار المهاجرة من مكة إلى المدينة الطيبة وبعد امتداد المدة وتهيئاً القوة والشوكة لما توجه إلى مكة للّج وصدّ عليه كفار قريش في الحديبية صالح معهم صلحاً سمّاه عمر إعطاء الدنية ورجع من الحديبية إلى المدينة كما مر ولا ريب أنّ كلّ ما يوجه به كفّ النبي صلى الله عليه وآله وأمر المؤمنين عليه السلام وسائر الصحابة والمهاجرين والأنصار عن قتال هؤلاء الكفار فهو يصلح وجهاً لكفّ أمير المؤمنين عليه السلام عن منازعة الغاصبين المتظاهرين بالإسلام فتدبر.

وأما حربه عليه السلام للبغيّة فقد بيّنا الفرق الظاهر بينهم وبين الثلاثة الغاصبين للخلافه مراراً فتذكر.

١- بل هو صلى الله عليه وآله كان أشجع وأقوى منه عليه السلام فإنّه صلى الله عليه وآله صالح معهم في ردّ من جاء منهم إلينا دون من ذهب منا إليهم ولما كتب على عليه السلام كتاب العهد وصدّره بقوله بسم الله الرحمن الرحيم قال سهل بن عمرو عليه ما عليه أمّا باسم الله فما ندرى ما بسم الله الرحمن الرحيم ولكن أكتب ما نعرف باسمك اللهم فوافقهم النبي صلى الله عليه وآله في ترك كتابة البسملة وكتب باسمك اللهم ولما كتب قوله «هذا ما كاتب محمد رسول الله» قالوا نحن لا نعتقد رسالتك فكتب محمد بن عبد الله فوافقهم فيه وترك كتابة رسول الله قال النووي في شرح صحيح مسلم «وإنّما وافقهم في هذه الأمور للمصلحة المهمة الحاصلة بالصلح» وقال قبل ذلك بورقات، عند أوائل باب صلح الحديبية: للإمام أن يعقد الصلح على ما رآه مصلحة للمسلمين وإن كان ذلك لا يظهر لبعض الناس في بادى الرأي إلى آخر ما قال منه رحمه الله (كذا في حاشية هذا الموضوع من إحدى النسختين اللتين عندي).

ص: ٤٧٣

ومنها أنّ قوله «وأيضاً فبنو تيم ثم بنو عدى قوماً الشيخين من أضعف قبائل قريش فسكوت على لهما؛ إلى آخره» مدفوع بأننا لو سلّمنا إنّ قومهما كان أضعف قبائل قريش فكفى في تقويتهم وجود مثل عمر البدي روى الجمهور أنّ النبي صلى الله عليه وآله كان يدعو في بدء الإسلام ويقول اللهم قوّنى بأبي جهل أو بعمر بن الخطاب ولو سلّم ضعفهما في نفسيهما أيضاً لكن أكثر ما عداهما من قبائل قريش كبنى أمية وبنى مخزوم وبنى المغيرة كانوا يبغضون علياً عليه السلام لأجل هلاك آباءهم، وإخوانهم، وأولادهم، بيده عليه السلام في غزوات النبي صلى الله عليه وآله حتى روى أنه لم يكن بيت من قريش إلّا ولهم عليه دعوى دم إراقة في سبيل الله كما ذكره الإصفهاني الشافعي في جرحه على كتاب كشف الحق وقد ذكر الشيخ الجامد في مواضع من كتابه هذا ما يدل على بغض القوم وحسد لهم فيما آتاه الله من فضله خصوصاً بنو أمية وبنو المغيرة وبنو مخزوم المذنبين كانوا من أعظم طوائف قريش فقد روى هذا الشيخ الجامد فيما ذكره في أول الخاتمة التي عقدها لبيان ما أخبر به النبي صلى الله عليه وآله مما حصل على آل من البلاء والقتل من قوله:

«إنّ أهل بيتي سيلقون بعدى من أمتي قتلاً وتشريداً وإنّ أشدّ أقوام لنا بعضاً بنو أمية وبنو المغيرة وبنو مخزوم»

إنتهى.

ولهذا ابتدأوا بعقد الرايات لعكرمة بن أبي جهل وعمومته الحارث بن هشام وغيرهم من بنى مخزوم على بلاد اليمن وسمّوا خالد بن الوليد المخزومي الفاسق الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وآله «اللهم إني أبرأ إليك مما فعل خالد» سيف الله وسلطوه على مشتهياته من فروج المسلمين ودمائهم وأموالهم وسموا عبيدة بن الجراح المجروح أمين الأمة وجعلوه مشيراً لهم وأرضوا أباسفيان بتفويض إمارة الشام ولده يزيد ووجّهوا أسامة مع من كان في جيشه من الذين خافوا فتنتهم مظهرين له إبقاءه على إمارته ليسكت عن مخالفتهم حتى إذا انتهى إلى نواحي الشام عزلوه واستعملوا مكانه يزيد بن أبي سفيان فما كان بين خروج أسامة ورجوعه إلى المدينة إلّا نحو من

ص: ٤٧٤

أربعين يوماً فلما قدم المدينة قام على باب المسجد ثم صاح يا معشر المسلمين عجباً لرجل استعملني عليه رسول الله صلى الله عليه و آله فتأمر على وعزلى هذا والسرّ في أنّ بنى مخزوم وبنو أمية وغيرهم من صنديد قريش لم يتصدّوا لغصب الخلافة بأنفسهم وإنّما حملوا أبا بكر على ذلك لعدم سابقتهم في الإسلام وسرعة توجّه التهمة إليهم بمعاذة على عليه السلام وأهل بيته بل بمعاذة الأنصار أيضاً فحملوا أبا بكر على أكتاف الناس رغماً لعلّى عليه السلام ولهم فافهم.

وبالجملة إنّ غضب الخلافة لم يكن بمجرد اتفاق بنى تيم وبنى عدى كما زعمه بل باتفاق جميع طوائف قريش على ذلك كما مرّ مراراً وبه تحقّق الفرق بين خلافة الثلاثة وزمان الناكثين والقاسطين والمارقين كما أوضحنا تارة بعد أخرى.

وأما ما ذكره من «أنّ سكوت على لتيم وعدى أولاً وقيامه بالسيف على آخرين آخراً دليل على أنّه كان مع الحق حيث دار».

فالجواب عنه أنّ ذاك كذلك لكن لا- لأجل ما توهمه من اعتقاد على عليه السلام على حقيّة خلافة الأولين بل لأجل ما مرّ من أنّ السكوت في الأول لم يكن اختيارياً له والقيام بالسيف ثانياً كان باختيار منه.

وأما قوله «وإنّه لو كان معه وصية من رسول الله صلى الله عليه و آله في أمر القيام على الناس لأنفذ؛ إلى آخره» فمدخول بما قد مرّ أيضاً من أنّه كان عنده عليه السلام عهدان من رسول الله صلى الله عليه و آله أحدهما أنّ ولاية عهد الخلافة حق له بعده والثاني أنّ لا ينازع فيها أحداً من الثلاثة المستولين بعده صلى الله عليه و آله للمصالح التي فصلنا فيها الكلام آنفاً فتأمل.

ومنها أنّ قوله «ومما يلزمهم أيضاً على هذه التقيّة المشومّة إنّ رضى الله عنه لا يعتمد على قوله قط؛ إلى آخره» إنّ أراد به لزوم عدم اعتماد المخالفين الذين كان يتقى هو عليه السلام منهم فهو غير مجد له وغير مضر لنا وإن أراد عدم اعتماد أولاده الطاهرين

ص: ٤٧٥

وشيعته وأصحابه المخلصين الذين عرفوا أصوله المرضية وضبطوا القرائن القائمة في مواضع أعماله للتقية فهو ممنوع إذ عندهم قواعد وعلامات وقرائن وأمارات قد أشرنا إلى بعضها سابقاً بها يميزون بين مواضع أعماله عليه السلام للتقية وبين غيرها على وجه لا يبقى شائبة الريب لهم وبهذا التقرير أيضاً يندفع ما ادعى لزومه بعيد ذلك كما لا يخفى.

ومنها أن قوله «وعلى تقدير إنه قال ذلك تقيه فقد انتفى مقتضيها بولايته؛ إلى آخره» ممنوع بما مرّ مراراً من أنه لما كان اعتقاد جمهور من في زمان ولايته حسن سيره الشيخين وإنهما كانا على الحق فلم يتمكن عليه السلام من الإقدام على ما يدل على فساد إمامتهما وإنهما كانا غير مستحقين لمقامها وكيف يتمكن من ذلك وإظهار خلافهم على الجماعة التي يظنون إنهم كانوا خلفاء رسول الله حقاً وإن خلافته عليه السلام مبنية على خلافتهم فإن فسدت فسدت خلافته وكيف يأمن في خلافته الخلفاء عليهم وكل من بايعه وجمهورهم عبده هؤلاء وكانوا يرون أنهم مضوا على أعدل الأمور وأفضلها وإن غاية أمر من بعدهم كعلي عليه السلام أن يتبع آثارهم ويقتفى طرائقهم فتأمل وانصف.

استدلال ابن حجر بزعمه على صحة خلافة الشيخين

قال:

وأخرج أبوذر الهروي والدارقطني من طرق أن بعضهم مرّ بنفر يسبون الشيخين فأخبر علياً وقال لولا أنهم يرون إنك تضمّر ما أعلنوا ما اجترؤا على ذلك فقال علي أعوذ بالله رحمهم (١) الله ثم نهض وأخذ بيد ذلك المخبر وأدخله المسجد فصعد المنبر ثم قبض على لحيته وهي بيضاء فجعلت دموعه تتحادر على

١- هذه الكلمة في النسخة المطبوعة من الصواعق بصيغة التثنية بخلاف نسخة المصنف كما يعلم من هنا ومن الجواب أيضاً كما

ص: ٤٧٦

لحيته وجعل ينظر البقاع حتّى اجتمع الناس ثم خطب خطبةً بليغةً من جملتها «ما بال أقوام يذكرون أخوى رسول الله صلى الله عليه و آله ووزيريه وصاحبيه وسيدى قريش وأبوى المسلمين وأنا برىء مما يذكرون، وعليه معاقب، صحبا رسول الله صلى الله عليه و آله بالجد والوفاء والجد فى أمر الله تعالى يأمران وينهيان ويقضيان ويعاقبان لا يرى رسول الله صلى الله عليه و آله كرايهما رأياً ولا يحب كحبهما حباً لما يرى من عزمهما فى أمر الله فقبض وهو عنهما راض والمسلمون راضون فما تجاوزا فى أمرهما وسيرتهما رأى رسول الله صلى الله عليه و آله وأمره فى حياته وبعد موته فقبضا على ذلك رحمهم الله تعالى فوالذى فلق الحبة وبرأ النسمة لا يجبهما إلّامؤ من فاضل، ولا يبغضهما ويخالفهما إلّاشقى مارق، وحبهما قربةً وبغضهما مروق ثم ذكر أمر النبى صلى الله عليه و آله لأبى بكر بالصلاة وهو يرى مكان على ثم ذكر أيضاً أنّه بايع أبابكر ثم ذكر استخلاف أبى بكر لعمر ثم قال ألا ولا يبلغنى عن أحد أنّه يبغضهما إلّالجمدته حدّ المفتري، وفى رواية ما اجترأوا على ذلك أى سبّ الشيخين إلّالوهم يرون إنك موافق لهم، منهم عبد الله بن سبا وكان أول من أظهر ذلك لهما فقال على معاذ الله إن أضمر لهما ذلك، لعن الله من أضمر لهما إلّا الحسن الجميل وسترى ذلك إن شاء الله ثم أرسل إلى ابن سبا فسيره إلى المدائن وقال لا تساكنى فى بلدة أبداً قال الأئمة وكان ابن سبا هذا يهودياً فأظهر الإسلام وكان كبير طائفة من الروافض وهم الذين أخرجهم على رضى الله عنه لما ادعوا فيه الإلهية.

جواب عمّا ذكر من استدلال ابن حجر

أقول:

يعلم من هذا الخبر وكثير من أمثاله المذكورة فى هذا الكتاب بعد تسليم صحتها أنّه عليه السلام كان فى زمانه متهماً بإعمال التقيّة فى شأن الشيخين ويظهر منه أنّ تجويز التقيّة والحكم بشرعيتها ليس من مخترعات الشيعة كما قد يتوهم وأيّ تقيّة أظهر من أنّه عليه السلام قال فى ضمن جوابه لسؤال ذلك البعض قوله «رحمهم الله» بضمير

ص: ٤٧٧

الجمع الظاهر في كونه راجعاً إلى تلك النفر السائبين المذكورين في الخبر غاية الأمر إنّه عليه السلام ذكر أولاً قوله «أعوذ باللّه» ليقع في وهم ذلك البعض إنّه عليه السلام يستعيد من سبّ الشيخين فيذهل بعد ذلك عن ظهور إرجاع الضمير الآتي في قوله «رحمهم اللّه» إلى تلك النفر السائبين ويزعم بقرينه الاستعاذة المطلقة المبهة أنّ ضمير الجمع راجع إلى الشيخين من أجل توهمه إنّ تلك الاستعاذة المطلقة منصرفة إلى الاستعاذة من سبهما وإنّ الإتيان بضمير الجمع دون التثنية للتعظيم.

وأما باقى الأوصاف المذكور لهما من الوزارة والسيادة وأبوة المسلمين مع أنّ الأخير منها غصب لما خصّ به رسول اللّه صلى الله عليه وآله من كونه أباً للمسلمين كأزواجه بكونهن أمهاتهم مسوّقة تهكماً على طبق ما يصفهما به أوليائهما كقوله تعالى ذق إنك أنت العزيز الكريم وقول ابن منير الطرابلسي الشيعي الإمامي رحمه الله مهتداً لشريف زمانه المذى أوقف مملوكه المسمّى بتتر عنده في جملة أبيات مضحكة منها قوله:

ليس الشريف الموسوى أبو الرضا ابن أبى مضر

أبدى الجحود ولم يرد على مملوكى تتر

واليت آل أمية الطهر الميامين الغرر

وأقول ام المؤمنين عقوقها إحدى الكبر

إلى آخره، فليضحك قليلاً وليبك كثيراً.

وأما الرواية الأخرى التي ذكرها آخراً فبعد تسليم صحتها يتوجّه عليه إنّ غاية ما يدل عليه هو استعاذة على عليه السلام عن سبّ الشيخين والسب ممّا يستعيد منه الشيعة أيضاً ولا يجوزونه بالنسبة إلى الكافر فضلاً عن المسلم والمنافق وإنّما الذي جوزه هو اللعن على من يستحقّه كما مرّ وفرق ما بينهما بين.

ص: ٤٧٨

وأما قوله عليه السلام «لعن الله من أظهر لهما إلا الحسن الجميل» فلا دليل فيه على عدم استحقاق الشيخين عنده للعن المتنازع فيه لأن مراده بالحسن الجميل ما هو اللائق بهما عند الله وإن كان طعناً أو لعناً ضرورة إن الحسن الجميل بحال الجبت والطاغوت وفرعون ونمرود ليس إلا مثل ذلك؛ ثم لا يخفى إن قوله «ثم أرسل إلى ابن سبأ فسيره إلى المدائن؛ إلى آخره» يدل على أنه إنما سيره لأجل سبه أبا بكر وعمر وقوله بعيد ذلك «إنه أخرجهم مع طائفة لما ادعوا فيه الإلهية» يدل على أن التسيير والإخراج لأجل ادعائهم الألوهية فيه عليه السلام فهما متناقضان وهذا من أجل آيات الوضع في الخبر فتدبر.

في ادعاء ابن حجر ان ليس للشيعة رواية ولادراية

قال:

وأخرج الدار قطنى من طرق إن علياً بلغه أن رجلاً يعيب أبا بكر وعمر فاحضره وعرض له بعيبيهما لعله يعترف ففطن فقال له أما والذي بعث محمداً صلى الله عليه وآله بالحق أن لو سمعت منك الذى بلغنى أو الذى تبنت عنك أو الذى ثبت عليك بيئته لأفعلن بك كذا وكذا إذا تقرّر ذلك، فاللائق بأهل البيت النبوى أتباع سلفهم فى ذلك والإعراض عما يوشيه إليه الرافضة وغلاة الشيعة من قبيح الجهل والغباوة والعناد فالحذر الحذر عما يلقونه إليهم من أن كل من اعتقد تفضيل أبى بكر على على كان كافراً لأن مرادهم بذلك أن يقرّوا عندهم تكفير الأئمة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أئمة الدين وعلماء الشريعة وعوامهم وإنه لا مؤمن غيرهم وهذا مؤد إلى هدم قواعد الشريعة من أصلها وإلغاء العمل بكتب السنة وما جاء عن النبى صلى الله عليه وآله وعن صحابته وأهل بيته إذ الراوى لجميع آثارهم وأخبارهم وللأحاديث بأسرها بل والناقل للقرآن فى كل عصر من عصر النبى صلى الله عليه وآله وإلى هلم هم الصحابة والتابعون وعلماء الدين إذ ليس لنحو الرافضة رواية ولا دراية يدرون

ص: ٤٧٩

بها فروع الشريعة وإنما غاية أمرهم أن يقع في خلال بعض الأسانيد من هو رافضى أو نحوه والكلام في قبوله معروف عند أئمة الأثر ونقاد السنة فإذا قدحوا فيهم قدحوا في القرآن والسنة وأبطلوا الشريعة رأساً وصار الأمر كما في زمن الجاهلية الجهلاء وكيف يسع العاقل أن يعتقد كفر السواد الأعظم من أمة محمد صلى الله عليه وآله مع إقرارهم بالشهادتين وقبولهم لشريعة نبيهم صلى الله عليه وآله من غير موجب للتكفير وهب أن علياً أفضل من أبي بكر في نفس الأمر أليس القائلون بأفضلية أبي بكر معذورين لأنهم إنما قالوا ذلك لأدلة صرحت به لهم وهم مجتهدون والمجتهد إذا أخطأ له أجر فكيف يقال حينئذ بالتكفير وهو لا يكون إلا بإنكار مجمع عليه معلوم من الدين بالضرورة عناداً كالصلاة والصوم.

نصيحة ابن حجر لمعشر الشيعة

وأما ما يفتقر إلى نظر واستدلال فلا كفر بإنكاره وإن أجمع عليه على ما فيه من الخلاف وأنظر إلى إنصافنا معشر أهل السنة والجماعة الذين طهرهم الله من الرذائل والجهالات والعناد والعصب والحمق والغباوة فإننا لم نكفر القائلين بأفضلية على أبي بكر وإن كان ذلك عندنا خلاف ما أجمعنا عليه في كل عصر منا إلى النبي صلى الله عليه وآله في أول هذا الباب بل أقمنالهم العذر المانع من التكفير ومن كفر الرافضة من الأئمة فلا أمور أخرى من قبائحهم انضمت إلى ذلك فالحذر الحذر من اعتقاد كفر من قلبه مملوء بالإيمان بغير مقتضى تقليد الجاهل الضلال الغلاة وتأمل ما صح وثبت عن على وأهل بيته من تصريحهم بتفضيل الشيخين على فإن هؤلاء الحمقى وإن حملوه على التقية المشومة عليهم فلا أقل من أن لا يكون عذراً لأهل السنة في اتباعهم لعلى وأهل بيته فيجتنب اعتقاد الكفر فيهم فإنهم لم يشقوا عن قلب على حتى يعلموا أن ذلك تقية بل قرائن أحواله وما كان عليه من عظم

ص: ٤٨٠

الشجاعة والإقدام وإنه لا يهاب أحداً ولا يخشى فى الله لومة لائم قاطعة بعدم التقيّة فلا أقل أن يجعلوا ذلك منهم شبهة لأهل السنة مانعة عن إعتقادهم كفرهم «سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ» (١) إنتهى.

فى الجواب عمّا ذكر من كلام ابن حجر

أقول فيه نظر من وجوه

أما أولاً: فلأنه على تقدير تسليم صحّة الخبر إنّما عرض على عليه السلام عيب الشيخين على ذلك الرجل لاستجابته تكراره وليتنبه ذلك الرجل من عرض ذلك عليه على وجه غير معتاد وفى مقام محفوف بالمخالفين بأنّ المقام مقام التقيّة والتوقّف عن الاعتراف بما يورث توجه البلية فقد اتقى على نفسه وعلى مولاه فى ذلك وأمّا قوله «اذ تقرّر ذلك؛ إلى آخره» ففيه أنه لم يتقرّر له شىء ههنا إلّا الرواية ولا دلالة لها على ما فهمه منها من كفّ سلف أهل البيت عليهم السلام عن الطعن فى الشيخين كما عرفت فحق أن يقال له «ثبت العرش ثم انقش».

وأما ثانياً: فلأنّ تكفير من اعتقد تفضيل أبى بكر على على عليه السلام مما لم يذهب إليه جمهور الشيعة وإنّما الذى ذهبوا إليه الحكم بفسقهم بل لم يذهبوا إلى تكفير الخلفاء الثلاثة وغيرهم من الأصحاب الذين خالفوا علياً ولم يحاربوا وإنما كفروا منهم من حاربه كالناكثين والقاسطين.

وأما ما ذكره من تقرير الشيعة إنّه لا مؤمن غيرهم فلا يقتضى تكفير غيرهم من المسلمين لأنّ ذلك مبنى على ما حقّقه من الفرق بين المؤمن والمسلم وإن غيرهم كأهل السنة مسلمون وإنّما المؤمنون من اعتقد خلافة على عليه السلام عن النبى صلى الله عليه وآله

ص: ٤٨١

بلا فصل وهذا الشيخ الجامد الجاهل لما جهل ما حققه الشيعة الإمامية ونظر إلى ما قرّره أهل السنة من اتحاد المؤمن والمسلم توهم إن حصر الشيعة الإيمان في أنفسهم يستلزم نفي الإسلام عن غيرهم وليس فليس.

وأما ثالثاً: فلأنّ ما ذكره من تادية تكفير أهل السنة إلى هدم قواعد الشريعة من أهلها غير لازم أصلاً وأتما يلزم ذلك أن لو لم يوجد في الأمة من قام مقامهم وإذ قد ذكر إن الشيعة قد حصروا المؤمنين من الأمة المحمدية في أنفسهم فقد ظهر إنهم اعتقدوا كونهم هم الحافظين لأصول الإيمان وقواعد الشريعة وإنه لا يضّر إلحاق أهل السنة بمن عداهم من الكفار وأيضاً قد اتفق المحققون من الإمامية على أنّ الخبر الذي يرويه السنّي الذي تحقق عدالته، وإنه لا يبيح وضع الحديث لنصرة المذهب وغيرها من المصالح الفاسدة يعتبر روايته فلا يلزم إلغاء العمل بجميع الأحاديث الموجودة في أهل السنة».

وأما رابعاً: فلأنّ الصحابة كما صرحوا به كانوا متجاوزين عن مائة ألف وكان أكثرهم ممن لم يرو حديثاً عن النبي صلى الله عليه وآله وأما الأقلون فمنهم من روى حديثاً كثيراً كعلي عليه السلام من الصادقين وأبي هريرة من الكاذبين ومنهم من توسط في كثرة الرواية وقتلتها ومنهم من قلّ روايته كأبي بكر وعمر علي ما ذكره أهل السنة أيضاً والشيعة الإمامية إنّما يقدحون في بعض رواة الصحابة لا في الجميع ولا في الأكثر كيف وهم قد ذكروا في كتب الرجال من الصحابة الموثقين الذين ثبتوا على ولاية علي عليه السلام أولاً وآخرأ والذين رجعوا إليه آخرأ ما يزيد على ثلثمائة صحابي معروف وعلى هذا فاللازم طرح رواية قليل من الصحابة ولا يلزم من طرح رواية أقل قليل خصوصاً قليلى الرواية هدم الشريعة وإلغاء السنة نعم يطرحون روايتهم إذا كان في سلسلة الرواية عنهم من لا يوثق به من أهل السنة كما أشرنا إليه سابقاً وليس هذا طرحاً لرواية الصحابي من حيث إنّه صحابي بل من حيث إنّه وضع

ص: ٤٨٢

عليه تلك الرواية.

وأما خامساً: فلاّنه إن أراد بلزوم إلغاء كتب أهل السنة لزوم إلغاء الكتب التي ألفها أهل السنة في الحديث فبطلان اللازم غير مسلم لقيام ما هو إضعافه من كتب الشيعة الإمامية مقامه وإن أراد إلغاء جميع الكتب المؤلفة في ذلك الباب لزعمة إنحصار الكتب المؤلفة في مؤلفاتهم فبطلانه ظاهر جداً ومثله في هذا الزعم الباطل مثل ما وقع في عصرنا من أن بعض المبتدئين من فقهاء الطلبة وأعيانهم كان يقرأ رسالة مؤلفة في واجبات الطهارة والصلاة ولم يكن يرى كتاباً آخر في الدنيا ولا سمع به فاتفق له في بعض الأيام بعد فراغه عن درسه في خدمه شيخه المرور على حلقة درس شيخ آخر يباحث كتاب المطول في المعاني والبيان ولما زعم أن الكتاب منحصر في أفراد نسخ تلك الرسالة وأن كل أحد في كل حلقة درس كل يوم يقرأ ما قرأ هو في ذلك اليوم عند شيخه فجلس في تلك الحلقة وفتح كتابه قصداً لتكرار سماع درسه من تلك الرسالة وإذا سمع مراراً ما قرأه قارى المطول وما أفاده المدرّس من المعاني ولم يجد ذلك مطابقاً لما في درسه من تلك الرسالة ذلك اليوم قام عن المجلس مغتاضاً معترضاً على اولئك الجماعة بأن كل كتبكم غلط فليضحك قليلاً وليبك كثيراً على أن أصح ما اعتمدوا عليه في الرواية كتاب البخاري ثم كتاب مسلم وقد بينا فيما يتعلق بالباب الأول الذي عقده لبيان كيفية خلافة أبي بكر القدح في البخاري ومسلم وكتابيهما وأوضحنا أن روايتهما فيهما عن الموضوعين المعتدين، واحتجاجهما بحديث الناصبي والغالي والمتهم في الدين، فمن كان اعتماده في الرواية والاحتجاج على مثل هذين الأصلين الضعيفين في المزاج، المتكسرين بإشارة كالزجاج، كيف يرجوا الرواج لقدمه على أصل عتره هم السالمون عن الإعوجاج، وهو الواضح غرّة صحته كيباض الصبح وضوء السراج.

وأما سادساً: فلاّنه قوله «إذ ليس لنحو الرافضة رواية؛ إلى آخره» مردود

ص: ٤٨٣

بأنّه إن أراد بنحو الرافضة ما يشمل الإمامية فهو مكابرة على المتواترات المشتهرة لأنّ نقل أحاديث النبي صلى الله عليه وآله وأخبار أهل البيت عليهم السلام وآدابهم وعباداتهم وسننهم وعاداتهم ومذهبهم في أصول الفقه وفروعه ومعتقداتهم بين الشيعة الإمامية أظهر من أن يخفى وقد نقلوا من ذلك ما يزيد على ما في الصحاح ألت بأسانيد معتبرة ونقحوا رجال الأسانيد بالجرح والتعديل غاية التنقيح ولم يقبلوا إلا روايته من ثبت ثقته أو اتفق عليه الفريقان كأكثر الأحاديث الواردة في طعن الثلاثة وائمتهم، ومجتهدوهم من لدن على بن أبي طالب عليه السلام لا يقصرون عن علماء فرقة من الفرق بل هم في كل زمان أعلم وأتقى والذي يشهد عليه بعناده في نفي الرواية والدراية عن الشيعة خصوصاً الإمامية ما قاله ابن الأثير الجزري في جامع الأصول من أنّ مجدد مذهب الإمامية في المائة الثانية على بن موسى الرضا عليهما السلام وما قاله محمد الشهرستاني في كتاب الملل والنحل عند ذكر الباقرية والجعفرية من الشيعة أنّ أبا عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام وهو ذو علم غزير في الدين، وأدب كامل في الحكمة، وزهد بالغ في الدنيا، وورع تام عن الشهوات، وقد أقام بالمدينة مدّة يفيد الشيعة المنتمين إليه، ويفيض الموالين، له أسرار العلوم، انتهى.

وأما ما زعمه من قلّة عدد الشيعة فلا يوجب نقصاً في شأنهم كما مرّ مراراً بل هي دليل حقيتهم إذ كلّما كان في الدنيا أقل فهو أعز كالأنبياء في نوع الإنسان والعلماء والأتقياء ونحو ذلك كالجواهر والمسك والمعادن.

وأما سابقاً: فلأنّ قوله «وإنّما غاية أمرهم أن يقع في خلال بعض الأسانيد من هو رافضي؛ إلى آخره» مدفوع بأنّ عدم ذكر أهل السنة لرجال الشيعة لا يدل على قلّة روايتهم فضلاً عن قلّة ذكرهم إياهم ضرورة أنّ إقبال الخصم سيّما إذا كان معانداً إلى اعتبار قول الخصم وروايته وإن كان حقاً صدقاً نادر قليل جداً مع أنّ ما يشعر به كلامه من غاية قلّة المذكورين من الشيعة في خلال أحاديث أهل السنة

ص: ٤٨٤

مكابرة لا- يخفى على من تتبع كتب أهل السنة سيما كتاب الميزان للذهبي وتاريخ ابن عساكر وتاريخ الكامل لابن الأثير وتاريخ المنتظم لابن الجوزي وتاريخ القاضي ابن خلكان وتاريخ الشيخ عماد الدين ابن كثير الشامي وتاريخ الياقبي وأنساب السمعاني ونظائرها فإنّ أحوال المذكورين في هذه الكتب من علماء الشيعة يبلغ مجلداً ضخماً.

وأما ثامناً: فلأنّ جمهور الشيعة لا يكفر أهل السنة في تفضيلهم لأبي بكر وإنما حكم بذلك شذوذ منهم ذهاباً منه إلى أنّ المطلب ضروري ودعوى الشبهة والاشتباه تعنت وعناد أو لأمر آخر انضمت إلى ذلك كاعتقادهم بغض أهل السنة لعلي عليه السلام ولهذا يعبرون عن جمهور أهل السنة بالناصبية وقد أرشدتهم إلى ذلك كلام القاضي ابن خلكان من علماء أهل السنة في تاريخه المشهور عند بيان أحوال علي بن جهم القرشي حيث قال ما حاصله «إنّ التسنن لا يجتمع مع حب علي ابن أبي طالب» وما كتبه أهل ماوراء النهر في زمان السلطان الأعظم الأمير تيمور وغيره من فتوى اشتراط بغض علي عليه السلام بقدر شعيرة أو حبيّة رمانة في صحّة الإسلام مشهور، وفي السنة الجمهور المذكور.

وأما ما يشعر به كلامه سؤد الله وجهه من زعمه لكون أهل السنة هم السواد الأعظم المراد من قوله صلى الله عليه وآله «عليكم بالسواد الأعظم» (١)

لا- يبيض وجه دعواه أصلاً فإنّ السواد الأعظم بمعنى أكثر الناس على ما فهمه أهل السنة لا يركن إلى اعتباره إلّا القلوب الساذجة والأنفس الخالية عن معرفة الحق واليقين الغافلة عن قوله صلى الله عليه وآله «كلّهم في النار إلّا واحداً» (٢) فإنّه دلّ على أنّ الناجي قليل بل نادر بالنسبة إلى كثير من السالكين كما مرّ مراراً و يؤيد ما ذكرنا ما رواه الطيبي في شرح المشكوة

١- مسند أحمد، ج ٤، ص ٣٧٥

٢- معجم الأوسط طبراني، ج ٥، ص ١٣٧

ص: ٤٨٥

عن سفيان الثورى فى تفسير الجماعة حيث قال لو أنّ فقيهاً على رأس جبل لكان هو الجماعة والحق إنّ مراده صلى الله عليه وآله بالسواد الأعظم مولانا أمير المؤمنين على عليه السلام كما يشعر به كلام الزمخشري وفخر الدين الرازي فى تفسيريهما لما نزل فى شأن على عليه السلام من قوله تعالى «وَتَعَيَّهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ» (١).

فإنهما قالوا:

«فإن قيل لم قال أذن واعية على التوحيد والتنكير، قلنا للإيدان بأن الوعاء فيهم قلة وتوبيخ الناس بقلّة من يعى فيهم وللدلالة على أن الأذن الواحدة إذا وعت فهو السواد الأعظم وإن ما سواها لا يلتفت إليهم وإن امتلأ العالم منهم» انتهى فظهر أنّ الحديث النبوى صلى الله عليه وآله لنا لا علينا.

وأما تاسعاً: فلأنّ قوله «وهب إنّ علياً أفضل من أبى بكر فى نفس الأمر؛ إلى آخره» مدخول بأنّ هذا الكلام لو تمّ لدلّ على كون الشيعة معذورين فى حكمهم ببطلان خلافة الثلاثة واستحقاقهم اللعن لأنهم أيضاً إنّما حكموا بذلك لأدلة صرّحت لهم وهم مجتهدون؛ إلى آخر ما ذكره على أنّا قد بينّا عدم صراحة تلك الأدلة بل عدم دلالتها على ما قصدوه أصلاً وإنهم إنّما تشبّثوا بذلك عناداً وإفساداً على العوام كدعوى معاوية وغيره من البغاة الغاوية اجتهداهم فى الخروج على الإمام الحق على عليه السلام من غير جهد أو اجتهاد فى تحقيق ذلك المرام مع ظهور الأمر على سائر الصحابة الكرام وعلماء تلك الأيام.

وأما عاشراً: فلأنّ ما ذكره من «أنّ الشيعة لم يشقّوا عن قلب على حتى يعلموا أنّ ذلك تقيّة بل قرائن أحواله وما كان عليه من عظم الشجاعة والإقدام؛ إلى آخره» مدفوع بأن استعمال الأمور لا يحتاج إلى شق القلوب وصدع الصدور فإنّه عليه السلام كان يعلن لشيئته المخلصين المخصوصين به ما كان يضمّره عن غيره من

ص: ٤٨٦

المخالفين وقد نصب لشيعته في مواضع إعماله للتقية، القرائن والأمارات الجلية كما مرّ سابقاً بما لا مزيد عليه فتذكر.

آداء ابن حجر نزول آيات في أبو بكر

قال:

الفصل الثاني في ذكر فضائل أبي بكر الواردة فيه وحده وفيها آيات وأحاديث
أمّا الآيات فالأولى قوله تعالى: «سَيَجْبِئُهَا الْمَاتِقَى الَّذِي يُؤْتِي مِآلَهُ يَتَزَكَّى وَمِمَّا لِحَرِيدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى
وَلَسَوْفَ يَرْضَى» (١)

قال ابن الجوزي أجمعوا على أنها نزلت في أبي بكر ففيها التصريح بأنه أتقى من سائر الأمة والأتقى هو الأكرم عند الله لقوله تعالى
«إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ» (٢)

والأكرم عند الله هو الأفضل فتجّ إنّه أفضل من بقية الأمة ولا يمكن حملها على علي خلافاً لما افتراه بعض الجهلة لأنّ قوله تعالى وما
لأحد عنده من نعمه تجزى يصرفه عن حمله على علي لأنّ النبيّ ربّاه فله عليه نعمه أي نعمه تجزى فإذا خرج على تعيين أبي بكر
للإجماع على أنّ ذلك الأتقى هو أحدهما وأخرج ابن حاتم والطبراني أن أبا بكر أعتق سبعة كلهم يعدّ في الله فأنزل الله قوله
«وَسَيَجْبِئُهَا الْمَاتِقَى الَّذِي» إلى آخر السورة انتهى.

في الجواب عمّا ذكر من آداء ابن حجر

أقول: فيه نظر من وجوه

أمّا أولاً: فلأنّنا لا نسلم صحة الرواية في شأن أبي بكر فضلاً عن الإجماع عليه

١- الليل: ١٧- ٢١.

٢- حجرات: ١٣.

ص: ٤٨٧

والسند ما ذكره بعضهم إنها نزلت في حق أبي الدحداح وقد روى هذا أبو الحسن علي بن أحمد الواحدى في تفسيره الموسوم بأسباب النزول بإسناده المرفوع إلى عكرمة وابن عباس إن رجلاً في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله كانت له نخلة فرعها في دار رجل فقير وصاحب النخلة يصعد ليأخذ منها التمر وربما سقطت ثمرة فيأخذها صبيان الفقير فينزل الرجل من نخلته حتى يأخذ التمر من أيديهم فإن وجدها في في أحدهم أدخل إصبه في فيه فشكا الفقير إلى النبي صلى الله عليه وآله مما يلقي من صاحب النخلة فقال النبي صلى الله عليه وآله إذهب ولقي النبي صلى الله عليه وآله صاحب النخلة وقال له أعطني نخلتك المائلة التي فرعها في دار فلان ولك بها نخلة في الجنة. فقال الرجل للنبي صلى الله عليه وآله إن لي نخلاً كثيراً وما فيها نخلة أعجب إلى ثمرة منها فكيف أعطيتك ثم ذهب الرجل في شغله فقال رجل كان يسمع كلام النبي صلى الله عليه وآله ما أعطيت الرجل أعني النخلة التي في الجنة إن أنا أخذتها فقال النبي صلى الله عليه وآله نعم، فذهب الرجل ولقي صاحب النخلة فساومها منه فقال تعرف أن محمداً أعطاني نخلة في الجنة فقلت له يعجبني تمرها وإن لي نخلاً كثيراً وما فيه كله نخلة أعجب إلى تمرها منها؟

فقال الرجل لصاحب النخلة أتريد بيعها؟ قال لا إلا أن أعطى ما لا أظنه أعطى قال فما مناك؟ قال أربعون نخلة؟ فقال الرجل لصاحب النخلة لقد جئت بعظيم، تطلب بنخلتك المائلة أربعين نخلة؟ ثم قال الرجل أنا أعطيتك أربعين نخلة فقال صاحب النخلة أشهد لي إن كنت صادقاً فمرّ الرجل على أناس ودعاهم وأشهد لصاحب النخلة ثم ذهب إلى النبي صلى الله عليه وآله وقال:

يا رسول الله صلى الله عليه وآله إن النخلة صارت في ملكي فهي لك فذهب رسول الله صلى الله عليه وآله إلى الفقير وقال له: النخلة لك ولعيا لك فأنزل الله تعالى «وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى» (١).

السورة.

ص: ٤٨٨

وعن عطاء إنه قال اسم الرجل أبو الدحداح فأما من أعطى واتقى هو أبو الدحداح وأما من بخل واستغنى صاحب النخلة وهو سمرة حبيب.

وقوله «لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى، الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى» (١)

المراد به صاحب النخلة.

وقوله «سَيَجْزِيهَا الْأَتَقَى» (٢)

هو أبو الدحداح ولا يخفى أن مع وجود هذه الرواية ادعاء نزوله في أبي بكر ثم حصر نزوله فيه يكون باطلاً مع ما لا يخفى من شدة ارتباط هذه الرواية لمتن الآية بخلاف ما روى أنه نزل في شأن أبي بكر حين اشترى جماعة يؤذيهم المشركون فاعتقهم في الله تعالى إذ لا يقال لمن يؤذى عبده إنه بخيل ولا إنه كذب وتولى فتدبر.

وأما ثانياً: فلا تتركه على استدلالهم بهذه الآية ما أورده كثير منهم كصاحب المواقف وغيره على استدلالنا بحديث الطير حيث قالوا إنه لا يدل على أن علياً عليه السلام أحب الخلق مطلقاً بل يمكن أن يكون أحب الخلق بالنظر إلى شيء إذ يصح الاستفسار بأن يقال أحب خلقك في كل شيء أو في بعض الأشياء على غيره الزيادة لا في كل شيء بل جاز أن يكون غيره أزيد ثواباً منه في شيء آخر وذلك إن للمعارض أن يقول إن هذه الآية لا تدل على أن أبا بكر أتقى الخلق مطلقاً لجواز التردد والاستفسار بأنه أتقى الكل أو البعض ومن كل وجه أو من بعض الوجوه كما ذكرتم في حديث الطير حذو النعل بالنعل والقدة بالقدة.

وأما ثالثاً فلا تتركه لا نسلم أن معنى قوله تعالى «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاكُمْ» (٣)

١- الليل: ١٥، ١٦.

٢- الليل: ١٧.

٣- حجرات: ١٣.

ص: ٤٨٩

ما فهمه بل المراد به كما صرّحه به بعض المفسرين «إنّ أكرمكم عند الله أعلمكم بالتقية». وأما رابعاً: فلائنه إن أريد بالأتقى من كان أتقى من جميع المؤمنين عند نزول الآية فينحصر فى النبى صلى الله عليه وآله وإن ارتكب التخصيص.

وإن أريد به كان أتقى من بعض المؤمنين فلا يلزم منه أفضلية أبى بكر وأكرميته مطلقاً فضلاً عن على عليه السلام لوجهين: الأول: إننا لا نسلم حينئذ أنّ علياً عليه السلام داخل فى ذلك البعض حتى يكون أبوبكر أفضل منه. الثانى: إنّ الأكرم عند الله هو الذى يكون أتقى من جميع المؤمنين كما قال الله تعالى إنّ أكرمكم عند الله أتقىكم لا الأتقى من بعض المؤمنين وبالجملة إذا تطرّق التخصيص فى الأتقى سقط الاستدلال بظاهر المقال. وأمّا خامساً: فلائنا لا- نسلم رواية الشيعة ذلك فى شأن على عليه السلام بل إنّما ذكروا ذلك على سبيل الاحتمال فى مقام البحث والجدال ولهذا لا يوجد فى تفاسيرهم المتداولة عن هذه الرواية عين ولا أثر وإنما احتملوا ذلك لمناسبة قوله تعالى «يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ» (١)

فى حق على عليه السلام اتفاقاً لقوله تعالى ههنا «الَّذِينَ يُؤْتُونَ مَالَهُ يَتَزَكَّى» (٢) ومناسبة ما ورد فى حقه عليه السلام أيضاً من قوله «وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مَشَكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا» (٣) لقوله «وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَىٰ إِلَّا ابْتِغَاءً وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَىٰ» (٤)

١- مائده: ٥٥.

٢- الليل: ١٨.

٣- انسان: ٩.

٤- الليل: ١٩، ٢٠.

ص: ٤٩٠

وأما سادساً: فلأنه إن كان المراد بقوله تعالى «وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى» أن لا يكون عنده نعمة يكافى عليها أعم من أن يكون ذلك الأء من الءىن آءاهم شىئاً أم لا فلا نسلّم أن أبابءر كان بهذه المءابءة إذ الظاهر إنّه لا يوجد شخص لا يكون لأء فى حقه حق نعمة من طعام أو شراب ونحوهما مع أن النبى صلى الله عليه وآله لم يسلّم من ذلك لكونه فى حجر تربية عمّه أبى طالب رضى الله عنه ومع أن النبى صلى الله عليه وآله كان يحرض أصحابه على الحبب والاتءاء وأكل بعضهم من بيوت بعض والقول بأن مثل ذلك ليس نعمة تجزى مكابرة ظاهرة وغاية الأمر أن يكون جزاءه أقلّ ويرشد إلى ما ذكرنا قول الشاعر على طبق كلام أهل العرف فى مءاوراءهم.

شعر

حق نان و نمك تبه كردن بشكند مرد را سر و گردن

هر آنكس با تو دارد حق آبى فراموشش مكن در هيچ بابى

وإن كان المراد به أن لا يكون عنده لأء من الءىن آءاهم النعمة نعمة تجزى كما هو الظاهر ويدل عليه سياق الآية أى لم يفعل الأءقى ما يفعل من إءءاء المال وإنفاقه فى سبيل الله إلابءغاء وجه ربّه الأعلى فلا نسلّم إنّه لا يجوز أن يكون المراد به علياً عليه السلام خصوصاً مع قيام القرائن والمناسبات الءى مرّ ذكرها.

وأما سابعاً: فلأن استدلاله على صرف حملة عن على عليه السلام بقوله «إنّ النبى صلى الله عليه وآله ربّاه؛ إلى آءره» مءءول بأنّه مرّ مئاً إنّه ليس المقصود فى الآية نفى مجرد نعمة النبى صلى الله عليه وآله عن ذلك الأءقى بل نفى نعمة كل واحد من آءاء الناس وكما أن علياً عليه السلام كان فى حجر تربية النبى صلى الله عليه وآله كان أبوبءر فى حجر تربية أبيه وأمه والفرق بين التربىءىن ءحكم صرف لا يقول به إلابلىء، أو مكابر عنىء.

وأما ءامناً: فلأن أقلّ الأمران عند أبى بكر نعمة هءاية النبى صلى الله عليه وآله فكيف ينفى

ص: ٤٩١

عنه نعمة الكل حتى النبي صلى الله عليه وآله وما توهمه رئيس المشككين فخر الدين الرازي في تفسيره الكبير من أن نعمة الهداية لا تجزى مستدلاً عليه بقوله تعالى «قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا» (١)

معارض بل مخصص بقوله تعالى أيضاً «عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى» (٢)

ويدل على أن المراد من الأجر المنفى في مثل هذه الآية هو المال لا مطلق الأجر قوله تعالى في سورة هود حكاية عن نوح عليه السلام «وَيَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَالًا إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ»؛ الآية (٣) والضمير في عليه راجع إلى ما سبق من قوله «إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ» (٤)

وأمّا تاسعاً: فلائذ قوله آخرًا «للإجماع على أن ذلك الأتقى هو أحدهما لا غير» يناقض ظاهر قوله أولاً «أجمعوا على أنها نزلت في أبي بكر» لأنّ الإجماع على الواحد المعين غير الإجماع على المردد بين الاثنين كما لا يخفى ولنعم ما قيل «الكذب لا حافظه له» فاحفظ هذا.

آداء ابن حجر نزول (والليل إذا يغشى...) في أبوبكر

قال:

الآية الثانية قوله تعالى «وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى» (٥)

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن مسعود إن أبابكر اشترى بلالاً من أمية بن خلف وأبي بن خلف ببردة وعشرة آواق فأعتقه لله فأنزل الله هذه الآية أي أن سعي أبي بكر وأميه وأبي لمفترق فرقاً عظيماً فشتان ما بينهما انتهى.

١- انعام: ٩٠. شوري: ٢٣.

٢- شوري: ٢٣.

٣- هود: ٢٩.

٤- هود: ٢٥. نوح: ٢.

٥- الليل: ١- ٤.

ص: ٤٩٢

في الجواب عما ذكر من ادعاء ابن حجر و عن ادعاء آخر له ايضاً

أقول:

بعد تسليم صحته رواية النزول في كون معنى الآية ما ذكره هذا الشيخ النازل لا دلالة فيها إلا على الفرق بين سعي أبي بكر وسعي كافرين وليس في هذا فضيلة كما لا فضيلة بين فرعون ونحوه من كل جبار عنيد في أن يقال: إنه أصلح من الشيطان المرید. قال:

الآية الثالثة قوله تعالى «ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا»

(١)

أجمع المسلمون على أن المراد بالصاحب ههنا أبو بكر ومن ثم من أنكر صحبته كفر إجماعاً. وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس إن الضمير في «فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ» لأبي بكر ولا ينافيه «وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ» إرجاعاً للضمير في كل إلى ما يليق به وجلالة ابن عباس قاضيه بأنه لو لا علم في ذلك نصاً لما حمل الآية عليه مع مخالفة ظاهرها له انتهى.

قوله تعالى (ثاني اثنين...)، لا يدل على فضيلة أبي بكر

أقول:

الاستدلال بهذه الآية على فضيلة أبي بكر إما من حيث مجرد كونه مع النبي صلى الله عليه وآله في الغار، وإما من حيث وصفه بكونه ثاني اثنين للنبي صلى الله عليه وآله فيه كما ذكر فخر الدين الرازي في تفسيره، أو من حيث تسميته صاحباً للنبي صلى الله عليه وآله ولا دلالة لشيء منها على ذلك.

أمّا الأول: فلأنه شاهد عليه بالنقص والعار، واستحقاقه لسخط الملك الجبار، لا الفضيلة والاعتبار لأن النبي صلى الله عليه وآله لم يأخذه معه للأنس به كما توهموه

ص: ٤٩٣

لأنَّ الله تعالى قد آنسه بالملائكة ووحيه وتصحيح اعتقاده إنَّه تعالى يَنجز له جميع ما وعده وإنَّما أخذه لأنَّه لقيه في طريقه فخاف أن يظهر أمره من جهته فأخذه معه احتياطاً في تمام سرِّه ولَمَّا دخل معه صلى الله عليه وآله في الغار في حرز حرز ومكان مصون بحيث يأمن الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وآله مع ما ظهر له من تعشيش الطائر ونسج العنكبوت على بابه لم يثق مع هذه الأمور بالسلامة ولا صدق بالآية وأظهر الحزن والمخافة حتى غلبه بكاءه وتزايد قلقه واضطرابه وابتلى النَّبي صلى الله عليه وآله في تلك الحال بمماشاته واضطرَّ إلى مداراته ونهاه عن الحزن وزجره ونهى النَّبي صلى الله عليه وآله وزجره لا يتوجه في الحقيقة إلَّا إلى القبيح ولا سبيل إلى صرفه إلى المجاز بغير دليل وقد ظهر من جزعه وبكائه ما يكون في مثله فساد الحال في الاختفاء فهو إنَّما نهى عن استلزامه ما وقع منه ولو سكن نفسه إلى ما وعد الله تعالى ونبيه صلى الله عليه وآله وصدقته فيما أخبره به من نجاته لم يحزن حيث يجب أن يكون آمنه ولا انزعج قلبه في الموضوع الذي يقتضى سكوته فتدبر.

وأما الثاني: فلا نَّ قوله تعالى «ثَانِي اثْنَيْنِ» (١)

بيان حال للرسول صلى الله عليه وآله باعتبار دخوله الغار ثانياً ودخول أبي بكر أولاً كما نقل في السير لا عكس ذلك كما توهموه وعلى التقديرين لافضيلة فيه لأبي بكر لأنه إخبار عن عدد ونحن نعلم ضرورة إنَّ مؤمناً وكافراً إثنان كما نعلم إنَّ مؤمناً ومؤمناً إثنان فليس في الاستدلال بذكر هذا العدد طائل يعتمد عليه وكذا الاستدلال بما يلزمه من اجتماع أبي بكر مع النَّبي صلى الله عليه وآله في ذلك المكان لأنَّ المكان يجتمع فيه المؤمنون والكفار وأيضاً فإنَّ مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله أشرف من الغار وقد جمع المؤمنين والمنافقين والكفار وفي ذلك قوله تعالى:

«فَمَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا قِبَلِكَ مَهْطَعِينَ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشَّمَالِ عِزِينَ» (٢)

وأيضاً فإنَّ سفينة نوح قد جمعت النَّبي والشیطان والبهيمة فاستدلّ لهم بالآية

١- توبه: ٤٠.

٢- معارج: ٣٦، ٣٧.

ص: ٤٩٤

على أنّ أبابكر كان ثاني رسول الله صلى الله عليه وآله في الغار ثم التخطى عنه إلى كونه ثانياً له في الشرف والفضل كما فعله فخر الدين الرازي في تفسيره الكبير كما ترى، وبالجملة لفظ «ثاني اثنين» في الآية لا يستلزم كون أبي بكر ثاني اثنين للنبي في الشرف لما عرفت من أنّه كان متقدماً في دخول الغار والحصول فيه والنبي صلى الله عليه وآله تأخر عنه في الدخول وأمّا التفاوت بحسب الشرف والرتبة فلم يستعمل الآية فيها ولا هو لازم منها وإلّا لزم أن يكون المعنى على ما أوضحناه أنّ النبي صلى الله عليه وآله مؤخر عن أبي بكر في الشرف والفضل وهذا كفر صريح كما لا يخفى فاتضح أنّ استعمالهم لتلك العبارة في شأن أبي بكر وتداولها في مدحه على رؤس منابرهم إنّما هو حيلة منهم في إبهامهم للعوام أنّ صريح عبارة الآية نازلة في شأن أبي بكر وإنه ثاني اثنين للنبي صلى الله عليه وآله في جميع الأمور وقد بينا بحمد الله تعالى ضعف حيلتهم ووهن وسيلتهم.

وأما الثالث: فلأنّ صاحب المذكور في متن ما نقله من الإجماع على تقدير صحة النقل أعم من صاحب اللغوى والاصطلاحى كالمذكور في أصل الآية وحينئذ لا فضيلة فيه لأبي بكر إذ لا مانع من أن يكون صاحب النبي صلى الله عليه وآله بالمعنى كافراً أو فاسقاً كيف وقد سمى الله تعالى في محكم كتابه أيضاً الكافر صاحباً لهم كما في قوله تعالى عن لسان يوسف عليه السلام:

«يَا صَاحِبِ السِّجْنِ أَرَأَيْتَ أُزْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمْ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ» (١)؟

وقد صرح القاضى البيضاوى في تفسيره وغيره بأنّ المراد يا صاحبي في السجن وحينئذ تسمية أبي بكر بالصاحب لا تدل على إسلامه وسلامته فضلاً عن أن تدل على فضله وكرامته فأى فضيلة في آية الغار يفتخر فيها لأبي بكر؟ لولا المكابرة والعناد أو البعد عن فهم المراد ولقد ظهر بما قرّناه أنّه إنّما يلزم من الإجماع

ص: ٤٩٥

المذكور بعد صحته تكفير من أنكر صحبه أبي بكر مطلقاً لا صحبته بالمعنى الاصطلاحى المتنازع فيه.
 وأمّا ما أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس فالمنافاة فيه ظاهرة ولو وافق فيه لابن عباس جميع من فى الدنيا وإنما يندفع لو لم يكن نزول السكينة على النبى صلى الله عليه و آله لا يعاقبه مع أنه قد وقع حكاية نزولها عليه فى مواضع من القرآن كما سيأتى ولا ريب فى أن ارتكاب انفكالك الضمير بلا قرنيه ظاهرة لا يليق بفصيح الكلام فضلاً عن أفصح الكلام.
 وأمّا ما ذكره من «أن جلاله ابن عباس قاضية بأنه لو لا علم؛ إلى آخره» فمدفوع بأنه لا كلام فى جلاله ابن عباس رضى الله عنه لكن الكلام فى رداءه الراوى عنه المتهم بإباحته للوضع على أفضل من ابن عباس لنصره مذهبه كابن أبي حاتم أو غيره من الوسائط المذكورة فى الاسناد هذا وقد أفاد بعض أجله مشايخنا قدس سره إن الله سبحانه لم ينزل السكينة على نبيه صلى الله عليه و آله فى موطن كان معه فيه أحد من أهل الإيمان إلّا عمهم بنزول السكينة وشملمهم بذلك كما فى قوله تعالى.
 «وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثُرْتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً وَصَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمِآ رَحْبَتٍ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّيَدَّبِرِينَ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ» (١)

ولمّا لم يكن مع النبى صلى الله عليه و آله فى الغار إلّا أبو بكر أفرد الله سبحانه نبيه صلى الله عليه و آله بالسكينة وأيده بجنود لم تروها فلو كان الرجل مؤمناً يجرى مجرى المؤمنين فى عموم السكينة لهم ولولا أنه أحدث بحزنه فى الغار منكراً لأجله توجه النهى إليه عن استدامته لما حرّمه الله تعالى من السكينة ما تفضل به على غيره من المؤمنين الذين كانوا مع

ص: ٤٩٦

رسول الله صلى الله عليه وآله في المواطن على ما جاء في القرآن، ونطق به محكم الذكر بالبيان وهذا ما أُبين لمن تأمله إن شاء الله وقد أُلّفنا قبل ذلك في تحقيق هذه الآية الكريمة رسالة شريفة قد تعرّضنا فيها لتشكيكات فخر الدين الرازي في تفسيره الكبير لم نغادر فيها صغيراً ولا كبيراً ينفعك إليها المصير والله سبحانه نعم المولى ونعم النصير.

آداء ابن حجر أن المراد من (صدق به) في الآية أبوبكر

قال:

الآية الرابعة قوله تعالى «وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ» (١)

أخرج البنزار وابن عساكر أن علياً قال في تفسيرها: الذي جاء بالحق هو محمد صلى الله عليه وآله، والذي صدق به أبوبكر. قال ابن عساكر: هكذا الرواية بالحق ولعلها قراءة لعلها انتهى.

أقول:

قد نقل صاحب كشف الغمة عن الحافظ أبي بكر موسى بن مردويه بإسناده إن الذي جاء بالصدق محمد صلى الله عليه وآله والذي صدق به علي بن أبي طالب عليه السلام وأما نزول ذلك في شأن أبي بكر فهو شيء قد تفرّد به فخر الدين الرازي الصديقي بمجرد ملاحظة مناسبة التصديق المذكور في الآية لما وضع أولياء أبي بكر من لقب الصديق عليه وهذا دأب الرجل في تفسير كثير من الآيات كما لا يخفى على المتتبع البصير ولا يبتئك مثل خبير؛ ولو حاولوا إثبات وجود رواية نزول الآية في شأن أبي بكر في شيء من كتب المتقدمين على الرازي ومن تبعه كابن عساكر بلا استعمال كذب ومين، لرجعوا بخفي حنين.

ومن وقاحات الرازي أنه لم يكتف في ذلك بالكذب على الله تعالى حتى وضع ذلك على لسان علي عليه السلام قاصداً به سد باب تجويز القاصرين من الناظرين كون

ص: ٤٩٧

ذلك وارءاً فى على عليه السلام ثم لءفع التءهمة الءى غلبت على الكاذب الخائن الخائف نسب ذلك إلى المفسرين على الإءمال، ولكن الذكى الفطن لا يخفى عليه حقیقه الحال، ویدل على عءم ورود الروایة فى شأن أبى بكر وعلى وصول الروایة الءالة على أن المراد بالایة هو على إلى الرازى ما ذكره بعء ذلك حیء قال:

إن هذا یتناول أسبق الناس إلى التصءیق وأءمعوا على أن الأسبق الأفضل إما أبو بكر وإما على لكن هذا اللفظ على أبى بكر أولى لأن علیاً رضى الله عنه كان فى وقت البعث صغیراً فكان كالولء الصغیر الءذى یكون فى البیت ومعلوم أن إءءامه على التصءیق لا یفید لمزید قوة وشوكة فى الإسلام فكان حمل هذا اللفظ على أبى بكر أولى انءهى.

ووجه ءلالته على الأمرین بل على ما ذكرنا من انه بنى على مجرد المناسبة إنه لو كان هناك روایه فى شأن أبى بكر لذكرها ولما أءءاج إلى ءكلف الاستءلال المءكور ولا إلى ذكر على عليه السلام فىه ولو على سبیل الاحءمال؛ على أن الاستءلال المءكور كسائر ءشكیكاته ظاهر البطلان لأن ءرجه النبوءة أعلى مرءبة الإسلام (١) وإذا جاز نبوءة الصبى كان صحه إیمانه أجوز.

وقء قال ءعالى فى شأن یحىى علیه السلام «وَأَتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا» (٢)

وقال حكاية عن عیسی علیه السلام فى صباه «إِنِّى عَبْدُ اللَّهِ آتَانِى الْكِتَابَ وَجَعَلَنِى نَبِيًّا» (٣)

، وقال فى شأن یوسف علیه السلام فى حال صباه وعند إلقاءه فى غیابء الجب «وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ» (٤)

وقال سبءانه ءعالى «فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا» (٥)

وكان عمره عند ما جعل نبیاً إءءى عشر سنه وإذا جاز أن

١- خ ل: الايمان.

٢- مریم: ١٢.

٣- مریم: ٣٠.

٤- یوسف: ١٥.

٥- انبیاء: ٧٩.

ص: ٤٩٨

يكون الصبى صاحب النبوة والوحي جاز أن يكون صاحب الإيمان بطريق أولى.
 وأيضاً كما لا يقال لمن تولد مؤمناً فى فطرة الإسلام إنه آمن لأنه تولد عليه فكذا فى على لأنه تولد فى حضرة الرسول صلى الله عليه و
 آله ولم يعبد صنماً قط لكن أبوبكر قد عهد الأصنام أزيد من أربعين سنة فكان عليه الإتيان بالإيمان بعد ما لم يكن مؤمناً.
 وأيضاً فعند أصحابنا أن علياً عليه السلام حين آمن بالنبي صلى الله عليه و آله كان عمره خمسة عشر سنة وقيل أربعة عشر والروايتان
 جائتا أيضاً من طريق الخصم ذكر ذلك شارح الطوالع عن أصحابه فى شرحه والعاقولى فى شرحه للمصاييح قال «روى الحسن البصرى
 إن عمره كان خمسة عشر سنة عند إسلامه» وأما شارح الطوالع فروى أربع عشرة سنة وهذا ما جاء فى صحيح البخارى قد تجاوز البلوغ
 لأنه أول نقل عن المغيرة أنه قال: احتملت وأنا ابن إثني عشرة سنة وأيضاً فقد روى إن النبي صلى الله عليه و آله دعاه إلى الإسلام وهو
 صلى الله عليه و آله لا يدعو إلى الإسلام إلّا من يصح منه ذلك كما قاله المأمون حين ناظر أبا العتاهية وأيضاً قد صح واشتهر أنه عليه
 السلام كتب إلى معاوية أبياتاً من جملتها قوله عليه السلام:

شعر

سبقتكم إلى الإسلام طراً غلاماً ما بلغت أو ان حلمى

ولم ينكر عليه معاوية مع عداوته وتعنته فكيف يزيد عليه الرازى وهو من جماعته فى ذلك وأيضاً مرجع الإسلام إلى التصديق بما جاء
 به النبي صلى الله عليه و آله وإنه رسول الله وذلك من التكليف العقليّة ومعلوم أن التكليف بالعقلية إنّما يتوقف على كمال العقل
 وإن كان الرجل ابن خمس سنين أو خمسين سنة وعلى عليه السلام قد كان كاملاً عقله حين أسلم والبلوغ إنّما هو شرط فى التكليف
 الشرعية الفرعية على أنه لا يمتنع أن يكون من خصائصه صحة إسلامه حال الصبى والصغير كما كان

ص: ٤٩٩

ابنه الحسن عليه السلام يطالع اللوح المحفوظ فى حال رضاعه كما شهد به الشيخ ابن حجر العسقلانى شارح البخارى فى شرح حديث وضع الحسن فى رضاعه تمره من تمرات الصدقه فى فيه سهواً وإشارة النبى صلى الله عليه وآله إليه برميها عن فيه قائلاً «كخ كخ» واعتراضه عليه بقوله «أما علمت ان الصدقه حرام علينا؟ وبالجملة يجوز اختصاصه عليه السلام بمزيد فضيله فى الخلقه أوجبت حصول البلوغ الشرعى قبل العدد وماذا ك بعجب منه فإنه مظهر العجائب ومنيع الغرائب.

وأما ما ذكره الرازى «من أنه لما كان لتصديق أبى بكر مزيد قوة للإسلام كان حمل هذا اللفظ عليه أولى» فمع قطع النظر عما ذكرناه وعن أن مثل هذا المزيد والزيادة قد حصل أيضاً بتصديق غير أبى بكر كحمزة رضى الله عنه ورؤساء الأنصار ومن شاكلهم معارض بما روى جلال الدين السيوطى الشافعى فى كتاب الوجيز عن عباد بن عبد الله قال سمعت علياً يقول:

«أنا عبد الله وأخو رسوله، وأنا الصديق الأكبر لا يقولها بعدى إلا كاذب».

وهذا الحديث مما أخرجه النسائى وصححه الحاكم على شرط البخارى ومسلم كذا فى تذكرة الموضوعات وبما قاله الرازى المذكور نفسه فى تفسير قوله تعالى «وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ» (١)؛ الآفة.

إنه روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: الصديقون ثلاثة؛ حبيب النجار مؤمن آل يس، ومؤمن آل فرعون الذى قال أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله، والثالث على بن أبى طالب وهو أفضلهم (٢). انتهى. ووجه المعارضة ظاهر إذ فى كل الحديثين وقع التعبير عنه عليه السلام بالصديق الأكبر

١- غافر: ٢٨.

٢- كشف الغمّة، ج ١، ص ٨٨؛ تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر، ج ٤٢، ص ٤٣

ص: ٥٠٠

أمّا الحديث الأول فظاهر جداً وأمّا الثاني فللتصريح فيه بأنه أفضل الصديقين الثلاثة فيكون أكبر وأكمل وحمل اللفظ على الفرد الأكمل المتبادر إلى الفهم عرفاً أولى وأجدر، على أن ما وقع في الحديث الثاني من حصر الصديقين في الثلاثة بنفى كون أبي بكر من الصديقين أصلاً ورأساً فضلاً عن أن يكون مراداً من لفظ الآية واللّه ولي الصدق والتصديق، ويده اعنّه التحقيق وأزمنة التوفيق.

في الجواب عن ادعاء ابن حجر، نزول آيات في ابي بكر

قال:

الآية الخامسة قوله تعالى «وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ» (١)

أخرج ابن أبي حاتم عن ابن شوذب إنها نزلت في أبي بكر انتهى.

أقول:

لا نسلم صحته ما ذكره في شأن النزول لأنه خبر واحد مجهول عند الخصم وقلّ خبر واحد يليق تلقيه بالقبول كونه مروياً عن اثنين من الفريقين كما أشرنا إليه سابقاً هذا مع اقتضاء لفظ من الموصولة العموم والشمول.

قال:

الآية السادسة قوله تعالى «وَسَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ» (٢)

أخرج الحاكم عن ابن عباس أنها نزلت في أبي بكر وعمر. ويؤيده الخبر الآتي: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ اسْتَشِيرَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ» انتهى.

أقول:

بعد تسليم صحته الخبر لا دلالة في الآية على فضل أبي بكر وصاحبه عمر لجواز أن يكون ذلك الأمر لتأليف قلوبهم وتطبيب خواطرهم لا للحاجة إلى رأيهم فغاية ما يلزم منها أن يكونا من مؤلفه القلوب وقال بعض مشايخنا قدس سره إن الله تعالى أعلم النبي صلى الله عليه وآله في أمته بل في صحابته الملازمين له كما مر من روايته البيهقي في دلائل النبوة وغيره من يبتغي له الغوائل، ويتربص به الدوائر، ويسر خلافه،

١- الرحمن: ٤٦.

٢- آل عمران: ١٥٩.

ص: ٥٠١

ويبطن مقتته، ويسعى في هدم أمره، وينافقه في دينه، ولم يعرفه أعيانهم، ولادله عليهم بأسمائهم، فقال تعالى: «وَمِنَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ» (١)

وقال جل اسمه «وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ نَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ هَلْ يَرَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ ثُمَّ انصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ» (٢)

وقال تعالى «يَخْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ» (٣)، «وَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْهُمْ لِمِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرُقُونَ» (٤)

وقال جل عظمته «وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمِعَ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهِمْ خَشَبٌ مُسْتَنْدَةٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ» (٥)

وقال عز قائلًا «وَلَا يَنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهِونَ» (٦)

وقال جل ذكره «وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَىٰ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا» (٧)

ثم قال تبارك وتعالى بعد أن نبأ عنهم في الجملة «وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكُمْ

١- توبه: ١٠١.

٢- توبه: ١٢٧.

٣- توبه: ٩٦.

٤- توبه: ٥٦.

٥- منافقون: ٤.

٦- توبه: ٥٦.

٧- نساء: ١٤٢.

ص: ٥٠٢

فَلَعَرَفْتُهُمْ بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ» (١)

ثم أمره بمشورتهم ليصل بما يظهر منهم إلى باطنهم فإن الناصح يبدو نصيحته في مشورته والغاش المنافق يظهر ذلك في مقالته فاستشارهم صلى الله عليه وآله لذلك ولأن الله تعالى جعل مشورتهم الطريق له إلى معرفتهم، ألا ترى إنهم لما أشاروا ببدر عليه في الأسرى فصدرت مشورتهم عن نيات مشوبة في نصيحتهم كشف الله تعالى ذلك وذمهم عليه وأبان عن إدغالهم فيه فقال جل قائلًا «مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثَخَّنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ» (٢)

فوجه التوبيخ إليهم والتعنيف على رأيهم وأبان لرسول الله صلى الله عليه وآله عن حالهم فعلم أن المشورة بهم لم تكن للفقر إلى آرائهم وإنما كانت لما ذكرناه.

قال:

الآية السابعة قوله تعالى «فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ» (٣)

، أخرج الطبراني عن عمر، وابن عباس إنها نزلت فيهما انتهى.

أقول:

إخراج الطبراني الخارجي وحده من دون مشاركة واحد من فريق الخصم معه خارج عن الاعتبار، كما سبق التصريح به والإشعار، مع أنه نقل صاحب كشف الغمة رواية نزولها في شأن علي عليه السلام عن عز الدين عبد الرزاق المحدث الحنبلي وعن الحافظ أبي بكر بن مردويه بإسناده إلى أسماء بنت عميس وهي مذكورة في تفسير أبي يوسف يعقوب بن سفيان النسوي بإسناده إلى ابن عباس ورواها السدي في تفسيره عن أبي مالك وعن ابن عباس ورواها الثعلبي في تفسيره بإسنادين إلى غير ذلك وأيضاً حمل لفظ صالح مفرداً على رجلين اثنين

١- محمد: ٣٠.

٢- انفال: ٦٧، ٦٨.

٣- تحريم: ٤.

ص: ٥٠٣

مخالف للوضع والاستعمال لأنه موضوع للمفرد وقد استعمل في الجمع للتعظيم وأما استعماله في اثنين فقط فلم نجده في كلام الفصحاء.

وأما ما ذكره الرازي ههنا «من أنه يجوز أن يراد بلفظ صالح مفرداً الواحد والاثنان والجمع مستنداً إلى، ما قاله أبو علي الفارسي من أنه قد جاء فعيل مفرداً يراد به الكثرة كقوله تعالى «وَلَا يَسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا» (١).

فضعفه ظاهر لأن قياس فاعل على فعيل بلا سند يقيد به غير مسموع ولو سلم فحميم إنما أريد به الكثرة الشاملة للاثنتين فما فوقهما بقرينة تنكيره الذي قد يكون للتكثير وربما يتعين فيه بمعاونة الحال والمقام ولا تنكير فيما نحن فيه فيكون قياس صالح في ذلك على حميم قياساً مع الفارق كما لا يخفى.

هذا والذي شجع الطبراني على وضع هذا الخبر مناسبة نزول ما في الآية من العتاب في شأن عائشة وحفصه وإن أبابكر وعمر أبواهما فحمل صالح المؤمنين كحمل الجاهلين على أبي بكر وعمر، وذهب كما قال غيره من أتباعه إلى أن مراد الآية إنهما كانا ينصحان بتقديتهما بترك الأفعال التي تكون للضررات وليس الأمر كما زعموه بل الوجه في التعبير ههنا بصالح المؤمنين عن علي عليه السلام ما روى أن النبي صلى الله عليه وآله فوض ولاية طلاق نسائه إلى علي عليه السلام ولهذا روى أنه لما بقيت عائشة على عنادها بعد انقضاء حرب الجمل أيضاً وامتنعت عن أمر علي عليه السلام في مضيها إلى المدينة المشرفة وكونها في بيتها الذي أسكنها الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله فيه أرسل عليه السلام ابن عباس رضى الله عنه إليها مهدداً لها بأنك لو لم تنتهي عن العناد والخلاف لطلقتك بما أنت تفرق من ولايتي عن رسول الله صلى الله عليه وآله بذلك فلا يبقى لك رجاء شفاعه أصلاً فسكتت وارتحلت في الحال.

ص: ٥٠٤

قال:

الآية الثامنة قوله تعالى «هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ» (١)
أخرج عبد بن حميد عن مجاهد لما نزل: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا» (٢)
قال أبو بكر: يا رسول الله ما أنزل الله عليك خيراً إلا أشر كنا فيه فنزل:
«هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ» انتهى.

أقول:

ظاهر الآية عموم صلوته تعالى ورحمته لسائر عباده وأن غاية ذلك في الكل إخراجهم من الظلمة إلى النور لكن الكلام في أن هذه الغاية والمصلحة والغرض هل حصلت في شأن أبي بكر من الفاتحة إلى الخاتمة أولاً؟ مع أن الخصم من وراء المنع على أصل الإخراج تدبر.

قال:

الآية التاسعة قوله تعالى «وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبِّتُ بِكَ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَّ الصَّدَقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ» (٣)

أخرج ابن عساكر عن ابن عباس إن ذلك جميعه نزل في أبي بكر ومن تأمل ذلك وجد فيه من عظيم المنقبه له والمنه عليه ما لم يوجد نظيره لأحد من الصحابة انتهى.

أقول:

الكلام في صحة رواية هذا الخبر أيضاً كسوابقه ولا دلالة لشيء من عبارات الآية على شيء من الأوصاف والألقاب التي انبثها أولياء أبي بكر له ولعلمهم

١- احزاب: ٤٣.

٢- احزاب: ٥٦.

٣- احقاف: ١٥، ١٦.

ص: ٥٠٥

زعموا مناسبة قوله تعالى وبلغ أربعين سنة لما صححه جماعة منهم لبعض المصالح من أن عمر أبي بكر كان عند إسلامه أربعين سنة مع أن الخلاف في ذلك بالزيادة عليه مشهور بينهم أيضاً.

وأيضاً لم يكن ما تضمنه الآية من قوله تعالى «رَبِّ أَوْزَعْنِي» (١)

؛ الآية نازلة عند إسلام أبي بكر فكيف تلاها أبو بكر وقال عند بلوغه أربعين سنة؛ «رَبِّ أَوْزَعْنِي» الآية وهذا أوضع آية من آيات وضع الخبر كما لا يخفى.

قال:

الآية العاشرة قوله تعالى «وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ» (٢)

نزلت في أبي بكر وعمر كما مر ذلك عن علي بن الحسين رضي الله عنهما انتهى.

أقول:

قد مر منا أيضاً منع صحة الرواية عن علي بن الحسين عليهما السلام في ذلك وعارضناه بما في مسند أحمد بن حنبل من أنها نزلت في علي عليه السلام وقد تكلمنا على دلالة متن الآية على ما قصدوه بوجه ينزع غل الملل ويزيل صدأ ذهن الناظر في المقال.

قال:

الآية الحادية عشر قوله تعالى «وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِيَعْفُوا وَلِيَصْفَحُوا أَلَّا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ» (٣)

نزلت كما في البخاري وغيره عن عائشة في أبي بكر لما حلف أن لا ينفق على مسطح لكونه كان من جملة من رمى عائشة بالإفك الذي تولى الله سبحانه براءتها منه بالآيات التي أنزلها في شأنها ولما نزلت قال أبو بكر بلى والله يا ربنا إنا لنحب أن تغفر لنا وعادله بما كان

١- حجر: ٤٧.

٢- نور: ٢٢.

٣- نور: ٢٢.

ص: ٥٠٦

يصنع أى يصنع أى ينفق عليه وفي رواية البخارى عنها أيضاً في حديث الإفك الطويل وأنزل الله تعالى «إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ» (١)

؛ العشر الآيات كلها فلما أنزل الله هذا في براءة تى قال أبو بكر الصديق وكان ينفق على مسطح بن أثاثه لقرابته منه وفقره والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعد الذى قال فى عائشة ما قال فأنزل الله: ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة وذكرت الآية السابقة ثم قالت: قال أبو بكر: بلى والله إني لأحب أن يغفر الله لى فرجع إلى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال: والله لا أنزعها منه أبداً.
قال: تنبيه:

علم من حديث الإفك المشار إليه إن من نسب عائشة إلى الزنا كان كافراً وقد صرح بذلك أئمتنا وغيرهم لأن فى ذلك تكذيب النصوص القرآنية ومكذبها كافر بإجماع المسلمين وبه يعلم القطع بكفر كثيرين من غلاة الرافضة لأنهم ينسبونها إلى ذلك «قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ» (٢)

انتهى.

أقول:

فيه نظر من وجوه:

أما أولاً: فلأن ما رواه عن البخارى فى شأن النزول معارض بما قال غيره من أهل السنة من أنها نزلت فى جمع من الصحابة حلفوا أن لا يصدقوا على من تكلم لشيء من الإفك ولا يواسوهم ويؤيدهم لفظ أولوا بصيغة الجمع وعلى تقدير أنه ورد فى قصة مسطح ومنع أبى بكر الصدقة عنه لِمَ لا- يجوز أن يكون نزولها فى شأن مسطح إصالة وفى أبى بكر بالعرض وما الذى جعل القضية منعكسة؟ مع ظهور أن المقصود الأصلي من الآية المواساة مع مسطح وسدخلته والرد على من خالف ذلك كما لا يخفى.

وأما ثانياً: فلأنه على التقادير لا دلالة للآية على مدح أبى بكر ولعلهم توهموا

١- نور: ١١.

٢- توبه: ٣٠.

ص: ٥٠٧

هذا من الوصف العنواني في لفظي الفضل والسعة وجهلوا أنّ مثل هذا الوصف قد يعرض للكافر السخى الذي له فضل حاجة وغنى وسعة بل قد يجتمع مع الدم فيقال أنّ القوم الفلاني مع كونهم من أولى الفضل والسعة ييخلون بما آتيهم الله تعالى ويقال إنّ أبابكر المتمول عند أهل السنة وأضرابه من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله قد بخلوا عند نزول آية النجوى عن تقديم صدقة بين يدي النبي صلى الله عليه وآله حتى نسخت الآية فافهم.

ومن العجب أنّ فخر الدين الرازي قال في تفسيره لهذه الآية أولاً إنّ المراد من قوله تعالى «وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ» (١) لا يقصروا في أن يحسنوا فحمل الفضل على الإحسان والإعطاء ثم نسي ذلك بعد سطور واصرّ في أن المراد بالفضل زيادة الثواب أو العلم مع أنّ الفضل بهذين المعنيين لا يظهر لهما وجه ههنا إذ كثير من أهل الفضل بمعنى زيادة الثواب أو العلم لا يقدر على إنفاق الرحم وصلتهم بل على أقل من ذلك وهو ظاهر.

وأما ثالثاً: فلانّا نترقى عن ذلك ونقول بل الآية قاذحة في أبي بكر لاشتمالها على نهيه تعالى عما أتى به أبوبكر من الحلف على أن لا ينفق مسطحاً ومن معه كما روى في شأن النزول فدلّت الآية على معصية أبي بكر وما أجاب به الرازي المتسمى بالإمام في هذا المقام «من أنّ النهي لا يدل على وقوعه إذ قال الله تعالى لمحمد صلى الله عليه وآله «وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ» (٢)

ولا يدل ذلك على أنه صلى الله عليه وآله أطاعهم؛ إلى آخره» مدخول بأنّ مجرد النهي وإن لم يدل على ذلك إلّا أنّ ما رواه هذا المجيب ههنا من شأن النزول صريح في الوقوع حيث قال: «لما نزلت آية الإفك قال أبوبكر لمسطح وقرابته قوموا فلسستم مني، ولست منكم، ولا يدخلن على أحد منكم فقال أنشدكم

١- نور: ٢٢.

٢- احزاب: ٤٨.

ص: ٥٠٨

مسطح الله والإسلام وانشدكم القرابة والرحم أن لا يخرجنا إلى أحد فما كان لنا في أول الأمر من ذنب فلم يقبل عذره، وقال انطلقوا أيها القوم فخرجوا لا- يدرون أين يتوجهون من الأرض؛ إلى آخره» فإنه صريح في ترك النفقة بل مطلق المواساة معهم ولو في يوم والإنكار مكابرة؛ على أن المنع عن الحلف الواقع قطعاً كاف في ثبوت المعصية كما لا يخفى وحمل النهي على التنزه عن ترك الأولى كما ارتكبه من ضيق الخناق مردود بأن الأصل في النهي التحريم وحمله على التنزيه من ترك الأولى في شأن الأنبياء عليهم السلام إنما ارتكبه العلماء بمعاونة قيام دليل عصمتهم وإذ لا عصمة لأبي بكر اتفاقاً يكون الحمل فيه محالاً تأمل.

وأما رابعاً: فلأن ما ذكره هذا الشيخ الجامد الغافل في التنبيه إفك محض على غلاة الشيعة الذين يحكم الإمامية الإثني عشرية من الشيعة بكفرهم وكونهم نجس العين كسائر الكفار عندهم فكيف على الإمامية كما يشعر به إطلاق كلامه وإن وقع منه التصريح سابقاً بالفرق بين الغلاة من الشيعة والشيعة الإمامية وإن الرافضة هم الغلاة دون الإمامية ولعله أطلق في العبارة تنفيراً للعوام عن مذهب الشيعة الإمامية الأعلام وترويجاً لمذهبه الزيف المموه بزخارف الأوهام.

قال:

الآية الثانية عشرة قوله تعالى «إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذِ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ» (١)

؛ الآية» أخرج ابن عساكر، عن ابن عيينة قال: عاتب الله المسلمين كلهم في رسول الله صلى الله عليه وآله إلا أبابكر وحده فإنه خرج من المعاتبه ثم قرأ «إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ»؛ الآية».

أقول:

قد مر الكلام عند ذكر استدلاله بتمام هذه الآية على فضيلة أبي بكر وأما ما ذكره ههنا «من إخراج ابن عساكر أنه تعالى عاتب المسلمين كلهم في رسول الله

ص: ٥٠٩

إلّا أبابكر وحده» فمدخول بأنّ هذا لم يعلم من الآية أصلاً فإنّ مرافقه النبي صلى الله عليه وآله في الفرار عمّا لا يطاق إلى الغار لا يسمى نصرته له لغته ولا عرفاً وإنّما كان يتحقق نصرته أبي بكر له لو حصل منه نصرته في مكة بالغلبة على الكفار وليس فليس، ومن تصدّى لإثبات دلالة الآية على النصره فنحن في صدد الاستفاده؛ على أنّ الحصر المستفاد من قوله «إلّا أبابكر وحده» ممنوع كيف وقد روى أنّه صلى الله عليه وآله قد اتخذ عند الفرار إلى الغار ثمّ منه إلى المدينة عبد الله بن أرقط خادماً وعامر بن فهيرة مع شركه دليلاً فقد نصره مشرك ومسلم آخر غير أبي بكر كيف يستقيم الحصر.

في الجواب عن ادعاء ابن حجر ورود أحاديث في مدح أبي بكر

قال:

وأما الأحاديث فهي كثيرة مشهورة وقد مرّ في الفصل الثالث من الباب الأول منها جملة إذ الأربعة عشر السابقة ثم، الدالة على خلافته وغيرها من رفيع شأنه وقدره غاية في كماله وغزّة في فضائله وإفضاله فلذلك بنيت عليها في العدّ ههنا فقلت: الحديث الخامس عشر: أخرج الشيخان عن عمرو بن العاص أنّه سئل النبي صلى الله عليه وآله فقال أيّ الناس أحبّ إليك؟ قال: عائشة، فقلت من الرجال؟ فقال أبوها، فقلت: ثم من؟ فقال عمر بن الخطاب فعّد رجالاً. وفي رواية «لست أسألك عن أهلِكَ إنّما أسألك عن أصحابِكَ» انتهى. أقول:

قد اقتصرنا احترازاً عن زيادة تضييع الوقت على التعرض للمشهور والمعتمد من هذه الأحاديث عندهم وتركت غيره الذي صرّح هو بضعفه، أو ما وقع به التكرار لسابقه في المعنى، أو لم يكن له دلالة على فضيلة يعتدّ بها مع تساوي جميعها في الوضع عندنا؛ ثم أقول: احتجاج هذا الشيخ الخارجي على الشيعة بما أخرجه الناكث لعهد رسول الله صلى الله عليه وآله، وابنته الغازية المجاهدة في سبيل الجبت والطاغوت حقيق بأن

ص: ٥١٠

تضحك منه الثكلى بواحدةها، اليائسة عن بعلمها ومعاهدها؛ ومما ينادى على وضع الخبر بأعلى صوت إنّه لا يعقل أن يسأل أحد عن النبي صلى الله عليه وآله أىّ الناس أحب إليك فيتبادر ذهنه صلى الله عليه وآله من الناس إلى النساء منهم دون الرجال فيجيب بما نسب إليه من الجواب؛ على أنّه يحتمل أن يكون مراد السائل بالناس من عدا أهل بيته صلى الله عليه وآله كما يرشد إليه الرواية الأخرى وحينئذ لا يلزم من ذلك إثبات فضيلة يعتد بها لأبي بكر ولا نزاع للشيعة في أن يكون أبوبكر أحبّ إلى النبي صلى الله عليه وآله من عمر لأنّه ينزل منزلة أن يقال: يزيد أحبّ إليّ من فرعون، أو بالعكس، تأمل.

قال:

وأخرج (١) أيضاً عن أبي هريرة كنا معشر أصحاب رسول الله ونحن متوافرون نقول: أفضل هذه الأمة بعد نبيها أبوبكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي ثم نسكت والترمذي عن جابر أنّ عمر قال لأبي بكر: يا خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال أبوبكر. أما إنك إن قلت ذلك فلقد سمعته يقول: ما طلعت الشمس على خير من عمر ومّرّ أنّه تواتر عن علي: خير هذه الأمة بعد نبيها أبوبكر وعمر. وإنّه قال: لا يفضلني أحد على أبي بكر وعمر إلّا جلدته حد المفتري.

أخرجه ابن عساکر انتهى.

أقول:

قد مر الكلام مستوفى في بيان كذب أبي هريرة واتهامه بذلك رواية عن الحميدى وغيره فرواية البخارى عنه كرواية الجبى والطاغوت، أو بعض القرامطة عن ملاحدة ألموت، وأمّا ما فى رواية الترمذى «من قول عمر لأبي بكر: يا خير الناس، وشهادة أبي بكر لعمر بأنّ النبي صلى الله عليه وآله قال له مثل ذلك» فهو من قبيل استشهاد ابن آوى بذنبه وبالعكس فإنّ كلا منهما من ذوى الأذنان المعدودين فى

١- يعنى به ابن عساکر لتقدم ذكره عند نقل الحديث الذى سبق ذكره فى الصواعق وتركه المصنف رحمه الله فمن أراد فليراجع ص ٤٠ من نسخة الصواعق المطبوعة سنة ١٣١٢ بمصر فى مطبعة أحمد البابى.

ص: ٥١١

«إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ» (١)

وأما الحديث المفترى على علي عليه السلام «من انه قال لا يفضلني أحد على أبي بكر وعمر إلا جلدته حد المفترى» فقد مرّ إنه بعد تسليم عدم كونه مفترى، لنا لا علينا فتذكر.

قال:

أخرج الترمذى عن أبي هريرة أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: ما لأحد عندنا يد إلا وقد كافيناها بها ما خلا أبا بكر فإنّ له عندنا يداً يكافيه الله بها يوم القيامة، وما نفعنى مال أحد قط ما نفعنى مال أبي بكر انتهى.

أقول:

نظير هذه الرواية ما سيرويه بعد ذلك عن ابن عساكر عن عائشة وعروة أنّ أبا بكر أسلم يوم أسلم وله أربعون الف دينار (وفى لفظ) أربعون ألف درهم أنفقها على رسول الله صلى الله عليه وآله ويتوجه عليه العجب في روايتهم الإنفاق لرجل قد عرف مذ كان بالفقر وسوء الحال ومن اطّلع على النقل والآثار وأشرف على السير والأخبار لم يخف عليه فقر أبي بكر وصعلكته وحاجته ومسكنته وضيق معيشته وضعف حيلته وإنه كان في الجاهلية معلماً وفي الإسلام خياطاً كما ذكره البخارى في صحيحه وكان أبوه سييء الحال يكابد فقراً مهلكاً ومعيشةً ضنكاً لكسبه أكثر عمره من صيد القمارى والدباسى لا يقدر على غيره فلما عمى وعجز ابنه عن القيام به التجأ إلى عبد الله بن جذعان أحد رؤساء مكة فنصبه ينادى على مائدته كل يوم لإحضار الأضياف وجعل له على ذلك ما يقوته من الطعام فمن أين كان لأبى بكر هذا المال، وهذه حاله وحال أبيه في الفقر والاختلال قال البكرى المصرى في سيره قيل: إنه لما بلغ النبى صلى الله عليه وآله سنة ثلاث عشرة من عام الفيل خرج مع أبى طالب إلى الشام فأقبل سبعة من الروم يقصدون قتله صلى الله عليه وآله فاستقبلهم بحيراء وتبّهم على أنه رسول من الله تعالى فبايعوه وأقاموا معه وردّه أبو طالب وبعث معه أبو بكر بلائاً

ص: ٥١٢

وفيه وهم أنّ الأول بايعوه على أى شىء؟ الثانى أبوبكر لم يكن حاضراً ولا كان فى حال من يملك ولا ملك بلألاً إلا بعد ذلك بنحو ثلاثين عاماً انتهى كلامه.

وأيضاً قد صح عندهم إنه لما نزل آية النجوى لم يعمل بها من الصحابة سوى على عليه السلام فإذا بخل أبوبكر بدرهم أو درهمن يقدم بين يدى نجوى النبى صلى الله عليه وآله والنظر إلى وجهه الكريم وما يفيد خطابه القويم مقدار عشرة ليال كما نقله ابن المرتضى من أهل السنة فى تفسيره والزمخشري الحنفى فى الكشاف حتى ينزل آية أخرى ما نفيب (١) على ذلك محال أن ينفق مثلاً ذلك المال الذى رووه لأحد ومن عجيب مناقضتهم ما رووه بقولهم عن عبد الله بن عباس رضى الله عنه فى تفسير قوله تعالى «وَوَجَدَكَ عَائِلاً فَأَغْنَى» (٢)

قال ابن عباس أغناه بأن جعل دعوته مستجابة فلو شاء أن يصير الجبار ذهاباً لصارت بإذن الله تعالى فمن يكون ذلك كيف يحتاج إلى مال أبى بكر وكيف يقال نقض تفسيراتهم لهذه الآية أنّ أبابكر أغناه، وأيضاً يتوجه إن من أنفق المال العظيم على رجل محال أن لا يعرف موطنه وحيث أنفقه ولسنا نعرف أنّ لرسول الله صلى الله عليه وآله موطناً غير مكة والمدينة فإن زعموا أنّ أبابكر أنفق هذا المال بمكة قبل الهجرة قيل لهم على ما أنفق هذا المال؟ وفيه صرفه؟ هل كان لرسول الله صلى الله عليه وآله بمكة من الحشم والعيال ما أنفق عليهم هذا المال كله من زمان إسلام أبى بكر إلى وقت الهجرة؟ فهذا من أبين المحال وإن قالوا:

إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله جهّز الجيوش فى مكة بذلك المال ظهر فضائحتهم لأنّه بإجماع الأمة لم يشهر سيفاً بمكة ولم يأمر به ولا أطلق لأصحابه محاربة أحد من المشركين بها وإتّما كان أسلم معه إذ ذاك أربعون رجلاً فلما اشتدّ عليهم الأذى من قريش

١- كذا فى النسختين اللتين عندي.

٢- الضحى: ٨.

ص: ٥١٣

وشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وآله ولى عليهم جعفر بن أبي طالب رضى الله عنه وأخرجهم معه إلى أرض النجاشى ملك الحبشة فكانوا هناك إلى أن هاجر رسول الله صلى الله عليه وآله وفتح كثيراً من فتوحه فقدموا عليه بعد سنين من الهجرة ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله بشهادة الخاص والعام أغنى قريش بعد تزويجه بخديجة وكانت خديجة باقية إلى سنة الهجرة لا يحتاج مع مالها إلى مال غيرها حتى لقد كان من استظهاره بذلك عن أبي طالب عليه السلام إن ضمّ على بن أبي طالب عليه السلام إلى نفسه تخفيفاً بذلك عن أبي طالب فى المؤنة وما وجدنا فى شىء من الأخبار أن رسول الله صلى الله عليه وآله بعد تزويجه بخديجة رضى الله عنها أحتاج إلى أحد من الناس فإن أهل الأثر مجمعون على أن خديجة كانت أيسر قريش وأكثرهم مالاً وتجارة وأما بعد الهجرة إلى المدينة فقد علم أهل الأثر أن أبابكر ورد المدينة وهو محتاج إلى مواساة الأنصار فى المال والدار وفتح الله تعالى على رسول الله عن قريب من غنائم الكفار وبلدانهم ما كان بذلك أغنى العرب، على أن أبا إسحق من أكابر محدثى أهل السنة قد روى ما يكذب ذلك حيث روى أن النبى صلى الله عليه وآله لم يركب ناقه حتى قام بثمانها من ماله فمن لم يستحل ركوب ناقه غيره من غير إعطاء ثمنها فكيف يستحل غيرها ويؤيده ما سيرويه هذا الشيخ الجامد عن البخارى «من أنه لم يأخذ الراحلة من أبى بكر إلا بالثمن» فتفتن.

فى الجواب عن ادعاء الزمخشري أن كون ابوبكر ثاني اثنين فى الغار شرف له

قال:

أخرج الشيخان وأحمد والترمذى عن أبى بكر أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال له بالغار: يا أبابكر، ما ظنك بإثنين الله ثالثهما انتهى.

أقول:

أولاً إن وجه التهمة فيه ظاهر لأن الراوى عن النبى صلى الله عليه وآله هو أبوبكر فلعله أراد بوضع ذلك أن يخبر لنفسه نفعاً وشرفاً. وثانياً انه لو سلم صحته فلا نفع

ص: ٥١٤

فيه ولا- شرف يختص بأبي بكر لأنَّ كونهما إثنين الله ثالثهما ليس أعظم من كون الله رابعاً لكل ثلاثة في قوله «مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ» (١)

وهذا عام في حق كل مؤمن وكافر وكون المصاحبة موجبة لتشريفه معارض بما مر من قوله تعالى للكافرين «قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ» (٢)

وكما احتمل أن يقال إنَّه استصحبه في هذا السفر لأجل الشفقة احتمل أن يكون ذلك لأجل أنه خاف أن يدل الكفار عليه أو يوقفهم على أسرارهم لو تركه كما يقوله الشيعة وأجاب فخر الدين الرازي في تفسيره عن هذا بأنَّ كون الله رابعاً لكل ثلاثة مشترك وكونه ثاني اثنين الله ثالثهما تشريف زائد اختص الله بأب بكر به؛ على أن المعية هنا لك بالعلم والتدبير وههنا بالصحبة والموافقة فأين إحداهما من الأخرى؟ والصحبة في قوله «له صاحبه» مقرونة بما يتقضى الإهانة والإذلال وهو قوله «أكفرت» وفي الآية مقرونة بما يوجب التعظيم والإجلال وهو قوله «لَا تَخْزَنُ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا» (٣)

والعجب أن الشيعة إذا حلفوا قالوا وحق خمسة سادسهم جبرئيل، واستنكروا أن يقال: وحق اثنين الله ثالثهما. انتهى.

أقول: فيه نظر

أمّا أولاً: فلأنَّ ما ذكره «من أن يكون الله رابعاً لكل ثلاثة أمر مشترك، وكونه ثاني اثنين تشريف زائد اختص الله تعالى بأب بكر به» مردود بأنَّ كونه ثاني اثنين إنما يكون شرفاً وفضيلة له لو كان ثانياً مطلقاً لكنه قد قيد كونه ثانياً بكونه في الغار وهذا الشرف كان حاصلًا للحيه التي لسعت أبابكر في الغار كما قال الشيخ العارف الموحد الأوحدي قدس سره:

١- مجادله: ٧.

٢- كهف: ٣٧.

٣- توبه: ٤٠.

ص: ٥١٥

شعر

بشب هجرت و حمايت غار بدم عنكبوت و صحبت مار

وإن احتمل أن يكون مراده بصحبت مار صحبة أبي بكر فافهم.

وأما ثانياً: فلأن ما ذكره في العلاوة كاد أن يكون كفراً بالله ورسوله لدلالته على أن معية النبي صلى الله عليه وآله بالصحبة والمرافقة أعظم وأشرف من معية الله تعالى له بالعلم والتدبير؛ على أنا لا نسلّم أن معية أبي بكر بالنسبة إلى النبي كان بالصحبة الاصطلاحية والمرافقة المعنوية.

وأما ثالثاً: فلأن ما ذكره «من أن الصحبة في قوله «قال له صاحبه» مقرونه بما يقتضى الإهانة؛ إلى آخره» مدفوع بأن الكلام في دلالة لفظ الصحبة والقرينة على تقدير تسليم وجودها لا يجدى في ذلك بل اللازم من استعمال الصحبة في مقام الإهانة أن لا يكون للفظ الصحبة دلالة على التعظيم أصلاً ولو سلّم فنقول إن ما ذكره كلام على السند الأخص لأن ههنا آية أخرى تدل على أن يوسف عليه السلام قال لكافرين كانا معه في السجن صاحبي، من غير ان يكون مقرونًا بإهانة وإذلال وهي قوله تعالى حكاية عنه على نبينا وآله وعليه السلام «يَا صَاحِبِي السِّجْنِ أَرَبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمْ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ» (١)

كما مر بيانه في ذكر آية الغار.

وأما رابعاً: فلأن تعجبه عن الشيعة في حلفهم بما ذكر من أعجب الأعجب لأنهم اعتقدوا أن الخمسة التي سادسهم جبرئيل يكون الله تعالى ثاني كل منهم وثالث كل اثنين منهم وهكذا فلذلك استغنوا عن الحلف بذلك المركب الوضعي الوهمي الذي لا نسبة لأحد جزئيه وهو ابوبكر إلى الله تعالى بل وإلى رسوله أيضاً.

وأيضاً فلاحق لأبي بكر من نظر الشيعة حتى يتجه لهم الحلف بحق اثنين

ص: ٥١٦

أحدهما أبوبكر بل هو عندهم ممن أضع حق الله تعالى وحق نبيه وأهل بيته عليه وعليهم السلام كما سبق فيه الكلام وكأن من يتوقع صدور هذا القسم من القسم عن الشيعة لم يسمع القصة التي ذكرها غوث الحكماء الأمير غياث الدين منصور الشيرازي رحمه الله في شرح الهياكل حيث قال:

إن رجلاً جباناً ضعيفاً يدعى بعثمان أخذ حية عظيمة أضعفها البرد فاسقطت قواها فكان يلعب بها حتى أشرق عليها الشمس فانتعشت واشتدت وعضت فهرب الصاحب منها فلما فارقتها صادف شيعياً كان بينهما عداوة قديمة وأخبره عن حاله وقال له خذلي هذه الحية بحق عثمان، فقال الشيعي: انظروا أي رجل، يزاول أي صنعة، ثم يأمر أي شخص، إلى أي عمل، بأي قسم! فليضحك قليلاً وليبكت كثيراً.

قال:

وأخرج الطبراني عن معاذ أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «رأيت إني وضعت في كفة وأمتي في كفة فعدلتها ثم وضع أبوبكر في كفة وأمتي في كفة فعدلتها ثم وضع عمر في كفة وأمتي في كفة فعدلتها ثم وضع عثمان في كفة وأمتي في كفة فعدلتها ثم رفع الميزان» انتهى.

أقول:

من اللطائف المشهورة أن بعض أهل السنة ممن كان يعرف تشيع بهلول العاقل المشهور قصد ارغامه فذكر عنده هذا الحديث فقال بهلول لو صح ما في هذا الخبر من تعادل كل من أبي بكر وعمر وعثمان مع الأمة في الوزن فقد كان في ذلك الميزان عين أي قصور ولهذا رفع الميزان سريعاً.

في الجواب عن الأحاديث التي ادعى ابن حجر ورودها في مدح أبي بكر

قال:

أخرج الترمذي عن علي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «رحم الله أبابكر زوجني ابنته، وحملني إلى دار الهجرة، وأعتق بلالاً من ماله وما نفعني مال

ص: ٥١٧

في الإسلام ما نفعني مال أبابكر» وقوله «وحملني إلى دار الهجرة» قد ينافيه حديث البخاري: إنه لم يأخذ الراحلة من أبي بكر إلا بالثمن إلا أن يجمع بأن أخذها أولاً بالثمن ثم أبرأ أبوبكر ذمته» انتهى.

أقول:

يدل على وضعه أولاً: مع قطع النظر عن خصوصية الترمذي الراوي ومقرّره الغاوي ما ذكره من منافاته لحديث البخاري ويوم التأويل ليل الليل، وإن كان طبع الناصب الغاوي إلى صحة الأول أميل.

وثانياً: قوله «زوّجني ابنته» فإنه لا يظهر المنه في مثل هذا إلا الرجل المهان والخسيس الذي تكرم به الرجل المطاع الشريف بتزويج ابنته منه ومن البين انعكاس الأمر فيما نحن فيه فإنّ رذالة قوم أبي بكر ومهانته نفسه بشهادة أبي سفيان عليه بذلك كما مرّ، وكونه خياطاً في الإسلام ومعلماً للصبيان في الجاهلية مما لا يخفى ولنعم ما قيل:

شعر

كفى المرء نقصاً أن يقال بأنه معلم صبيان وإن كان فاضلاً

وأما نبينا صلى الله عليه وآله فهو هو وهو الذي خطب له أبوطالب رضى الله عنه عند نكاحه بخديجة رضى الله عنها ومن شاهده من قريش حضور بقوله «الحمد لله الذي جعلنا من زرع إبراهيم وذرية إسماعيل وجعل لنا بيتاً محجوجاً وحرماً آمناً يجيى إليه ثمرات كل شيء وجعلنا الحكام على الناس في بلدنا الذي نحن فيه ثم ابن أخى محمد بن عبد الله بن عبد المطلب لا يوزن برجل من قريش إلا رجح، ولا يقاس بأحد منهم إلا عظم عنه؛ إلى آخره» (١).

ص: ٥١٨

وثالثاً: إن إعتاق أبي بكر لبلال من ماله لا يصلح لأن يصير مئة على رسول الله صلى الله عليه وآله وكم من عبد لله اعتقه غير أبي بكر من المهاجرين والأنصار في زمانه صلى الله عليه وآله مع احتمال أن يكون إعتاقه لبلال في كفارة قسم أو صوم أو ظهار ونحو ذلك فلا مئة له في ذلك على الله تعالى ولا على رسوله صلى الله عليه وآله.

ورابعاً: إن نفعه بمال أبي بكر مما قد أبطنناه سابقاً وسيأتي عليه لاحقاً بما حاصله إنه لم يكن ذا مال لا في الجاهلية ولا في الإسلام وكأن الترمذي الراوي، وهذا الشيخ الجامد الغاوي المذنب تفردا بوضع هذه الرواية وتقريرها قد أقرضاً أبابكر قرضاً قد نما تضعيف بيوت الشطرنج ولم يتمكن أبوبكر من أداءه فأراداً إظهاره بتصرف النبي صلى الله عليه وآله في المال الذي أقرضه أبوبكر منهما بوضع هذه الرواية ليطالبوا ورثته من بنى فاطمة عليها السلام بل عصبته من سائر بنى هاشم بذلك وغفلوا عما قال أبوبكر من «أن معاشر الأنبياء لا يورثون» وعن أن التعصيب عند أهل البيت عليهم السلام باطل فليضحك قليلاً وليبك كثيراً.

قال:

وأخرج أحمد بسند حسن عن ربيعة الأسلمي قال: جرى بيني وبين أبي بكر كلام فقال لي كلمه كرهتها وندم، فقال لي يا ربيعة رد علي مثلها حتى يكون قصاصاً فقلت لا أفعل فقال أبوبكر لتقولن أو لأستعدين عليك رسول الله صلى الله عليه وآله فقلت ما أنا بفاعل فانطلق أبوبكر إلى النبي صلى الله عليه وآله فانطلقت أتلوه وجاء أناس من أسلم فقالوا لي رحم الله أبابكر في أي شيء يستعدى عليك وهو الذي قال لك ما قال؟

فقلت أتدرون من هذا؟ هذا أبوبكر ثاني اثنين، وهذا ذو شبيهة المسلمين؛ إياكم لا يلتفت، فيراكم تنصروني عليه فيغضب فيأتي رسول الله صلى الله عليه وآله فيغضب لغضبه فيغضب الله تعالى لغضبهما فيهلك ربيعة قالوا فما تأمرنا؟ قلت إرجعوا وانطلق أبوبكر وتبعته وحدي حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وآله فحدثه الحديث كما كان فرجع إلى رأسه فقال يا ربيعة مالك والصديق؟- فقلت يا رسول الله كان كذا وكذا فقال لي

ص: ٥١٩

كلمة كرهتها فقال لي قل كما قلت حتى يكون قصاصاً فأبيت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله أجل لا تردّ عليه ولكن قل: غفر الله لك يا أبا بكر فقلت: غفر الله لك يا أبا بكر.

أقول:

هذا يدل على جهل أبي بكر بأحكام الشريعة وتناوله للبيعة لمكروه القبيح ثم تكليفه بذكر مثل ذلك القبيح قصاصاً فلا فضيلة فيه أصلاً بل هو نقيضه كاملة كما لا يخفى ونظير ذلك ما وقع عن بعضهم حيث سئل عن حكم من أدخل إصبغاً أو خشباً في دبر إنسان فأجاب بأنّ جزاءه ان يفعل به مثل ذلك الفعل مستدلاً بقوله تعالى «وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا» (١) والفقهاء النبية، خير بما فيه، فتأمل.

قال:

وأخرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «عرج بي إلى السماء فما مررت بسماء إلّأوجدت فيها اسمي محمد رسول الله وأبو بكر الصديق خلفي» وورد هذا الحديث أيضاً من رواية ابن عباس، وابن عمر، وأنس، وأبي سعيد، وأبي الدرداء وأسانيدها كلها ضعيفة لكنه ترتقى بمجموعها إلى درجة الحسن انتهى.

أقول:

هذا الحديث مع كونه أول رواية أبي هريرة عبارته ركيكة ومفهومة غير محصّل فلا يصدر عن الفصيح وكيف ينقش في السماوات التي هي الأجرام الشريفة إسم أبي بكر في أزل الآزال، مع سبق كفره على زمان الحال، ولقد أنطقه الله بالحق حيث قال: إن أسانيدها كلها ضعيفة.

وأما ما ذكره بقوله «لكن ترتقى بمجموعها إلى درجة الحسن» فإنما يسلم لو لم يكن الضعف بالغاً إلى درجة الوضع مع أنّ أمارات الوضع عليه ظاهرة لفظاً ومعنى وإسناداً كما عرفت. ثم الظاهر إنهم وضعوا هذا في مقابلة الحديث المتفق عليه الذي

ص: ٥٢٠

ذكره القاضي عياض في كتاب الشفاء من قوله صلى الله عليه وآله: إنه مكتوب على العرش
«محمد رسول الله، أيده بعلي»

انتهى وأين هنا من ذاك! ونعم ما قال بعض أهل الإدراك:

اسم على العرش مكتوب كما نقلوا من يستطيع له محواً وترقيناً (١)

قال:

وأخرج البغوي وابن عساكر عن ابن عمر قال كنت عند النبي صلى الله عليه وآله وعند أبي بكر الصديق وعليه عباءة قد خللها في صدره بخلال فتزل عليه جبرئيل فقال يا محمد مالي أرى أبا بكر عليه عباءة قد خللها في صدره بخلال؟ - فقال يا جبرئيل أنفق ماله عليّ قبل الفتح قال فإن الله يقرء عليه السلام ويقول قل له:

أراض أنت عني في فركك هذا أم ساخط؟ فقال: أبو بكر أسخط على ربي؟ أنا عن ربي راض، أنا عن ربي راض، أنا عن ربي راض. وسنده غريب ضعيف انتهى.

أقول: هذا من غرائب موضوعاتهم وذلك من وجوه:

أما أولاً: فلأنه أول راويه ابن عمر الذي سمعت منا القدح فيه سابقاً وإنّ أبا حنيفة لم يعمل بحديثه ابداً.

وأما ثانياً: فلأن بعد هجرة النبي صلى الله عليه وآله إلى المدينة وقبل فتح مكة فقد فتح الله تعالى عليه وعلى أصحابه من غنائم الكفار وبلدانهم ما أزال فقرهم فكان لبس أبي بكر للعباءة المبتذل المذكور للزرق والتليس لا للفقر فلا وجه لسؤال الحكيم الخبير وجه فقره إلى لبس تلك العباءة عنه.

وأما ثالثاً: فلأن ما نسبته إلى النبي صلى الله عليه وآله من قوله «أنفق ماله عليّ قبل الفتح» مردود بما ذكرنا سابقاً من اتفاق أهل الأثر على أن أبا بكر ورد المدينة وهو محتاج إلى مواساة الأنصار، في المال والدار، فمن أين حصل له المال الذي أنفقه على سيد

١- هو من قصيدة للقاضي نظام الدين محمد بن قاضي القضاة الإصفهاني علي ما ذكره في مجالس المؤمنين.

ص: ٥٢١

الأبرار؟ ومما نقلناه عن البكحرى المصرى من أن أبابكر لم يكن فى زمان سافر النبى صلى الله عليه وآله مع أبى طالب رضى الله عنه إلى الشام بحال من يملك، ولا ملك بلائاً إلا بعد ثلاثين سنة فافهم.

وأما رابعاً: فلائنه لا يعقل ما تضمنه الحديث من سؤال الله تعالى عن رضى عبده عنه ولو فرضنا أن العبد قال لربه: إني لست براض عنك هل كان جوابه غير أن يقول له: فأخرج عن أرضى وسمائى بالسرعة والبدار؟ وهل كان علاجه غير أن يدق رأسه على الجدار؟ أو يعضّ كابن حجر بالأحجار.

قال:

وأخرج ابن عساكر إنّه قيل لأبى بكر فى مجمع من الصحابة: هل شربت الخمر فى الجاهلية؟ فقال أعوذ بالله فليل له لِمَ؟ قال وكنت أصون عرضى، وأحفظ مروءتى فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله فقال صدق أبوبكر، صدق أبوبكر، وهو مرسل غريب سنداً ومتناً انتهى.

أقول:

ومع قطع النظر عن الغرابة والإرسال يكذبه ما رواه هذا الشيخ الكذوب الذى لا حافظه له عن ابن عساكر أيضاً متصلاً فى الذكر لهذه الرواية من قول عائشة ولقد ترك أبوبكر وعثمان شرب الخمر فى الجاهلية فظهر أن الحديث موضوع للعصبيّة الجاهلية.

قال:

وأخرج ابن عساكر بسند صحيح عن عائشة قالت والله ما قال أبوبكر شعراً قط فى الجاهلية والإسلام ولقد ترك هو وعثمان شرب الخمر فى الجاهلية انتهى.

أقول:

إنّ عدم قوله للشعر إنّما كان لعدم شعوره وفقد موزونيته وجمود طبعه وخمود سليقته لا لترفعه عن النسبة إلى الشعر كما هو شأن النبى صلى الله عليه وآله وإلّا فليس مطلق الشعر مما يستحب لغير النبى صلى الله عليه وآله الترفع عنه ولو كان كذلك لما اجتمع لأمر المؤمنين عليه السلام ديوان من الشعر وكيف يتأتى أن يقال مطلق الشعر قبيح؟ مع ما ورد

ص: ٥٢٢

من كلمة صلى الله عليه وآله «إن من الشعر لحكمة».

قال:

أخرج أبو نعيم وإبن عساكر عن ابن عباس إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال ما كلمت أحداً في الإسلام إلّا أبى على وراجعتني الكلام إلّا ابن أبي قحافة فإني لم أكلمه في شيء إلّا قبله واستقام عليه وفي رواية لابن إسحاق «ما دعوت أحداً إلى الإسلام إلّا كانت له عنه كبوة وتردد ونظر إلّا أبابكر ما عتم أي تلبث عنه حين ذكرته وما تردد فيه» قال البيهقي وهذا لأنه كان يرى دلائل نبوة رسول الله صلى الله عليه وآله ويسمع آثاره قبل دعوته فحين دعاه كان سبق له فيه تفكير ونظر فأسلم في الحال انتهى.

أقول:

إنما أسلم أو استسلم أبوبكر طمعاً في جاه النبي صلى الله عليه وآله ودولته الذي وجد الأخبار عنه عن بعض الرهايين وأخبار أهل الكتاب فسبق هذا الوجدان والطمع استسلم ولم يتردد بين يدي النبي صلى الله عليه وآله ويؤيد ما ذكرناه ما نقله آخراً عن البيهقي فافهم.

قال:

وأخرج الترمذي وابن حبان في صحيحه عن أبي بكر إنّه قال:

ألست أحق الناس بها أي بالخلافة؟ ألست أول من أسلم؟ الحديث والطبراني في الكبير وعبدالله بن أحمد في زوائد الزهد عن الشعبي قال سألت ابن عباس أي الناس كان أول إسلاماً؟ - قال أبوبكر ألم تسمع قول حسان.

شعر

إذا تذكرت شجواً من أخى ثقته فاذا ذكر أخاك أبابكر بما فعلا

خير البرية أتقاها وأعدلها إلّا النبي وأوفاها بما حملا

والثاني التالي المحمود مشهده وأول الناس منهم صدق الرسلا

ومن ثم ذهب خلائق من الصحابة والتابعين وغيرهم إلى أنه أول الناس إسلاماً بل ادعى بعضهم عليه الإجماع وجمع بين هذا وغيره من الأحاديث المنافية له بأنه أول الرجال إسلاماً وخديجة أول في النساء وعلى أول الصبيان وزيد أول

ص: ٥٢٣

الموالي وبلال أول الأرقاء وخالف في ذلك ابن كثير فقال: إن الظاهر أن أهل بيته آمنوا قبل كل أحد، زوجته خديجة ومولاه زيد وزوجته أم أيمن وعلى وورقه ويؤيده ما صح عن سعد بن أبي وقاص إنه أسلم قبله أكثر من خمسة قال: ولكن كان خيرنا إسلاماً. انتهى.

أقول:

إن قول أبي بكر «الست أحق الناس بها؟ أي بالخلافة» مجرد دعوى ولهذا لم يجب عنه أحد من السامعين لها هناك بالنفي ولا الإثبات. وأما ما نقله عن الطبراني فجميع رجال أسناده عندنا مطعون سيما عامر الشعبي الذي تخلف عن الحسين عليه السلام وخرج مع عبد الرحمن بن محمد الأشعث وقال له الحجاج: أنت المعين علينا؟- فقال نعم، ما كنا ببررة أتقياء ولا فجرة أقوياء وهو الذي دخل بيت المال فسرق في خفه مائة درهم.

وأما ما ذكره من قول حسان ففيه أن قوله وبوله عندنا سواء لأنه قد انحرف كغيره بعد وفات النبي صلى الله عليه وآله عن أهل البيت عليهم السلام وظهر عداوته لعلي عليه السلام في مواضع شتى، منها:

أنه لما عزل علي عليه السلام قيساً عن حكومة مصر وخرج قيس من مصر ووصل إلى المدينة متوجهاً إلى خدمة علي عليه السلام واللحوق به في حرب صفين دخل عليه حسان وبالغ في دلالاته إلى الانحراف عن علي عليه السلام واللحوق مع معاوية حتى أنكر عليه قيس رضي الله عنه ذلك فشمته وأخرجه من مجلسه وقد روى شيخنا المفيد قدس سره في كتاب الإرشاد إنه لما انشد حسان في غدیر خم قصيدته المشهورة المتضمنة لما وقع في ذلك اليوم من نصب علي عليه السلام بالخلافة والولاية بعد النبي صلى الله عليه وآله قال له الرسول صلى الله عليه وآله:

«لا تزال يا حسان مؤيداً بروح القدس ما نصرتنا بلسانك» (١)

ص: ٥٢٤

وإنما اشترط رسول الله صلى الله عليه وآله في الدعاء له لعلمه بعاقبه أمر حسان في الخلاف ولو علم سلامته في المستقبل من الأحوال لدعا له على الإطلاق ومثل ذلك ما اشترط الله في مدح أزواج النبي صلى الله عليه وآله ولم يمدحهن من غير اشتراط لعلمه تعالى بأن منهن من تتغير بعد الحال عن الصلاح الذي تستحق عليه المدح والإكرام فقال «يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنَّ اتَّقِيْتُنَّ» (١)؛ الآية» ولم يجعلهن في ذلك حسب ما جعل أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله في محل الإكرام والمدح حيث يقول في إيتارهم المسكين واليتيم والأسير على أنفسهم مع الخصاصة التي كانت بهم «وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مَشَكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَنُرِيدَ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا غُيُوبًا فَمَطْرًا فَوَقَاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا وَجَزَاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَخَيْرًا» (٢)

فقطع لهم بالجزاء ولم يشترط لهم كما اشترط لغيرهم باختلاف الأحوال على ما بيناه.

وأما ما ادعاه من تقدم إسلام أبي بكر مستنداً إلى الأخبار الموضوعه تارة، وإلى نقل بعضهم للإجماع في ذلك أخرى، ثم تكلف الجمع بما لا يمكن جمعها بقنطار من الغراء، فأعماله الحيلة واختراع الوسيلة ووضع الكذب لنصرة مذهب القبيلة عليها ظاهر والحق تأخر إسلامه كما نقله عن ابن كثير وصححه عن سعد بن أبي وقاص ويؤيده ما ذكره ابن الأثير في كتاب أسد الغابة في معرفة الصحابة عن ضمرة بن ربيعة إنه قال: كان إسلام أبي بكر مسبباً عن إسلام خالد بن سعيد الأموي وذكر في هذا قصة طويلة. وأما غيرهم فقد قالوا إنه كان ثامن الأصحاب

١- احزاب: ٣٢.

٢- انسان: ٨-١٢.

ص: ٥٢٥

فى الإيمان.

بيان موضوعية ما نقله ابن حجر ممّا يدلّ على فضيلة أبي بكر وعمر

قال:

الفصل الثالث فى ذكر فضائل أبى بكر الواردة فيه مع ضميمته غيره كعمر وعثمان وعلى وغيرهم إليه أخرج الحاكم فى الكنى، وابن عدى فى الكامل، والخطيب فى تاريخه، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: أبوبكر وعمر خير الأولين والآخرين، وخير أهل السموات وخير أهل الأرض إلّا النبيين والمرسلين (انتهى).

أقول:

هذا الحديث موضوع فى مقابلة ما روى من قوله صلى الله عليه وآله «محمد وعلى خير البشر، من أبى فقد كفر، وقد كفى مؤنة القدرح فيه ودفع ما يعرض فيه العامى من الحيرة، كون اول راويه أبا هريرة.

قال:

أخرج الطبرانى، عن أبى الدرداء «اقتدوا بالمّدين من بعدى، أبى بكر وعمر فإنّهما جبل الله الممدود، من تمسّك بهما فقد تمسّك بالعروة الوثقى لا انفصام لها» وله طرق مرت فى أحاديث الخلافة انتهى.

أقول:

قد سبق منا الكلام على مقدمة هذا الحديث فيما ذكره هذا الشيخ الجامد من أحاديث الخلافة وأما الزيادة المذكورة ههنا فقد وضعوها فى مقابلة ما روى أحمد بن حنبل فى مسنده عن أبى سعيد الخدرى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «إنى قد تركت فيكم ما إن تمسّكتم به لن تضلوا بعدى؛ الثقلين، واحدهما أكبر من الآخر، كتاب الله جبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتى أهل بيتى، ألا وإنّهما لن يفترقا حتى يردا علىّ الحوض».

وما رواه الزمخشرى بإسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «فاطمه مهجة قلبى، وأبناه ثمرة فؤادى، وبعلمها نور بصرى، والأئمة من ولدها أمناء ربي، وحبل ممدود بينه وبين خلقه من اعتصم بهم نجا ومن تخلف عنهم هوى».

ص: ٥٢٦

فى أن أبابكر وعمر لم يكونا وزيرين للنبي صلى الله عليه و آله

قال:

وأخرج الترمذى عن أبى سعيد أن النبى صلى الله عليه و آله قال: ما من نبى إلأوله وزيران من أهل السماء ووزيران من أهل الأرض، فأما وزيراى من أهل السماء فـجبرئيل وميكائيل، وأما وزيراى من أهل الأرض فأبوبكر وعمر (انتهى).

أقول:

سند كرىعد ذلك أخباراً آخر فى هذا المعنى أيضاً ويتوجه على الكل أن الوزارة فى اللغة تستعمل بمعنى المعونة، ومعونة رسول الله صلى الله عليه و آله لا تكون إلأمن جهتين لا ثالث لهما.

منهما المعونة فى التأديء والإبلاغ إلى الناس من دين الله عز وجل الذى جاء به من عنده كما قال تعالى «وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيْرًا» (١).

فكان هارون مبلغاً مع موسى مؤدياً معه رسالات الله تعالى معيناً له على دين الله تعالى.

والوجه الثانى، هو للمعونة بمجاهدة الكفار ومحاربتهم ولم يكن أبوبكر معيناً للنبي صلى الله عليه و آله بشىء من هذين الوجهين وهو ظاهر ولا- نعرف فى معونة الرسول وجهاً ثالثاً وذلك إن فى الوزارة لسائر الناس ما يكون معه الرأى والمشاورة والتدبير وقد قدمنا الإشارة إلى أن هذا مما لا يجوز أن يظن لأحد مع رسول الله (صلى الله عليه و آله) لأن الرسل لا يستعملون آراءهم وتديبرهم دون تدبير الله وأمره وإنما هم يصيرونه عن أمر الله ونهيه وتديبره فى وجوه متصرفاتهم من حرب إلى سلم، إلى تقديم، إلى تأخير، إلى غير ذلك، ومن كان الله مدبّره ومختاراً له فى متصرفاته كان مستغنياً عن مشاورة رعيتته وتديبرهم معه وهذا ما لا يجوز أن نظنه دونهم فى نبى ولا رسول ولا حجة لله يحتج بها على عباده.

ص: ٥٢٧

وأيضاً يكذب ما ذكره من أن لكل نبي وزيرين من أهل الأرض أن موسى عليه السلام مع كونه نبياً من أولى العزم لم يسمع أحد له غير هارون عليه السلام وزيراً، فظهر أن في الخبر ضعفاً وتزويراً.

ذكر القرائن على موضوعية حديث «هذان سيدا كهول أهل الجنة»

قال:

وأخرج أحمد والترمذي عن علي وابن ماجه عنه أيضاً وعن أبي جحيفة وأبو يعلى في مسنده وأيضاً في المختار عن أنس، والطبراني في الأوسط عن جابر، وعن أبي سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين يعني أبابكر وعمر (انتهى).

أقول:

لعل هذا الشيخ الجاهل إنما يبالغ في ذكر الكثرة من رجال هذا الحديث وتعدد طرقهم فيه إظهاراً لفضله وكثرة تتبعه على المحدثين من أصحابه وإلما فلا- يخفى على أحد إن ذلك لا- ينجح في الاحتجاج على الشيعة فإن ذلك عندهم يوجب زيادة التهمة لا الظن بالصحة وهو ظاهر، على أنهم كما قال صاحب كتاب الاستغاثة في بدع الثلاثة روي حديثاً آخر أطلوا به هذا الحديث، وذلك أنهم رويوا بإجماع منهم ومن غيرهم أن الرسول صلى الله عليه وآله قال: «أهل الجنة يدخلون الجنة جرماً مرداً مكحلين» (١) فإذا كانوا كذلك فلا- كهول هناك ليكونا سيديهم ولو كان هناك أيضاً كهول كما زعموا هل كانت إمامة أبي بكر وعمر ورياستهما على الكهول دون الشباب والمشايخ أم كانت على الجميع؟

فإن قالوا: إنها كانت على الكهول دون غيرهم بانت فضيحتهم، وإن قالوا: بل كانت على جميعهم.

١- الاستغاثة، أبو القاسم كوفي، ج ٢، ص ٣٨

ص: ٥٢٨

قيل لهم: فالسيد في كلام العرب هو الرئيس وليس في الرياسة أجل من الإمامة فإذا كانا إمامين على الكهول وغيرهم فهما رئيسان على جميعهم وإذا كانا رئيسين على الجميع فهما سيدا الجميع وإذا كان الأمر كذلك فلا فائدة في قول الرسول صلى الله عليه وآله «هما سيدا كهول أهل الجنة» ولعمري لو كان ذلك منه صحيحاً لبخسهما حقهما إذ قال: هما سيدا كهول أهل الجنة. وهما سيدا الكهول والمشايخ والشباب بزعمكم فهذا ما يشتغل به ذوقهم (انتهى).

وقد يقال: معنى قوله (هما سيدا كهول أهل الجنة) إنهما سيدا الكهول الذين يدخلون الجنة، ولا يلزم منه كون بعض أهل الجنة كهولاً حين كونه في الجنة.

وأقول يتوجه عليه مع ما مر في كلام صاحب الاستغاثة من لزوم نقص إمامتهم وقصرها على الكهول وقوع التعارض بينه وبين ما روى الجمهور في صحاح أحاديثهم أيضاً أن النبي صلى الله عليه وآله قال: «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة» (١).

وذلك لأن أسلوب الحديثين وسوقهما بعد تكلف التقدير المذكور يقتضى وجوه مناسبة في الموضوعين أعنى لسيد الكهول مع الكهول في الكهول، ولسيد الشباب مع الشباب في الشباب، ولم يكن الحسن والحسين عليهما السلام شابين عند الوفاة حتى يقال: هما سيدا الشباب الذين يدخلون الجنة وأبوبكر وعمر سيدا الكهول الذين يدخلون الجنة فيلزم التعارض قطعاً.

وقال العاقولي في شرحه للمصباح في تفسير حديث السبطين عليهما السلام إنه لم يرد به سن الشباب لأنهما عليهما السلام ماتا وقد كهلا بل ما يفعله الشباب من المروءة كما يقال:

فلان فتى وإن كان شيخاً إذا كان ذا مروءة وفتوة انتهى.

فعلى هذا التفسير المجمع عليه يكونان هما سيدى الشباب والكهول وسيدى

١- صحيح ابن حبان، ج ١٥، ص ٤١٢؛ المعجم الكبير للطبراني، ج ٣، ص ٣٥؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٣

ص: ٥٢٩

أبي بكر وعمر، ان كان لهما فتوة ومروءة وفيه تكذيب صريح لحديث «سيدا كهول أهل الجنة» فتدبر.

ختم الكتاب

ختم الكتاب وذكر سبب الإعراض عن التعرض لباقي ما في الصواعق من الأبواب

قال: الباب الرابع في خلافة عمر:

إننا لا نحتاج في هذا إلى قيام البرهان على حقيته خلافة عمر لما هو معلوم عند كل ذى عقل وفهم إنه يلزم من حقيته خلافة أبي بكر حقيته خلافة عمر فكيف وقد قام الإجماع ونصوص الكتاب والسنة على حقيته خلافة أبي بكر.

أقول:

لقد أبطلنا بتوفيق الله تعالى ومنه جميع ما ذكره في حقيته خلافة أبي بكر من الأدلة القاصرة، والتحكيمات الفاجرة، الناشئة عن سوء المصادر، وأثبتنا بطلان خلافته بتشديد أركان دلائل الشيعة على غضبه لها بخلافته فقد كفانا ذلك مؤنة الكلام في إبطال خلافة عمر وتضييع الوقت فيه، لأن بطلان الأول يستلزم بطلان الثاني، وكذا الكلام في خلافة عثمان، والله المستعان في كل الأمور.

ختم الكتاب

تم طبع الكتاب بعون الله الملك الوهاب في عاشر ربيع الأول من هذه السنة ١٣٦٧ الهجرية القمرية مطابقاً لهذا التاريخ «١ / ١١ / ١٣٢٦» من السنة الهجرية الشمسية.

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

ان ممثلية الولي الفقيه في شؤون الحج والزيارة واستنادا الى توجيهات قائد الثورة الاسلامية سماحة آية الله العظمى الخامنئي مد ظله العالی , واتباعا لاوامر مؤسس نظام الجمهورية الاسلامية الايرانية المقدس سماحة الامام الخميني قدس سره , تتولى عدة مهام من بينها التقييم, وتحديد الأهداف, ورسم السياسات ووضع الخطط العامة والتفصيلية من اجل تحقيق الحج الابراهيمي واداء مراسم الزيارة بشكل مطلوب,

ان اجراء المشاريع الثقافية والتعليمية والسياسية الشاملة للحج والزيارة لتلبية الاحتياجات المعنوية والمعرفية والدينية لزوار بيت الله الحرام والعتبات المقدسة , خاصة عن طريق جذب وتنظيم وايفاء علماء الدين وكذلك الارتباط المستمر مع الزوار ومسؤولي الحج في الدول الاخرى خلال موسم الحج والعمرة وزيارة العتبات المقدسة, بهدف التعريف بالاسلام والشيعه والثورة الاسلامية وطرح قضايا العالم الاسلامي الاخرى , هي من الاهداف الاخرى لممثلية الولي الفقيه في شؤون الحج والزيارة , كما ان من الاهداف الاخرى للممثلة يمكن الاشارة الى الارتباط مع الهيئات والمراكز العلمية والدينية في الدول الاسلامية والسعودية , واعداد ونشر الكتب والنشرات وباقي المنتجات المقروءة والمسموعة والمرئية , وكذلك تنظيم الاتصالات العامة والاعلام في ممثلية الولي الفقيه.

كما ان موقع ممثلية الولي الفقيه في شؤون الحج والزيارة على شبكة الانترنت يعتبر اول موقع متخصص للحج والزيارة , اذ انه فضلا عن تلبية الاحتياجات العديدة للمسافرين الى ارض الوحي والعتبات المقدسة وباقي الاماكن الدينية المباركة , يعد مصدرا قيما ذات محتوى تعليمي في قضايا الحج والزيارة بالنسبة لمتصفح الانترنت.

ان الموقع الاعلامي للحج يحتوي على جميع امكانيات وسيله رقمية لتوضيح المسائل التعليمية لزوار الاماكن المقدسة.

كما يمكن لمكتبة الحج التخصصية اعتبارها جزءا من القابلية التي اوجدها في الفضاء الافتراضي.

فمكتبة الحج التخصصية هي مرجع تشمل معلومات وكتب الكترونية ومجموعة مقالات لبعثة قائد الثورة الاسلامية خلال العقدين الماضيين , وتلبي احتياجات الباحثين الدينيين وزوار الحرمين الشريفين والعتبات المقدسة و...

واضافه الى ذلك فان آخر الاخبار الخاصة في مجال الحج والزيارة تنشر ايضا في الموقع الاعلامي للحج. وهذا الموقع هو اول وكالة انباء متخصصة بالحج والزيارة.

ويحتوي الموقع الاعلامي لممثلية الولي الفقيه في الحج والزيارة , على اقسام مختلفة مثل وكالة الانباء والمكتبة والاماكن ومعرض الصور وتعليم احكام ومناسك الحج ومكتبة الصوتيات والافلام , والبرمجيات والرد على الشبهات ومناسبات الايام , والموسوعة الحرة للحج , والمدونات واقسام اخرى حيث يستطيع متصفح الفضاء الافتراضي الاستفادة منها حسب احتياجاتهم ورغباتهم.

جَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/٤١).

قال الإمام علي بن موسى الرضا - عليه السلام: رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا أَحْيَا أُمَّرْنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَيُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بِنَادِرُ الْبَحَار - في تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الاسلام، ص ١٥٩؛ عيون أخبار الرضا(ع)، الشيخ الصدوق، الباب ٢٨، ج ١/ ص ٣٠٧).

مؤسس مجتمع "القائمة" الثقافي بأصبهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبادي" - رَحِمَهُ اللَّهُ - كان أحداً من جهابذة هذه المدينة، الذي قد اشتهر بشعفه بأهل بيت النبي (صلوات الله عليهم) ولاسيما بحضرة الإمام علي بن موسى الرضا (عليه السلام) و بساحة صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه الشريف)؛ ولهذا أسس مع نظره و درايته، في سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (= ١٣٨٠

الهجرية القمرية)، مؤسسه وطريقه لم ينطفي مصباحها، بل تتبع بأقوى وأحسن موقف كل يوم.

مركز "القائمة" للتحرى الحاسوبى - بأصبهان، إيران - قد ابتدأ أنشيطته من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية) تحت عناية سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامى - دام عزه - ومع مساعده جمع من خريجي الحوزات العلميه وطلاب الجوامع، بالليل والنهار، فى مجالات شتى: دينيه، ثقافيه وعلميه...

الأهداف: الدفاع عن ساحة الشيعه وتبسيط ثقافه الثقلين (كتاب الله واهل البيت عليهم السلام) و معارفهما، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التحرى الأذق للمسائل الدينيه، تخليف المطالب النافعه - مكان البلايتي المبتدله أو الرديئه - فى المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضيه واسعه جامعته ثقافيه على أساس معارف القرآن و أهل البيت -عليهم السلام - بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاب، توسعه ثقافه القراءه و إغناء أوقات فراغه هواة برامج العلوم الإسلاميه، إناله المنابع اللازمه لتسهيل رفع الإبهام و الشبهات المنتشرة فى الجامعه، و...

- منها العدالة الاجتماعيه: التى يمكن نشرها و بثها بالأجهزة الحديثه متصاعده، على أنه يمكن تسريع إبراز المرافق و التسهيلات - فى آكناف البلد - و نشر الثقافه الإسلاميه و الإيرانية - فى أنحاء العالم - من جهه أخرى.
- من الأنشطة الواسعه للمركز:

الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتيبه، نشره شهريه، مع إقامة مسابقات القراءه

ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقيه و مكتبيه، قابله للتشغيل فى الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المعارض ثلاثيه الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرسوم المتحركه و... الأماكن الدينيه، السياحيه و...

د) إبداع الموقع الانترنتى "القائمه" www.Ghaemiyeh.com و عدده مواقع أخرى

ه) إنتاج المنتجات العرضيه، الخطابات و... للعرض فى القنوات القمرية

و) الإطلاع و الدعم العلمى لنظام إجابة الأسئلة الشرعيه، الاخلاقيه و الاعتقاديه (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٠٥٢٤)

ز) ترسيم النظام التلقائى و اليدوى للبلوتوث، ويب كاشك، و الرسائل القصيره SMS

ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعيه و اعتباريه، منها بيوت الآيات العظام، الحوزات العلميه، الجوامع، الأماكن الدينيه كمسجد جمكران و...

ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع "ما قبل المدرسه" الخاص بالأطفال و الأحداث المشاركين فى الجلسه

ى) إقامة دورات تعليميه عموميه و دورات تربيه المربى (حضوراً و افتراضاً) طيله السنه

المكتب الرئيسى: إيران/أصبهان/ شارع "مسجد سيد" / "ما بين شارع" پنج رمضان "و مفترق" وفائى / "بنايه" القائمه "

تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهويه الوطنيه: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكترونى: Info@ghaemiyeh.com

المتجر الانترنتى: www.eslamshop.com

الهاتف: ٢٥-٢٣-٢٣٥٧٠٢٣ (٠٠٩٨٣١١)

الفاكس: ٢٣٥٧٠٢٢ (٠٣١١)

مكتب طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ (٠٢١)

التَّجَارِيَّةُ وَالْمَبِيعَاتُ ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩

امور المستخدمين ٢٣٣٣٠٤٥ (٠٣١١)

ملاحظة هامة:

الميزاتية الحالية لهذا المركز، شعبيته، تبرعته، غير حكوميته، و غير ربحيته، اقتنيت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكنها لا توافي الحجم المتزايد و المتسع للامور الدينيه و العلميه الحاليه و مشاريع التوسعه الثقافيه؛ لهذا فقد ترجى هذا المركز صاحب هذا البيت (المسمى بالقائمه) و مع ذلك، يرجو من جانب سماحه بقيه الله الاعظم (عجل الله تعالى فرجه الشريف) أن يوفق الكل توفيقاً متزائداً لإعانتهم - في حد التمكّن لكل احد منهم - إيانا في هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ و الله ولي التوفيق.

ص: ٥١٩

كلمة كرهتها فقال لى قل كما قلت حتى يكون قصاصاً فأبیت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله أجل لا تردّ عليه ولكن قل: غفر الله لك يا أبا بكر فقلت: غفر الله لك يا أبا بكر.

أقول:

هذا يدل على جهل أبى بكر بأحكام الشريعة وتناوله للبيعة لمكروه القبيح ثم تكليفه بذكر مثل ذلك القبيح قصاصاً فلا فضيلة فيه أصلاً بل هو نقيضه كاملة كما لا يخفى ونظير ذلك ما وقع عن بعضهم حيث سئل عن حكم من أدخل إصبغاً أو خشباً فى دبر إنسان فأجاب بأنّ جزاءه ان يفعل به مثل ذلك الفعل مستدلاً بقوله تعالى «وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا» (١) والفقهاء النبية، خير بما فيه، فتأمل.

قال:

وأخرج عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «عرج بى إلى السماء فما مررت بسماء إلّا وجدت فيها اسمى محمد رسول الله وأبوبكر الصديق خلفى» وورد هذا الحديث أيضاً من رواية ابن عباس، وابن عمر، وأنس، وأبى سعيد، وأبى الدرداء وأسانيدها كلها ضعيفة لكنه ترتقى بمجموعها إلى درجة الحسن انتهى.

أقول:

هذا الحديث مع كونه أول رواية أبى هريرة عبارته ركيكة ومفهومة غير محصّل فلا يصدر عن الفصيح وكيف ينقش فى السماوات التى هى الأجرام الشريفة إسم أبى بكر فى أزل الآزال، مع سبق كفره على زمان الحال، ولقد أنطقه الله بالحق حيث قال: إن أسانيدها كلها ضعيفة.

وأما ما ذكره بقوله «لكن ترتقى بمجموعها إلى درجة الحسن» فإنما يسلم لو لم يكن الضعف بالغاً إلى درجة الوضع مع أن أمارات الوضع عليه ظاهرة لفظاً ومعنى وإسناداً كما عرفت. ثم الظاهر إنهم وضعوا هذا فى مقابلة الحديث المتفق عليه الذى

ص: ٥٢٠

ذكره القاضي عياض في كتاب الشفاء من قوله صلى الله عليه وآله: إنه مكتوب على العرش
«محمد رسول الله، أيده بعلي»

انتهى وأين هنا من ذاك! ونعم ما قال بعض أهل الإدراك:

اسم على العرش مكتوب كما نقلوا من يستطيع له محواً وترقيناً (١)

قال:

وأخرج البغوي وابن عساكر عن ابن عمر قال كنت عند النبي صلى الله عليه وآله وعند أبي بكر الصديق وعليه عباءة قد خللها في صدره بخلال فتزل عليه جبرئيل فقال يا محمد مالي أرى أبا بكر عليه عباءة قد خللها في صدره بخلال؟- فقال يا جبرئيل أنفق ماله عليّ قبل الفتح قال فإن الله يقرء عليه السلام ويقول قل له:

أراض أنت عني في فترتك هذا أم ساخط؟ فقال: أبو بكر أسخط على ربي؟ أنا عن ربي راض، أنا عن ربي راض، أنا عن ربي راض. وسنده غريب ضعيف انتهى.

أقول: هذا من غرائب موضوعاتهم وذلك من وجوه:

أما أولاً: فلأنه أول راويه ابن عمر الذي سمعت منا القدح فيه سابقاً وإنّ أبا حنيفة لم يعمل بحديثه ابداً.

وأما ثانياً: فلأن بعد هجرة النبي صلى الله عليه وآله إلى المدينة وقبل فتح مكة فقد فتح الله تعالى عليه وعلى أصحابه من غنائم الكفار وبلدانهم ما أزال فقرهم فكان لبس أبي بكر للعباءة المبتذل المذكور للزرق والتليس لا للفقر فلا وجه لسؤال الحكيم الخبير وجه فقره إلى لبس تلك العباءة عنه.

وأما ثالثاً: فلأن ما نسبته إلى النبي صلى الله عليه وآله من قوله «أنفق ماله عليّ قبل الفتح» مردود بما ذكرنا سابقاً من اتفاق أهل الأثر على أن أبا بكر ورد المدينة وهو محتاج إلى مواساة الأنصار، في المال والدار، فمن أين حصل له المال الذي أنفقه على سيد

١- هو من قصيدة للقاضي نظام الدين محمد بن قاضي القضاة الإصفهاني علي ما ذكره في مجالس المؤمنين.

ص: ٥٢١

الأبرار؟ ومما نقلناه عن البكحري المصري من أن أبابكر لم يكن في زمان سافر النبي صلى الله عليه وآله مع أبي طالب رضى الله عنه إلى الشام بحال من يملك، ولا ملك بلائاً إلا بعد ثلاثين سنة فافهم.

وأما رابعاً: فلائنه لا يعقل ما تضمنه الحديث من سؤال الله تعالى عن رضى عبده عنه ولو فرضنا أن العبد قال لربه: إني لست براض عنك هل كان جوابه غير أن يقول له: فأخرج عن أرضى وسمائى بالسرعة والبدار؟ وهل كان علاجه غير أن يدق رأسه على الجدار؟ أو يعضّ كابن حجر بالأحجار.

قال:

وأخرج ابن عساكر إنّه قيل لأبى بكر فى مجمع من الصحابة: هل شربت الخمر فى الجاهلية؟- فقال أعوذ بالله فليل له لِم؟ قال وكنت أصون عرضى، وأحفظ مروءتى فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله فقال صدق أبوبكر، صدق أبوبكر، وهو مرسل غريب سنداً ومتناً انتهى.

أقول:

ومع قطع النظر عن الغرابة والإرسال يكذبه ما رواه هذا الشيخ الكذوب الذى لا حافظه له عن ابن عساكر أيضاً متصلاً فى الذكر لهذه الرواية من قول عائشة ولقد ترك أبوبكر وعثمان شرب الخمر فى الجاهلية فظهر أن الحديث موضوع للعصبيّة الجاهلية.

قال:

وأخرج ابن عساكر بسند صحيح عن عائشة قالت والله ما قال أبوبكر شعراً قط فى الجاهلية والإسلام ولقد ترك هو وعثمان شرب الخمر فى الجاهلية انتهى.

أقول:

إنّ عدم قوله للشعر إنّما كان لعدم شعوره وفقد موزونيته وجمود طبعه وخمود سليقته لا لترفعه عن النسبة إلى الشعر كما هو شأن النبي صلى الله عليه وآله وإلّا فليس مطلق الشعر مما يستحب لغير النبي صلى الله عليه وآله الترفع عنه ولو كان كذلك لما اجتمع لأمر المؤمنين عليه السلام ديوان من الشعر وكيف يتأتى أن يقال مطلق الشعر قبيح؟ مع ما ورد

ص: ٥٢٢

من كلمة صلى الله عليه وآله «إن من الشعر لحكمة».

قال:

أخرج أبو نعيم وإبن عساكر عن ابن عباس إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال ما كلمت أحداً في الإسلام إلّا أبى على وراجعتي الكلام إلّا ابن أبي قحافة فإني لم أكلمه في شيء إلّا قبله واستقام عليه وفي رواية لابن إسحاق «ما دعوت أحداً إلى الإسلام إلّا كانت له عنه كبوة وتردد ونظر إلّا أبابكر ما عتم أي تلبث عنه حين ذكرته وما تردد فيه» قال البيهقي وهذا لأنه كان يرى دلائل نبوة رسول الله صلى الله عليه وآله ويسمع آثاره قبل دعوته فحين دعاه كان سبق له فيه تفكير ونظر فأسلم في الحال انتهى.

أقول:

إنما أسلم أو استسلم أبوبكر طمعاً في جاه النبي صلى الله عليه وآله ودولته الذي وجد الأخبار عنه عن بعض الرهايين وأخبار أهل الكتاب فسبق هذا الوجدان والطمع استسلم ولم يتردد بين يدي النبي صلى الله عليه وآله ويؤيد ما ذكرناه ما نقله آخراً عن البيهقي فافهم.

قال:

وأخرج الترمذي وابن حبان في صحيحه عن أبي بكر إنّه قال:

ألست أحق الناس بها أي بالخلافة؟ ألست أول من أسلم؟ الحديث والطبراني في الكبير وعبدالله بن أحمد في زوائد الزهد عن الشعبي قال سألت ابن عباس أي الناس كان أول إسلاماً؟ - قال أبوبكر ألم تسمع قول حسان.

شعر

إذا تذكرت شجواً من أخى ثقة فاذكر أخاك أبابكر بما فعلا

خير البرية أتقاه وأعدلها إلّا النبي وأفاهها بما حملا

والثاني التالي المحمود مشهده وأول الناس منهم صدق الرسلا

ومن ثم ذهب خلائق من الصحابة والتابعين وغيرهم إلى أنه أول الناس إسلاماً بل ادعى بعضهم عليه الإجماع وجمع بين هذا وغيره من الأحاديث المنافية له بأنه أول الرجال إسلاماً وخديجة أول في النساء وعلى أول الصبيان وزيد أول

ص: ٥٢٣

الموالى وبلال أول الأرقاء وخالف في ذلك ابن كثير فقال: إن الظاهر أن أهل بيته آمنوا قبل كل أحد، زوجته خديجة ومولاه زيد وزوجته أم أيمن وعلى وورقه ويؤيده ما صح عن سعد بن أبي وقاص إنه أسلم قبله أكثر من خمسة قال: ولكن كان خيرنا إسلاماً. انتهى.

أقول:

إن قول أبي بكر «الست أحق الناس بها؟ أي بالخلافة» مجرد دعوى ولهذا لم يجب عنه أحد من السامعين لها هناك بالنفى ولا الإثبات. وأما ما نقله عن الطبراني فجميع رجال أسناده عندنا مطعون سيما عامر الشعبي الذي تخلف عن الحسين عليه السلام وخرج مع عبد الرحمن بن محمد الأشعث وقال له الحجاج: أنت المعين علينا؟- فقال نعم، ما كنا ببررة أتقياء ولا فجرة أقوياء وهو الذي دخل بيت المال فسرق في خفه مائة درهم.

وأما ما ذكره من قول حسان ففيه أن قوله وبوله عندنا سواء لأنه قد انحرف كغيره بعد وفات النبي صلى الله عليه وآله عن أهل البيت عليهم السلام وظهر عداوته لعلي عليه السلام في مواضع شتى، منها:

أنه لما عزل علي عليه السلام قيساً عن حكومة مصر وخرج قيس من مصر ووصل إلى المدينة متوجهاً إلى خدمة علي عليه السلام واللحوق به في حرب صفين دخل عليه حسان وبالغ في دلالة إلى الانحراف عن علي عليه السلام واللحوق مع معاوية حتى أنكر عليه قيس رضي الله عنه ذلك فشمته وأخرجه من مجلسه وقد روى شيخنا المفيد قدس سره في كتاب الإرشاد إنه لما انشد حسان في غدیر خم قصيدته المشهورة المتضمنة لما وقع في ذلك اليوم من نصب علي عليه السلام بالخلافة والولاية بعد النبي صلى الله عليه وآله قال له الرسول صلى الله عليه وآله:

«لا تزال يا حسان مؤيداً بروح القدس ما نصرتنا بلسانك» (١)

ص: ٥٢٤

وإنما اشترط رسول الله صلى الله عليه وآله في الدعاء له لعلمه بعاقبه أمر حسان في الخلاف ولو علم سلامته في المستقبل من الأحوال لدعا له على الإطلاق ومثل ذلك ما اشترط الله في مدح أزواج النبي صلى الله عليه وآله ولم يمدحهن من غير اشتراط لعلمه تعالى بأن منهن من تتغير بعد الحال عن الصلاح الذي تستحق عليه المدح والإكرام فقال «يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقَيْتُنَّ» (١)؛ الآية» ولم يجعلهن في ذلك حسب ما جعل أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله في محل الإكرام والمدح حيث يقول في إيتارهم المسكين واليتيم والأسير على أنفسهم مع الخصاصة التي كانت بهم «وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مَشَكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَنُرِيدَ لَكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا فَوَقَاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا وَجَزَاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَخَيْرًا» (٢)

فقطع لهم بالجزاء ولم يشترط لهم كما اشترط لغيرهم باختلاف الأحوال على ما بيناه.

وأما ما ادعاه من تقدم إسلام أبي بكر مستنداً إلى الأخبار الموضوعه تاره، وإلى نقل بعضهم للإجماع في ذلك أخرى، ثم تكلف الجمع بما لا يمكن جمعها بقنطار من الغراء، فأعماله الحيله واختراع الوسيله ووضع الكذب لنصرة مذهب القبيله عليها ظاهر والحق تأخر إسلامه كما نقله عن ابن كثير وصححه عن سعد بن أبي وقاص ويؤيده ما ذكره ابن الأثير في كتاب أسد الغابه في معرفة الصحابه عن ضمرة بن ربيعة أنه قال: كان إسلام أبي بكر مسيباً عن إسلام خالد بن سعيد الأموي وذكر في هذا قصة طويلة. وأما غيرهم فقد قالوا إنه كان ثامن الأصحاب

١- احزاب: ٣٢.

٢- انسان: ٨-١٢.

ص: ٥٢٥

في الإيمان.

بيان موضوعية ما نقله ابن حجر ممّا يدلّ على فضيلة أبي بكر وعمر

قال:

الفصل الثالث في ذكر فضائل أبي بكر الواردة فيه مع ضميمته غيره كعمر وعثمان وعلي وغيرهم إليه أخرج الحاكم في الكنى، وابن عدى في الكامل، والخطيب في تاريخه، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: أبو بكر وعمر خير الأولين والآخرين، وخير أهل السموات وخير أهل الأرض إلّا النبيين والمرسلين (انتهى).

أقول:

هذا الحديث موضوع في مقابلة ما روى من قوله صلى الله عليه وآله «محمد وعلي خير البشر، من أبي فقد كفر، وقد كفى مؤنة القدرح فيه ودفع ما يعرض فيه العامي من الحيرة، كون اول راويه أبا هريرة.

قال:

أخرج الطبراني، عن أبي الدرداء «اقتدوا بالمدّين من بعدى، أبي بكر وعمر فإنّهما جبل الله الممدود، من تمسك بهما فقد تمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها» وله طرق مرت في أحاديث الخلافة انتهى.

أقول:

قد سبق منا الكلام على مقدمة هذا الحديث فيما ذكره هذا الشيخ الجامد من أحاديث الخلافة وأما الزيادة المذكورة ههنا فقد وضعوها في مقابلة ما روى أحمد بن حنبل في مسنده عن أبي سعيد الخدرى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «إني قد تركت فيكم ما إن تمسّكتم به لن تضلوا بعدى؛ الثقلين، واحدهما أكبر من الآخر، كتاب الله جبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتى أهل بيتى، ألا وإنّهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض».

وما رواه الزمخشري بإسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «فاطمه مهجة قلبى، وأبناه ثمرة فؤادى، وبعلمها نور بصرى، والأئمة من ولدها أمناء ربي، وحبل ممدود بينه وبين خلقه من اعتصم بهم نجا ومن تخلف عنهم هوى».

ص: ٥٢٦

فى أن أبابكر وعمر لم يكونا وزيرين للنبي صلى الله عليه و آله

قال:

وأخرج الترمذى عن أبى سعيد أن النبى صلى الله عليه و آله قال: ما من نبى إلأوله وزيران من أهل السماء ووزيران من أهل الأرض، فأما وزيراى من أهل السماء فـجبرئيل وميكائيل، وأما وزيراى من أهل الأرض فأبوبكر وعمر (انتهى).

أقول:

سند كرىعد ذلك أخباراً آخر فى هذا المعنى أيضاً ويتوجه على الكل أن الوزارة فى اللغة تستعمل بمعنى المعونة، ومعونة رسول الله صلى الله عليه و آله لا تكون إلأمن جهتين لا ثالث لهما.

منهما المعونة فى التأديء والإبلاغ إلى الناس من دين الله عز وجل الذى جاء به من عنده كما قال تعالى «وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيْرًا» (١)

فكان هارون مبلغاً مع موسى مؤدياً معه رسالات الله تعالى معيناً له على دين الله تعالى.

والوجه الثانى، هو للمعونة بمجاهدة الكفار ومحاربتهم ولم يكن أبوبكر معيناً للنبي صلى الله عليه و آله بشىء من هذين الوجهين وهو ظاهر ولا- نعرف فى معونة الرسول وجهاً ثالثاً وذلك إن فى الوزارة لسائر الناس ما يكون معه الرأى والمشاورة والتدبير وقد قدمنا الإشارة إلى أن هذا مما لا يجوز أن يظن لأحد مع رسول الله (صلى الله عليه و آله) لأن الرسل لا يستعملون آراءهم وتديبرهم دون تدبير الله وأمره وإنما هم يصيرونه عن أمر الله ونهيه وتديبره فى وجوه متصرفاتهم من حرب إلى سلم، إلى تقديم، إلى تأخير، إلى غير ذلك، ومن كان الله مدبّره ومختاراً له فى متصرفاته كان مستغنياً عن مشاورة رعيتته وتديبرهم معه وهذا ما لا يجوز أن نظنه دونهم فى نبى ولا رسول ولا حجة لله يحتج بها على عباده.

ص: ٥٢٧

وأيضاً يكذب ما ذكره من أنّ لكل نبي وزيرين من أهل الأرض أنّ موسى عليه السلام مع كونه نبياً من أولى العزم لم يسمع أحد له غير هارون عليه السلام وزيراً، فظهر أنّ في الخبر ضعفاً وتزويراً.

ذكر القرائن على موضوعية حديث «هذان سيّدا كهول أهل الجنّة»

قال:

وأخرج أحمد والترمذي عن علي وابن ماجه عنه أيضاً وعن أبي جحيفة وأبو يعلى في مسنده وأيضاً في المختار عن أنس، والطبراني في الأوسط عن جابر، وعن أبي سعيد أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: هذان سيّدا كهول أهل الجنّة من الأولين والآخرين إلّا النبيين والمرسلين يعني أبابكر وعمر (انتهى).

أقول:

لعل هذا الشيخ الجاهل إنّما يبالغ في ذكر الكثرة من رجال هذا الحديث وتعدد طرقهم فيه إظهاراً لفضله وكثرة تتبعه على المحدثين من أصحابه وإلّا فلا- يخفى على أحد إنّ ذلك لا- ينجح في الاحتجاج على الشيعة فإنّ ذلك عندهم يوجب زيادة التهمة لا الظن بالصحة وهو ظاهر، على أنّهم كما قال صاحب كتاب الاستغاثة في بدع الثلاثة روي حديثاً آخر أطلوا به هذا الحديث، وذلك أنّهم رويوا بإجماع منهم ومن غيرهم أنّ الرسول صلى الله عليه وآله قال: «أهل الجنّة يدخلون الجنّة جرّداً مردّاً مكحلين» (١) فإذا كانوا كذلك فلا- كهول هناك ليكونا سيديهم ولو كان هناك أيضاً كهول كما زعموا هل كانت إمامة أبي بكر وعمر ورياستهما على الكهول دون الشباب والمشايخ أم كانت على الجميع؟

فإن قالوا: إنّها كانت على الكهول دون غيرهم بانت فضيحتهم، وإن قالوا: بل كانت على جميعهم.

١- الاستغاثة، أبو القاسم كوفي، ج ٢، ص ٣٨

ص: ٥٢٨

قيل لهم: فالسيد في كلام العرب هو الرئيس وليس في الرياسة أجل من الإمامة فإذا كانا إمامين على الكهول وغيرهم فهما رئيسان على جميعهم وإذا كانا رئيسين على الجميع فهما سيدا الجميع وإذا كان الأمر كذلك فلا فائدة في قول الرسول صلى الله عليه وآله «هما سيدا كهول أهل الجنة» ولعمري لو كان ذلك منه صحيحاً لبخسهما حقهما إذ قال: هما سيدا كهول أهل الجنة. وهما سيدا الكهول والمشايخ والشباب بزعمكم فهذا ما يشتغل به ذوقهم (انتهى).

وقد يقال: معنى قوله (هما سيدا كهول أهل الجنة) إنهما سيدا الكهول الذين يدخلون الجنة، ولا يلزم منه كون بعض أهل الجنة كهولاً حين كونه في الجنة.

وأقول يتوجه عليه مع ما مر في كلام صاحب الاستغاثه من لزوم نقص إمامتهم وقصرها على الكهول وقوع التعارض بينه وبين ما روى الجمهور في صحاح أحاديثهم أيضاً أن النبي صلى الله عليه وآله قال: «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة» (١).

وذلك لأن أسلوب الحديثين وسوقهما بعد تكلف التقدير المذكور يقتضى وجوه مناسبة في الموضوعين أعنى لسيد الكهول مع الكهول في الكهول، ولسيد الشباب مع الشباب في الشباب، ولم يكن الحسن والحسين عليهما السلام شابيين عند الوفاة حتى يقال: هما سيدا الشباب الذين يدخلون الجنة وأبو بكر وعمر سيدا الكهول الذين يدخلون الجنة فيلزم التعارض قطعاً.

وقال العاقولي في شرحه للمصباح في تفسير حديث السبطين عليهما السلام إنه لم يرد به سن الشباب لأنهما عليهما السلام ماتا وقد كهلا بل ما يفعله الشباب من المروءة كما يقال:

فلان فتى وإن كان شيخاً إذا كان ذا مروءة وفتوة انتهى.

فعلى هذا التفسير المجمع عليه يكونان هما سيدى الشباب والكهول وسيدى

١- صحيح ابن حبان، ج ١٥، ص ٤١٢؛ المعجم الكبير للطبراني، ج ٣، ص ٣٥؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٣

ص: ٥٢٩

أبي بكر وعمر، ان كان لهما فتوة ومروءة وفيه تكذيب صريح لحديث «سيدا كهول أهل الجنة» فتدبر.

ختم الكتاب

ختم الكتاب وذكر سبب الإعراض عن التعرض لباقي ما في الصواعق من الأبواب

قال: الباب الرابع في خلافة عمر:

إننا لا نحتاج في هذا إلى قيام البرهان على حقيته خلافة عمر لما هو معلوم عند كل ذى عقل وفهم إنه يلزم من حقيته خلافة أبي بكر حقيته خلافة عمر فكيف وقد قام الإجماع ونصوص الكتاب والسنة على حقيته خلافة أبي بكر.

أقول:

لقد أبطلنا بتوفيق الله تعالى ومنه جميع ما ذكره في حقيته خلافة أبي بكر من الأدلة القاصرة، والتحكيمات الفاجرة، الناشئة عن سوء المصادر، وأثبتنا بطلان خلافته بتشديد أركان دلائل الشيعة على غضبه لها بخلافته فقد كفانا ذلك مؤنة الكلام في إبطال خلافة عمر وتضييع الوقت فيه، لأن بطلان الأول يستلزم بطلان الثاني، وكذا الكلام في خلافة عثمان، والله المستعان في كل الأمور.

ختم الكتاب

تم طبع الكتاب بعون الله الملك الوهاب في عاشر ربيع الأول من هذه السنة ١٣٦٧ الهجرية القمرية مطابقاً لهذا التاريخ «١ / ١١ / ١٣٢٦» من السنة الهجرية الشمسية.

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم
جاهدوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/٤١).
قال الإمام علي بن موسى الرضا - عليه السلام: رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا أَحْيَا أَمْرًا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَيُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ
كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بِنَادِرُ الْبِحَار - في تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الاسلام، ص ١٥٩؛ عُيُونُ أَخْبَارِ الرُّضَا(ع)، الشيخ
الصدوق، الباب ٢٨، ج ١/ ص ٣٠٧).

مؤسس مجتمع "القائمية" الثقافي بأصبهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبادي" - رَحِمَهُ اللَّهُ - كان أحدًا من جهابذة هذه
المدينة، الذي قد اشتهر بشعفه بأهل بيت النبي (صلواتُ الله عليهم) ولاسيما بحضرة الإمام علي بن موسى الرضا (عليه السلام) و
بساحه صاحب الزمان (عجلَ الله تعالى فرجه الشريف)؛ ولهذا أسس مع نظره و درايته، في سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (= ١٣٨٠
الهجرية القمرية)، مؤسسه وطريقه لم ينطفيء مصباحها، بل تتبّع بأقوى وأحسن موقف كل يوم.
مركز "القائمية" للتحري الحاسوبى - بأصبهان، إيران - قد ابتدأ أنشيطته من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية)
تحت عناية سماحه آية الله الحاج السيد حسن الإمامي - دام عزه - ومع مساعيدته جمع من خريجي الحوزات العلمية و طلاب
الجوامع، بالليل والنهار، في مجالات شتى: ديتيه، ثقافيه و علميه...

الأهداف: الدفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافه الثقلين (كتاب الله و اهل البيت عليهم السلام) و معارفهما، تعزيز دوافع الشباب و
عموم الناس إلى التحرر الأذق للمسائل الدينيه، تخليف المطالب النافعة - مكان البلايتي المتبدله أو الرديئه - في المحاميل
(=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضيه واسعة جامع ثقافيه على أساس معارف القرآن و أهل البيت
-عليهم السلام - بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاب، توسعه ثقافه القراءة و إغناء أوقات فراغه هواه برامج العلوم
الإسلاميه، إناله المنابع اللازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشبهات المنتشرة في جامعه، و...
- منها العدالة الاجتماعيه: التي يمكن نشرها و بثها بالأجهزة الحديثه متصاعده، على أنه يمكن تسريع إبراز المرافق و التسهيلات -
في آكناف البلد - و نشر الثقافه الاسلاميه و الإيرانيه - في أنحاء العالم - من جهه أخرى.
- من الأنشطة الواسعه للمركز:

(الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتيبه، نشره شهريه، مع إقامة مسابقات القراءة

(ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقيه و مكتبيه، قابله للتشغيل في الحاسوب و المحمول

(ج) إنتاج المعارض ثلاثيه الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرسوم المتحركه و... الأماكن الدينيه، السياحيه و...

(د) إبداع الموقع الانترنتي "القائمية" www.Ghaemiyeh.com و عدده مواقع أخرى

(ه) إنتاج المنتجات العرضيه، الخطابات و... للعرض في القنوات القمرية

(و) الإطلاق و الدعم العلمى لنظام إجابة الأسئلة الشرعيه، الاخلاقيه و الاعتقاديه (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٠٥٢٤)

(ز) ترسيم النظام التلقائى و اليدوى للبلوتوث، ويب كشك، و الرسائل القصيره SMS

(ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعيه و اعتباريه، منها بيوت الآيات العظام، الحوزات العلميه، الجوامع، الأماكن الدينيه كمسجد
جمكران و...

(ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع "ما قبل المدرسه" الخاص بالأطفال و الأحداث المشاركين في الجلسه

(ي) إقامة دورات تعليميه عموميه و دورات تربية المربى (حضوراً و افتراضاً) طيله السنه

المكتب الرئيسي: إيران/أصبهان/ شارع "مسجد سيد" / ما بين شارع "پنج رمضان" ومفترق "وفائي" / "بنايه" القائمييه "

تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجريه الشمسيه (=١٤٢٧ الهجريه القمريه)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهويه الوطنيه: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكتروني: Info@ghaemiyeh.com

المتجر الانترنتي: www.eslamshop.com

الهاتف: ٢٥-٢٣-٢٣٥٧٠ (٠٠٩٨٣١١)

الفاكس: ٢٣٥٧٠٢٢ (٠٣١١)

مكتب طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ (٠٢١)

التجاريه والمبيعات ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩

امور المستخدمين ٢٣٣٣٠٤٥ (٠٣١١)

ملاحظه هامه:

الميزانيه الحاليه لهذا المركز، شعبيته، تبرعيته، غير حكوميه، و غير ربحيه، اقتنيت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكنها لا توافي الحجم المتزايد والمتسع للامور الدينيه والعلميه الحاليه و مشاريع التوسعه الثقافيه؛ لهذا فقد ترجى هذا المركز صاحب هذا البيت (المسمى بالقائمييه) و مع ذلك، يرجو من جانب سماحه بقيه الله الاعظم (عجل الله تعالى فرجه الشريف) أن يوفق الكل توفيقاً متزائداً لإعانتهم - في حد التمكن لكل احد منهم - إيانا في هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ و الله ولي التوفيق.



مجال تمثيل الولي الفقيه في امور الحج و الزياره

www.hajj.ir

مرکز "القائمیة" للتحری الحاسوبی - باصبهان

www.ghaemiyeh.com

